



مكتبة المنارة الجامعية العالمية

الاجتهاد العلماني في العصر الحديث

في دراسة السنة النبوية

دراسة نقدية

تأليف

غازي محمود الشمري

رفع

جهد الترجمة والتحرير
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

دار التواضع



رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رَفَعُ

عبد الرحمن البخاري
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الاجتهاد العمالي المعاصر

في دراسة السنة النبوية
دراسة نقدية

بجَمِيعِ الْحُقوقِ مُحَفَوظَةٌ


الطبعة الأولى

١٤٣٣هـ-٢٠١٢م

ردمك: ٥-٠١-٤٨٢-٩٩٣٣-٩٧٨ ISBN:



9789933482015



سورية - لبنان - الكويت

مؤسسة دار النواوير عرف - سورية * شركة دار النواوير اللبنانية من مرمر لبنان * شركة دار النواوير الكويتية ذ.م.م - الكويت

سورية - دمشق - ص. ب. : ٣٤٣٠٦ - هاتف : ٢٢٢٧٠٠١ - فاكس : ٢٢٢٧٠١١ (٠٠٩٦٣١١)

لبنان - بيروت - ص. ب. : ٥١٨٠/١٤ - هاتف : ٦٥٢٥٢٨ - فاكس : ٦٥٢٥٢٩ (٠٠٩٦١١)

الكويت - الصالحية - برج السحاب - ص. ب. : ٤٣٦٦ حولي - الرمز البريدي : ٢٢٠٤٦

هاتف : ٢٢٢٧٣٧٢٥ - فاكس : ٢٢٢٧٣٧٢٦ (٠٠٩٦٥)

www.daralnawader.com info@daralnawader.com

أسسه سنة : ١٤٢٦م - ٢٠٠٦م
قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ انبأ بما أتتكم من الأخبار﴾

رقع
جود الشرحي الشامي
دار النشر الشامي
www.moswarat.com

٣٢

مكتبة الشبانك الجامعية العالمية

الاجتهاد العملي في العصر الحديث

في دراسة السنة النبوية
دراسة نقدية


تأليف
غازي محمود الشامي

دار النور للنشر
®

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أصل هذا الكتاب رسالة علمية تقدم بها المؤلف إلى جامعة أم درمان الإسلامية، كلية أصول الدين، قسم السنة وعلوم الحديث، بإشراف د. نايف اليقاعي، وناقشها أ. د. محمد عجاج الخطيب، وأ. د. الفاتح الحر عمر أحمد، وحاز بها المؤلف درجة الماجستير، برتبة جيد جداً، وذلك في ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م



أهدي هذه الرسالة - سائلاً الله تعالى القبول - إلى :

والديّ الكريمين رحمهما الله تعالى . . .

وأساتذتي الأجلاء . . .


وإخواني الأوفياء . . .

وأهلي وأولادي . . .

ومن ينشد الحق . . .



رَفَعُ
عبد الرحمن البخاري
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com



عملاً بقول الله ﷻ: ﴿لِيَنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم: ٧]، ويقول النبي ﷺ:
«من لا يشكر الناس لا يشكر الله»^(١)، أتقدم بالشكر إلى:

* جامعتنا جامعة أم درمان الإسلامية في السودان الشقيق .

* وإدارة مجمع الشيخ أحمد كفتارو في دمشق .

* واللجنة الكريمة التي أغنت هذه الرسالة من خلال مناقشتها لها، المؤلفة من:

- المشرف الدكتور علي نايف بقاعي، الذي لم يأل جهداً في النصح
والإرشاد .

- والأستاذ الدكتور الفاتح الحبر عمر أحمد، المناقش الداخلي .


- والأستاذ الدكتور محمد عجاج الخطيب، المناقش الخارجي .

وكل من كانت له يد في إنجاز هذا البحث



(١) جامع الترمذي، أبواب البر والصلة، باب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك، ح ١٩٥٤،
ص ٤٥٤ . وقال: هذا حديث حسن صحيح .

رَفَعُ
عبد الرحمن البخاري
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com



الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد النبي الأمي، الحبيب الأمين، عالي القدر عظيم الجاه، المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله الطيبين الطاهرين، وأصحابه الغر الميامين أجمعين، وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد:

فإن السنة الشريفة هي المصدر الثاني من مصادر الشريعة الإسلامية قال الله ﷻ: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]. وفي طاعة الرسول ﷺ، والعمل بسنته، طاعة الله ﷻ، لقوله تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠].

وفي هذه الطاعة صلاح الأمة في الدنيا، وفلاحها في الآخرة، كيف لا! والنبي ﷺ معصوم من الزلل ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣-٤]، ارتضاه الله سبحانه قدوة لعباده، فقال ﷻ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ [الأحزاب: ٢١].

ولقد كان فضل الله تعالى عليّ عظيماً، أن سلكتُ طريقاً ألتمسُ فيه علماً، وأن تخصصتُ في الحديث الشريف.

ومن هذا الفضل العظيم أن يسر لي القبول في الدراسات العليا (مرحلة الماجستير).

وبعد تجاوز المرحلة التمهيدية - والله الحمد - ورغبة في مواصلة طلب العلم؛ بدأتُ البحثَ عن موضوع يصلح ليكون رسالة نافعة أقدمها في هذه المرحلة.

وكان من عادة طلاب هذه المرحلة، أن غالبهم يبحث عن مخطوطات يحققونها، فبحثتُ عن مخطوط فلم يتيسر لي ذلك، فجال فكري في التأليف، إلى أن وَقَعْتُ على رسالة لأحد إخواني^(١) كان يُحضّرُها لمرحلة الدكتوراه، بعنوان: «الاتجاه العلماني المعاصر في علوم القرآن الكريم»، فاطلعتُ على بعض مصادر هذه الرسالة، فوجدتُ أن العلمانيين قد تناولوا السنة وعلومها بالطعن أيضاً، كما تناولوا علوم القرآن، بل أكثر، فأدركتُ أهمية هذا الموضوع، فاتجه الخاطر إلى أن يكون عنوان رسالتي هو: «الاتجاه العلماني المعاصر في دراسة السنة النبوية»، فاستخرت الله سبحانه وتعالى، فانشرح صدري، ورأيت في ذلك رؤيا طيبةً تدل على تكامل الرسالتين الشقيقتين، فانشرح صدري، وعزمت النية، وتوكلت على الله تعالى.

وأما أهمية هذا البحث، فقد تجلّت في أربعة أمور:

الأول: لقد مُني المسلمون بمن يتجرأ على سنّة النبي ﷺ بالطعن والتكذيب والتشكيك، لكن الله ﷻ قيّض من يقومون بالذبّ عنها، ينفون تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، ومطاعن الطاعنين، وتشكيك المشككين.

ومع وجود دراسات سابقة قيّمة^(٢) - فيما أعلم - ناقشت مثل هذه الاتجاهات

(١) هو د. أحمد محمد الفاضل، وقد نوقشت رسالته هذه، ثم طبعت بمرکز الناقد الثقافي عام ٢٠٠٨ م.

(٢) منها: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، للدكتور مصطفى السباعي، وحجّة السنة، =

والانحرافات، إلا أنه لم يكن للاتجاه «العلماني» فيها كبير نصيب، فأردت أن أفرد هذه الدراسة لمناقشة هذا الاتجاه مناقشة شاملة.

الثاني: تعالي أصوات العلمانيين في هذه المرحلة، وتجروهم أكثر من قبل على الطعن بالسنة المطهرة، وكتبها، وأئمتها، ورواتها بدءاً من الصحابة الكرام رضي الله عنهم، فكان لا بد من مواجهة هذه الحملة المسعورة في حينها.

الثالث: إنهم لا يفتؤون يكررون المطاعن القديمة، وينفثون سمومهم من خلالها، لكنهم ألبسوها أثواباً جديدة، بألقاب شتى مثل: البحث العلمي، والمعاصرة، والموضوعية، والعقلانية، والحسّ النقديّ الحرّ، والفكر النيّر - حسب تعبيرهم -، فلا بد من كشف هذه الأثواب التي تخفي تحتها سوءة هذه الألقاب، وبيان زيفها وعوارها.

الرابع: إن الاتجاهات المنحرفة التي تناولت السنة بالطعن كثيرة، كالقرآنيين، والعقلانيين عقلانية بحتة، والمستشرقين، والمُتَغَرِّبين، وما يدور على الألسنة الخبيثة، وغيرهم من أعداء الدين، ولأنّ العلمانيين أخذوا أفكارهم عن هذه الاتجاهات كلها، فالردّ على العلمانيين يكون ردّاً عليهم جميعاً في آنٍ واحد.

وقد تناولت في هذا البحث عدداً من العلمانيين، يشمل الوطن العربي إجمالاً إلى تركيا شمالاً.

فمن المشرق: محمّد شحرور، وطيب تيزيني.

ومن مصر: محمّد سعيد العشماوي، ونصر حامد أبو زيد، وحسن حنفي.

= للدكتور عبد الغني عبد الخالق، ودفاع عن السنة، للدكتور محمد أبو شهبه رحمهم الله تعالى جميعاً. والسنة قبل التدوين، وأبو هريرة راوية الإسلام، للدكتور محمد عجاج الخطيب، حفظه الله تعالى.

ومن المغرب العربي: محمّد حمزة، وحمادي ذويب، وهشام جعيط، ومحمّد أركون، والصادق النيهوم.

بالإضافة إلى غيرهم ممن سيرد في البحث.

* منهج البحث:

أما منهج البحث فكان استقرائياً، تحليلياً، نقدياً.

حيث تتبعتُ أقوال العلمانيين في أكثر كتبهم وجمعُتها، ثم عرضتها في البحث فكرةً فكرةً، وشُبّهةً شُبّهةً، وأرجعتها إلى مصادرها التي نقلوا عنها، ثم قمتُ بتحليلها، ونقدها، والردّ عليها.

* الصعوبات التي رافقت البحث:

إن القراءة في كتب العلمانيين تختلف عن قراءة غيرها من الكتب، فلا بد للباحث في كتبهم من مواجهة بعض المصاعب والمتاعب، تتعلق بأفكارهم ذاتها، وبطريقة عرضها، فهي مُتعبةٌ في الشكل والمضمون لعدة أسباب، أذكر منها:

أولاً - إن أفكارهم تصادم الفطرة السليمة والعقل السليم، وتعارض النقل، ومسلّمات الإيمان، وبديهيّات الإسلام، فيشعر القارئ بانقباض كبير في القلب والروح، لكنها الضرورة، والتحلّي بالصبر، والاحتساب عند الله تعالى!

ثانياً - إن القارئ في كتبهم لا يركنُ إلى صدقهم البتّة، فيما يقولون، وفيما - عن غيرهم - ينقلون، فهم يُعملون أقلامهم في النصوص حذفاً، وتحريفاً، وتقديماً، وتأخيراً، وإدراجاً، حتى في نصوص الحديث؛ فضلاً عن أقوال العلماء! فلا يشعر القارئ أنه أمام كاتب نزيه بعد أن يكتشف مثل هذا التلاعب بالنصوص، مما يفقد

المصدقية، وبالتالي لا يجد طمأنينة لما يقولون، فهو في حالة شك دائم من أقوالهم، مما يضطرُّ الباحث إلى مراجعة ما يحتاجه من كلامهم حرفياً في مصادره الأصلية التي نقلوا عنها، ليجد الطامَّات! .

ثالثاً - إنهم يكررون الفكرة الواحدة مرات ومرات لدرجة الملل، بدءاً من المقدمة وانتهاءً إلى ظهر الغلاف، مروراً بالخاتمة، ظناً منهم أنَّهم تثبت أكثر في ذهن القارئ، فضلاً عن تداخلها وتشابكها في كل موضع .

رابعاً - عدم وجود منهج واضح يسيرون عليه في تسلسل أفكارهم، بل هو أشبه بسهام طائشة باتجاهات شتى .

خامساً - إن طريقة عزوهم إلى المصادر متعبة، خاصة تلك الكتب التي لا تذكر المصادر المعزوة إليها إلا في نهاية كل فصل، فيضطر القارئ إلى قلب صفحات الكتاب مرات عديدة، ويجد - أحياناً - أن العزو لم يكن صحيحاً، بل وهمياً، فيُدْخِلُه الرِّيبُ أكثر! .

سادساً - التناقض في أفكارهم، حتى على مستوى الكاتب الواحد منهم، فيضطر الباحث إلى جمع شتات الفكرة الواحدة، وملاحظتها في جميع كتابه، وكثيراً ما نجده يناقض نفسه .

* موضوع البحث :

أما موضوع البحث فكان عبارة عن ستة فصول، جعلت كل فصل في أربعة مباحث، عدا الأخير منها فكان في ثلاثة، هذا بيانها :

* الفصل الأول - العلمانية :

وهو بمثابة فصلٍ تمهيدي لصلب الرسالة، لذا جعلته موجزاً .

- المبحث الأول: تعريف العلمانية عند الغرب، وعند المسلمين، وعند العلمانيين العرب.

- المبحث الثاني: نشأة العلمانية في الغرب ومُسوّغاتها عند أهله.

- المبحث الثالث: أسباب انتقال العلمانية للعالم الإسلامي.

- المبحث الرابع: أهداف العلمانيين ووسائلهم وأساليبهم.

* الفصل الثاني - مفهوم السنّة النبوية في الفكر العلماني:

- المبحث الأول: تعريف السنة في الفكر العلماني.

- المبحث الثاني: دعوى مرحلية أحكام السنة.

- المبحث الثالث: التقسيم المبتدع للسنة.

- المبحث الرابع: دعوى أن السنة عادات وتقاليد.

* الفصل الثالث - دعاوى عدم تدوين السنّة:

- المبحث الأول: دعوى عدم كتابة السنة.

- المبحث الثاني: دعوى محاربة الخلفاء الراشدين لكتابة السنة.

- المبحث الثالث: دعوى تأخر تدوين السنة.

- المبحث الرابع: دعوى كثرة الوضع في الحديث.

* الفصل الرابع - مشروعية السنة في الفكر العلماني:

- المبحث الأول: تأسيس مشروعية السنة.

- المبحث الثاني: مكانة السنة من القرآن الكريم.

- المبحث الثالث: وحي السنة.

- المبحث الرابع: عصمة النبي ﷺ.

* الفصل الخامس - حجية السنة القولية في الفكر العلماني :

- المبحث الأول : تعريف حديث الآحاد عند العلمانيين .

- المبحث الثاني : حجية حديث الآحاد .

- المبحث الثالث : حجية الحديث المتواتر ووجوده .

- المبحث الرابع : الاحتجاج بالحديث في اللغة والنحو .

* الفصل السادس - نقد الحديث بين صناعة المحدثين ومطاعن العلمانيين :

- المبحث الأول : نقد الحديث سنداً ومتناً .

- المبحث الثاني : طعن العلمانيين في كتب السنة .

- المبحث الثالث : طعن العلمانيين في رواية السنة .

وختمت البحث بأهم النتائج التي تم التوصل إليها، وذكرت بعض التوصيات،

ثم ألحقت بالخاتمة الفهارس اللازمة .

وقد اقتصر في تخريج الحديث على العزو إلى الصحيحين، فإن لم يكن

فيهما فإلى الأربعة وغيرها، بحسب ما تقتضيه ضرورة البحث. واعتمدت في

العزو إلى الكتب الستة على طبعة دار السلام (مجلد واحد) وترقيمها أيضاً، فبعد

ذكر الكتاب والباب؛ أذكر رقم الحديث، ثم رقم الصفحة أيضاً. أما في تخريج

الآيات فأذكر اسم السورة ورقم الآية بين معقوفتين []، بعد ذكر الآية مباشرة في

النص .

وأما ترجمة الأعلام، فكانت بحسب ما تقتضيه ضرورة البحث؛ لكي لا تُثقل

الحواشي، ولم أترجم للعلمانيين؛ فهم معاصرون، والبحث معاصر .

وفي الختام أسأل الله تعالى أن يجعل هذه الرسالة ذوداً عن سنة المصطفى ﷺ،

وعن صحابته الكرام ﷺ، وأن يتقبلها بقبول حسن، ويجعلها خالصةً لوجهه الكريم،
وقُرْبَةً إليه سبحانه، وأن يجنّبني الزلل في القول والعمل، ويُحسن خاتمتي وخاتمة
المسلمين أجمعين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

غازي محمود الشمري

دمشق في ٥ محرّم ١٤٣٠ هـ

الموافق ١/١/٢٠٠٩ م




الفضل الأول

العلمانية

وفيه أربعة مباحث:

- * المبحث الأول: تعريف مصطلح العلمانية.
- * المبحث الثاني: نشأة العلمانية في الغرب ومسوغاتها عندهم.
- * المبحث الثالث: أسباب انتقال العلمانية للعالم الإسلامي.
- * المبحث الرابع: أهداف العلمانية وأساليبها.

رَفَع
عبد الرحمن العجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com



الفضل الأول

العلمانية

المبحث الأول

تعريف مصطلح العلمانية

هناك خلاف بين الباحثين في ضبط كلمة (علمانية)، وفي أصل اشتقاقها في اللغة العربية.

فمن الباحثين من يضبطها (علمانية) بكسر العين، نسبة إلى (العِلم) ومنهم من يضبطها (علمانية) بفتح العين، نسبة إلى (العَالَم)، كما سنرى.

وفي هذا المبحث أعرض تعريف (العلمانية) من المعجمين الغربي والعربي، وأبيّن مفهومها ومستوياتها.

أولاً - تعريف العلمانية عند الغرب:

يورد قاموس أكسفورد عدة تعريفات لمصطلح (علماني) (SECULAR)

منها:

١ - إنه ينتمي للحياة الدنيا وأمورها.

٢ - كانت الكلمة تطلق على الأدب والتاريخ والفن، خصوصاً الموسيقى، ومن ثمّ على الكُتّاب والفنّانين، وكانت تعني: غير معنيّ بخدمة الدين، وغير مخصّص له.

٣ - وفي التعليم تشير الكلمة إلى الموضوعات غير الدينية، ومن هنا فإن

تعبير: مدرسة علمانية، يكون بمعنى: مدرسة تدرّس تعليماً غير ديني .

٤ - العلماني: هو ما ينتمي إلى هذا العالم الآني المرئي تمييزاً عن الأزلي

والروحي .

٥ - يهتم بهذا العالم فقط (غير الروحي)^(١) .

مفهوم العلمانية في الغرب:

لهذا المصطلح مفاهيم عدة عند الغربيين، منها:

١ - انحسار الدين وتراجعها .

٢ - الفصل بين المجتمع والدين .

٣ - التركيز على الحياة المادية في الوقت الحاضر بدلاً من التطلع إلى مستقبل

روحي .

٤ - اضطلاع منظمات غير دينية بالوظائف الدينية .

٥ - اختفاء فكرة المقدّس .

٦ - إحلال المجتمع العلماني محل المجتمع المقدس .

٧ - نزع القداسة عن كل شيء .

٨ - تحول السلطة من المؤسسات الدينية إلى المدنية^(٢) .

(١) انظر: العلمانية الجزئية والعلمانية الشاملة، للدكتور عبد الوهاب المسيري: ٥٦ - ٥٧ .

والإسلام والعلمانية وجهاً لوجه، للدكتور يوسف القرضاوي: ٤٩ - ٥٠ . والاتجاه العلماني

المعاصر في علوم القرآن الكريم، للدكتور أحمد محمد الفاضل: ١٥ . (بتصرف) .

(٢) الاتجاه العلماني المعاصر في علوم القرآن الكريم: ١ ، وانظر: العلمانية الجزئية والعلمانية

الشاملة: ٥٧ / ١ - ٥٨ .

ثانياً - تعريف العلمانية لغة :

توجد في المعجم العربي ترجمات مختلفة لكلمة (SECULAR) و(LAIQUE)

منها:

١ - العلمانية : بكسر العين نسبة إلى العِلْم .

٢ - العِلْمانية : بفتح العين نسبة إلى العِلْم بمعنى العالم .

٣ - الدنيوية : أي الإيمان بأنها هي الحياة الدنيا ولا يوجد سواها .

٤ - الزمنية : بمعنى أن كل الظواهر مرتبطة بالزمان والدنيا ، ولا علاقة لها

بالغيبيات^(١) .

مفهوم العلمانية عند علماء المسلمين في العالم العربي :

تعددت آراء علماء المسلمين في مفهوم العلمانية وتباينت في ضبطها ، وفيما

يأتي عرضٌ لآراء بعضهم وأقوالهم في ذلك :

يقول الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي في ضبطها ومفهومها : « . . . والذي

تبين لي بعد التمحيص ، أن العلمانية نسبة إلى العِلْم - بكسر العين - على أنها نسبة

على غير بابها ، إذ الأصل أن يقال : عِلْمِي ، ولم أجد في اللغة العربية شيئاً اسمه

العِلْم بفتح العين مما يتعلق بموضوعنا هذا ، وإنما يقال : عِلْمٌ عِلْمًا ، من باب تَعَب ،

أي : انشقت شفته العليا ، والوصف منه للرجل : أَعْلَم ، وللمرأة عِلْماء ، يقول الإمام

الزمخشري في قصيدة له معروفة :

وَمُذْ أَفْلَحَ الْجُهَّالُ أَيْقَنْتُ أَنْنِي أَنَا الْمَيْمُ وَالْأَيَّامُ أَفْلَحُ أَعْلَمُ

(١) الاتجاه العلماني المعاصر في علوم القرآن الكريم : ١٩ ، وانظر : العلمانية الجزئية والعلمانية

الشاملة : ١ / ٦١ ، والمعجم الوسيط ، وضع مجمع اللغة العربية بالقاهرة (علم) .

أي: فهو كالميم التي لا تستبين إذ يحاول أن ينطق بها صاحب الشفتين المشقوقتين^(١).

ثم يبين فيما يرمي إليه أصل هذه الكلمة بقوله: «والمعنى الذي إليه أصل هذه الكلمة: أن الجدير بالمجتمعات الإسلامية أن تستبدل بارتباطها الديني الارتباط العلمي... وإنما يتصور هؤلاء أن الدين إنما يأخذ أحكامه من غيبات لا يرفدها العلم، ولا يؤيدها المنطق، ولا سيما العلم الحديث»^(٢).

ويعرفها بقوله: «فالعلمانية في الاصطلاح السياسي والاجتماعي تعني ذلك النظام الاجتماعي والسياسي المتحرر عن سلطان الدين والمتخذ لنفسه نهجاً حياً بالنسبة إليه، فهو لا يؤيده ولا ينافيه، ويدير مبادئه وأحكامه على مقتضيات العلم وحده»^(٣).

ويلتقي مع الدكتور البوطي - في أن النطق الصحيح للعلمانية بكسر العين لا بفتحها - الدكتور يوسف القرضاوي إذ يقول: «بعضهم ينطقها بفتح العين نسبة إلى العالم، وشاع ذلك في عدد من المعاجم حيث أخذ بعضها عن بعض، ولو صح ذلك لقليل: العلمانية، وآخرون ينطقونها بكسر عينها، وأنا منهم، نسبة إلى (العلم) وهو خطأ من المترجمين...»^(٤).

ثم يعرفها بقوله: «وكأن مدلول العلمانية المتفق عليه يعني: عزل الدين عن

(١) يغالطونك إذ يقولون: ٣٣ - ٣٤، وانظر له أيضاً: العقيدة الإسلامية والفكر المعاصر: ٢٤٧.

(٢) المرجع نفسه: ٣٤.

(٣) العقيدة الإسلامية والفكر المعاصر: ٢٤٧.

(٤) الإسلام والعلمانية وجهاً لوجه، د. يوسف القرضاوي: ٤٨ الحاشية، وانظر: ٥١.

الدولة وحياء المجتمع، وإبقاءه حياً في ضمير الفرد، لا يتجاوز العلاقة الخاصة بينه وبين ربه، فإن سمح له بالتعبير عن نفسه، ففي الشعائر التعبدية والمراسم المتعلقة بالزواج والوفاة ونحوها»^(١).

بينما يرى الدكتور محمد عمارة أن مصطلح (العلمانية) هو: «نسبة غير قياسية إلى العالم بفتح اللام أو إلى العالمية (SECULARISM) والعلماني (SECULAR) هو الذي يتبناها فرداً كان أو جماعة أو مجتمعاً أو دولة، ولقد نشأت العلمانية وصيغت كمقابل للمقدس بمعناه الكنسي اللاهوتي الكاثوليكي، وليس بمعنى المقابل للدنس، وكمقابل لخارق الطبيعة والتقليدي الجامد... فهي المقابل لما هو ديني وكهنوتي على النحو الذي عرفته أوربة الكاثوليكية في عصورها الوسطى والمظلمة!»^(٢).

ويقول فاروق حسان: إن النطق (بالعلمانية) مكسورة العين خطأ شائع يجب تصحيحه؛ لأنها «تعطي انطباعاً أو إيحاءً مراوفاً باشتقاقها من (العِلْم) بكسر العين... لكن الحقيقة أن النطق الصحيح والسليم لتلك اللفظة هو بفتح العين، وبذلك يختلف المعنى اختلافاً كبيراً. فالمعنى الأول يحيل اللفظة إلى (العِلْم) بكسر العين، بينما يحيلها المعنى الثاني إلى (العالم) أو (العالمية)، أي: الدنيا، ومن هنا يتضح كمّ الزيف الذي يحاول المضللون ترويجه وإقناع البسطاء به...»^(٣).

ويلتقي معهما الدكتور محمد البهي في أن (العلمانية) تنسب على غير قياس إلى (العالم) أو (العالمية) (SECULARISM)، ويعرّفها بقوله: «هي نظام من المبادئ

(١) المرجع السابق نفسه: ٥١ - ٥٢.

(٢) نهضتنا الحديثة بين العلمانية والإسلام، د. محمد عمارة: ١٦ - ١٧.

(٣) العلمانية والعولمة والأزهر، للدكتور كمال الدين المرسي: ٦، وانظر: ٧ - ٨. والاتجاه العلماني المعاصر في علوم القرآن الكريم: ٢٢ - ٢٣.

والتطبيقات يرفض كل صورة من صور الإيمان الديني والعبادة الدينية، والعلماني (SECULAR) هو ما يتعلق بالحياة الدنيا المؤقتة وليست له قداسة، مقابل الشؤون الكنسية^(١).

تعريف العلمانية عند العلمانيين في العالم العربي :

تفاوتت تعريفات العلمانية عند العلمانيين العرب بين العلمانية الجزئية (العزل الجزئي للدين) بوصفها إجراءً جزئياً لا علاقة له بالأمور النهائية، وبين العلمانية الشاملة (العزل الكلي للدين) بوصفها رؤية شاملة للكون، وخياراً كلياً ونهائياً.

فيعرفها محمد أحمد خلف الله بأنها: «حركة فصل السلطة السياسية والتنفيذية عن السلطة الدينية، وليست فصل الدين عن الدولة». بحيث تعمل السلطان جنباً إلى جنب في الحياة، دون أن تتأثر إحداها بالأخرى أو تؤثر فيها.

ويعرفها حسين أحمد أمين بقوله: «محاولة في سبيل الاستقلال ببعض مجالات المعرفة عن عالم ما وراء الطبيعة، وعن المسلمات الغيبية»^(٢).

ويقول فؤاد زكريا: «لاشك في أن الربط بين العلمانية، وبين معنى (العالم) أدق من الربط بينها وبين (العلم)، ولو شئنا الدقة الكاملة لقلنا إن الترجمة الصحيحة للكلمة هي (الزمانية)؛ لأن اللفظ الذي يدل عليها في اللغات الأجنبية، أي: (SECULAR) في الإنجليزية مثلاً مشتقة من كلمة تعني القرن (SAECULUM). فالعلمانية إذن ترتبط في اللغات الأجنبية بالأمور الزمانية؛ أي: بما يحدث في هذا

(١) الإسلام في حل مشاكل المجتمعات الإسلامية المعاصرة، د. محمد البهي: ١٢.

(٢) انظر هذه الأقوال وغيرها في: العلمانية الجزئية والعلمانية الشاملة، د. عبد الوهاب المسيري:

١/ ٦٧ - ٦٨. والعلمانية تحت المجهر، حوار بين د. المسيري وعبد العزيز العظمة:

العالم وعلى هذه الأرض، في مقابل الأمور الروحانية التي تتعلق أساساً بالعالم الآخر»^(١).

ويقول أيضاً: «ذلك لأن العلم بمعناه الحديث، لم يظهر إلا منذ بدء التحول نحو انتزاع أمور الحياة من المؤسسات التي تمثل السلطة الروحية، وتركيزها في يد السلطة الزمنية. والعلم بطبيعته زمني لا يزعم لنفسه الخلود، بل إن الحقيقة الكبرى فيه هي قابليته للتصحيح ولتجاوز ذاته على الدوام، وأيضاً مرتبط بهذا العالم لا يدعي معرفة أسرار غيبية أو عوالم روحانية خافية، ومن ثم فهو يفترض أن معرفتنا الدقيقة لا تنصب إلا على العالم الذي نعيش فيه، ويترك ما وراء هذا العالم لأنواع أخرى من المعرفة، دينية كانت أم صوفية»^(٢).

ثالثاً - مستويات العلمانية:

رأينا من خلال التعريفات السابقة للعلمانية أنه يمكن قبول دور المسلمات الغيبية في بعض المجالات، وأنها تسمح بوجود حيّر غير علماني، ذلك يعني أنها رؤية جزئية تقابلها رؤية شاملة.

١ - العلمانية الجزئية:

هي رؤية جزئية للواقع «برجماتية - إجرائية» لا تتعامل مع أبعاده الكلية والنهائية (المعرفية) ومن ثم لا تتسم بالشمول.

وتذهب هذه الرؤية إلى وجوب فصل الدين عن عالم السياسة، وربما الاقتصاد، وهو ما يُعبّر عنه بعباراة: «فصل الدين عن الدولة».

(١) العلمانية الجزئية والعلمانية الشاملة: ٦١ / ١.

(٢) العلمانية الجزئية والعلمانية الشاملة: ٦١ / ١ - ٦٢.

ومثل هذه الرؤية الجزئية تلزم الصمت بشأن المجالات الأخرى من الحياة، كما أنها لا تنكر وجود مُطلقات وكيّات أخلاقية وإنسانية، وربما دينية، أو وجود «ما وراثيات وميتافيزيقا»، ولهذا لا تتفرع عنها منظومات معرفية أو أخلاقية^(١).

وربما كان هذا تظاهراً من هذه العلمانية (الجزئية) بالحياد تجاه عقائد الدين وعباداته، وبأنها لا تريد إقصاءه كلياً عن الحياة.

وهذا المستوى هو الشائع في العالم الغربي في الشعوب المسيحية، والشعوب الإسلامية في إفريقيا وآسيا وأوروبا^(٢).

٢ - العلمانية الشاملة :

وهي رؤية شاملة للعالم، ذات بُعد معرفي (كلي ونهائي)، تحاول بكل صرامة تحديد علاقة الدين والمطلقات والماورائيات «الميتافيزيقية» بكل نواحي الحياة.

وهي رؤية عقلانية مادية تدور في إطار المرجعية الكامنة والواحدية التي ترى أن مركز الكون كامن فيه، غير مفارق أو متجاوز له، وأن العالم كله مكوّن أساساً من مادة واحدة، لا قداسة لها ولا تحوي أيّ أسرار، وهي في حالة حركة دائمة لا غاية لها ولا هدف، ولا تكثرث بالخصوصيات أو التفرد أو المطلقات أو الثوابت^(٣).

(١) المرجع السابق نفسه: ١ / ٧٠، ٢٢٠، والعلمانية تحت المجهر، للمسيحي أيضاً: ١١٩، ١٢١.

(٢) انظر: في المذاهب المعاصرة، للدكتور أحمد عبده حمودة الجمل: ٣٩.

(٣) العلمانية الجزئية والعلمانية الشاملة: ١ / ٧٠، ٢٢٠. والعلمانية تحت المجهر: ١١٩، ١٢١. والاتجاه العلماني المعاصر في علوم القرآن الكريم: ٢٥، ٢٦. وانظر: غزوفي الصميم: ١٩٩ - ٢٠٠.

وبهذا يتبين أن العلمانية الشاملة لا تقف عند حد «فصل الدين عن الدولة» كما هو الحال في العلمانية الجزئية، بل تتجاوزه لتشمل فصل كل القيم الدينية والأخلاقية والإنسانية المتجاوزة لقوانين الحركة والحواس عن العالم، بحيث يغدو العالم مادة لا قداسة لها^(١)، وهذا المستوى من العلمانية «يعلن حربه وعداءه للدين كله، ويسعى بكل ما أوتي من حيلة وقوة لإلغائه إلغاءً كلياً، وجعل المادية ومفاهيم التطور الذي للكون، والإلحاد بالله ﷻ، والكفر بكل القيم الدينية، هي العقيدة السائدة في كل المجتمعات الإنسانية^(٢)، حيث تعتبر الدين أفيون الشعوب، وتنظر إليه على أنه ظاهرة صاحبت الإنسان في فترة جهله.

ويمثل هذا المستوى من العلمانية التيار المادي الإلحادي، مجسداً في الماركسية ممثلاً من الناحية العملية بالمعسكر الشيوعي.

وعلى كلِّ فإن كلاً من العلمانيتين الجزئية والشاملة يجمعهما مبدأ واحد، هو إبعاد الدين عن الحياة^(٣).

رابعاً - سبب ترجمة (العلمانية) بهذا اللفظ:

أجمعت كلمة الباحثين على أن ترجمة هذا المصطلح (العلمانية) بهذا اللفظ من مصادره (SECULARISM) في الإنجليزية أو (LAIQUE) الفرنسية هي ترجمة غير دقيقة وغير صحيحة، بل هناك خطأ في الترجمة مقصود!

وفيما يأتي نتعرف على أقوال عدد من الباحثين في هذا الصدد:

(١) انظر: العلمانية الجزئية والعلمانية الشاملة: ١ / ٢٢١. والعلمانية تحت المجهر: ١٤٨ -

١٤٩. والاتجاه العلماني المعاصر في علوم القرآن الكريم: ٢٦.

(٢) كواشف زيوف في المذاهب الفكرية المعاصرة، عبد الرحمن حسن جبنكة الميداني: ١٦٤.

(٣) انظر: في المذاهب المعاصرة: ٤١.

١ - يقول الدكتور القرضاوي: «فالعِلْمُ في الإنجليزية والفرنسية يعبر عنه بكلمة (SCIENCE)، والمذهب العلمي نطلق عليه (SCIENTISM)، والنسبة إلى العِلْم هي (SCIENTIFIC)».

ثم إن زيادة الألف والنون غير قياسية في اللغة العربية؛ أي: في الاسم المنسوب، وإنما جاءت سماعاً مثل: رباني نسبة إلى (رب) ثم كثرت في كلام المتأخرين، كقولهم: روحاني، نفساني، ونوراني، واستعملها المُحدِّثون في عبارات مثل: عقلائي، وشخصاني، ومثلها: علماني.

والترجمة الصحيحة للكلمة هي: اللادينية، أو الدنيوية لا بمعنى ما يقابل الأخروية فحسب، بل معنى أخصّ، وهو ما لا صلة له بالدين، أو ما كانت علاقته بالدين علاقة تضاد^(١).

ويرى الدكتور القرضاوي أن سبب ترجمة هذه الكلمة إلى العربية بهذا اللفظ (العلمانية) هو أن الذين تولوا الترجمة لم يفهموا من كلمتي الدين والعلم إلا ما يفهمه الغربي المسيحي منها، والدين والعلم في نظر الغرب متضادان متعارضان، فما يكون دينياً لا يكون علمياً قياساً على الكنيسة، وكذلك العكس، فالعلم والعقل يقعان في مقابل الدين^(٢).

٢ - ويرى الدكتور عمر كامل أن ترجمة (العلمانية) بهذا الشكل قصد منها التدليس على العامة، فيقول: «لقد قصد أن يُترجم مسمّى (العلمانية) بهذا الشكل نسبة إلى (العلم) مع أن الواقع أنه نسبة إلى (العالم) بمعنى دنيوي، للتدليس على

(١) الإسلام والعلمانية وجهاً لوجه: ٤٨.

(٢) المصدر السابق نفسه: ٤٨ - ٤٩.

الفئات غير المثقفة . . .»^(١).

٣ - ويرى الأستاذ محمد قطب أن هذه الترجمة (العلمانية) لكلمة: Secularism (Secularitc) هي ترجمة مضلّة؛ لأنها توحى بأن لها صلة بالعلم، بينما هي في لغاتها الأصلية لا صلة لها بالعلم^(٢).

٤ - وكذلك يرى الأستاذ عبد الرحمن حبنكة الميداني أن لفظ (العلمانية): ترجمة اصطلاحية مهذبّة فيها تعديلٌ لِمَا حَقُّهُ أن يترجم بـ (اللا دينية) أو بـ (الدينيّة)^(٣). وما قالوه متجه لأسباب:

١ - إن (العلمانية) نسبة إلى (العِلْم) في لغاتها الأصلية (الإنجليزية والفرنسية) لا تتصل بالعلم، حتى تأتي الترجمة العربية لها بهذا الشكل.

٢ - إن لفظ (العلمانية) مُشعِرٌ بأنها ترفع شعار العلم، ومن ثم فلا تعارضَ بينها وبين الإسلام؛ لأنه من المعلوم أن الدين الإسلامي لا ينفك عن العلم الثابت، لكننا نرى (العلمانية) تهاجم الإسلام وتحاربه! إذن ليس هدفها العلم بمعناه الحقيقي.

٣ - إن العلمانية وإن نادى باسم العلم والفكر، فإنها تعني بذلك العلم والفكر (الوضعيين) ليحلَّ محلَّ الدين^(٤).

(١) مجلة مجمع الفقه الإسلامي بجدة ٢٦٦ العدد: ١١: الجزء الثالث (١٤١٩هـ - ١٩٩٨م)، وانظر: الربانية الخاتمة والعلمانية، للدكتور قنديل محمد قنديل: ١٧٥، وانظر أيضاً: في المذاهب المعاصرة، للدكتور أحمد عبده حمودة الجمل: ٣٠ - ٣١.

(٢) مذاهب فكرية معاصرة، محمد قطب: ٤٤٥.

(٣) كواشف زيوف في المذاهب الفكرية المعاصرة، عبد الرحمن حبنكة الميداني: ١٦٣.

(٤) انظر: في المذاهب المعاصرة، للدكتور أحمد عبده حمودة الجمل: ٣٠، ٣٢.

٤ - لأول مرة تترجم الكلمة الفرنسية (LEIQUE) بكلمة (علماني) في المعجم الفرنسي العربي الذي صدر سنة (١٨٢٨ م)، الذي وضعه (إلياس بقطر المصري)^(١)، الذي خدم جيش الاحتلال الفرنسي بمصر، ثم رحل معه، ليدرّس العامية المصرية في مدارس باريس، مما يؤكد أن ترجمة هذه الكلمة بهذا اللفظ (علماني) مضللة^(٢).

والخلاصة: إن (العلمانية) سواء فُتحت عينها أو كُسرت، وسواء نسبت إلى (العِلم)، أو إلى (العالم)، فالخلاف لفظي، وهما وجهان لعملة واحدة، والمعنى الحاصل منهما هو استبدال الدين (الموحى به)، بالفكر البشري (الوضعي). فكُتِب العلمانيين طافحة بهذا المعنى.

* * *

(١) إلياس بقطر: ١٧٨٤ - ١٨٢١ مترجم عن الفرنسية وإليها، قبطني ولد بأسويط ومات بباريس، خدم المحتل الفرنسي في مصر وسافر معهم عند رحيلهم. من كتبه: (قاموس بقطر)، عربي فرنسي. انظر: [الأعلام: ٩/٢].

(٢) انظر: الحوار بين العلمانيين والإسلاميين، للدكتور محمد عمارة: ٩.

البحث الثاني

نشأة العلمانية في الغرب ومسوّغاتها عندهم

أولاً - نشأة العلمانية في الغرب :

إن نشأة العلمانية في الغرب المسيحي ارتباطاً وثيقاً بتاريخ الكنيسة التي تمثل الدين عندهم، وهي صاحبة الحُلِّ والعقد والقرار النافذ طوال القرون الوسطى في أوربة، فقد وقفت مع الجهل محاربة العلم، ومع الخرافة معادية الفكر، ومع الاستبداد والقهر خانقة الحرية، ومع الملوك والإقطاعيين قاهرة الناس، وعبثت الكنيسة بدين الله تعالى المُنزَّل، وحرّفته وشوّهته، فنفر الناس منه دون أن يكون عندهم مرجع يرجعون إليه لتصحيح هذا العبث، فكانت سيطرة الدين الكنسي على الحياة الأوربية في قرونها المظلمة أمراً سيئاً ومُفسداً للحياة، كما كان مفسداً للعقول ومعتلاً لها عن التفكير السليم، لذلك كان نبذ الدين والانسلاخ منه أمراً ضرورياً لأوربا إذا أرادت أن تتقدم وتتحضر، فعُدَّ عزل الدين عن الدولة مغنماً وكسباً للأمة في وجه جلاديها، وبدت نشأة العلمانية في أوربة أمراً منطقيّاً هناك^(١).

أمام هذه الظروف، وكأثر لعوامل عديدة، من أبرزها تأثير الفتح الإسلامي في الشخصية والعقلية الأوربية، أخذت أوربا تسعى للاتجاه إلى النهضة والخروج

(١) انظر: الإسلام في حل مشكلات المجتمعات المعاصرة، للدكتور محمد البهي: ١٢، والإسلام والعلمانية وجهاً لوجه، للدكتور يوسف القرضاوي: ٥٧، ومذاهب فكرية معاصرة، لمحمد قطب: ٤٤٦ - ٤٥١. وأساليب الغزو الفكري للعالم الإسلامي، للدكتور علي محمد جريشة، ومحمد شرف الزبيق: ٦٠.

من عصور الظلام.

ولمّا اتجهت هذا الاتجاه الجاد، اصطدمت بجمود الكنيسة ومقاومتها للعلماء، وحاولت أورياً فكرياً وعملياً أن تعزل الكنيسة عما يلي:

أ- عن الشؤون السياسية حتى لا يكون للكنيسة سلطان على الحكام.

ب- عن مجالات الدراسات العلمية والفلسفية من أجل التقدم العلمي.

ج- عن وسائل العيش وأساليب السلوك العام^(١).

ثانياً - مسوّغات ظهور العلمانية في الغرب:

إننا معشر المسلمين لانسوّغ العلمانية بشكل من الأشكال، ولكن هذه مسوّغاتها عند الغرب.

لقد اتسم الفكر الأوربي منذ عصر النهضة الأوربية بالتمرد على الدين، وفي الوقت نفسه اتجه هذا الفكر المنسلخ عن الدين إلى البحث عن مصدر آخر للقيم الإنسانية غير الدين، واتجه إلى عبادة الطبيعة.

ومضى الزمن، وجاءت الثورة الصناعية، وجاء مزيد من إبعاد الدين عن الحياة.

وجاءت نظرية (دارون) التي أرجعت أصل الإنسان إلى القرود، فأبعدت الإنسان من عالمه إلى عالم الحيوان، عند ذلك لم تعد هناك حاجة إلى القيم أصلاً، لا للدين ولا للأخلاق المستمدة من الدين، إلى أن أصبح الإنسان جزءاً من عالم المادة^(٢).

(١) انظر: كواشف زيوف في المذاهب الفكرية المعاصرة، عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني: ٥٤، ٥٥.

(٢) انظر: مذاهب فكرية معاصرة، محمّد قطب: ٤٦٠، ٤٦٢.

ومع ذلك فإن لظهور العلمانية في الغرب مسوغاتها، فمن أهمها:

١ - إن المسيحية فيها من النصوص ما يؤيد فكرة العلمانية؛ أي: فصل الدين عن الدولة، أو ما يسمى بين السلطة الروحية والسلطة الزمنية، وهذا مبني على ما جاء في الإنجيل الموجود بين أيدي الناس على لسان سيدنا عيسى عليه الصلاة والسلام: «أعطوا إذاً ما لقيصر لقيصر، وما لله لله»^(١).

أما في الإسلام فلا تُعرف هذه الثنائية في الحياة بين الله تعالى، وبين قيصر^(٢). لذلك يرى الدكتور محمد عابد الجابري - وهو علماني - أن العلمانية جزء من التشكيل الحضاري الغربي الذي يعني فصل الكنيسة عن الدولة؛ لأنه يرى أن «الإسلام ليس كنيسة كي يفصله عن الدولة»، ولذلك أكد على ضرورة استبعاد مصطلح (العلمانية) من قاموس الفكر العربي، وبذلك يعد الجابري موضوعياً فيما ذهب إليه^(٣).

٢ - افتقار المسيحية إلى التشريع الشامل:

ليس في المسيحية تشريع شامل لكل الأزمنة والأمكنة، من معاملات وتنظيم علاقات، وحقوق وواجبات، لكن يغلب عليها الروحانيات والأخلاق والمواعظ^(٤). أما الإسلام فقد جاء بالعقيدة والشريعة، ويبيّن الحلال والحرام في حياة الفرد، ونظّم الحقوق والواجبات في دائرة الأسرة، كما عُنِي بشؤون الإدارة والمال والسياسة

(١) الكتاب المقدّس، العهد الجديد (إنجيل متى) الإصحاح: ٢٢.

(٢) الاتجاه العلماني المعاصر في علوم القرآن الكريم، د. أحمد محمّد الفاضل: ٤٢.

(٣) انظر: العلمانية الجزئية والعلمانية الشاملة، د. عبد الوهّاب المسيري: ١ / ١٢٢.

(٤) انظر: الاتجاه العلماني المعاصر في علوم القرآن الكريم: ٤٣.

الشرعية، وعلاقات الأمة مع غيرها من الأمم مسالمين ومحاربين^(١).

٣ - اضطهاد الكنيسة للعلم والعلماء:

لقد اضطهدت الكنيسة العلم في عصر انفتاح العقلية الأوروبية العلمية، هذه العقلية التي حطمت سلاسل التقليد الديني، فأعلنت اكتشافاتها العلمية واختياراتها، واعتذرت عن الإيمان بالغيبيات، فقامت الكنيسة ولم تقعد، فكفرت العلماء واستحلّت دماءهم وأموالهم، وأنشأت محاكم التفتيش لتعاقب أولئك العلماء على أنهم ملحدون وزنادقة. ويقدر عدد الذين عاقبتهم هذه المحاكم بثلاث مئة ألف، أحرق منهم اثنان وثلاثون ألفاً أحياء^(٢)، فكانت العلمانية بمثابة ردّ فعل.

أما الإسلام فمختلف جداً، «فهو مادة لحقيقة علمية ثابتة، فليس بوسع العالم أن يتجاهل حركة الأفلاك أو يتجاهل جاذبية الأرض أو دورانها؛ لأنها موضوعات لحقائق علمية مقررّة... إنه تعبير عن واقع كوني يفرض ذاته»^(٣).

لقد رفع شأن العلم والعلماء، فقال ﷺ: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١].

وحدث على الزيادة من العلم فقال ﷺ: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤].



(١) انظر: الإسلام والعلمانية وجهاً لوجه: ٥٤ - ٥٥.

(٢) انظر: كواشف زيوف في المذاهب الفكرية المعاصرة، عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني: ٤٧ - ٤٨.

(٣) يغالطونك إذ يقولون: ٤٥.

المبحث الثالث

أسباب انتقال العلمانية للعالم الإسلامي

لقد كانت الحملة الفرنسية على مصر عام (١٧٩٨م) بداية الغزو العسكري والفكري الجديد، فكانت العلمانية واحدة من الوافد الغربي في ركاب الغزاة؛ لأن بونابرت^(١) لم يصحب معه المدفع وحده، بل جاء بفكرة الحضارة الغربية، وبالمطبعة والصحيفة أيضاً، ومنذ ذلك التاريخ بدأ التغريب الذي يعد من أخطر التحديات التي واجهت المسلمين في العصر الحديث^(٢).

قامت بعد ذلك للاستعمار الغربي سلطة ودولة في كل موقع من بلاد الإسلام، وأخذ يُحلّ النزعة العلمانية في تدبير الدولة وحكم المجتمع وتنظيم العمران محل (الإسلامية)، ويزرع القانون الوضعي العلماني حيثما يقتلع شريعة الإسلام. وهكذا زحفت العلمانية بقوة تنتشر بين المسلمين مع جيوش الغزاة، ومدارسهم العلمانية التي افتتحوها في بلاد المسلمين، ومن معهم من المستشرقين^(٣)، الذين

(١) نابليون بونابرت، قائد عسكري فرنسي، توجّح إمبراطوراً لفرنسا، يمثل أشهر عبقرية عسكرية في زمنه، أبحر إلى مصر على رأس جيش مؤلف من (٣٨٠٠٠) جندي عام ١٧٩٨م، تُعرّف بالحملة الفرنسية على مصر، وفشل في الاستيلاء على عكا، فراجع وهزم الأتراك في أبي قير، ثم عاد إلى فرنسا ومات فيها سنة: (١٨٢١م). [الموسوعة العربية العالمية، الرياض: ٩ / ٢٥].

(٢) انظر: الحوار بين العلمانيين والإسلاميين، د. محمد عمارة: ٩، والاتجاه العلماني المعاصر في علوم القرآن الكريم، للدكتور أحمد الفاضل: ٤٠.

(٣) انظر: رسالة في الطريق إلى ثقافتنا، محمود محمّد شاكر: ١١٣، ومجلة مجمع الفقه =

أصبحوا اليوم أساتذة للعلمانيين في بلادنا.

وظهرت العلمانية في ظل حكم أتاتورك في تركيا بشكل عنيف، كشفت عن عدائها الشديد للإسلام، ثم حلت في كثير من بلدان العالم الإسلامي باسم فصل الدين عن الدولة أو السياسة، وأنه لا دين في السياسة، ولا سياسة في الدين^(١)، وما هذه الشعارات إلا أضاليل، والدليل على ذلك أنها لم تقف عند هذا الحد، فهي تنادي اليوم لتشمل جميع مناحي الحياة.

وكان الأصل أن تبقى بلاد الإسلام منيعة محصنة، بعيدة عن قبول مثل هذه الضلالات الفكرية العلمانية، لكن هناك أسباباً عدة جعلت من بلاد الإسلام مناخاً مناسباً لتقبُّل هذه الضلالات من قِبَل كثير من أفرادها.

وأهم هذه الأسباب:

السبب الأول: لقد هجر بعض المسلمين إسلامهم - وهو من أخطر الأسباب - فسقط بذلك سلطانهم الذي كان قائماً عليه، فكان سهلاً أن تُوجَّه إليهم جيوش الفتنة والإفساد الفكري والديني.

السبب الثاني: فشُو الجهل بالدين بين المسلمين وبعدهم عن العلم، قياساً بالعصور الذهبية؛ سهَّل تسلل أفكار الزيغ والضلال التي خدعتهم.

السبب الثالث: تسلل أعداء الإسلام إلى حصون الأمة الإسلامية ومعاقلها،

= الإسلامي بجدة: ٢٧٢ - ٢٧٣، والفكر الإسلامي الحديث وصلته بالاستعمار الغربي، للدكتور محمد البهي: ٥٢ وما بعدها. والاتجاه العلماني المعاصر في علوم القرآن الكريم: ٤٠.

(١) انظر: كواشف زيوف في المذاهب الفكرية المعاصرة، عبد الرحمن حبنكة الميداني:

فقامت المحافل الماسونية^(١)، وقامت الأحزاب ذات الشعارات الخادعة، المعادية للدين، والتابعة للمعسكر الغربي أو الشرقي المعادي للإسلام^(٢).

السبب الرابع: النكبات التي مُني بها المسلمون من أعدائهم من داخل بلادهم وخارجها، مما أورثهم حالة من الضعف النفسي.

السبب الخامس: وجود طوائف غير مسلمة قويت شوكتها داخل بلاد الإسلام بمنصرة الدول الاستعمارية له، فتمكنت من الوصول إلى مراكز خطيرة إدارية وعسكرية.

السبب السادس: إصابة الشعوب الإسلامية بشعور النقص، فانبهرت بالحضارة الغربية المادية، وفُتنت بها، فتقبلت ما عندها من الأفكار والسلوكيات المناقضة لمبادئ الإسلام، والمعادية له^(٣)، وصارت عندها قابلية للتبعية، بدلاً مما كان لها الأسبقية في قيادة الإنسانية.



(١) الماسونية جمعيات يهودية سرّية لها أجنحة خفية.

(٢) انظر: كواشف زيوف في المذاهب الفكرية المعاصرة، عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني: ٩٦، ٩٣.

(٣) انظر: الاتجاه العلماني المعاصر في علوم القرآن الكريم، د. أحمد محمّد الفاضل: ٤٩.

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

المبحث الرابع

أهداف العلمانيين ووسائلهم وأساليبهم

أولاً - أهداف العلمانيين :

لقد ناب العلمانيون عن المستعمرين والمستشرقين وغيرهم من أعداء الإسلام في تحقيق أهدافهم في بلاد الإسلام .

وهذه الأسباب مهما تنوعت وتعددت فهي تصبّ في أمرين :

الأول : هدم الشريعة الإسلامية بتفريغ الإسلام من مضمونه .

الثاني : إحلال النظام العلماني محلّ الدين الإسلامي .

ثانياً - وسائل العلمانيين لتحقيق أهدافهم :

ويعمل العلمانيون على تحقيق هذين الهدفين من خلال الوسائل الآتية :

١ - الطعن في القرآن الكريم : وذلك من حيث إنكار أزليته، وإنكار إلزامية أحكامه لجميع المسلمين، أو باتهامه بالقصور في نظام الحكم، أو بالتشكيك في ترتيب سوره وآياته^(١).

٢ - الطعن في السنة النبوية الشريفة : وذلك بادعاء أنها من قبيل العادات، والتقاليد، والأعراف، ورواسب الماضي^(٢)،

(١) انظر: مجلة الفقه الإسلامي: ٣٠٣، ٣٠٨. وللتوسع انظر: الاتجاه العلماني المعاصر في علوم القرآن الكريم، للدكتور أحمد محمّد الفاضل.

(٢) انظر: الإمام الشافعي وتأسيس الأيديولوجية الوسطية: ٤٠، ٤١، ومفهوم النص: ١٤، ونقد الخطاب الديني: ٦٧، لنصر حامد أبو زيد. وحقيقة الحجاب وحجية الحديث، =

وعدم حجيتها في التشريع^(١)، وأنها تعرضت للتحريف والتزوير والوضع، فقدت صفة التشريع^(٢)، وأنها منسوخة نظراً لعدم توقف ظاهرة النسخ في لحظة من لحظات التاريخ^(٣)!

٣ - الطعن في عصمة النبي ﷺ^(٤).

- ٤ - القول بعدم الوحي بشكل عام، ووحي السنة بشكل خاص^(٥).
- ٥ - الطعن في رواة السنة، بدءاً من الصحابة رضي الله تعالى عنهم^(٦).
- ٦ - الطعن في كتب السنة عموماً، وبصحيح البخاري خصوصاً^(٧).

- = محمد سعيد العشماوي: ١٢١. والسنة بين الأصول والتاريخ، حمادي ذويب: ٢٩، وتدوين السنة، إبراهيم فوزي: ٩.
- (١) انظر: الإمام الشافعي: ٣٢، والحديث النبوي، محمد حمزة: ٣١١-٣١٢، وحقيقة الحجاب: ١١٩.
- (٢) انظر: أصول الشريعة، للعشماوي: ٥٢-٥٣، وتدوين السنة: ٢١، ٤٠، ٦٣، ٦٧. وجناية البخاري، زكريا أوزون: ١٥، والحديث النبوي، محمد حمزة: ٤٣.
- (٣) انظر: جدلية الخطاب والواقع، يحيى محمد: ١٦٣-١٦٤.
- (٤) انظر: السنة بين الأصول والتاريخ: ٨١، ٨٢، ٨٧، ٢٩٤، ٣١٣. ومن العقيدة إلى الثورة، حسن حنفي: ٤/٢١٧-٢١٩، والإمام الشافعي: ٣٢-٣٣، ٨٤-٨٥، والإسلام السياسي، لمحمد سعيد العشماوي: ٣٦. والحديث النبوي: ٩٩ فما بعد.
- (٥) انظر: الوحي والقرآن والنبوة، هشام جعيط: ٣٥، ٣٩-٤٠، ٥٣-٥٥، ٦٣. وتدوين السنة: ١٩٦. والإمام الشافعي: ٣٣، والسنة بين الأصول والتاريخ: ٥٤-٥٥، ٨٧، ٣١٣.
- (٦) انظر: الحديث النبوي: ٢٩٤-٢٩٥، وتدوين السنة: ١٦٦-١٦٧، والسنة بين الأصول والتاريخ: ٣١٣.
- (٧) انظر: تدوين السنة، إبراهيم فوزي: ٧٤، وجناية البخاري، زكريا أوزون، (الكتاب =

- ٧ - الطعن في المحدثين ومناهجهم، وبعلماء السلف عامة^(١).
- ٨ - القول بعدم صلاحية السنة للتطبيق في العصر الحاضر^(٢).
- ٩ - إرجاع سبب تخلف المسلمين إلى التمسك بالشريعة الإسلامية^(٣).
- ١٠ - الدعوة إلى تجديد الفكر الديني، وتحديث العقل الإسلامي، للتخلص من التخلف والحقوق بركب الحضارة.
- ١١ - تكرار الدعاوى الطاعنة بالسنة، مع علمهم بردود العلماء عليها قديماً وحديثاً، وأنه لم يكتب لها النجاح باعترافهم.
- ١٢ - وصف السنة بأنها كانت سبباً في تحنيط الإسلام^(٤)، وكارثة أحاطت بالتشريع الإسلامي^(٥)، وأن الحفاظ عليها من أكبر عمليات غسيل المخ^(٦).
- ١٣ - وصف التيار العلماني بأنه تيار تقدمي، يستمد مقوماته من المعطيات العلمية التي تقوم على الحضارة الحديثة، مقابل تيار ديني أصولي يستمد مقوماته من رواسب الماضي^(٧)!

= كله مؤلف للطعن بصحيح الإمام البخاري).

(١) انظر: نقد الخطاب الديني، أبو زيد: ١٢٨، والحديث النبوي، محمد حمزة: ٢٥١، وجناية البخاري: ١٢.

(٢) انظر: تدوين السنة: ٤١١.

(٣) انظر: السنة بين الأصول والتاريخ: ٩، وتدوين السنة: ٤١١.

(٤) الكتاب والقرآن، محمد شحرور: ٥٤٨، والسنة بين الأصول والتاريخ: ٥٩.

(٥) إسلام ضد إسلام، الصادق النهوم: ١٣٩.

(٦) المرجع السابق نفسه: ١٤٥ - ١٤٦.

(٧) تدوين السنة: ٩.

١٤ - التصريح «بأن العلمانية هي الحماية الحقيقية لحرية الدين والعقيدة والفكر وحرية الإبداع، وهي الحماية الحققة للمجتمع المدني، ولا قيام له بدونها...»^(١).

١٥ - تشكيك الناس حتى في البدهيات والمسلمات من أمور الدين .

ثالثاً - أساليب العلمانيين لتحقيق أهدافهم :

لم يكن للعلمانيين في تحقيق أهدافهم وإقناع القارئ بصدق ادعاءاتهم من شيء سوى اختلاقات ومغالطات، من ذلك :

١ - تعميم أمر خاص : والمغالطة بالتعميم بالباطل، تنسب إلى بعض أفراد العام ما ليس له من أحكام بغية التضليل .

٢ - تخصيص أمر عام : وذلك بالنفي عن بعض أفراد العام ما له من أحكام، للتضليل أيضاً^(٢) .

٣ - الإرهاب الفكري : وذلك باستخدام عبارات مثل : سوسولوجي، انترولوجي، ميتافيزيقي، سيكولوجي، ابيستيمولوجيا، سوسيو ايدولوجي . . .

٤ - التدليس : وذلك بضم زيادات، وإدراج عبارات في النصوص ليست منها .

٥ - التحريف في النصوص إذا كان ذلك يغير المعنى .

(١) نقد الخطاب الديني، نصر حامد أبو زيد : ٤٣ .

(٢) انظر: الوحي والقرآن والنبوة، هشام جعيط : ٣٥، ٣٩ - ٤٠، ٥٣ - ٥٥، ٦٣، وتدوين السنة : ١٩٦ . والإمام الشافعي : ٣٣، والسنة بين الأصول والتاريخ : ٥٤ - ٥٥، ٨٧،

- ٦ - حذف ما يغير حذفه المعنى المراد.
- ٧ - اجتراء النصوص، وذلك بالاختصار على ذكر بعض النص؛ لتغيير المعنى.
- ٨ - التلاعب في معنى النصوص لإبطال حق أو إحقاق باطل.
- ٩ - كتمان نص أصلي أو أقوال صحيحة، وترك التعرض لها مع العلم بها. وسنرى ذلك كله في ثنايا البحث.



رَفَعُ
عبد الرحمن البخاري
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الفصل الثاني

مفهوم السنة في الفكر العلماني

وفيه تمهيد وأربعة مباحث:

- * تمهيد: تعريف السنة عند علماء الشريعة.
- * المبحث الأول: تعريف السنة في الفكر العلماني.
- * المبحث الثاني: دعوى مرحلية السنة.
- * المبحث الثالث: التقسيم المبتدع للسنة.
- * المبحث الرابع: دعوى أن السنة عادات وتقاليد.

رَفَعُ
عبد الرحمن البجاري
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الفصل الثاني

مفهوم السنة في الفكر العلماني

تمهيد

تعريف السنة عند علماء الشريعة

قبل إيراد تعاريف العلمانيين للسنة ومناقشتها، أذكر تعريف السنة في اللغة، وفي العرف الإسلامي، وفي اصطلاح المحدثين، والأصوليين، والفقهاء، ثم أمثل لأقسامها:

أولاً - تعريف السنة:

١ - السنة لغة:

قال ابن منظور^(١): «السنة: السيرة حسنة كانت أو قبيحة»، قال خالد بن عتبة الهذلي:

فأول راضٍ سنةً مَنْ يَسيرها
فلا تجزَعَنُ من سيرةٍ أنتِ سِرَّتِها
ومن ذلك قوله ﷺ:

«من سنَّ في الإسلام سنةً حسنةً فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء»، ومن سنَّ في الإسلام سنةً سيئةً فعليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء^(٢).

(١) لسان العرب «سنن»: ١٣ / ٢٢٥.

(٢) صحيح مسلم، كتاب: الزكاة، باب: الحث على الصدقة ولو بشق تمره، ح ٢٣٥١ / ٤١٠، =

٢ - السنة في العرف الإسلامي العام:

لقد استعمل العلماء كلمة السنة منذ عصر الرسول ﷺ استعمالاً أخصّ من الاستعمال اللغوي عند العرب؛ فقد قصرُوا الطريقة فيها والسيرة على طريقة رسول الله ﷺ وسيرته في الدين، باعتباره ﷺ جاء بدين يبلغه عن الله ﷻ، وليس له سيرة سيئة، لعصمة الله ﷻ إيّاه، فسيرته ﷺ هي سنته التي أمر الناس باتباعها في إطار الشرع، لا في إطار المعنى اللغوي العام (السيرة حسنة كانت أو قبيحة).

فالمعنى المراد به للسنة هو: (طريقة الإسلام) و(الهدى النبوي) و(الطريقة المشروعة المتبعة في الدين) و(المنهج النبوي الحنيف)، ومنه قولهم: فلان على السنة، وقولهم: سنة وبدعة^(١).

وفي هذا يقول ابن حجر العسقلاني^(٢): «المراد بالسنة الطريقة، لا التي تقابل الفرض»^(٣).

= وكتاب العلم، باب: من سنّ سنة حسنة أو سيئة، ح ٦٨٠٠ / ١١٦٥.

(١) انظر: منهج النقد، للدكتور نور الدين عتر: ٢٧، والسنة النبوية وبيان مدلولها الشرعي، عبد الفتاح أبو غدة: ١٧. والفوائد المستمدة من تحقيقات الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، للدكتور ماجد الدرويش: ١٠، والاجتهاد في علم الحديث وأثره في الفقه الإسلامي، للدكتور علي نايف بقاعي: ٣٣.

(٢) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، أمير المؤمنين في الحديث، فقيه شافعي، خاتمة الحفاظ، انتشرت مصنفاته في حياته، وتهادتها الملوك والأكابر، ولي قضاء مصر مرات، ثم اعتزل، له حوالي مئة وخمسون مصنفاً منها: الدرر الكامنة، ولسان الميزان، ونزهة النظر شرح نخبة الفكر، وفتح الباري شرح صحيح البخاري، ت: ٨٥٢هـ. [الأعلام: ١ / ١٧٨].

(٣) فتح الباري، كتاب: النكاح، باب: الترغيب في النكاح، ح ٥٠٦٣.

٣- السنة في الاصطلاح:

أ- في اصطلاح المحدثين: «ما أُضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو وصف أو سيرة»^(١).

ومنهم من قال: «إنها تشمل ما أُضيف إلى الصحابي أو التابعي»^(٢)، على أنهم متَّبِعُونَ في ذلك سنَّة النبي ﷺ. والسنة بهذا المعنى مرادفة للحديث عند جمهور المحدثين.

ب- في اصطلاح الأصوليين: «ما صدر عن النبي ﷺ - غير القرآن - من قول أو فعل أو تقرير مما يصلح أن يكون دليلاً لحكم شرعي»^(٣).

ج- في اصطلاح الفقهاء: «ما ليس بواجب»^(٤)، وتطلق أيضاً على «ما يُثاب فاعله ولا يعاقب تاركه»^(٥).

ثانياً - أمثلة على أقسام السنة:

أذكر هنا مثلاً لكل قسم من أقسام السنة من القولية حتى السيرة:

١ - مثال السنة القولية: قول النبي ﷺ فيما رواه عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «إنما الأعمال بالنيات . . .»^(٦).

(١) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي: ٤٧، والسنة النبوية وبيان مدلولها الشرعي: ٧ و ٨.

(٢) منهج النقد: ٢٨، وشرح النخبة «الحاشية»، تحقيق: د. نور الدين عتر: ٤١.

(٣) السنة ومكانتها: ٤٧ بتصرف.

(٤) إرشاد الفحول، للشوكاني: ٦٧.

(٥) منهج النقد: ٢٨.

(٦) صحيح البخاري كتاب: بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ،

٢ - مثال السنة الفعلية: وهو ما نقل عن النبي ﷺ من عباداته وهيئاته، كصلاته، وصيامه، وحجّه، كقول السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها في صيامه ﷺ للتطوع: «كان يصوم حتى نقول: لا يفطر، ويفطر حتى نقول: لا يصوم»^(١).

٣ - مثال السنة التقريرية: حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ لنا لما رجع من الأحزاب: «لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة»، فأدرك بعضهم العصر في الطريق، فقال بعضهم: لا نصلي حتى نأتيها، وقال بعضهم: بل نصلي، لم يُرد منا ذلك، فذكر للنبي ﷺ، فلم يُعنف واحداً منهم»^(٢).

«فهذا هو التقرير أو الإقرار. يعني: أن يُخبرَ النبي ﷺ بشيء، أو يحدثَ أمامه، فلا ينكره ﷺ»^(٣).

٤ - ومثال الوصف الخُلقي ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه: «كان رسول الله ﷺ أحسنَ الناسَ وجهاً وأحسنَهُ خَلْقاً، ليس بالطويل البائن، ولا بالقصير»^(٤).

٥ - ومثال الوصف الخُلقي قول أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: «كان رسول الله ﷺ

= وصحيح مسلم، كتاب: الإمارة، باب: قوله ﷺ: إنما الأعمال بالنية، ح ٤٩٢٧ / ٨٥٣.

(١) صحيح البخاري، كتاب: الصوم، باب: صوم شعبان، ح ١٩٦٩ / ٣١٦-٣١٧ واللفظ له.

وصحيح مسلم كتاب: الصيام، باب: صيام النبي ﷺ في غير رمضان، ح ٢٧١٧ / ٤٧١.

(٢) صحيح البخاري كتاب: الخوف، باب: صلاة الطالب والمطلوب راكباً وإيماءً، ح ١٥٢ / ٩٤٦ واللفظ له.

وصحيح مسلم، كتاب: الجهاد والسيرة، باب: المبادرة بالغزو وتقديم أهم الأمرين المتعارضين، ح ٤٦٩١، ص ٧٨٦، وقال: الظهر بدل العصر.

(٣) منهج النقد، د. نور الدين عتر: ٢٩.

(٤) البخاري، كتاب: المناقب، باب: صفة النبي ﷺ، ح ٣٥٤٩ / ٥٩٦، واللفظ له. ومسلم،

كتاب: الفضائل، باب: في صفة النبي ﷺ، ح ٢٣٣٧ / ١٠٢٩.

أشدَّ حياءً من العذراء في خدرها، وكان إذا كره شيئاً رأيناه في وجهه»^(١).

٦ - ومثال سيرته ﷺ ما كان من تحنُّه في غار حراء كما روت السيدة عائشة

رضي الله تعالى عنها قالت: «وكان يخلو بغار حراء، فيتحنث فيه - وهو التعبُّد -

الليالي ذوات العدد، قبل أن ينزع إلى أهله ويتزود لذلك...»^(٢).



(١) البخاري، كتاب: المناقب، باب: صفة النبي ﷺ، ح ٣٥٦٢ / ٥٩٨.

(٢) البخاري، كتاب: بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي...، ح ١ / ٣ واللفظ له.

ومسلم، كتاب: الإيمان، باب: بدء الوحي...، ٨٠ / ١٦٠.

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

المبحث الأول

تعريف السنة في الفكر العلماني

يَعْمَدُ العلمانيون في تعريفهم للسنة إلى تفريرها من معناها الحقيقي، محاولة منهم لسلب حجيتها.

ويلجأون في سبيل ذلك إلى أساليب متعددة متنوعة:

- فمنهم من خطأً تعريف السنة المعتمد عند علماء الشريعة، واتهمه بتحنيط الإسلام.

- ومنهم من وصف السنة بأنها كارثة أحقت بالتشريع الإسلامي.

- ومنهم من اقتصر في حجيتها على الأفعال دون الأقوال.

- ومنهم من جعل صلاحيتها في زمن النبوة فقط ضمن الجزيرة العربية.

- ومنهم من اعتبر أن للسنة دلالةً سياسية أكثر من دلالتها الشرعية.

هذه أهم النقاط التي تتمحور عليها تعريفاتهم، والتي تصب جميعها في الطعن بحجية السنة، ولن تفلح هذه المحاولات - كما سنرى في الردود عليها - لأن حجية السنة في الحقيقة نابعة من كتاب الله ﷻ، غير محدّدة بزمان ومكان، نجد ذلك في آيات كثيرة، وما قوله ﷻ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: 7]، إلا واحد من هذه الآيات.

وفي هذا المبحث أبسط القول في عرض تعاريف العلمانيين للسنة، والردّ عليها من خلال دراسة نقدية ناقشت فيها ستة تعريفات، كالآتي:

عرض التعاريف:

التعريف الأول - السُّنَّة عند محمَّد شحرور:

أبدأ بتعريف شحرور^(١)، حيث مهَّد لتعريفه بتخطئة ما اصطُح عليه العلماء في تعريفهم للسنة النبوية المطهَّرة، ضارباً به عرض الحائط بقوله: «ومن هنا يأتي التعريف الخاطيء برأينا للسنة النبوية، بأنها كل ما صدر عن النبي ﷺ من قول، ومن فعل، أو أمر، أو نهي، أو إقرار»^(٢)، وكان سبب رفضه لتعريف السنة بحجَّة أن: «هذا التعريف للسنة ليس تعريف النبي ﷺ نفسه، وبالتالي فهو قابل للنقاش والأخذ والرد»^(٣).

ويؤكد ذلك مرَّة ثانية بقوله:

«إن النبي ﷺ، وصحابته لم يعرفوا السنة بهذا الشكل، وتصرفات عمر بن الخطَّاب تؤكِّد ذلك، مع العلم بأن أسس التشريع الإسلامي هي الكتاب والسنة، وهذا صحيح، ولكن ليس الكتاب والحديث».

ثم يصرِّح بأن: «هذا التعريف كان سبباً في تحنيط الإسلام».

وينهي بقوله: «لنضع الآن تعريفاً معاصراً للسنة، وهو: السنة هي منهج في تطبيق أحكام أم الكتاب بسهولة ويسر، دون الخروج عن حدود الله في أمور الحدود، أو وضع حدود عرفية مرحلية في بقية الأمور، مع الأخذ بعين الاعتبار عالم الحقيقة

(١) مهندس تربة، لم ينل من العلم الشرعي شيئاً، وهو ليس من أهله - كما هو شأن العلمانيين - فهو يخوض في ميدانه!

(٢) الكتاب والقرآن، قراءة معاصرة: ٥٤٨.

(٣) المصدر نفسه، الموضوع نفسه.

الزمان والمكان، والشروط الموضوعية التي تطبق فيها هذه الأحكام، معتمدين على قوله ﷺ: «يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ» [البقرة: ١٨٥]، وقوله ﷺ: «وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ» [الحج: ٧٨]^(١).

وقد برّر اعتماداه على الآيتين السابقتين في فهمه للسنة بقوله:

«لأن السنة جاءت من «سَنَ»، وتعني في اللسان العربي: اليسر والجريان بسهولة، كقولنا: ماء مسنون؛ أي: يجري بسهولة، وهذا ما فعله النبي ﷺ تماماً، إذ إنه مارس تطبيق أحكام أم الكتاب متحرراً ضمن حدود الله، وواقفاً عليها أحياناً، من خلال عالم الحقيقة النسبي الذي عاشه هو - لا نحن - ولم يكن في يوم من الأيام حالماً أو متوهماً ولا مُطْلِقاً»^(٢).

ولمّا يُنهِ التعريف بعد، فيتابع قوله:

«لذا فإن الذي فعله النبي ﷺ في القرن السابع في شبه جزيرة العرب، هو الاحتمال الأول لتفاعل الإسلام مع مرحلة تاريخية معينة، وليس الوحيد، وليس الأخير، حيث إنه كان خاتم الأنبياء والمرسلين، ولا يمكنه أن يفعل إلا هذا للحفاظ على حيوية الرسالة والنبوة إلى أن تقوم الساعة، وبما أن رسالته تقوم على الحدود، فهو الرسول الوحيد الذي سمح له بالاجتهاد؛ لأنه الخاتم، ولكي يعلم الناس أن يجتهدوا لوحدهم من بعده، حيث إن الإسلام هو تشريع إنساني ضمن حدود الله»^(٣). انتهى.

(١) المصدر السابق نفسه: ٥٤٨.

(٢) المصدر نفسه: ٥٤٩.

(٣) المصدر نفسه: ٥٤٩.

التعريف الثاني - السنة عند النيهوم^(١):

ويعرّف السنة علماني آخر، هو الصادق النيهوم بقوله:

«كلمة سُنَّة تعني الثبات في دورة أبدية؛ أي: يتكرر الأمر نفسه من دون تغيير، وإصرار الفقه على اعتماد السنة النبوية علمياً، تكرار ما فعله النبي ﷺ في القرن السابع عصاراً بعد عصر، وجيلاً بعد جيل، بغض النظر عن ملاءمته للناس في واقع الحياة، وهي كارثة أحقت بالتشريع الإسلامي مبكراً، وربطته بسنن الحياة البدوية في صحراء العرب، وجعلته تقاليد سلفية موروثية، وقتلت في المسلم كل قدرة على تحرير حاضره من الماضي، بما في ذلك أن يتخلى عن عادة بدائية مقززة، مثل قطع الأعناق بالسيف^(٢)، والثابت أن القرآن لا يستعمل كلمة السنة النبوية، بل يستعمل كلمة سنة الله؛ أي: فطرته التي فطر الناس عليها»^(٣).

التعريف الثالث - السنة عند ذويب:

أما حمّادي ذويب فيقول: «إن المتأمل في مادة سنّ يلحظ من خلال التعابير المتداولة لدى العرب تمحورها حول معاني الحركة والجريان والنشاط والفعل المنتج للحياة، لكن هذا المعنى هُمّش بالرغم من الأهمية التي اكتسبها لدى المدارس

(١) (١٩٣٧ - ١٩٩٤م) متخصص في دراسة الأديان، من ليبيا، درس في القاهرة، ثم انتقل إلى ألمانيا، له مقالات عدة في مجلة الناقد، طعن فيها في السنة والحديث، من كتبه: إسلام ضد إسلام، والإسلام في الأسر. انظر: [إتمام الأعلام: ١٩٢].

(٢) لو بقي الحكم إسلامياً لعملت هذه العادة - التي يصفها بالمقززة - عملها برقاب الطاعنين بالسنة جهاراً نهاراً.

(٣) إسلام ضد إسلام، شريعة من ورق: ١٣٩.

القديمة قبل الشافعي من خلال مفهوم العمل الجاري أو السنة الحيّة»^(١).

ويؤكد على «أن دالّ السنّة قد تحول من الحركة إلى الثبات لاعتبارات مذهبية عقائدية ولغوية، تبدّت أساساً من خلال التفاسير التي ثبّتت دلالة السنة في معنى المعيارية»^(٢)، متهماً الطبري^(٣) بترسيخ هذا المعنى بقوله: «أما المعنى الذي رسخه الفكر السني فهو المعيارية، وقد مثله الطبري بتعريفه السنة بأنها المثال المتبع والإمام المؤتم به»^(٤)، ذلك أن الطبري - حسب زعمه - كان «من جرّاء وعيه بضرورة توحيد الأمة الإسلامية ميّلاً إلى منهج يمتاز أساساً بالانتقائية، لذلك انتخب من بين كل معاني السنة في التراث اللغوي المعنى الذي يلائم غايته الأيديولوجية، وهو معنى المعيارية، لترسيخ ضرورة اتباع كل المسلمين لمنهج واحد، والمقصود طبعاً مذهب أهل السنة الذي انتصر على بقية المذاهب، وخاصة المذهب الاعترالي»^(٥).

ويعرض ذويب مفهوم السنة على أنه مفهوم تاريخي ونسبي صاغه الأصوليون لأمر معينه بقوله: «إن مفهوم السنة الأصولي الذي غلّف بالمقدّس وأصبح ضمن اللا مفكّر فيه، لرسوخ اعتقاد الضمير الإسلامي في صحته ومشروعيته المتأصّلة في تعاليم الله؛ ليس إلّا مفهوماً صاغه الأصوليون نتيجة مقتضيات مذهبية وتاريخية

(١) السنة بين الأصول والتاريخ: ٣٠.

(٢) المصدر نفسه: ٣٠.

(٣) محمد بن جرير أبو جعفر الطبري الإمام شيخ المفسرين المؤرخ صاحب جامع البيان في تأويل القرآن وأخبار الرسل والملوك، (ت: ٥٣١٠هـ)، انظر: [الأعلام: ٦/ ٦٩، سير أعلام النبلاء: ٤/ ٢٦٧].

(٤) السنة بين الأصول والتاريخ: ٢٧.

(٥) المصدر نفسه، الموضوع نفسه.

معيّنة، وهو بالتالي مفهوم تاريخي ونسبي لم يعرفه النبي ولا صحابته»^(١).

وينتقد ذويب مفهوم السنة بأنه توسّع عبر الزمن ليشمل تقرير النبي ﷺ، فلم يكن كذلك من قبل، ویتهم العلماء بذلك قائلاً: «إن مفهوم سنة النبي كان يدل لدى بعض الأصوليين على أقوال الرسول وأفعاله، ثم أضيفت إليه في مرحلة لاحقة إقراراته، وهذا ما يبرز أن المفهوم كان يتوسع مدلوله مع أطراد إجراءاته عبر الحقب»^(٢).

ثم يصرح بتخطئة تعريف السنة - كسابقه - بقوله: «لذلك ليس غريباً أن نجد في عصرنا من يصرّح أن هذا التعريف الأصولي للسنة خاطيء، وأنه كان سبباً في تحنيط الإسلام»^(٣)، يشير بذلك إلى شحور.

ويعيد ذويب كلام شحور نفسه بقوله: «إن هذا المفهوم قد أوقع الفكر الإسلامي في عمق المزلق المسيحي، ذلك أن المسيحية مرتبطة بشخصية المسيح حصراً، وقد كان كلام المسيح عندهم هو كلام الله؛ لذا فإننا نرى كل الأناجيل على اختلاف أنواعها عبارة عن السيرة الذاتية للنبي، وإذا كان المسيح بذاته عند النصارى هو الشهادة الإلهية للإنجيل، فهذه الشهادة عند المسلمين هي الكتاب المنزل، وليس شخصية النبي، ولكن بمفهوم السنة التقليدي أصبح محمّد، هو الشهادة الإلهية إلى جانب الكتاب، بل أصبح فعلياً الحديث النبوي معتمداً عليه أكثر من الكتاب»^(٤).

(١) السنة بين الأصول والتاريخ: ٨٥.

(٢) المرجع السابق نفسه: ٥٢.

(٣) المرجع نفسه: ٥٩.

(٤) السنة بين الأصول والتاريخ: ٥٩. وانظر: الكتاب والقرآن، لشحور: ٥٦٨.

ثم خرج بالنتيجة الآتية:

«إن الفهم السوسولوجي للدين، يدعو إلى مراجعة مفهوم السنة الأصولي، واعتباره مفهوماً نسبياً تاريخياً من صنع الفقهاء والأصوليين»^(١).

ثم نجد ذويب في نهاية كتابه يعتمد «تعريف شحرور للسنة» نفسه، ويعتبره: «أنموذجاً من المواقف التي تخبر عن اهتزاز مكانة السنة الأصولية في نظر المفكرين المُحدثين»^(٢)، هكذا رأى!

التعريف الرابع - السنة عند فوزي:

أما إبراهيم فوزي فيعرّف السنة بقوله: «السنة لغةً هي الطريقة أو القدوة... والسنة في الشريعة الإسلامية تكون في الأعمال؛ أي: فيما يجب على الإنسان عمله، أو كما قال الإمام مالك: «ما كان تحته عمل»، ولا تكون في العقيدة، فلا يُقال للمسائل العقائدية سنة»^(٣).

فقد اعتمد الأعمال كسنة دون الأقوال.

لكنه يعود فيقول: «فإنه لا يوجد إجماع على اعتبار أفعال النبي كلها سنة»^(٤).

وبهذا يكون قد طرح قسماً من السنة الفعلية التي اعتمدها.

ثم يعود لي طرح السنة الفعلية كلها! مستشهداً برأي أصحاب المذهب الظاهري، بقوله: «فهم لا يعتبرون سوى السنة القولية، وأما أفعال النبي، والتي سماها البعض بالسنة الفعلية، فلا تعتبر سنة... ويترتب على هذا الرأي طرح جانب كبير من

(١) المرجع نفسه، الموضع نفسه.

(٢) المرجع نفسه: ٣١-٣١٧.

(٣) تدوين السنة: ٣٣.

(٤) المصدر نفسه: ٣٦.

المعاملات المدنية التي يعتبرها الفقهاء سنة فعلية لأن النبي ﷺ تعامل بها، من دون أن يرد نص قولي فيها»^(١).

وبذلك طرح فوزي السنة كلها، القولية والفعلية!

التعريف الخامس - السنة عند حمزة:

وأما محمد حمزة، فقد أبعده النجعة، ففهم السنة على أن دلالتها سياسية اصططغت بصبغة إسلامية، فيقول: «أما السنة في مفهومها الإسلامي الأصيل فإن لها دلالة سياسية أكثر من دلالتها الشرعية، ذلك أنها ترتبط بسياسة الخليفة... إن مصطلح السنة هو مصطلح متحرك، شهد تطوراً واصططغ بصبغة إسلامية من خلال الجهود التشريعية، التي بدأت منذ العقود الأولى لظهور الدعوة»^(٢).

ويشير إلى أن السنة لا أصل لها بقوله: «إن تعريف السنة يتم بواسطة تثبيتها بمجموعة من النصوص من الحديث النبوي، من بينها الحديث التالي: «أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن كان عبداً حبشياً، فإنه من يعش منكم فسيري اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ. وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة»^(٣)»^(٤).

التعريف السادس - السنة عند أبي زيد:

وأما نصر حامد أبو زيد، فقد سبق زملاءه في تجريد السنة من مضمونها،

(١) المصدر نفسه: ٣٦ - ٣٧.

(٢) الحديث النبوي: ٢٤.

(٣) سنن أبي داود، كتاب: السنة، باب: في لزوم السنة، ح ٤٦٠٧ / ٦٥١، والترمذي في كتاب: العلم، باب: الأخذ بالسنة، ح ٢٦٧٦ / ٦٠٧.

(٤) الحديث النبوي: ٢٦.

يتبين ذلك من خلال أقواله الآتية :

«إن كلمة سنة موجودة في اللغة العربية، لكن انتقالها من حيز الدلالة اللغوية إلى حيز المصطلح الأصولي لم يحدث في عصر النبي ﷺ»^(١). ويعترض على إدخال أقوال النبي ﷺ وأفعاله وتقريراته ضمن السنة، حيث انتقد مفهوم السنة على أنه: «وُسّع بحيث يضم الأقوال، والأفعال، والمواقفات»^(٢).

فإذا أُخرجت الأقوال والأفعال والمواقفات ماذا يبقى من السنة؟! .

ويؤكد على تاريخية السنة، وجعل شخصية النبي ﷺ شخصية تاريخية بقوله: «إن خطاب الشافعي يتناصّ مع الخطاب الصوفي ويتفاعل، وهذا الخطاب الأخير هو الذي حوّل محمّداً من التاريخ إلى الأزلية، ومن الحقيقة الاجتماعية التاريخية إلى الحقيقة الأزلية السارية في كل شيء... . ولذلك حرص الخطاب الصوفي أن يجعل فلك الولاية منفتحاً دائماً، تعويضاً لفلك النبوة الذي ختمه محمّد التاريخي»^(٣).

مناقشة تعاريف العلمانيين للسنة:

لقد تم استعراض تعاريفهم، أو بالأحرى ما يشبه التعاريف؛ لأنها في الحقيقة لم تكن تعاريف بالمعنى العلمي الذي ادعوه، بل كانت طويلة جداً كما هو عند شحرور، أو شرحاً لمعنى كما عند زملائه.

زد على ذلك أنها جاءت متضاربة فيما بينهم أحياناً، ولم تكن جامعة مانعة،

(١) الإمام الشافعي وتأسيس الأيديولوجية الوسطية، نصر حامد أبو زيد: ٣٤.

(٢) المصدر نفسه: ٤٤.

(٣) المصدر السابق نفسه: ٤٦.

والمعروف في المنهج العلمي أن الحدّ يجب أن يكون مختصراً، جامعاً لأفراد المعرّف، مانعاً من دخول غيرها فيه .

وهذه التعاريف - إن صحت التسمية - تطرح قضايا متعددة متباعدة، وأحياناً تكون الفكرة غير واضحة تماماً بالتعريف، يشير إليها العلماني إشارة، ثم أجده يصرّح بها في مكان آخر من كتابه، يوضحها أكثر، مما اضطرني أن ألاحق شتات أفكارهم متتبعاً المعنى الذي يريدون؛ لأوضّح التعريف المطروح .

ويمكن إجمال أهم ما تشترك فيه تعريفات العلمانيين في خمس أفكار، هي:

١ - مغالطتهم في المعنى اللغوي للسنة .

٢ - رفضهم تعريف السنة المعتمد عند العلماء .

٣ - انتقاصهم للسنة المشرفة .

٤ - قولهم بمرحلية أحكام السنة .

٥ - عدم حجية السنة القولية عندهم .

وأناقش الآن النقاط الثلاث الأولى، أما الرابعة (مرحلية أحكام السنة)، فأفرد لها بحثاً مستقلاً، هو البحث الثاني الآتي من هذا الفصل، وأما الخامسة (حجية السنة القولية)، فأبسط لها فصلاً مستقلاً، هو الفصل الخامس .

أولاً - مغالطتهم في المعنى اللغوي للسنة:

في حين يرى حمادي ذويب أن المتأمل في مادة سنّ يلحظ من خلال التعابير المتداولة لدى العرب تمخّورها حول معاني الحركة والجريان والنشاط والفعل المنتج للحياة، وأن هذا المعنى همّش؛ أي: تحول من الحركة إلى الثبات لاعتبارات مذهبية عقائدية ولغوية، رسّخها الطبري باتباعه المعيارية والانتقالية لمعنى السنة

الذي يلائم غايته الأيديولوجية - حسب زعمه -^(١)، نجد أن الصادق النيهوم خالف ذويب في معاني الحركة والنشاط المنتج للحياة فقال: إن كلمة سنة تعني الثبات في دورة أبدية، وأن الأمر نفسه يتكرر من دون تغيير^(٢)!

ونرى شحرور يقول: إن السنة جاءت من سنّ، وتعني: اليسر والجريان بسهولة^(٣).

وعلى كلِّ فأياً كانت وسيلتهم لفهم السنة، فإن الغاية في النهاية واحدة.

فمن قال: إن السنة حركة ونشاط وجريان، يريدنا أن نظوي بعجلة الحركة والنشاط والجريان زمان ومكان السنة!

ومن قال: إن السنة تعني الثبات، يريدنا أن نتحرر من هذا الثبات ونُخرج السنة من حياتنا!

فاختار كلُّ واحدٍ منهم المعنى الذي يناسب غايته وهدفه، فهُم وإن تباين الاختيار بينهم؛ فقد أجمعوا على نبذ السنة.

ويا ليت شعري! من الذي اختار من معاني السنة ما يناسب غايته الأيديولوجية واتباع المعيارية والانتقائية، آلطبري الذي نسب إليه حمادي ذويب ذلك، أم هو وأمثاله؟!.

وقديماً جاء في المثل: «رمتني بدائها وانسلت»^(٤).

(١) انظر: السنة بين الأصول والتاريخ: ٣٠.

(٢) انظر: إسلام ضد إسلام: ١٣٩.

(٣) انظر: الكتاب والقرآن: ٥٤٩.

(٤) مجمع الأمثال، للميداني: ١٠٢/١.

لقد عرّف الطبري السنة بقوله: «هي المثل المتبع، والإمام المؤتم به». ومنه قول لبيد بن ربيعة:

مِنْ مَعْشِرٍ سَنَتْ لَهُمْ آبَاؤُهُمْ وَلِكُلِّ قَوْمٍ سَنَةٌ وَإِمَامُهَا^(١)

فهل للبيد غاية أيديولوجية أيضاً؟! مع العلم أن زميلهم إبراهيم فوزي - وأيديولوجيتهم واحدة - عرّف السنة لغة بأنها: هي الطريقة أو القدوة^(٢)، فأشبه بذلك تعريف الطبري. وهل «المثل المتبع، والإمام المؤتم به» إلا القدوة؟! .

ولتمام المناقشة، أتناول تعريفاً من هذه التعريفات، وهو تعريف شحرور - التعريف المعاصر كما وصفه - لتحقيق دراسة شحرور لمعنى «سَنَ» اللغوي الذي اعتمد عليه في تعريفه للسنة.

معنى (سَنَ) في اللغة:

قال شحرور: «حيث إن السنة جاءت من سَنَ، وتعني في اللسان العربي اليسر والجريان بسهولة، كقولنا: ماء مسنون؛ أي: يجري بسهولة»^(٣).

وللتحقق من كلام شحرور لا بد من الرجوع إلى (اللسان العربي) في تفسير معنى السنة التي جاءت من (سَنَ)، وبالذات إلى المرجع نفسه الذي اعتمده شحرور «مقاييس اللغة»، حيث قال:

«لقد استعرضنا معاجم اللغة العربية فوجدنا أن أنسبها هو معجم «مقاييس

(١) جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير الطبري: ٧ / ٢٣٠. في تفسير قوله ﷺ: ﴿قَدْ

خَلَقْتُمْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَاسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٧].

(٢) تدوين السنة: ٣٣

(٣) الكتاب والقرآن: ٥٤٩.

اللغة» لابن فارس، تلميذ ثعلب الذي ينفي وجود الترادف في اللغة^(١). وأكد هذا الاختيار للمعجم المذكور وأثنى عليه الدكتور: جعفر دك الباب^(٢)، في مقدمته على كتاب شحورور بقوله: «وبما أن الدكتور شحورور تبني المنهج التاريخي العلمي، . . . وأنكر ظاهرة الترادف في اللغة العربية؛ لذا اختار الباحث معجم «مقاييس اللغة» لابن فارس، واعتمده مرجعاً هاماً^(٣) يستند إليه في تحديد فروق معاني الألفاظ التي بحث فيها. . .»^(٤).

لقد رجعت إلى ابن فارس، فوجدته يقول في (سن):

«السين والنون أصل واحد مطّرد، وهو جريان الشيء واطّرادُه في سهولة، والأصل قولهم: سَنَنْتُ الماءَ على وجهه أَسْنُهُ سَنًا: إذا أرسلته إرسالاً، ثم اشتق منه: رجلٌ مسنون الوجه، كأنَّ اللحم قد سُنَّ على وجهه، والحمأُ المسنون من ذلك كأنه صُبَّ صَبًّا، ومما اشتق منه: السُّنَّة، وهي السَّيْرَة، وسُنَّة رسول الله ﷺ سيرته. قال الهذلي:

فلا تجزَعَنَّ مِنْ سِيرَةٍ أَنْتَ سَرْتَهَا فأوَّلُ راضٍ سَنَّةً مَنْ يَسِيرُهَا

وإنما سُمِّيَتْ بذلك لأنها تجري جرياً، ومن ذلك قولهم: امضِ على سَنِكَ وسُنِّكَ، أي: وجهك، وجاءت الريح سَنَائِنَ: إذا جاءت على طريقة واحدة^(٥). انتهى كلام ابن فارس.

(١) المرجع نفسه: ٤٤.

(٢) دكتوراه في اللغة العربية من روسيا!

(٣) صوابه أن يقول: مهماً.

(٤) الكتاب والقرآن: ٢٤.

(٥) مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، ت: ٣٩٥هـ، سن: ٣ / ٦٠ - ٦١.

من الواضح تماماً أن - شحرور - أخذ كلمتين فقط من كلام ابن فارس وهما: الجريان والسهولة، وبني عليهما تعريفاً للسنة، خالف فيه بقية كلام ابن فارس!

ولو أضاف إليها كلمة: (مُطْرَد) التي ذكرها ابن فارس، لاستقام المعنى أكثر؛ لأن معنى اطرد الأمر: استقام، يقال: اطرد الشيء اطراداً، إذا تابع بعضه بعضاً، وإنما قيل ذلك تشبيهاً، كأن الأول يطرد الثاني، ومنه قوله:

أُتَعْرِفُ رَسْمًا كَأَطْرَادِ الْمَذَاهِبِ لِعِمْرَةٍ وَحَشًّا غَيْرَ مَوْقِفِ رَاكِبٍ^(١)

فالاطراد: الاستقامة، والاستقامة لا تعني التبدل والتغير من حين لآخر، بل تعني المتابعة دون انحراف، هذا أمر.

الأمر الآخر: إن ابن فارس صرح بقوله: ومما اشتق منه (أي: من سنّ): السنة وهي السيرة، وسنة رسول الله ﷺ سيرته، وإنما سُميت بذلك لأنها تجري جرياً، وفسر الاطراد بأنه الاستقامة، فاتضح المعنى بأن السنة: هي المتابعة للسيرة دون انحراف.

وسيرة النبي ﷺ - كما هو معلوم - هي: أقواله، وأفعاله، وتقريراته، وأمره، ونهيه.

هذا هو معنى (سنّ) في اللسان العربي وفي المعجم الذي اختاره شحرور، فلم يسعفه فيما ذهب إليه، بل كان دليلاً على فساد رأيه في معنى السنة.

ثانياً - رفضهم تعريف السنة المعتمد عند العلماء:

تطاول العلمانيون على علماء الشريعة، فرفضوا تعريفهم للسنة بدعوى:

(١) المرجع السابق نفسه (طرد).

أ - إنه «ليس تعريف النبي ﷺ نفسه، ولا صحابته ﷺ»^(١).

ب - «إن القرآن لا يستعمل السنة النبوية، بل يستعمل كلمة سنة الله ﷻ»^(٢).

ج - إن «انتقال كلمة سنة من حيز الدلالة اللغوية إلى حيز المصطلح الأصولي

لم يحدث في عصر النبي ﷺ»^(٣).

د - «إن تعريفات أهل العلم للسنة نظرية بعيدة عن الواقع غلب عليها التكرار

والاجترار»^(٤).

الرد على الادعاءات السابقة:

أ - أما عدم قبول العلمانيين لتعريف السنة عند العلماء بحجة أنه ليس تعريف

النبي ﷺ ولا صحابته ﷺ، فهذا كلام عجيب! ولو أنه ﷺ عرفه هو وأصحابه ﷺ؛
لأوله العلمانيون حسب أهوائهم وصرفوه عن المعنى المراد.

وكلامهم هذا يذكرنا بقوله ﷻ: ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَابٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالَ

الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا أَسْحَرُ مُبِينٌ﴾ [الأنعام: ٧].

إن النبي ﷺ لم يعرف السنة هو وصحابته ﷺ هذا التعريف الأكاديمي،

فالصحابة ﷺ لم يحتاجوا لذلك!

ولقد عرف معنى السنة في حياة النبي ﷺ بامثال الصحابة الكرام ﷺ قوله ﷻ:

﴿وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَنْهَكُمُ عَنْهُ فَأَنْهَوْا﴾ [الحشر: ٧]. فما عرفوا سنته ﷻ إلا:

طريقته في الدين، وهدية القويم، كأسوة حسنة وجب اتباعها، من قوله ﷻ: ﴿لَقَدْ

(١) الكتاب والقرآن، شحرور: ٥٤٨، وانظر: السنة بين الأصول والتاريخ، ذويب: ٥٩.

(٢) إسلام ضد إسلام: ١٣٩.

(٣) الإمام الشافعي، نصر حامد أبو زيد: ٣٤.

(٤) الحديث النبوي، محمد حمزة: ٣٤٥ - ٣٤٦.

كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴿الأحزاب: ٢١﴾؛ لأنه ﷺ ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣-٤].

ب - والسبب الثاني لرفض (معنى السنة) - حسب زعمهم -: هو أن القرآن الكريم لا يستعمل السنة النبوية، بل يستعمل كلمة: (سنة الله) ﷻ . هل يعني هذا أن على القرآن الكريم أن يستعمل (سنة النبي) ﷺ صراحة - كما يقولون - ثم يأمرنا باتباعها بهذا اللفظ بالذات؟! .

لقد استعمل القرآن الكريم ما هو أدقّ من ذلك، ألم يقل جل جلاله: ﴿وَمَا آتَانَاكَ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]، فشمّل بذلك السنة؟! وكلف النبي ﷺ بقوله: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]. وهذا التبيين: إما قول، أو فعل، أو إقرار، وهو السنة! .

وهذا الذي فهمه الصحابة رضوان الله عليهم ومن بعدهم، أن السنة: هي طريقة رسول الله ﷺ في الدين، وهي عبارة عن أقواله وأفعاله وتقريراته.

أما القرآن الكريم فقد استعمل كلمة (سنة) بمعنى الطريقة والعادة في مواضع كثيرة، ولم يقتصر على ذكر (سنة الله) كما قالوا. منها على سبيل المثال:

١ - قال الله ﷻ: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [النساء: ٢٦].

قال الطبري في معنى «سنن الذين من قبلكم» «يعني: سُئِلَ مَنْ قَبْلَكُمْ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ وَأَنْبِيَائِهِ وَمَنَاهَجِهِمْ»^(١).

(١) جامع البيان في تأويل القرآن: ٢٠٩ / ٨.

وقال ابن كثير^(١) في معنى الآية: يعني طرائقكم الحميدة واتباع شرائعه التي يحبها ويرضاها^(٢).

٢- وقال ﷺ: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُعَفَّرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ وَإِنْ يَعُودُوا فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ الْأَوَّلِينَ﴾ [الأنفال: ٣٨].

قال الألوسي^(٣): «فقد مضت سنة الأولين» أي: «عادة الله تعالى الجارية في الذين تحزبوا على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام»^(٤).

٣- وقال ﷺ: ﴿سُنَّةَ مَنْ قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنْ رُسُلِنَا وَلَا تَجِدُ لِسُنَّتِنَا تَحْوِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٧].

قال ابن كثير: «أي: هكذا عادتنا في الذين كفروا برسولنا وأذوهم»^(٥).

٤- وقال ﷺ: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَّتْ مِنْ قَبْلُ وَلَنْ يَجْدَلَ سُنَّةَ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ [الفتح: ٢٣].

وقال البغوي^(٦): «أي: كسنة الله في نصر أوليائه وقهر أعدائه»^(٧).

(١) إسماعيل بن عمر بن كثير البصري الدمشقي أبو الفداء عماد الدين، حافظ، مؤرخ، فقيه، من أشهر كتبه، البداية والنهاية في التاريخ، وتفسير القرآن العظيم. (ت: ٥٧٧٤هـ)، انظر: [الأعلام: ١ / ٣٢٠، ذيل تذكرة الحفاظ: ١ / ٥٧].

(٢) تفسير القرآن العظيم «تفسير ابن كثير»: ٢ / ٢٦٧.

(٣) أبو الثناء شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي، مفسر، محدث، أديب، من أشهر كتبه: روح المعاني في التفسير (ت: ١٢٧٠هـ)، انظر: [الأعلام: ٧ / ١٧٦].

(٤) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، للألوسي: ٩ / ٢٠٦.

(٥) تفسير القرآن العظيم: ٥ / ١٠١.

(٦) أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي الشافعي المفسر، صاحب التصانيف: كشرح السنة، ومعاليم التنزيل. (ت: ٥١٠هـ)، انظر: [سير أعلام النبلاء: ١٩ / ٤٣٩، الأعلام: ٢ / ٢٥٩].

(٧) معالم التنزيل: ٧ / ٣١٢.

قال ابن كثير: «أي: هذه سنة الله وعادته في خلقه»^(١).

ج - وأما السبب الثالث - بزعمهم أيضاً - : فهو أن انتقال كلمة سنة من حيز الدلالة اللغوية إلى حيز المصطلح الأصولي لم يحدث في عصر النبي ﷺ . وهذا الكلام غير صحيح ؛ لأن النبي ﷺ استعمل هذه الكلمة بالذات في حيز (المصطلح الأصولي)، منه قوله ﷺ : «فعلیکم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين . . .»^(٢)، وقوله ﷺ : «فمن رغب عن سنتي فليس مني»^(٣) . والأمثلة على ذلك كثيرة، وما فهم الناس سنة النبي ﷺ إلا بالمصطلح الأصولي، أما المصطلح اللغوي، فيعني الطريقة حسنة كانت أو قبيحة، وهل للنبي ﷺ إلا الطريقة الحسنة وهو المعصوم؟! .

ادعى العلمانيون أيضاً أن مفهوم السنة نظري، لا يتصل بالواقع، غلب عليه التكرار . يقول محمد حمزة: «لاحظنا شمول مفهوم السنة لديهم - يقصد المحدثين والفقهاء والأصوليين - لكل ما أثار عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو إقرار، وأيضاً ما قدسه الضمير الإسلامي من أقوال الصحابة والخلفاء الراشدين، لكن هذه التعريفات بدت نظرية، ولا تتصل بالواقع التاريخي الذي نشأت فيه، وغلب عليها التكرار، والاجترار، والافتقار المعرفي»^(٤).

(١) تفسير القرآن العظيم: ٧ / ٣٤١ .

(٢) سنن أبي داود، كتاب: السنة، باب: لزوم السنة، ح ٦٥١ / ٤٦٠٧ . وجامع الترمذي في الأخذ بالسنة، ح ٢٦٧٦ / ٦٠٧، وسنن ابن ماجه في السنة اتباع السنة، ح ٦ / ٤٢ .

(٣) صحيح البخاري كتاب: النكاح، باب: الترغيب في النكاح، ح ٩٠٦ / ٥٠٦٣ من حديث طويل مشهور رواه أنس بن مالك ؓ . وصحيح مسلم كتاب: النكاح، باب: استحباب النكاح، ح ٥٨٦ / ١٤٠١ .

(٤) الحديث النبوي: ٣٤٥ - ٣٤٦ .

هذا الادّعاء يكذبه الواقع؛ لسببين:

١ - لم يكن مفهوم السنة نظرياً في يوم من الأيام! بل كان مناط التطبيق منذ عهد النبي ﷺ إلى يومنا هذا، والأمة تتعبد بكل ما ورد عن نبيها ﷺ من الأقوال والأفعال والتقريرات والصفات. وكلما رجعنا إلى الماضي - الذي يسميه العلمانيون: «الواقع التاريخي» - وجدنا المسلمين أكثر تمسكاً بها، يشهد على ذلك حياة الصحابة رضي الله عنهم، وحياة التابعين، ومن بعدهم رحمهم الله تعالى.

٢ - إزاء هذا التقول، أترك محمد حمزة يرُدُّ على نفسه، فأنقل كلامه الذي ذكره في بداية كتابه، حيث صور صراعاً كبيراً دار بين الفقهاء والمحدثين، نشأ عن هذا الصراع تباين في مواقفهم من السنة، مما أدى إلى اختلاف تعريفاتهم، فيقول: «إن مدار هذا الاختلاف في مواقف المحدثين والفقهاء، يتجلى في خضمّ الصراع الذي كان قائماً بين المدارس الفقهية القديمة والمحدثين... وقد نشأ تبعاً لذلك مواقف مختلفة، انعكست على تعريفاتهم لها...»^(١).

هكذا قرر محمد حمزة في بداية كتابه، اختلاف تعريفات السنة تبعاً للصراع الذي زعمه، مردداً كلام المستشرقين^(٢)، لاسيما شاخ^(٣)، ثم نسي ما قاله، فعاد

(١) المرجع السابق نفسه: ٢٥.

(٢) انظر: مناهج المستشرقين في الدراسات العربية والإسلامية، بحث د. مصطفى الأعظمي: ٨٥ / ١.

(٣) جوزيف شاخ، ولد في ألمانيا، وهو من أصل هولندي، يهودي العقيدة، درس اللغات الشرقية، وتخصص بالعربية، عُيِّن أستاذاً لتدريس اللغات الشرقية في الجامعة المصرية (١٩٣٤م). وقد عمل في وزارة الاستخبارات البريطانية (١٩٣٩ - ١٩٤٥م). مشى على خطى أسلافه المستشرقين لاسيما جولد تسيهر، في تحرّصاتهم في الحديث النبوي الشريف والفقه والشريعة الإسلامية. عُيِّن عضواً في المجمع العلمي العربي بدمشق. من آثاره: =

في خاتمة الكتاب ليزعم أن هذه التعريفات غلب عليها التكرار والاجترار والافتقار المعرفي^(١)؟! .

فكيف تكون هذه التعريفات متباينة، ومتماثلة (مكررة)، في آن واحد؟! .
إن هذه التهمة التي لفقها محمد حمزة للفقهاء والمحدثين - وهم منها برآء - تنطبق عليه وعلى زملائه العلمانيين تماماً، فهاهم ينبشون في نفايات المستشرقين، والمذاهب المنحرفة والمندثرة، وآراء منكري السنة عموماً، ثم يجترؤونها، ويتناقلونها فيما بينهم كما نرى .

وهم لم يأتوا بجديد سوى نبش الآراء المقبورة في أحداث التاريخ .

وأئي معرفة جاؤوا بها؟! وأي شيء أضافوه إلى مكتبة العلم؟! .

وأما العلماء من المحدثين والفقهاء والأصوليين الذين وصفهم بالافتقار المعرفي؛ فإن الأمة لتفخر بعلومهم وتعزز! .

سبب اختلاف تعاريف العلماء للسنة :

أما اختلاف تعاريف علماء الحديث والأصوليين والفقهاء، فيعود إلى اختلافهم في الأغراض التي يُعنى بها كل فئة من أهل العلم، لا كما يقول العلمانيون والمستشرقون الذين صوّروا ذلك على أنه صراع كبير دار بين الفقهاء والمحدثين، ونشأ عن ذلك الصراع مواقف انعكست على تعريفاتهم! .

فلم يكن هناك أيُّ صراع كبيرٍ ولا صغيرٍ بين العلماء، وهذا الذي ادعوه من

= تاريخ الفقه الإسلامي، وأصول الفقه الإسلامي (ت ١٩٣٣م). انظر: [المستشرقون: ٨٠٣/٢، موسوعة المستشرقين: ٢٥٢، والأعلام: ٨/٢٣٤].

(١) الحديث النبوي: ٣٤٥ - ٣٤٦ .

الصراع لم يكن إلا في رؤوسهم!

فالمحدِّثون بحثوا عن رسول الله ﷺ الأسوة والقدوة، فلاحظوا في تعريفهم (السنة) كلَّ ما يتصل به من سيرة وأخبار، فدخل ما يثبت به حكم شرعي، وما لا يثبت، كوصف صورته الشريفة ﷺ.

والأصوليون بحثوا عن رسول الله ﷺ المشرِّع، فراعوا في تعريفهم (السنة)، أنها مصدر التشريع، فعُنوا بأقواله وأفعاله وتقريراته التي تثبت الأحكام الشرعية وتقررها.

والفقهاء بحثوا عن رسول الله ﷺ الذي لا تخرج أفعاله عن الدلالة على حكم شرعي، فنظروا في تعريفهم (السنة) إلى حكم الشرع على فعل المكلف وجوباً، أو ندباً، أو إباحة، أو حرمة، أو كراهة^(١).

هذا هو سبب اختلاف تعاريف العلماء للسنة، حيث جاءت تبعاً لأغراضهم منها.

وهي تختلف عن أغراض العلمانيين، التي هدفها التضليل وعدم الأمانة العلمية في النقل، والتحريف، كحمزة الذي نقل حديث رسول الله ﷺ - أثناء كلامه عن المعنى اللغوي للسنة - فقال: «إن هذا المعنى موافق لقول الرسول: مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سَنَةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ (أَوْزَارِهِمْ) شَيْءٌ»^(٢). فوضع أوزارهم مكان أجورهم!

(١) انظر: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي: ٦٧. والفوائد المستمدة من تحقيقات الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، د. ماجد الدرويش: ٩ - ١٠.

(٢) الحديث النبوي: ١٦.

ثالثاً - انتقاص العلمانيين للسنة المشرفة :

رأينا كيف أن العلمانيين رفضوا تعريف السنة عند أهلها، وحاولوا تعريفها فلم يفلحوا، فجاءت أقوالهم متضاربة متخالفة، لكن القاسم المشترك الأعظم بينهم، أنهم اتفقوا على انتقاص السنة المشرفة! فنعتوها بنعوت لا تليق بحقها وبحق سنن الأنبياء والرسول! .

فاتهمها شحروور بأنها «كانت سبباً في تحنيط الإسلام»^(١)، وتابعه في ذلك ذويب^(٢).

ثم وصفها شحروور أيضاً بأنها سيفٌ مسلط على رأس كل فكر حرٍّ نيرٍ، بعد أن تباكى على اندحار المعتزلة - تيار الفكر الحر كما يسميه - وقال: «وقد انتهت المعركة مع الأسف بانتصار التيار الأول، وما زلنا نعيش مآسيها وخيبتها حتى يومنا هذا، حيث أصبح التيار الأول يسمى نفسه أهل السنة والجماعة. وانتصارُ التيار الأول قتلَ الفكر الحرّ النقدي عند الناس، مما أدى إلى استسلامهم، حيث استلم قيادة الناس تحت عنوان: أهل السنة والجماعة... حتى أصبحت السنة بمفهومها وتعريفها التقليدي هي السيف المسلط على رأس كل فكر حرٍّ نقدي، وأصبح الظن عند المسلمين أن محمداً ﷺ حلَّ كل مشاكل الناس من وفاته إلى أن تقوم الساعة»^(٣).

وأما النيهوم، فوصفها بأنها: «كارثة أحاقت بالتشريع الإسلامي»، و«قتلت في المسلم كل قدرة على تحرير حاضره من الماضي»^(٤).

(١) الكتاب والقرآن: ٥٤٨.

(٢) السنة بين الأصول والتاريخ: ٥٩.

(٣) الكتاب والقرآن: ٥٦٩.

(٤) إسلام ضد إسلام: ١٣٩.

والمعلوم أن السنة بيان للقرآن الكريم، قال ﷺ: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفَكُّوْنَ﴾ [النحل: ٤٤].

فهل أصبح هذا البيان سبباً في تحنيط الإسلام، وسيفاً مسلطاً؟! .

ومن المعلوم أننا مأمورون باتباعها، قال ﷺ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧].

فهل يأمر الله سبحانه وتعالى باتباع الكوارث؟! .

ومتى أصبحت إمطة الأذى عن الطريق، والنظافة والطهارة، والوفاء بالعهود، واحترام المواثيق، ونصرة المظلوم، وحسن الجوار، وحسن المعاملة، وكف الأذى عن الناس، وإعطاء كل ذي حق حقه، واحترام الكبار، والعطف على الصغار، وتوقير العلماء، وبرّ الوالدين، وغيرها من مكارم الأخلاق والسلوك الإنساني الراقي المتحضر التي تأمر بها السنة، متى أصبحت هذه التعاليم الراقية والخصال المتحضرة سيوفاً مسلطة على رقاب الناس، وسبباً في تحنيط الإسلام، وكارثة قتلت في المسلم كل قدرة على التحرر؟! .

إن العالم المادي الذي ينظر إليه العلمانيون بعين القداسة، والذي يظلم الإنسان فيه أخاه الإنسان، هو بأمرٍ الحاجة إلى السنة (الرحمة)، قال ﷺ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

تطالب اليوم في العالم لجان حقوق الإنسان بعدم الظلم، وعدم قتل الأبرياء، وإعطاء الحقوق لأصحابها، كالطفل، والمرأة، والعامل .

وتطالب لجان حماية البيئة بعدم قطع الأشجار، وعدم تلويث الجو، والبرّ، والبحار، وغير ذلك. ولو نظروا بعين سليمة لوجدوا أن الهدى النبوي اختزل ذلك

كله بكلمتين لا ثالث لهما، بقوله ﷺ: «لا ضَرَر ولا ضِرَار»^(١).

إن السنة المطهرة التي ضاق بها العلمانيون ذرعاً، وصفها أحد المنصفين الغربيين الذين تجردوا عن أهوائهم ونزعاتهم المعادية للإسلام، ونظر بعين الحقيقة، وهو المستشرق النمسوي: (ليوبولد فايس)^(٢)، فقال: «لقد كانت السنة مفتاحاً لفهم النهضة الإسلامية منذ أكثر من ثلاثة عشر قرناً، فلماذا لا تكون مفتاحاً لفهم انحلالنا الحاضر؟».

إن العمل بسنة رسول الله ﷺ هو عمل على حفظ كيان المسلمين وعلى تقدمهم، وإن ترك السنة هو انحلال الإسلام.

لقد كانت السنة الهيكل الحديدي الذي قام عليه صرح الإسلام، وإنك إذا أزلت هيكل بناء ما، أفيد هشك أن يتقوض ذلك البناء كأنه بيتٌ من ورق؟!«^(٣).



(١) سنن ابن ماجه، كتاب: الأحكام، باب: من بنى في حقه ما يضرّ بجاره، عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه، ح ٢٣٤٠، ٢٣٤١، ص ٣٣٥.

(٢) مستشرق نمسوي أشهر إسلامه وتسمى: (محمد أسد وايس)، وأنشأ بمعاونة وليم بكتول الإنكليزي - الذي أسلم هو الآخر - مجلة الثقافة الإسلامية في حيدر آباد الدكن (١٩٢٧م) وكتب فيها دراسات وافرة معظمها في تصحيح أخطاء المستشرقين عن الإسلام. آثاره: ترجمة صحيح البخاري بتعليق وفهرس (١٩٣٥م)، أصول الفقه الإسلامي، الإسلام على مفترق الطرق، وغيرها. [المستشرقون: ٢ / ٢٩١].

(٣) الإسلام على مفترق الطرق، محمد أسد، ترجمة عمر فروخ: ٨١. وانظر: موقف المستشرقين من السنة، أمانة محمد سالم الحبال: ٩٦.

المبحث الثاني

دعوى مرحليّة أحكام السنة النبوية (التاريخية)

من المعاول التي استخدمها العلمانيون لهدم السنة النبوية الشريفة، دعوى مرحليّة أحكامها، وهو ما يسمّونه: (بالتاريخية)، فهم ينادون بتاريخية السنة؛ أي: أن تكون أحكام السنة ذات صبغة وقتية لا تحمل صفة الأبدية، وبالتالي تخصّ مرحلة تاريخية معينة، هي القرن السابع الميلادي، في مكان محدد، هو شبه جزيرة العرب!.

فالسنة بنظرهم تفاعل تاريخي بحت، تلائم مع ظروف شبه الجزيرة العربية، فهم يريدون أن تبقى السنة حبيسةً لِمَا سَمَّوه: «الظروف الموضوعية التاريخية»، لا تتعداها إلى ظروف جديدة! وللتفصيل في ذلك أعرض أقوالهم، ثم أفندها جملة.

أقوال العلمانيين في دعوى المرحلية:

١ - قول شحرور:

يدعو شحرور إلى تحنيط السنة المطهرة وحبسها ضمن شبه جزيرة العرب مكاناً، والقرن السابع زماناً، فيقول: «يتوضح لنا مفهوم السنة تماماً، وذلك بأن محمداً ﷺ اجتهد وتحرك ضمن الحدود بما يتلاءم مع ظروف شبه جزيرة العرب في القرن السابع. وبهذا كان لنا الأسوة الحسنة. ولا يعني أبداً أنه إذا طبق النبي ﷺ في موقف من المواقف الحد الأدنى أو الحد الأعلى، فعلينا أن نلتزم هذا الموقف وأن نستمر عليه إلى أن تقوم الساعة، تحت شعار السنة؛ لأن هذا الموقف ليس

له علاقة بالسنة»^(١).

ويؤكد على طرح السنة - حتى المتعلقة منها بأحكام الحلال والحرام - تحت ستار: (المرحلية، والظروف السائدة) بقوله: «علينا اعتبار كل الأحاديث المتعلقة بالحلال والحرام والحدود التي لم يرد نص فيها من الكتاب، على أنها أحاديث مرحلية... واعتبارها أحاديث قيلت في حينها، حسب الظروف السائدة»^(٢).

ويلوّن شعور المعنى الذي يريد بلون آخر فيقول:

«فكل شيء قاله النبي ﷺ في أمور لم يرد ذكرها في الكتاب بتاتاً، وقال فيها: هذا ممنوع وهذا مسموح؛ فمعناها أنها أحكام مرحلية وحدود مرحلية لا علاقة لها بحدود الله. أي أن النبي ﷺ وضع حدوداً لأمر ما؛ وكان من الضروري أن يضع هذه الحدود، وذلك وفقاً للشروط الموضوعية التي عاشها، وطبقاً للمشاكل التي كان بصدد حلّها، ولا تحمل صفة الأبدية كحدود الله».

ثم يضرب أمثلة على الأحكام المرحلية بقوله: «مثل منع التصوير والنحت والرسم والموسيقى والغناء ولبس الذهب واستلام المرأة لمناصب في الدولة».

ويعلل هذا المنع بقوله: «فإنَّ مَنْعَ النبي ﷺ للرسم والنحت والتصوير - إن صحَّ - كان مفهوماً في حينه، حيث إن العرب كانوا حديثي عهد بالوثنية، فمنع ذلك كخطوة وقائية مؤقتة، حيث إن هذا المنع لم يرد في الكتاب نهائياً، حيث ورد في الكتاب «اجتناب الرجس من الأوثان، لا اجتناب الأوثان».

ثم ينهي كلامه بالتنصّل من كل تشريعات السنة التي يسميها «غير الإلهية»

(١) الكتاب والقرآن: ٤٧٣.

(٢) الكتاب والقرآن: ٥٧٢.

بقوله: «حيث إن كل هذه الأحاديث ليس لها علاقة بحدود الله، وقد علمنا بهذا أن كل التشريعات غير الإلهية تحمل طابع الضرورة المرحلي، وعلمنا أن نشرع بأنفسنا»^(١).

٢ - قول الصادق النيهوم:

ويقول النيهوم: «وإصرار الفقه على اعتماد السنة النبوية علمياً، تكراراً ما فعله النبي ﷺ في القرن السابع عصراً بعد عصر، وجيلاً بعد جيل، بغض النظر عن ملاءمته لظروف الناس في واقع الحياة»^(٢).

٣ - قول حمادي ذويب:

ويقول ذويب: «إن مفهوم السنة الأصولي الذي غُلف بالمقدس وأصبح ضمن اللامفكر فيه لرسوخ اعتقاد الضمير الإسلامي في صحته ومشروعيته المتأصلة في تعاليم الله ليس إلّا مفهوماً صاغه الأصوليون نتيجة مقتضيات مذهبية وتاريخية معيّنة، وهو بالتالي مفهوم تاريخي ونسبي لم يعرفه النبي ولا صحابته»^(٣).

٤ - قول أبي زيد:

أما نصر حامد أبو زيد فيؤكد على تاريخية السنة، بل على تاريخية النبي ﷺ نفسه! واعتبر الإمام الشافعيّ ﷺ مؤسساً للسنة المطهرة؛ حوّلها من التاريخ إلى الأزلية!.

يقول أبو زيد: «إن خطاب الشافعي يتناصّر مع الخطاب الصوفي ويتفاعل،

(١) الكتاب والقرآن: ٥٥٢، ٥٥٣.

(٢) إسلام ضد إسلام: ١٣٩.

(٣) السنة بين الأصول والتاريخ: ٥٨، وانظر: ٣٤.

وهذا الخطاب الأخير هو الذي حوّل محمداً ﷺ من التاريخ إلى الأزلية، ومن الحقيقة الاجتماعية التاريخية إلى الحقيقة الأزلية السارية في كل شيء... ولذلك حرص الخطاب الصوفي أن يجعل فلك الولاية مفتوحاً دائماً، تعويضاً لفلك النبوة الذي ختمه محمد ﷺ التاريخي»^(١).

٥ - قول فوزي:

وأما إبراهيم فوزي، فيرى أن أوامر الرسول ﷺ ليست تشريعاً مؤبداً! . ويؤكد على عدم فهم الصحابة ﷺ التشريع المؤبد من المؤقت، وأن ذلك كان يختلط عليهم، بقوله: «لقد كان يختلط على الصحابة أنفسهم بصدد هذه التفرقة، إذ كان يحدث أحياناً أن يعتقدوا أن أمراً أمر به رسول الله ﷺ، أو نهياً نهى عنه، ذو صبغة أبدية، في حين أن رسول الله لم يكن يقصد ذلك إلا أن يكون ذا صبغة وقتية...»^(٢)

بعد هذا العرض لأقوال العلمانيين، أقوم بما يأتي:

- ١ - تنفيذ دعوى المرحلة.
- ٢ - تبين أساس هذه الدعوى.
- ٣ - تبين هدف العلمانيين منها.
- ٤ - عرض نماذج من فقههم.
- ٥ - إيراد مثال على صلاحية السنة لكل عصر ومصر.

أولاً - تنفيذ دعوى مرحلة السنة:

إن الشريعة الإسلامية شريعة خاتمة وعالمية لجميع الأمم؛ فكتاب الله ﷻ،

(١) الإمام الشافعي وتأسيس الأيديولوجية الوسطية: ٤٦، وانظر: ٤٠.

(٢) تدوين السنة: ٣٥ - ٣٦.

والسنة المفسرة والميَّنة له، باقيان إلى أن يرث الله ﷻ الأرض ومن عليها، لا يحدهما زمان أو مكان.

وخطاب الله ﷻ للمؤمنين بطاعته سبحانه وطاعة رسوله ﷺ مطلق، لا يخصّ جيلاً دون جيل، أو زمناً دون آخر^(١).

قال الله ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩].

ثانياً - أساس دعوى المرحلية:

إذا أمعنا النظر في تاريخية السنة التي ينادي بها هؤلاء العلمانيون نجد أنهم:

١ - سبقوا بفلاسفة التنوير الغربي^(٢) الوضعي العلماني - فهي ليست جديدة - حين تبناها بالنسبة للتوراة والإنجيل، فرأى هؤلاء أن قصصها مجرد رموز، بل رأوا أن الدين والتدين إنما يمثل مرحلة تاريخية في عمر التطور الإنساني، تعدُّ مرحلة طفولة العقل البشري، ثم تلتها - على طريق النضج - مرحلة الميْتافيزيقا التي توارت هي الأخرى لحساب المرحلة الوضعية التي لا ترى علماً إلا إذا كان نابعاً من الواقع، ولا ترى سبيلاً للعلم والمعرفة إلا العقل والتجارب الحسية. وما عدا ذلك - من الدين وأحكام شرائعه - فهو إيمان مثَّل مرحلة تاريخية على درب التطور العقلي، ولم يعد صالحاً لعصر العلم الوضعي.

وإذا كان هذا القول قد جاز ووجد له بعض المسوِّغات في الغرب المسيحي،

(١) انظر: الماركسلاية والقرآن، المحامي محمد صياح المعراوي: ٤٨٨ - ٤٨٩.

(٢) التنوير الغربي: نزعة فلسفية جعلت شعارها: «لا سلطان على العقل إلا للعقل» وأحلت العقل والعلم والفلسفة محل الله والدين واللاهوت. النص الإسلامي، د. محمد عمارة:

فإن دعوى تاريخية النص الديني لا مكان لها بالنسبة للقرآن أو السنة، فلو طبقت هذه الدعوى، لحدث فراغ في المرجعية الدينية، من جرّاء نسخه بالتطور، إذ لا رسالة بعد رسالة محمد ﷺ، وبذلك تزول حجة الله على العباد وفي الحساب والجزاء^(١).

٢ - سُبِقُوا بِالْمُسْتَشْرِقِينَ الَّذِينَ قَالُوا بِتَارِيخِيَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .

يقول المستشرق جولد تسيهر^(٢): «الواقع أن هذا الكتاب لم يحكم الإسلام إلا في خلال العشرين سنة الأولى من نموه»^(٣).

ويقول المستشرق جيوم^(٤): «كل مسلم يعلم أن كثيراً من القرآن جاء للوجود كي يلتقي مع بعض أزمان معينة، أو لأحوال مؤقتة في حياة محمد . . . وهي أوضاع القرن السابع الميلادي»^(٥).

هذا ما قاله المستشرقون، فجاء المستغربون وأسقطوا هذا الكلام على السنة المطهرة. والغريب أنهم لم يطبقوا التاريخية على النظريات التي ثبت بطلانها

(١) ينظر: حقائق الإسلام في مواجهة شبهات المشككين، «بحث د. محمد عمارة حول تاريخية القرآن الكريم» (٣٠٧ - ٣٠٨)، وشبهات حول الإسلام، للدكتور عمارة أيضاً «١٨ - ١٩».

(٢) إجناس جولد تسيهر (١٨٥٠ - ١٩٢١م) مستشرق مجري، تعلم في بودابست وبرلين، ورحل إلى سورية سنة ١٨٧٣م، عين أستاذاً في جامعة بودابست. من كتبه: العقيدة والشريعة، [الأعلام ١ / ٨٤].

(٣) العقيدة والشريعة في الإسلام: ٤١.

(٤) ألفريد جيوم (١٨٨٨ - ١٩٦٢م)، تخرج في أكسفورد، درّس في عدة جامعات وانتخب عضواً في المجلس العلمي بدمشق والمجمع العراقي. من آثاره: تراث الإسلام، مدخل إلى علم الحديث. [المستشرقون: ٢ / ٥٤٣].

(٥) الفكر الإسلامي الحديث وصلته بالاستعمار الغربي، للدكتور محمد البهي: ٢٨٦ - ٢٨٧.

علمياً في أصل الكون والإنسان، كنظرية داروين وغيرها! .

ثالثاً - هدف العلمانيين من دعوى المرحلية:

العلمانيون في الحقيقة يهدفون إلى تعطيل العمل بالقرآن فضلاً عن السنة التي هي المصدر الثاني للتشريع؛ لأنه إذا تجاوز الواقع المتطور - كما يسمونه - العمل بالشرعية؛ عندها سيلجأ الناس إلى العمل بقوانين الجاهلية، اعتماداً على الواقع وروح العصر، كما صرح بذلك شحرور بقوله: «بأن نشرع لأنفسنا»، الذي أعطى نماذج لتغيير المحتوى في مفاهيم الشريعة وقيمها! .

رابعاً - نماذج من فقه العلمانيين:

أ - في العبادات:

أفتى شحرور بأن أقلّ قدر منها يرضي الله ﷻ؛ ركعتان يصليهما المسلم في اليوم، بدلاً من سبع عشرة ركعة موزعة على خمس صلوات واجبات. اجتهد شحرور فأودى - بفقهاء المشرذم^(١) - بعمود الدين وهو الصلاة!^(٢) .

ب - في لباس المرأة:

وفي ذلك قال: إن أقل ما هو مطلوب، ويرضيه الله تعالى إذا فعلته؛ هو أن تستر «العورتين المغلظتين» فقط وتظهر أمام عامة الناس، ولها أن تظهر عارية تماماً أمام المحارم والأطباء وعمال الأشعة^(٣) .

(١) يصف شحرور فقه الفقهاء بأنه: «مشرذم ومتخلف». فهو أولى بذلك منهم. انظر: الكتاب

والقرآن: ٥٨٧.

(٢) انظر: الكتاب والقرآن: ٤٩٠ - ٤٩١.

(٣) انظر: المصدر السابق: ٦٠٤ فما بعد.

وشرع شحور، فأودى بمكارم الأخلاق والقيم! .

ج - في الطلاق:

ومن ترهاته، قوله: «يحق للرجل والمرأة المسلمة على حدّ سواء طلب الطلاق. لذا فإن الطلاق الشفهي يعتبر من اللغو. فإذا قال الرجل لزوجته: أنت طالق، فهذا من باب اللغو، ولا ينظر إليه بأي جدية، الطلاق بين الرجل والمرأة لا يكون إلاّ عن طريق القضاء حصراً»^(١).

د - في علاقة الرجل بالمرأة، وإباحة الزنا المخفي حسب عُرْف البلد:

ومن ذلك أيضاً قوله: «علاقة المرأة بالمستويات دون العلاقة الجنسية، هذه الناحية تركها الله لحدود الناس، فهم يضعون حدوداً لعلاقة الرجل والمرأة، وهذه الحدود تتبع أعراف البلد، أو ما يسمى بالآداب العامة في كل بلد، وهي تختلف من بلد لآخر، ومن زمان لآخر... ونضرب مثلاً على ذلك: في منصب رئيس الدولة في الولايات المتحدة، أو فرنسا، أو روسيا، في هذه الدول، الأعراف تسمح بعلاقة بين الرجل والمرأة قد تصل إلى حدّ الزنا المخفي لا العلني، ولا يوجد ما يمنع هذه العلاقة عرفاً، ولا تشريعاً...»^(٢).

وهذا الذي يريد أن يصل إليه شحور، هو إشاعة الفاحشة؛ لأن عرف تلك البلاد وآدابها العامة وتشريعاتها لا تمنع مثل هذه الرذيلة. ويريد أن يطبق ذلك على المجتمع المسلم، بعد أن نادى بإلغاء أحكام السنة، ليحل محلها العرف، وأي عرف؟! عرف البلاد غير الإسلامية!؛ لأن الأعراف عند شحور: «هي حدود الناس، وهي الجانب المتغير، وكلها حنيفية، حيث إن الفرق بين حدود الله وحدود

(١) المصدر السابق: ٦٢٦.

(٢) المرجع نفسه: ٦٢٩.

الناس «الأعراف» هو أن الأولى ثابتة، والثانية متغيرة، لذا فإن حنيفة التشريع مرتبطة بالأعراف»^(١).

وهكذا أسبغ شحور على الأعراف - حتى لو خالفت أحكام الدين المعلومة بالضرورة، كالزنا - أسبغ عليها صفة شرعية!.

وشرع شحور أيضاً، فأباح الزنا بالخفاء!.

وعلينا أن لا نستغرب هذه الأحكام الشحورية، طالما أنه رمى بالسنة وراء ظهره، ليشرع بنفسه ما يناسب روح العصر!.

لكن الغريب أنه يسخر من فقه فقهاء الإسلام، ويصفه بأنه فقه متشردم متخلف، وعدّ «قراءة حاشية ابن عابدين، وأحكام الطهارة والنجاسة ومفاسدات الوضوء، مضیعة للوقت وخزعبلات»^(٢)!.

والأغرب من ذلك، أنه اخترع لفقهاء التحليلي الإباحي أصولاً فقهية شحورية أيضاً، مناسبة لتسويغ فقهه، وهي: عدم وجود أحكام في الشريعة الإسلامية، بل حدود فقط، ثم اختصر هذه الحدود إلى حدّ وحيد، هو في حالة الفاحشة العلنية فقط!.

ولذلك يقول بـ «خطأ المناداة بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية؛ لأن الشريعة الإسلامية لا تحتوي على أحكام، بل على حدود، ولا يوجد حكم في الإسلام إلاّ في حالة الفاحشة العلنية»^(٣).

(١) الكتاب والقرآن: ٧١٨.

(٢) المرجع نفسه: ٥٨٧.

(٣) الكتاب والقرآن: ٤٧٢.

وبذلك يكون قد نفى أحكام الشريعة، وألغى الحدود، كحدِّ الخمر، والقتل، والردّة، والقذف، والسرقه! .

لكنه تجرّأ أكثر عندما دعا صراحة إلى دين وضعي مدني بحت، بدلاً عن الدين السماوي الإلهي، بحجة أنه لا يوجد شيء اسمه: «الشريعة الإسلامية»، وأنَّ هذا المصطلح وهمي وخاطيء! فقال:

«إن مصطلح الشريعة الإسلامية هو مصطلح خاطيء في الأصل ووهمي، فلا يوجد شيء اسمه الشريعة الإسلامية^(١)؛ لأن الإسلام برأيه «دين مدني بحت»!^(٢).
وأقول لشحورور:

إن هذا المصطلح «اسم الشريعة» غيرٌ وهميٌّ؛ لأنه موجود فعلاً في القرآن الكريم، وفي السنة المطهرة، وغير خاطيء؛ لأنه كلام الله سبحانه الذي: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢].

وكلام رسول الله ﷺ الذي قال فيه ربُّه تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۗ عَلَيْهِمْ شَدِيدُ الْغَوَىٰ﴾ [النجم: ٣ - ٥].

وقال الله ﷻ: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَا ۗ﴾ [المائدة: ٤٨].

وقال ﷻ: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحًا ۗ﴾ [الشورى: ١٣].

وقال ﷻ: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنَ بِهِ اللَّهُ ۗ﴾ [الشورى: ٢١].

وقال ﷻ: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا ۗ﴾ [الجاثية: ١٨].

والأحاديث في ذلك كثيرة، منها:

(١) المرجع السابق نفسه، الموضع نفسه.

(٢) المرجع السابق نفسه، الموضع نفسه.

قوله ﷺ في الحديث الذي يرويه الإمام أحمد في مسنده عن معاذ بن أنس ﷺ: «لا تزال الأمة على الشريعة . . . ما لم يظهر فيها ثلاث: ما لم يقبض العلم . . .»^(١).

والحديث الذي يرويه الإمام البخاري عن طلحة بن عبيدالله ﷺ: أن أعرابياً جاء إلى رسول الله ﷺ نائر الرأس، فقال: يا رسول الله! أخبرني ماذا فرض الله علي من الصلاة؟ . . . فأخبره رسول الله ﷺ بشرائع الإسلام^(٢).

والحديث الذي يرويه الإمام مسلم عن عبدالله بن مسعود ﷺ:

«من سرّه أن يلقي الله تعالى غداً مسلماً، فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث يُنادى بهن، فإن الله شرع لنبئكم سنن الهدى، وإنهن من سنن الهدى . . .»^(٣).

ومعنى الشريعة الإسلامية: الدين الإسلامي، قال البخاري: «وقال مجاهد:

﴿شَرَعَ لَكُمْ﴾ [الشورى: ١٣]: أوصيناك يا محمد وإيّاه ديناً واحداً»^(٤).

إذا فالشريعة موجودة، واسمها موجود كما رأينا، ولا يستطيع أن ينفيها أو ينسخها أحدٌ من الناس، وإن أنكرها شحورور! فهي كالشمس في رابعة النهار.

خامساً - مثال من الواقع لصلاحيّة السنة لكل عصر ومصر:

إن صلاحيّة السنة لكل عصر ومصر أمرٌ لا ريب فيه، سواء كان ذلك من العقائد

أو العبادات أو المعاملات أو الأخلاق.

وأبني مثال من السنة إذا نظرت فيه؛ وجدته يمزق حدود الزمان والمكان،

(١) مسند الإمام أحمد: ح ١٥٦٦٦، ص ٤٣٩ / ٣.

(٢) صحيح البخاري، كتاب: الصوم، باب: وجوب صوم رمضان، ح ١٨٩١ / ٣٠٤.

(٣) صحيح مسلم، كتاب: المساجد، باب: النهي عن الخروج من المسجد إذا أذن المؤذن، ح ١٤٨٨ / ٢٦٤.

(٤) صحيح البخاري، كتاب: الإيمان، باب: قول النبي ﷺ: بني الإسلام على خمس: ٥.

ضارباً «بالتاريخية» - التي يدعو إليها العلمانيون - عرض الحائط .

نأخذ مثلاً قوله ﷺ: «يا معشر المهاجرين، خمسٌ إذا ابتليتم بهن، وأعوذ بالله أن تدركوهنَّ: لم تظهر الفاحشةُ في قومٍ قطُّ حتى يُعلنوا بها، إلاّ فشا فيهم الطاعونُ والأوجاعُ التي لم تكن مضتْ في أسلافهم الذين مضوا، . . .» (١) الحديث .

هذا الحديث الشريف، جاء مبيناً لقول الله ﷻ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢] .

إذ يحذر القرآن الكريم من مجرد الاقتراب من الفواحش ما ظهر منها وما بطن . والفاحشة هي الكبيرة من المنكرات المتناهية في القبح، مثل الزنا، واللواط، وغير ذلك من السلوكيات الشاذة المنافية للفطرة السليمة .

وجاء هذا الحديث يدق أجراس الخطر، من إشاعة الفاحشة في المجتمعات إلى حد الإعلان بها، وما يستوجب ذلك من عقاب الله العاجل بالأمراض والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم .

ولقد صدّقت الأحداثُ نبوءة المصطفى ﷺ .

فبعد أن شاعت الفاحشة في المجتمعات الإباحية، التي تدعي أنها دول متقدمة متحضرة؛ عاقبها الله ﷻ بأمراض نقص المناعة المكتسبة، كالايدز وغيره .

ومرض الايدز الذي يعرف «بسرطان الشواذ» أو «طاعون القرن العشرين»، هو مرض جديد على الإنسان، انتشر زمن الفوضى الجنسية التي تعيشها المجتمعات المتحررة من سلطان الدين، التي تحكّمها الأعراف والآداب العامة التي أعجب بها شحور! حيث تعيش في عالم من الرذيلة، كالولايات المتحدة، وروسيا، وغيرها .

(١) سنن ابن ماجه، أبواب الفتن، باب: العقوبات، ح ٤٠١٩ / ٥٧٩ عن بريدة رضي الله عنه .

يقول الدكتور زغلول النجار:

«وفيروس الإيدز هو أحد أفراد مجموعة فيروسات الحمى الراشحة، وهو فيروس يخترن في جسم المصاب به مدى الحياة، ويتبع كريات الدم البيضاء المدافعة عن جسم الإنسان فيدمرها الواحدة تلو الأخرى حتى يفقد هذا الجسم أهم وسائل الدفاع الطبيعية، ويبقيه عاجزاً كل العجز عن الدفاع عن نفسه، وعرضة للإصابة بأنواع عديدة من الأمراض الخبيثة، حتى يقضي عليه بالموت بعد معاناة وآلام مبرحة لفترات قد تطول أو تقصر، وذلك لانهايار جهاز المناعة في الجسم بالكامل، وهو جهاز الدفاع الرئيسي في الجسم السليم...»

ولم تتمكن شركات الأدوية بعد من اكتشاف عقاقير يمكنها القضاء على فيروس الإيدز، وكل ما أمكنها إنتاجه هو عدد من المسكنات لبعض أعراض الموت المؤلمة جداً، وهذه المسكنات مقززة في شكلها ومظهرها ومذاقها^(١).

فهذا الحديث النبوي مزق حدود الزمان، فظهر وبال ما حذر منه بعد أربعة عشر قرناً، ومزق حدود المكان فظهر في أمريكا المتحضرة، ودول وسط وجنوب إفريقيا المتخلفة، وغيرها من الدول الإباحية، وسبب ذلك هو الانحلال الخُلقي، والبعث عن الدين الصحيح.

فقد وصل عدد المصابين بأمراض نقص المناعة في الولايات المتحدة الأمريكية وحدها إلى أكثر من عشرة ملايين، وفي استراليا إلى أكثر من المليون^(٢).
والأمثلة التي تبين سرمدية السنة المطهرة من هذا القبيل كثيرة لاتحصى.

(١) الإعجاز العلمي في السنة النبوية، د. زغلول النجار، ج ١ / ٩٥ - ٩٦.

(٢) انظر: المرجع السابق: ٩٥.

وحاصل القول :

إن قول العلمانيين بتاريخية السنة قول باطل متهافت ، لا يرقى إلى مستوى الشبهة أصلاً ، فما هو إلا افتراء على السنة النبوية الشريفة .

إننا نفهم من ربط العلمانيين لأحكام السنة الشريفة بزمان معيّن ومكان محدّد ، أنهم يريدون إماتة هذه الأحكام في ذلك الزمان ، ودفنها في نفس المكان ! .

وهذا الكلام خطير جداً ! فإن ما ينطبق على السنة الشريفة من حيث الأحكام ، ينطبق على القرآن الكريم أيضاً ، فأحكام القرآن الكريم نزلت في مناسبات معينة ، أي : في زمان ومكان معيّنين ، وهو ما يُسمّى : (أسباب النزول) ؛ أي : الظروف التي نزلت فيها الآية أو السورة ، بينما يُسمّى ذلك بالنسبة للحديث الشريف : (سبب ورود الحديث) ؛ أي : الظروف التي قيل من أجلها الحديث .

وهذا يعني أيضاً أن ما قرّره العلمانيون من إلغاء أحكام السنة بذريعة مرحلية الظروف السائدة ؛ سيّطال أيضاً أحكام القرآن الكريم بنفس الذريعة .

وهذا الذي يريدون أن يصلوا إليه في الحقيقة ! .

وهي سياسة يتبعها العمانيون في إلغاء أحكام الدين خطوة خطوة ، حتى لا يبقى منها شيء ! .

ولكنها سياسة مكشوفة معروفة ، عارية لا يكسوها ظلُّ حقيقة .

المبحث الثالث

التقسيم المبتدع للسنة (سنة نبوة - سنة رسالة)

تولّى كِبَرُ هذا التقسيم: محمد شحرور، فقسم السنة إلى قسمين:

١ - سنة نبوة: وهي غير ملزمة، لها أهميّة تاريخية فقط.

٢ - سنة رسالة: ملزمة بحدود بسيطة^(١).

تبعه آخر متشبعٌ بما لم يعط، وهو: زكريا أوزون، فكان شراً من سالفه،

فقال:

١ - إن الأحاديث النبويّة جاءت في مقام النبوة، والنبى في هذا المقام غير

معصوم، فالأحاديث غير ملزمة.

٢ - ولا يوجد أحاديث رسولية؛ لأن رسالة الرسول ﷺ هي القرآن الكريم^(٢).

والخلاصة: لا يوجد عند أوزون شيء اسمه سنة!

ولقد سمّى كتابه: «جناية البخاري - إنقاذ الدين من إمام المحدثين»، وكأن

الإمام البخاري رحمه الله تعالى هو الجاني على الدين لا أوزون! وجاء كتابه كله

افتراءات وأضاليل، وكان حقه أن يُطلق عليه اسم: «جناية أوزون على الدين وإمام

المحدثين».

وأين أوزون هذا من الإمام البخاري ومن صحيحه، ومن صناعته الحديثية،

(١) انظر: الكتاب والقرآن، محمد شحرور: ٥٤.

(٢) انظر: جناية البخاري: ١٧ - ١٨.

والفقهية، وتراجم أبوابه، ولطائفه الإسنادية؟! وأين الثرى من الثريا؟! فهو أشبه بقزم يحاول أن يطال الجبال الشمًا! ولكن هيهات هيهات!

ولو طُلب إليه أن يفهم عدة سطور من صحيح البخاري ويُبين ما فهم؛ لكان كالحجر الأصم! إنه يخوض في غير ميدانه، وليس له حظ من العلم الشرعي شروى نقير!

هرطقة شحورر وأوزون في التقسيم المبتدع:

ادعى شحورر بأن القرآن الكريم كتاب يحتوي على رسالة ونبوة، ثم فرّق بينهما فقال: «الرسالة: هي مجموعة التعليمات التي يجب على الإنسان التقيد بها: عبادات، معاملات، أخلاق، الحلال، الحرام، وهي مناط التكليف. والنبوة: من «نبأ»، وهي مجموعة المواضيع التي تحتوي على المعلومات الكونية والتاريخية، الحق والباطل»^(١).

والرد على هذه الهرطقة يأتي بعد قليل في فقرة: (بطلان التقسيم المبتدع).

أما الآن فأعرض الأقوال المتعلقة بهذا التقسيم كالآتي:

أولاً - سنة النبوة:

يقول شحورر: «هناك تعليمات جاءت إلى النبي ﷺ، بمقام النبوة، وليست بمقام الرسالة، بقوله: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ﴾، وذلك لتبيان أنها تعليمات خاصة بالنبي ﷺ، أو تعليمات مرحلية جاءت لحقبة معينة مثل توزيع الغنائم، أو تعليمات عامة للمسلمين، ولكنها ليست تشريعات»^(٢).

(١) الكتاب والقرآن: ٥٤.

(٢) المرجع السابق نفسه: ٥٢٦، وانظر: ٥٣١ فما بعد. وانظر: جناية البخاري: ١٧.

ثم يُسقط هذا التقسيم على الأحاديث، ويعطيها الحكم نفسه، ويقول: «ليس لها علاقة بالحلال والحرام إطلاقاً»^(١)، وهي تلك «الأحاديث التي تتعلق بالسلوكيات العامة والاجتماعية، فلها أهمية تاريخية فقط، وهي غير ملزمة لأحد، وتندرج تحت أحاديث التشريع الخاص، والقرارات، والأجوبة على أسئلة طرحت عليه خلال الحياة اليومية التي عاشها ﷺ»^(٢).

ويضرب مثلاً على ذلك من الآيات، قوله ﷺ: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَرَضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَدْرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [الأنفال: ٦٥].

يقول: «هنا جاءت الآية بشكل واضح إخباري تعليمي، أي: الآية تحريض المؤمنين على القتال، وهو أمر تعليمي لا تشريعي؛ لذا فإن التحريض يمكن أن يكون بالترغيب والترهيب؛ أي: يمكن أن يكون بالمال، والغنائم، وبالموسيقى، والشعر، أو بالوطنية. ثم أتبع التحريض بأمر إخباري هو المعادلة بينهم وبين الكافرين»^(٣).

الرد على شحورر وأوزون:

وهذا لا يحتاج إلى عناء، فقولهما باطلٌ من وجهين كما يأتي:

- ١ - القول بأن الأحاديث التي تتعلق بالسلوكيات العامة والاجتماعية، . . . إنها غير ملزمة لأنها مرحلية، قد بطل هذا الادعاء بعد مناقشته في المبحث السابق:

(١) المرجع السابق نفسه: ٥٥٠.

(٢) المرجع السابق نفسه: ٥٣٦.

(٣) المرجع السابق نفسه: ٥٣٧.

«دعوى مرحلية أحكام السنة».

٢- إن الآية التي ذكرها شحرور لا تشهد له فيما ذهب إليه؛ لأن الله سبحانه أمر نبيه ﷺ أن يحثَّ المؤمنين على القتال عند صَفْهِم ومواجهة العدو، كما قال لأصحابه يوم بدر حين أقبل المشركون في عددهم وعددهم: «قوموا إلى جنة عرضها السموات والأرض»^(١).

وهذا الأمر ترغيب بالآخرة، وتشريع، وليس تعليمياً بحثاً كما قال شحرور. والآية لم تفصل أنواع التحريض التي ذكرها شحرور، من أمور الدنيا، كالمال والوطنية والموسيقا! وتاريخ الغزوات والسرايا ما عَرَفَ هذا! فكان الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم يحملون عقيدة نُصْرَةَ هذا الدين، ولاؤهم لله ورسوله، لا من أجل المال أو التغمي بالوطنية! وتلك الانتصارات والفتوحات الإسلامية لم تكن بسبب الموسيقا^(٢)! لقد كانت بسبب شيء آخر، هو رغبة الصحابة رضي الله عنهم في الجهاد في سبيل الله تعالى وشوقهم إليه!

قال خالد بن الوليد رضي الله عنه: ما كان في الأرض ليلةً أبشُرُ فيها بغيام، ويُهدى إليَّ عروسٌ أنا لها محبٌّ، أحبُّ إليَّ من ليلةٍ شديدة الجليد، في سريةٍ من المهاجرين أُصَبِّحُ بهم العدو، فعليكم بالجهاد^(٣).

(١) صحيح مسلم كتاب: الإمارة، باب: ثبوت الجنة للشهيد ٤٩١٥ / ٨٥٠ عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) منذ رُدِحَ من الزمن وأبواق الموسيقا تصخب، لكنها لم تفلح في استعادة حق مغضوب قط!.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة: ٢١٤ / ٤ ومجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيتمي، باب: ما جاء في خالد بن الوليد رضي الله عنه: ٣٥٠ / ٩. وقال: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

ثانياً - سنة الرسالة :

اعتمد شحرور في هذا التقسيم على الخطاب الذي ورد في الآيات بذكر «الرسول»، أو «رسول الله»، كقوله ﷺ: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ [آل عمران: ٣٢]، وقوله ﷺ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]، فقال: «رسول الله»، ولم يقل: «نبي الله»، فالطاعة جاءت في مقام الرسالة وليس في مقام النبوة كما زعم^(١)!

ويقول أيضاً: إن «الأمور التشريعية هي من مقام الرسالة»، ولكن «القرآن ليس من الرسالة»^(٢)!

ثم يميّز بين نوعين من الطاعة في مقام الرسالة: طاعة متصلة، وطاعة منفصلة.

أ- الطاعة المتصلة: ويعرفها بأنها «الطاعة التي جاءت فيها طاعة الرسول مندمجة

مع طاعة الله بقوله: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٢]، وقوله: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩]^(٣).

ثم يستنتج قائلاً: «وبما أن الله حيٌّ باقٍ، وقد دمج طاعة الرسول مع طاعة الله

في طاعة واحدة، ففي هذه الحالات تصبح حصراً في الحدود، والعبادات، والأخلاق - الصراط المستقيم -»^(٤).

(١) انظر: الكتاب والقرآن: ٥٥٠.

(٢) المرجع السابق: ٥٣٧.

(٣) المرجع السابق: ٥٥٠.

(٤) المرجع السابق نفسه: ٥٥٠ - ٥٥١.

مثال شحور على الطاعة المتصلة:

يورد شحور مثلاً على هذه الطاعة المتصلة في الحدود، هو لباس المرأة، لما يرى له من أهمية بالغة في نظره، ولا يقصد من قوله: «الحدود»، تلك الحدود الشرعية، كحدّ القصاص، وحدّ الخمر، وحدّ الزنا، بل الحدود بمفهومه هو: ذلك الخطّ البياني الذي يتراوح بين الحد الأدنى والحدّ الأعلى للطاعة حسب تعبيره. فمثلاً الحدود في لباس المرأة عنده تتأرجح ما بين حدود الله وحدود رسوله؛ أي: ما بين عُرْيِهَا، وما بين ستر جسدها ما عدا الوجه والكفين؛ لأنه يعتبر تغطية الوجه والكفين خروجاً عن حدود رسول الله ﷺ، حيث يقول:

«لقد وضع الرسول ﷺ حدّاً أعلى لحالات وردت في أم الكتاب كحد أدنى فقط. مثال على ذلك: لباس المرأة الوارد في الآية رقم ٣١ من سورة النور ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبَنَّ كُحْمَهُنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾. في هذه الآية، ورد الحد الأدنى للباس المرأة، وهو ما يقال عنه اليوم: اللباس الداخلي. ففي هذه الحالة وضع الرسول ﷺ الحد الأعلى للباس المرأة بقوله: كل المرأة عورة ما عدا وجهها وكفيها، فطاعة هذا الحديث هو كطاعة الآية وليس أقل؛ أي: إذا خرجت المرأة عارية في الطريق كما خلقها الله، فقد تعدت حدود الله في اللباس. وإذا خرجت مغطاة تماماً يدخل في غطاءها الوجه والكفان، فقد خرجت عن حدود رسوله. ولباس المرأة المسلمة هو لباس حسب الأعراف، ويتراوح بين اللباس الداخلي، وبين تغطية الجسم ما عدا الوجه والكفين»^(١)!

واستنتج هذا بعد أن عمل فكره في تفسير قوله ﷺ: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ

(١) المرجع السابق نفسه: ٥٥٠ - ٥٥١.

إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا» [النور: ٣١]، فيقول: «فهذا يعني أن هناك بالضرورة زينة مخفية في جسم المرأة»^(١). ثم يكتشف هذه الزينة المخفية بأنها الجيوب في «بنية المرأة وتصميمها» على حد تعبيره، «لأن الأساس في «جيب» هو فعل «جوب» في اللسان العربي، له أصل واحد وهو الخرق في الشيء، فالجيوب في المرأة طبقتان أو طبقتان مع خرق، وهي ما بين الثديين وتحت الثديين، وتحت الإبطين، والفرج، والأليتين، هذه كلها جيوب»^(٢).

والعجيب أنه ينحي باللائمة على الفقهاء؛ لأنهم لم يعرفوا هذه الجيوب ومواطنها في المرأة؛ التي اكتشفها هو وشرحها، ثم قال: «لذا أمر الله سبحانه وتعالى المؤمنات بتغطية الجيوب التي هي الزينة المخفية خلقاً، وسمح لهن بإبداء هذه الجيوب بقوله: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾ [النور: ٣١]»^(٣).

وقد ظننت أن كلمة: «سمح» في العبارة السابقة وردت خطأ؛ لأن المعنى لا يستقيم، حيث قال في البداية: أمر الله بتغطية الجيوب، ثم عطف عليها فقال: وسمح لهن بإبداء هذه الجيوب! ثم تبين أنه وإن كان خطأ لغوياً، فقد استقام في رأسه فكريباً، عندما قال: «هذا الإبداء للجيوب بالنسبة للمرأة يجوز للذكور التالية موافقهم منها:

- | | | | |
|-----------|----------------|---------------|-------------------------------|
| ١ - الزوج | ٣ - والد الزوج | ٥ - ابن الزوج | ٧ - ابن الأخ |
| ٢ - الأب | ٤ - الابن | ٦ - الأخ | ٨ - ابن الأخت» ^(٤) |

(١) الكتاب والقرآن: ٦٠٦.

(٢) المرجع نفسه: ٦٠٧.

(٣) المرجع نفسه: ٦٠٧.

(٤) الكتاب والقرآن: ٦٠٧.

ثم يعطي شحورور للمرأة المؤمنة حظها من العُرْي كاملاً دون أيّ غضاضة أو حرج في الدين، اللهمَّ إلاّ من باب العيب لمن شاء، فيقول: «المرأة المؤمنة يحق لها أن تظهر عارية تماماً أمام هؤلاء المذكورين أعلاه...»، وإذا أرادوا أن يمنعوها فالمنع من باب العيب والحياء - العرف - وليس من باب الحرام والحلال؛ لأنه شملهم مع الزوج»^(١)!

ثم أضاف إلى المذكورين أعلاه: «الأطباء وكلُّ من يعمل في اختصاص الطب، من مصوري الأشعة، والمخدّرين والممرضين، ونحوهم إلخ...»^(٢).
فلهم أن يكشفوا عليها في منطقة الجيوب دون قيد أو شرط؛ لأنهم من غير ذوي المآرب - حسب تعبيره وعلى ذمته -.

هذا ما أرادته من ضربه لهذا المثال للطاعة المتصلة للنبي ﷺ في حياته وبعد مماته، وعرفنا كيف تكون الحركة بين الحدود بقوله: «إذا خرجت المرأة عارية في الطريق كما خلقها الله، فقد تعدّت حدود الله في اللباس»، ويعني ذلك: إذا خرجت عارية والجيوب فقط مغطاةً فلا تعدّي لحدود الله! «وإذا خرجت مغطاةً تماماً يدخل في غطائها الوجه والكفان، فقد خرجت عن حدود رسوله»؛ أي: عصت الرسول! لذا يؤكد على أن «لباس المرأة المسلمة... يتراوح بين اللباس الداخلي، وبين تغطية الجسم ما عدا الوجه والكفين»^(٣)!

وبعد هذا الكلام السخيف الذي اعتبره من المسلم به، نجده يجعله مصداقاً لحديث ضعيف جداً ومنقطع - كما حكم عليه العلماء - ويفهم على ضوءه أن اختلاف

(١) المرجع نفسه: ٦٠٧.

(٢) المرجع نفسه: ٦١١.

(٣) المرجع نفسه: ٥٥١.

الأمة أمرٌ محمود، وأن تمييع أحكام الشريعة والخروج من حدودها هو عين الرحمة، وأن التفلت من الآداب والحشمة وتجريد المرأة من لباسها هو عين السنة!

يقول شحرور: «وهكذا نفهم قول النبي ﷺ: «اختلاف أمتي رحمة»؛ أي: يختلفون في الحركة ضمن حدود الله من مكان لآخر، ومن زمان لآخر... هذه عين الرحمة، وعين السنة...»^(١).

فسر اختلاف الأمة بتفسير عجيب وهو الاختلاف في الحركة!

والحديث الذي استشهد به ضعيف جداً، قال السخاوي: «رواه البيهقي في المدخل من حديث سليمان ابن أبي كريمة، عن جوير، عن الضحّاك، عن ابن عباس... وجوير ضعيف جداً، والضحّاك عن ابن عباس منقطع»^(٢).

ب- الطاعة المنفصلة: يزعم شحرور أنها طاعة الرسول ﷺ التي انفردت عن طاعة الله سبحانه كقوله ﷺ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩].

وقوله: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَحْذَرُوا فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلْغُ الْمُبِينُ﴾ [المائدة: ٩٢].

وهذه الطاعة بزعمه غير مُلزمة الآن، فهي لا تصلح بعد وفاة النبي ﷺ، حيث يقول: «هذه الطاعة جاءت طاعة للرسول في حياته لا بعد مماته؛ أي: في الأمور اليومية، والأحكام المرحلية، وفي الأمور والقرارات التي مارسها كرئيس دولة، وكقاض... حيث اتبع الأعراف العربية... هذه الأمور تفهم فهماً معاصراً...»^(٣).

(١) الكتاب والقرآن: ٥٥٣ - ٥٥٤.

(٢) المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، للسخاوي: ٦٩.

(٣) الكتاب والقرآن: ٥٥٢.

ماذا يريد شحور من دعوى الفهم المعاصر؟! .

أجاب شحور نفسه عن هذا السؤال بقوله: «فكل شيء قاله النبي ﷺ في أمور لم يرد ذكرها في الكتاب بتاتاً، وقال فيها: هذا ممنوع وهذا مسموح، فمعناها أنها أحكام مرحلية، وحدود مرحلية، لا علاقة لها بحدود الله»^(١).

أي: أنها غير ملزمة كما أسلف؛ لأننا في عصر غير تلك العصور! .

نتيجة التقسيم المبتدع:

وبنتيجة هذا التقسيم للسنة؛ توصل شحور - وكذلك أوزون كما في بداية

المبحث - إلى التحرر من أحكام السنة كاملة، كالآتي:

١ - سنة نبوة: غير ملزمة! .

٢ - سنة رسالة: وفيها نوعان من الطاعة:

١ - طاعة متصلة: وهي محصورة بالحدود، والعبادات، والأخلاق فقط.

وهي ليست ثابتة، بل متحركة، تتحرك بين الحدود، من الحد الأدنى إلى الأعلى، لتأتي بالطّامات الكبرى، فمثلاً في لباس المرأة: الحد الأدنى يمكنها أن تخرج عارية! وفي العبادات كالصلاة: الحد الأدنى ركعتان في اليوم والليل! وهكذا.

٢ - وطاعة منفصلة: غير ملزمة؛ لأنها جاءت بعد وفاة الرسول ﷺ.

ماذا يبقى مُلزماً من السنة؟! فكما قالوا قديماً: «رجع بخفي حنين»^(٢).

بطلان التقسيم المبتدع:

وفي الحقيقة: كان هذا التقسيم وسيلة للوصول إلى غاية، وهي محاولة إقناع

(١) المرجع نفسه: ٥٥٢.

(٢) مجمع الأمثال، للميداني: ٢٥٦.

المسلمين بعدم الرجوع في حياتهم إلى السنة .

والحقيقة: ليس هناك ما يسمى بسنة رسالة وسنة نبوة، فكلها سنة، جاءتنا من نبي ورسول واحد. أما ما تخيَّله العلمانيون من ازدواج في شخصية النبي ﷺ، تارة يكون نبياً، وأخرى يكون رسولاً، لا علاقة بينهما؛ فهو هذيان نتيجة إصابة الفكر العلماني بالانفصام.

فهناك آيات جمعت بين الرسالة والنبوة، ولم تفرِّق في وجوب الطاعة بين النبي والرسول .

فنبينا ورسولنا واحد هو سيدنا محمد ﷺ، فلا فرق في طاعته فيما يخاطب به بالنبوة أو بالرسالة، قال ﷺ:

﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَإِلَّا يَنْجِلْ بِأَمْرِهِمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ...﴾ [الأعراف: ١٥٧].

وهناك آيات تخاطب المصطفى ﷺ مجردة عن ذكر النبوة أو الرسالة، تأمرنا باتباعه، كقوله ﷺ: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١]. وحذر من مخالفة أمره بقوله ﷺ: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

وجوب طاعة النبي ﷺ في حياته وبعد وفاته:

وطاعته واجبة علينا في حياته ﷺ وبعد مماته، وأدلة ذلك:

١ - في حياته ﷺ:

فقد قرن الله سبحانه طاعة الرسول ﷺ بطاعته في آيات كثيرة من القرآن، بل

اعتبر طاعته طاعة الله، كما في قوله ﷺ: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠].
وقال ﷺ: «ألا إنني أوتيتُ الكتابَ ومثله معه»^(١).

وقد وصف الله تعالى الرسول النبي ﷺ بقوله ﷺ: ﴿يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

ولقد فهم الصحابة معنى اتباع النبي ﷺ في جميع صورته في حياتهم - إلا ما اختصَّ به ﷺ، كمواصلة الصوم، والزواج بأكثر من أربعة - ويعتبرون قوله وفعله وتقريره حكماً شرعياً لا يختلف في ذلك واحد منهم.

٢ - وبعد وفاته ﷺ:

«وكما وجب على الصحابة بأمر الله في القرآن اتباع الرسول وطاعته في حياته، وجب عليهم وعلى من بعدهم من المسلمين اتباع سنته بعد وفاته؛ لأن النصوص التي أوجبت طاعته عامة لم تقيد ذلك بزمن حياته، ولا بصحابته دون غيرهم، ولأن العلة جامعة بينهم وبين من بعدهم، وهي أنهم أتباع لرسولٍ أمر الله باتباعه وطاعته»^(٢).

لا سيما أنه معصومٌ، فلا فرق إذاً بين أن يكون حياً، أو بعد وفاته.

والأحاديث التي تحث على وجوب طاعته بعد وفاته بلغت حد التواتر المعنوي لكثرتها.

(١) سنن أبي داود، كتاب السنة، باب: لزوم السنة، ح ٤٦٠ / ٦٥١. عن المقدم بن معدي كرب ﷺ.

(٢) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي: ٧٢.

منها قوله ﷺ: «تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما: كتاب الله وسنة نبيّه»^(١).

وقوله ﷺ: «كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبي»، قالوا: يا رسول الله! ومن يأبى؟ قال: «من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى»^(٢).
ومن ذلك قوله ﷺ أيضاً:

«أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة، وإن كان عبداً حبشياً، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة»^(٣).

وقوله ﷺ: «نصر الله امرءاً سمع منا حديثاً فحفظه حتى يبلغه . . .»^(٤).
وغير ذلك من الأحاديث كثير.

(١) الموطأ، كتاب: القدر، باب: النهي عن القول بالقدر، ح ٦٤٤ / ٣، والحاكم في المستدرک في العلم، خطبة حجة الوداع، ح ٣١٩، ص ١٧٢ / ١ عن أبي هريرة ؓ.

(٢) صحيح البخاري، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: الاقتداء، ح ١٢٥٢ / ٧٢٨٠، عن أبي هريرة ؓ.

(٣) سنن أبي داود، كتاب: السنة، باب: لزوم السنة، ح ٦٥١ / ٤٦٠٧، والترمذي في الأخذ بالسنة، ح ٢٦٧٦ / ٦٠٧، وسنن ابن ماجه، المقدمة السنة، باب: اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين: ٦ / ٤٢ كلهم عن العرياض بن سارية ؓ.

(٤) سنن أبي داود كتاب: العلم، باب: نشر العلم، ح ٣٦٦٠ / ٥٢٥.
وجامع الترمذي، أبواب العلم، باب: الحث على التبليغ، ح ٢٦٥٦ / ٦٠٣، كلاهما عن زيد بن ثابت ؓ.

وسنن ابن ماجه كتاب: السنة، باب: من بلغ علماً، ح ٢٣٢ / ٣٦. عن ابن مسعود ؓ.

ولهذا عني الصحابة ﷺ بتبليغ السنة لمن بعدهم، فكان شأنهم التسليم المطلق، والاتباع الكامل للنبي ﷺ في حياته وبعد مماته .
شحور يدعي فهماً للشريعة أكثر من الصحابة الكرام ﷺ! .

وليسوغ شحور لنفسه تلك الحدود التي رسمها للشريعة - كما يهوى - تطاول على الصحابة الكرام ﷺ - أهل الشريعة والدين - فادعى أنه مؤهل لفهم حدود ما أنزل الله تعالى على رسوله ﷺ أكثر بكثير منهم، بسبب العنصر الزمني! .

تناسى أنهم من خير القرون، وهم الذين شاهدوا الوحي، وعانوا التنزيل، وصاحبوا الدعوة، ولازموا الرسول ﷺ في غدواته وروحاته، وصنعوا على عينه، وتخرجوا من مدرسته، الذين ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [المائدة: ١١٩] .

ومدحهم بقوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠] .

يأتي بعد ذلك شحور ليقول:

«إن الفرق بين الصحابة ساكني المدينة ومكة وبين الأعراب في فهم حدود ما أنزل الله؛ هو أن الصحابة أكثر تحضراً من الأعراب، ولنا أن نذكر فرق التحضر بين الصحابة وبيننا بسبب العنصر الزمني، وهو فرق أكبر بكثير من ذلك الفرق؛ لذا فنحن مؤهلون الآن لفهم حدود ما أنزل الله على رسوله أكثر بكثير من أهل القرن السابع الميلادي»^(١) .

وأين الثرى من الثرياً؟! فهو أشبه بقزم يحاول أن يطال الجبال الشَّمَّ، ولكن هيهات هيهات! فهم بنوا، وشحور يهدم، وشتان بين من يبني وبين من يهدم! .

(١) الكتاب والقرآن: ٤٧٢، وانظر أيضاً: ٥٦٦ .

الصحابة الكرام ﷺ قدوة في الاتباع والطاعة:

إن الصحابة الكرام ﷺ - الذين يسميهم شحورر أهل القرن السابع الميلادي - هم الذين اختارهم الله سبحانه لصحبة نبيّه ﷺ، ونصرة دينه. وبعد أن صدقوا في حبهم لله سبحانه ولرسوله ﷺ؛ لم يسعهم إلاّ الاتباع، فضربوا أروع الأمثلة في اقتفاء ما أثر عن النبي ﷺ وتنفيذ وصاياه!. وقد علّم من دين الصحابة ﷺ؛ ضرورة اتباعه ﷺ من غير توقف ولا نظر، في جميع أقواله وأفعاله، إلاّ ما قام به دليل اختصاصه به. فقد خلعوا نعالهم، ونزعوا خواتيمهم، وحلقوا رؤوسهم عندما رأوا النبي ﷺ يفعل ذلك، بل إنهم كانوا يبحثون عن هيئات جلوسه ونومه وأكله وشربه، ليقتدوا به! فأحبّوا ما أحبّ وكرهوا ما كره ﷺ^(١).

أ - صور من الاتباع:

١ - روى الشيخان عن أنس ﷺ: أن خياطاً دعا رسول الله ﷺ لطعام صنعه، قال أنس بن مالك ﷺ: فذهبت مع رسول الله ﷺ إلى ذلك الطعام، فقرّب إلى رسول الله ﷺ خبزاً ومرقاً فيه دُبَّاءٌ وقديدٌ، فرأيت النبي ﷺ يتبع الدُبَّاءَ من حوالي القصعة، قال: فلم أزل أحبُّ الدُبَّاءَ من يومئذٍ^(٢).

٢ - وعن أبي أيوب الأنصاري ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتني بطعام، أكل منه وبعث بفضله إليّ، وإنه بعث إليّ يوماً بفضلة لم يأكل منها؛ لأن فيها ثوماً،

(١) انظر: سيدنا محمد رسول الله، للشيخ عبدالله سراج الدين رحمه الله: ٩ - ١٠.

(٢) صحيح البخاري كتاب: البيوع، باب: الخياط، ح ٢٠٩٢ / ٣٣٦ وصحيح مسلم كتاب: الأشربه، باب: جواز أكل المرق...، ح ٥٣٢٥ / ٩١١.

فسألته: أحرامٌ هو؟ قال: «لا، ولكني أكرهه من أجل ريحه»، قال: فإني أكره ما كرهت^(١).

٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أوصاني خليلي بثلاثٍ لا أدعهنَّ حتى أموت: صومٌ ثلاثة أيامٍ من كل شهر، وصلاة الضحى، ونومٌ على وتر^(٢).

٤ - وأخرج البخاري عن عبيد بن جريح أنه قال لعبدالله بن عمر رضي الله عنهما: يا أبا عبد الرحمن! رأيتك تصنع أربعاً لم أر أحداً من أصحابك يصنعها، قال: وما هي يا ابن جريح؟ قال: رأيتك لا تمسُّ من الأركان إلا اليمانيين، ورأيتك تلبس النعال السَّبْتِيَّةَ، ورأيتك تصبغ بالصفرة، ورأيتك إذا كنت بمكة أهلَّ الناسُ إذا رأوا الهلال ولم تُهلَّ أنتَ حتى كان يومُ التروية، قال عبدالله: أمَّا الأركان فإني لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسُّ إلا اليمانيين، وأمَّا النعالُ السَّبْتِيَّةُ فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسُ النعال التي ليس فيها شعْرٌ ويتوضأُ فيها، فإني أحبُّ أن ألبسها، وأمَّا الصفرة فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغُ بها، فإني أحبُّ أن أصبغَ بها، وأمَّا الإهلال فإني لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يهلُّ حتى تنبعثَ به راحلته^(٣).

٥ - ومن المواقف الكبيرة في المتابعة: موقف سيدنا أبي بكر رضي الله عنه في إنفاذ جيش أسامة رضي الله عنه^(٤).

٦ - وموقفه أيضاً من قتال أهل الردَّة، ومانعي الزكاة، حيث قال: «والله لأقاتلنَّ من فرَّقَ بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حقُّ المال، والله لو منعوني عناقاً كانوا

(١) صحيح مسلم، كتاب: الأشربة، باب: إباحة أكل الثوم، ح ٥٣٥٦ / ٩١٦.

(٢) صحيح البخاري، كتاب: التهجد، باب: صلاة الضحى في الحضر، ح ١١٧٨ / ١٨٨.

(٣) بخاري كتاب: الوضوء، باب: غسل الرجلين، ح ١٦٦ / ٣٣.

(٤) السيرة، لابن كثير: ٤ / ٤٤١.

يُرَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِقَاتِلَتِهِمْ عَلَىٰ مَنَعِهَا...»^(١).

ب - صور من الطاعة:

لقد كانت طاعة الصحابة رضي الله تعالى عنهم طاعةً تامةً لرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١ - فهذا عبدالله بن عبدالله بن أبي ابن سلول يقول للنبي ﷺ بعد مرجعهم من غزوة بني المصطلق - وقد قال أبوه: لئن رجعنا إلى المدينة ليُخرجنَّ الأعزُّ منها الأذلَّ - قال: فمرني به، فأنا أحمل إليك رأسه^(٢)، يعني أباه.

٢ - وعن حصن بن وحوح الأنصاري، أن طلحة بن البراء ؓ لما لقي النبي ﷺ، جعل يدنو ويلصق برسول الله ﷺ، ويُقبِّل قدميه، وقال: يا رسول الله! مُرني بما أحببتَ؛ ولا أعصي لك أمراً.

فعجب لذلك النبي ﷺ؛ وهو غلام! فقال له عند ذلك: «اذهب فاقتل أباك».

فخرج مولياً يفعل! فدعاه النبي ﷺ فقال له: «أَقْبِلْ، فَإِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِقَطِيعَةٍ رَحِمَ»^(٣).

٣ - ومن حديث أنس بن مالك ؓ: قول سعد بن عبادة ؓ للنبي ﷺ حين شاورهم قبيل غزوة بدر: «والذي نفسي بيده، لو أمرتنا أن نخيضها البحر لأخضناها، ولو أمرتنا أن نضرب أكبادها إلى بَرَكِ الغماد لفعلنا...»^(٤).

(١) بخاري، كتاب: الزكاة، باب: وجوب الزكاة، ح ١٤٠٠ / ٢٢٥، عن أبي هريرة ؓ.

(٢) السيرة النبوية، لابن هشام: ٨٤٢، والشاهد قوله: فمرني به...، أما أصل الحديث ففي الصحيحين.

(٣) المعجم الكبير، للطبراني: ٢٨ / ٤، قال في مجمع الزوائد: رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن: ٣ / ٣٧.

(٤) صحيح مسلم كتاب: الجهاد، باب: غزوة بدر، ح ٤٦٢١ / ٧٩٢.

٤ - ومن ذلك، أن عبدالله بن رواحة أتى النبي ﷺ وهو يخطب، فسمعه وهو يقول: «اجلسوا»، فجلس مكانه خارج المسجد حتى فرغ من خطبته. فبلغ ذلك النبي ﷺ، فقال: «زادك الله حرصاً على طواعية الله ورسوله»^(١).

وفي الحقيقة كانت حياة الصحابة رضي الله عنهم كلها تشهد لهم بامثال أمره ﷺ، ومتابعته في الصورة والسيره والسريره، سواء كان ذلك في حياته أو بعد وفاته ﷺ.

* * *

(١) سير أعلام النبلاء: ٣ / ١٤٦.

المبحث الرابع

دعوى أن السنة عادات وتقاليد

يصوّر العلمانيون السنة المطهرة على أنها مجموعة من العادات والتقاليد، فهي تراث شعبي وأعراف قرشية، وقانون عُرْفِي قديم، وبالتالي قابلة للتغيير والتبديل حسب الزمان والمكان.

وهذه دعوة صريحة لنبد السنة وتجاوزها باعتبارها عادات وتقاليد شعبية عفا عليها الزمن - كما يدعون - .

ويستندون في افتراءهم هذا على دعاوى يمكن حصرها بأربع:

١ - دعوى اختلاط «السنة» بسنة العادات والتقاليد .
٢ - دعوى أن الشريعة الإسلامية اعتمدت السنة كمصدر وحيد ولم تنبثق عن القرآن .

٣ - دعوى أن الإمامين مالكا والشافعي جعلتا التقاليد والأعراف سنة .

٤ - تفسيرهم «العُرف» في قوله ﷺ: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ

الْجَاهِلِيَّاتِ ﴾ [الأعراف: ١٩٩] بالعادات والتقاليد!

ولتفصيل ذلك أعرض هذه الدعاوى كلاً على حدة وأناقشها:

أولاً - دعوى اختلاط «السنة» بسنة العادات والتقاليد:

من الذين زعموا ذلك: أبو زيد، والعشماوي، وذويب .

١ - أبو زيد:

يطلق هذه الدعوة نصر حامد أبو زيد، عندما يزعم أن هناك ما يسمّى «سنة

العادات والتقاليد»، وهي تلك التي تتعلق بشؤون الحياة من معاملات وغير ذلك، فهي من «مواضعات النظام الاجتماعي السائد»، جعلها الشافعي سنة واجبة الاتباع^(١)، وهي ليست من قبيل الوحي^(٢)، والرسول ﷺ بشر يخطيء - بزعمه - وهي ليست من «الممارسات الدينية»، وأن المقصود بطاعة الرسول ﷺ طاعته فيما يبلغه من الوحي الإلهي - القرآن - لأن السنة ليست من الوحي، وبالتالي ينبغي أن تترك هذه السنن التي أقرها الرسول ﷺ في «مجالات الحياة»، ليحل محلها ما أسماه «بالعقل والخبرة»!

وهذه السنن - بزعمه - اختلقت بغيرها من العادات القرشية، ولا يمكن التفريق بينهما، يقول أبو زيد:

«... إن السنة المحمدية بهذا المفهوم الواسع الذي لا يميّز بين التشريع والعادات، تتضمن بالضرورة العادات والتقاليد وهي الممارسات القرشية التي كان يمارسها الرسول ﷺ بوصفه إنساناً يعيش في التاريخ والمجتمع والواقع»^(٣).

٢ - العشماوي:

ويأتي محمد سعيد العشماوي، ليكرّس فكرة «اختلاط السنة بغيرها»، فيستخدم عبارة «التراث الشعبي» بدلاً من «سنة العادات والتقاليد»، ويعظم من شأن هذا الاختلاط المزعوم، ويحذر من هذا الخطر الداهم! فيقول: «فإنه لمن الخطأ الجسيم، والخطر العظيم، أن يختلط التراث الشعبي بالمفهوم الديني، وأن تتداخل

(١) الإمام الشافعي وتأسيس الأيديولوجية الوسطية: ٤٠.

(٢) سيأتي مبحث مستقل في الفصل الرابع، يناقش قضية الوحي، وهو المبحث الثالث منه.

(٣) الإمام الشافعي: ٤٤. وانظر له أيضاً: مفهوم النص: ١٤، ونقد الخطاب الديني: ٦٧،

حيث وصف السنة بأنها نصوص تراثية ثانوية رجعية!

العادات الاجتماعية في التحديد الشرعي، إن مؤدّى ذلك - إن حدث - أن يضطرب المفهوم الديني، وأن يهتز الميزان الشرعي . . . وهو أمر يسيء للدين أيّما إساءة»^(١).
 وخوَّف العشماوي من هذا الخطر الجسيم «اختلاط السنة بالتراث الشعبي»، هو الذي جعله ينادي «بتجديد الفكر الديني، وتحديث العقل الإسلامي»!.
 وبناءً على ذلك؛ يجب «أن تعاد دراسة الأحاديث - السنة - المروية عن النبي ﷺ دراسة تقوم على أسس علمية راسخة، وتبني على منهج نقدي فحصي سليم . . .»^(٢).

٣ - ذويب:

لم يكن حمادي ذويب أفضل من سابقه، فالسنة في نظره لا تعدو أن تكون عادات وتقاليد، فيقول: «ويبدو أن معنى الاتباع تنامي مع الزمن حتى أصبحت السنة تمثل مجموع العادات والتقاليد والأعراف الموروثة عن الماضي، والتي تُتبع مثل القوانين. وأصبحت هكذا كل الأعمال في الحاضر تقاس بمدى موافقتها لهذه السنة، المصدر الأوحى للشرعية، التي يُعدُّ أطرافها خطأ جسيماً، مما جعل السنة تشكل عائقاً هائلاً أمام كل تجديد»^(٣).

- ولم يأت ذويب بجديد، فقد ردّد من خلال كلامه هذا ما قاله المستشرق اليهودي جولد تسيهر من قبلُ عندما طعن بالسنة بقوله: «ما من أمر يوصف عندهم بالفضل أو العدالة، إلّا إذا كان له أصل في عاداتهم الموروثة، أو كان متفقاً معها، وهذه العادات التي تتألف منها السنة، تقوم عندهم مقام القانون أو الديانة، كما كانوا

(١) حقيقة الحجاب وحجية الحديث، محمد سعيد العشماوي: ١٢١.

(٢) المرجع نفسه، الصفحة نفسها.

(٣) السنة بين الأصول والتاريخ: ٢٩.

يرونه المصدر الأوحى للشريعة والدين، ويعدُّون أطراها خطأً جسيماً^(١).

بطلان دعوى اختلاط السنة:

لا ينفك العلمانيون ينادون بشعارات وهمية يلبسونها أثواب البحث العلمي، والمنهج النقدي، وتجديد الفكر الديني، والموضوعية، التي تخفي وراءها افتراءات وأحقاداً على هذا الدين وأهله! لكنه سرعان ما تنكشف هذه الشعارات على حقيقتها، فلم تستطع تلك الأثواب حجب ما أضمرها وبيّتوا!.

فالعشماوي بكلامه السابق، حاول أن يُغيِّم على السنة، ويتهم علماء الأمة بالتقصير تجاه السنة، وأنهم لم يتبعوا المنهج النقدي الفحصي السليم الذي زعم! . والمعروف أنَّ هذه الأمة تميزت عن غيرها من الأمم باتباعها المنهج النقدي السليم فيما ورثته عن نبيها ﷺ^(٢).

وما ادعاه أبو زيد والعشماوي من اختلاط السنة بغيرها باطلٌ من ثلاثة وجوه:

١ - إن السنة جاءت لتحكم واقع العادات والتقاليد لكل ما فيه من قوانين وأعراف وغيرها، لا لتكون محكومة بها! وما رفض المشركون أن يدينوا بالإسلام إلاَّ لأنه صادمٌ تقاليد آبائهم وأعراف أجدادهم. فالسنة المطهرة والقرآن الكريم هما اللذان يقرران الأحكام الحاكمة على التقاليد والأعراف. والإسلام جاء على مجتمع فيه ما هو صالح، وما هو طالح، فأقرَّ الرسول ﷺ ما هو صالح، ووضع له من المبادئ التي تنظمه حتى لا يتعارض مع الغايات الإسلامية النبيلة، وذلك مثل الزواج، وبعض أنواع المعاملات. وأما ما هو طالح، فقد حرَّمه الإسلام، وذلك مثل الزنا، والربا، وشرب الخمر، وغير ذلك من المفاسد التي كانت منتشرة

(١) المستشرقون ومصادر التشريع الإسلامي، للدكتور عجيل جاسم النشمي: ٨٢.

(٢) سيأتي تفصيل ذلك عند الكلام على منهج النقد في الفصل السادس إن شاء الله تعالى.

في الجاهلية، التي يسميها أبو زيد: «مواضع النظام الاجتماعي السائد قبل الإسلام»^(١).

بعد ذلك علم الناس ما هو حلال وما هو حرام ولم يختلط هذا بذاك، فالزواج حلال، والزنا حرام، والبيع والشراء بشروطهما حلال، والربا حرام، فالحلال بيّن والحرام بيّن، فأين مصداقية دعوى اختلاط السنة بسنة العادات والتقاليد، أو بالموروث الشعبي؟! فلم يبقَ من الأعراف والتقاليد سائداً معمولاً به إلا ما هو عُرفٌ سليم لا يعارض النصوص أو القواعد والمبادئ العامة الإسلامية.

٢ - إنه لا يوجد في الشريعة الإسلامية ما يسمى بسنة العادات والتقاليد، وسنة الوحي! فكل ما صدر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو إقرار هو من السنة، وله صفة المشروعية والاحتجاج، غير أن بعضه يختلف عن بعض، فمنه ما هو واجب، ومنه ما هو مستحب، ومنه ما هو مباح، وكل ذلك يدخل تحت السنة، وفاعله مقتدٍ برسول الله ﷺ قدوة حسنة^(٢).

٣ - إن عصمة النبي ﷺ بصدد تبليغ الشرع معلومة بالضرورة وأصلٌ من أصول الإسلام، فلا مجال لإدخال الشك في مصداقية السنة وحجيتها، بحجة أن النبي ﷺ بشر ويخطئ، فهذا مردود^(٣).

ثانياً - دعوى أن الشريعة الإسلامية اعتمدت على السنة كمصدر وحيد، ولم تنبثق من القرآن الكريم:

يقول حمّادي ذويب: «... وأصبحت هكذا كل الأعمال في الحاضر تقاس

(١) الإمام الشافعي: ٤٠.

(٢) انظر: نقض كتاب: نصر أبو زيد، د. رفعت فوزي عبد المطلب: ٦٤.

(٣) يأتي تفصيل العصمة في «عصمة النبي ﷺ» المبحث الرابع من الفصل الرابع.

بمدى موافقتها لهذه السنة، المصدر الأوحد للشريعة^(١) .

ويقول: «إن الشريعة الإسلامية من الناحية التاريخية لم تنبثق من القرآن، فلقد نمت من خلال ممارسة كانت تبتعد في كثير من الأحيان عن مقاصد القرآن، بل حتى عن منطوقه»^(٢).

الرد على هذه الدعوى:

النقطة الأولى:

الادعاء بأن الشريعة اعتمدت السنة كمصدر وحيد لها:

هذا الادعاء ظاهر البطلان، لا يحتاج إلى شرح، فلو سألت أي إنسان يتمتع بفطرة سليمة - ولو كان عامياً - عن المصدر الأول للشريعة، لقال لك: القرآن الكريم.

ومن المعلوم أن مصادر الشريعة الإسلامية هي على الترتيب:

- | | |
|---------------------|---------------|
| ١ - القرآن الكريم . | ٣ - الإجماع . |
| ٢ - السنة النبوية . | ٤ - القياس . |

النقطة الثانية:

الادعاء بأن الشريعة لم تنبثق عن القرآن الكريم، وهي بعيدة عن مقاصده: هذا الادعاء هو نتيجة لما سبق أن ادعاه، من أن الشريعة اعتمدت على مصدر وحيد هو السنة، وأن السنة عادات وتقاليد، فخرج بهذه النتيجة، وهي بُعد الشريعة عن القرآن وعن مقاصده، وذلك للتقليل من شأن الشريعة الإسلامية، والمعلوم

(١) السنة بين الأصول والتاريخ: ٢٩ .

(٢) المصدر نفسه: ٣٠ .

بداهة أن القرآن الكريم هو روح الشريعة، وهو مصدرها الأول، وما ادعاه ذويب باطل.

ثالثاً - دعوى أن الإمامين مالكاً والشافعي جعلتا التقاليد والأعراف سنة :

لم يكتف العلمانيون بتوجيه المطاعن للسنة المطهرة، بل تناولوا أئمتها وعلماءها كمالك والشافعي رحمهما الله تعالى بأنهما أدخلتا على السنة العادات والتقاليد، ويتظاهر العلمانيون بالغيرة على السنة، ويطعنون بأئمتها الذين خدموها! .
وهنا أتناول ما وُجّه إلى الإمامين مالك والشافعي رحمهما الله تعالى من قبل أبي زيد وذويب.

١ - يقول نصر حامد أبو زيد :

«إذا كان الإمام مالك يُدخل عمل أهل المدينة في نطاق السنة، وذلك حين يقول: (السنة عندنا)، فإن الإمام الشافعي بما قام به من إدماج السنة في الوحي، حوّل التقاليد والأعراف والعادات القرشيّة إلى وحي . وإذا كان الإمام مالك رفض دعوة الخليفة العباسي لفرض كتابه «الموطأ» على الأمصار الإسلامية كافة، فإن الإمام الشافعي جعل من عادات قريش وأعرافها ديناً ملزماً للناس كافة»^(١).

٢ - ويؤكد حمادي ذويب ما قاله نصر أبو زيد بقوله :

« . . . فأهم استخدام لدال السنة يتجلى من خلال ارتباطه بالظرف: (عندنا)، الذي يدل على المكان والزمان القرييين، وليس أقرب إلى مالك من المدينة مكاناً، ومن واقع القرن الثاني الهجري زماناً، لذا فهذا الإطار المزدوج هو القلب النابض لمفهوم السنة عند مالك، وهذا المفهوم لا يعني في تصور مالك سنة الرسول

(١) الإمام الشافعي: ٤٤ .

فحسب، بل يدل كذلك على العرف والعادة المسنونة في المدينة»^(١).

وإدعى أيضاً أن «عدم تطابق مفهوم السنة عند مالك مع مفهوم سنة النبي ﷺ، تجلى في مظهر أساسي هو تفضيل عمل أهل المدينة على أحاديث الرسول ﷺ وآثار الصحابة في مناسبات عدة»^(٢)، وبهذا يردّد نصر حامد أبو زيد وحمادي ذويب ما قاله المستشرقون: جولد تسيهر، ومارجليوث، وشاخت.

يقول شاخت: «... لقد وضع جولد تسيهر أنها «أي السنة» مصطلح وثني أصله، وإنما تبناه واقتبسه الإسلام.

كما استنتج مارجليوث أن مفهوم السنة كمصدر للتشريع كان في بداية الأمر، وانشصر مفهومه في الفترة المتأخرة فقط في أفعال النبي ﷺ»^(٣).

ويرى شاخت أن مفهوم السنة في المجتمع الإسلامي في العصر الأول كان الأمر العرفي أو الأمر المجتمع عليه^(٤).

تفنيد الدعوى:

١ - بالنسبة للإمام الشافعي رحمه الله تعالى: افترى عليه العلمانيون بأنه أدخل «العادات والأعراف القرشية» في السنة؛ لأنه قال بأن السنة وحي غير متلو، أخذاً من قوله ﷺ: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ (٦) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣-٤].

وهذه الدعوى ذاهبة ساقطة؛ لأن السنة دين، وهي ليست ملكاً لأحد،

(١) السنة بين الأصول والتاريخ: ٣٤. وانظر أيضاً: ٤٦ - ٤٧ حيث ينكر على الشافعي تفسيره للحكمة بأنها السنة!

(٢) المرجع نفسه: ٣٤.

(٣) دراسات في الحديث النبوي، للدكتور محمد مصطفى الأعظمي: ١ / ٥.

(٤) المرجع السابق نفسه: ١ / ٥.

ولا يستطيع أحد كائناً من كان أن يُدخل فيها ما ليس منها. والإمام الشافعي رحمه الله تعالى مُنزه عن ذلك، فهو من حُماة السنة من عبث العابثين وزيف الزائفين^(١). والعلمانيون يريدون أن تُلغى السنة من حياة المسلمين ليحلَّ محلَّها العادات والتقاليد فعلاً، كما رأينا في تحكيم شحور تقاليد وأعراف الغرب بالنسبة للباس المرأة.

٢ - وأما بالنسبة للإمام مالك رحمه الله تعالى: فقد تعلق العلمانيون في افتراءهم عليه بثلاثة أمور:

الأمر الأول: قول الإمام مالك: «السنة عندنا».

الأمر الثاني: تقديم عمل أهل المدينة في بعض الأحيان على الأحاديث، أو آثار الصحابة.

الأمر الثالث: رفض الإمام مالك فرض موطنه على الأمصار.

وتفنيد هذه المزاعم يكون كالآتي:

الأمر الأول - قول الإمام مالك: «السنة عندنا»:

زعم - كما رأينا - نصر حامد أبو زيد، وحمادي ذويب، أن قول الإمام مالك:

«السنة عندنا» يدل على العرف والعادة في المدينة، لا على سنة رسول الله ﷺ!.

وكيف يُتصور من إمام جليل كمالك بن أنس أن يبني مذهبه، ويعمل به أُمَّة

من المسلمين، على عادات وتقاليد وأعراف الناس، ويترك سنة رسول الله ﷺ؟!.

إن ما أراده الإمام مالك بقوله «السنة عندنا»، هي تلك السنن التي تحمَّلتها

أهل المدينة عن التابعين الذين ورثوها بدورهم عن الصحابة رضي الله عنهم، عن النبي صلى الله عليه وسلم،

(١) يأتي مزيد من التفصيل في «تأسيس مشروعية السنة» المبحث الأول من الفصل الرابع.

ولا تعني العرف والعادة التي ليس لها أصل في الدين، كما ادعى العلمانيون.

الأمر الثاني - تقديم عمل أهل المدينة:

زعم ذويب تقديم «عمل أهل المدينة» على أحاديث النبي ﷺ، وأثار

الصحابة رضي الله عنهم.

وهذا الكلام على إطلاقه بعيد عن الصحة، فلم يكن تقديم عمل أهل المدينة على كل الأحاديث، ولكن على أحاديث الآحاد في بعض الأحيان وبشروط، وهو إذا خالف عمل أهل المدينة أخبار الآحاد؛ وكان العمل متصلاً من زمن الخلفاء الراشدين^(١).

وعمل أهل المدينة: هو ما نقله أهل المدينة من سنن نقلاً مستمراً عن زمن

النبي ﷺ، أو ما كان رأياً واستدلالاً لهم^(٢).

قال الإمام مالك، وقد ذكر له «الموطأ»:

«فيه حديث رسول الله ﷺ، وقول الصحابة رضي الله عنهم والتابعين، ورأيي. وقد

تكلمت برأيي على الاجتهاد، وعلى ما أدركت عليه أهل العلم ببلدنا، ولم أخرج

عن جملتهم إلى غيره»^(٣).

وقال الإمام مالك رحمه الله تعالى مبيّناً مرجعية رأيه:

«فرأيي فلعمري ما هو رأيي، ولكن سماع من غير واحد من أهل العلم

والفضل والأئمة المقتدى بهم، الذين أخذت عنهم، وهم الذين كانوا يتقون الله

(١) ينظر: خبر الواحد إذا خالف عمل أهل المدينة، للدكتور حسان فلمبان: ٣٦٥ - ٣٦٦.

(٢) عمل أهل المدينة بين مصطلحات مالك وآراء الأصوليين، للدكتور أحمد محمد نور سيف:

٤٤٣.

(٣) ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، للقاضي عياض: ٦٠ / ١.

تعالى، فكثرت عليّ، فقلت: (رأيي)، وذلك إذا كان رأيهم مثل رأي الصحابة رضي الله عنهم، أدركوهم عليه، وأدركتهم أنا على ذلك، فهذا وراثته توارثوها قرناً عن قرن إلى زماننا، وما كان: (أرى)؛ فهو رأي جماعة ممن تقدم من الأئمة، وما كان فيه: (الأمر المجتمع عليه)؛ فهو ما اجتمع عليه من قول أهل الفقه والعلم لم يختلفوا فيه^(١).

وبذلك تبين أن مصادر عمل أهل المدينة ليست العادات والتقاليد بل هي:

١ - السنن المنقولة عن زمن النبي صلى الله عليه وسلم، وهي حجة متفق عليها.

٢ - والاستدلال المنقول عن الصحابة رضي الله عنهم، وهو حجة عند الجمهور.

٣ - والاستدلال المنقول عن التابعين رحمهم الله تعالى، وهو حجة عند

بعض المالكية^(٢).

هذا الذي ورثه الإمام مالك رحمه الله تعالى، فأودعه موطأه، وكوّن مذهبه.

الأمر الثالث - سبب رفض الإمام مالك فرض موطئه على الأمصار:

إن ما ادعاه العلمانيون، من أن الإمام مالكا رفض دعوة الخليفة العباسي أبي جعفر المنصور فرض موطئه على الأمصار؛ كلامٌ حقٌّ أراد به العلمانيون باطلاً، قصدوا منه ذمّ الإمام الشافعي، بأنّه جعل «العادات القرشية» ديناً ملزماً للناس - كما زعموا - ولم يفعل الإمام مالك مثله من فرض «عادات أهل المدينة» على الناس!

إن لصنيع الإمام مالك أسباباً ذكرها الإمام نفسه، فقال:

«لَمَّا حَجَّ [الخليفة] أبو جعفر المنصور دعاني، فدخلت عليه فحدثته، وسألني فأجبتّه، فقال: إني قد عزمت أن أمر بكتيبك هذه التي صنفتها - يعني الموطأ - فتنسخ

(١) المرجع السابق نفسه: ٦١ / ١.

(٢) عمل أهل المدينة بين مصطلحات مالك وآراء الأصوليين: ٤٤٤.

نسخاً، ثم أبعث إلى كل مصر من أمصار المسلمين منها بنسخة، وأمرهم أن يعملوا بما فيها لا يتعدّوه إلى غيره، ويَدَعُوا ما سوى ذلك من هذا العلم المحدث، فإني رأيت أصل العلم رواية المدينة وعلمهم.

قال: فقلت: يا أمير المؤمنين! لا تفعل هذا، فإن الناس قد سبقت إليهم أقاويل، وسمعوا أحاديث، ورووا روايات، وأخذ كل قوم بما سبق إليهم، وعملوا به، ودانوا به من اختلاف الناس أصحاب رسول الله ﷺ وغيرهم، وإن رَدَّهم عمّا قد اعتقدوه شديد، فدع الناس وما هم عليه، وما اختار كل أهل بلد منهم لأنفسهم. فقال: لعمرى لو طواعنتي على ذلك لأمرت به^(١).

كما اعتذر مالك للمأمون أيضاً عندما قال له: «فإني عزمت أن أحمل الناس على «الموطأ» كما حمل عثمان الناس على القرآن، فقال له مالك: ليس إلى ذلك سبيل، وذلك أن أصحاب النبي ﷺ اختلفوا بعده في الأمصار فحدثوا، فعند كل أهل مصر علم^(٢)».

أي: إنّه مع اتفاق أصحاب النبي ﷺ في الأصول ربما اختلفوا في الفروع وكلّ مصيب، وقد تفرّقوا في البلاد، فلم يُرد الإمام مالك أن يشقّ على المسلمين. وصنيع الإمام مالك يدل على إخلاصه وورعه وتواضعه وأمثاله من أئمة الإسلام، والسطور الآتية تثبت ذلك:

ينقل القاضي عياض^(٣) كلاماً دار بين الخليفة أبي جعفر المنصور وبين الإمام

(١) جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر: ١ / ١٣٢.

(٢) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم الأصبهاني: ٦ / ٣٣١.

(٣) القاضي أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي الأندلسي ثم السبتي المالكي. قال ابن خلكان: كان إمام الحديث في وقته، وأعرف الناس بعلومه، وبالنحو واللغة وكلام =

مالك رحمهم الله تعالى جميعاً، قال الإمام مالك :

«... فقال لي (أي: الخليفة): أنت أعلم الناس . فقلت: لا والله يا أمير المؤمنين، قال: بلى . ولكنك تكتم ذلك». وفي رواية: «فما أحد أعلم منك اليوم بعد أمير المؤمنين، ولئن بقيت لأكتبن كتابك بماء الذهب»، وفي رواية: «كما تكتب المصاحف، ثم أعلقها في الكعبة وأحمل الناس عليها . فقلت: يا أمير المؤمنين! لا تفعل، فإن في كتابي حديث رسول الله ﷺ وقول الصحابة وقول التابعين، ورأياً هو إجماع أهل المدينة لم أخرج عنهم، غير أنني لا أرى أن يُعلّق في الكعبة»^(١).

وقال القاضي عياض: «قال أبو موسى الأنصاري: وقعت نار في منزل رجل فاحترق كل شيء في البيت إلا المصحف والموطأ»^(٢).

وقال: «قال الدراوردي^(٣): كنت نائماً في الروضة بين القبر والمنبر، فرأيت النبي ﷺ قد خرج من القبر متكئاً على أبي بكر وعمر ثم رجع، فقمّت إليه فقلت له: يا رسول الله! من أين جئت؟ قال: مضيت إلى مالك بن أنس فأقمّت له الصراط المستقيم.

= العرب وأيامهم وأنسابهم . من تصانيفه: الإكمال في شرح صحيح مسلم، ومشارك الأنوار. (٤٧٦ - ٥٥٤٤هـ). انظر: [وفيات الأعيان ٣/ ٤٨٣، ٤٨٥، ترجمة رقم ٥١١، وسير أعلام النبلاء: ٢٠/ ٢١٢، ٢١٨، رقم ١٣٦].

(١) ترتيب المدارك وتقريب المسالك: ١/ ٦٠.

(٢) المرجع نفسه، الموضوع نفسه.

(٣) الدراوردي: عبد العزيز بن محمد الدراوردي أبو محمد الجهنّي المدني، روى له الجماعة. قال الإمام أحمد: كان معروفاً بالطلب، وإذا حدث من كتابه فهو صحيح. (ت ١٨٦ أو ١٨٧هـ). انظر: [تهذيب التهذيب: ٢/ ٥٩٢، وتقريب التهذيب: ٢٩٩].

قال: فأتيت مالكا فأصَبْتُهُ يدوُن «الموطأ»، فأخبرته بالخبر فبكى»^(١).

رابعاً - تفسيرهم «العُرف» في قوله ﷺ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ﴾ بالعبادات:

قد قام شحروور بتفسير بعض الآيات ليدعم رأيه القائل بأن السنة النبوية هي من قبيل الأعراف السائدة آنذاك زماناً ومكاناً. واتبع منهجاً عجيباً في التفسير، لم ينتهجه الأولون ولا الآخرون، كما سنرى في تفسير قوله ﷺ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩].

فقد مهَّد لتفسير الآية المذكورة بقوله:

«عندما نصح الله سبحانه وتعالى المرأة المؤمنة باللباس الخارجي، طلب منها أن يكون حسب الأعراف السائدة في البلد الذي تعيش فيه، بقوله: ﴿ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يُعْرَفَ فَلَا يُؤْذِنُ﴾ [الأحزاب: ٥٩]. فهنا ربط المعرفة بالأذى بشكل مباشر تماماً»^(٢).

ثم بدأ بتفسير الآية المعنوية بقوله:

«عندما أمر الله سبحانه وتعالى النبي ﷺ بسلوكية لا تتعلق بالنصوص قال:

﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩].

فهنا تبيَّن لنا أن كلَّ الأحاديث النبوية التي ليس لها علاقة بالعبادات والحدود والغيبات - إن صَحَّت - فهي أحاديث تتعلق بالأعراف وخاضعة للتبديل، ولا يوجد فيها حرام وحلال؛ أي: توافق السلوك الإنساني الاجتماعي ضمن الأعراف السائدة في زمان ومكان محددين حصراً»^(٣).

(١) ترتيب المدارك وتقريب المسالك: ٦٠ / ١.

(٢) الكتاب والقرآن: ٥٢٨ - ٥٢٩.

(٣) الكتاب والقرآن: ٥٢٩.

ويختلف شحورر عن زملائه العلمانيين في موقفه من قضية التقاليد والعادات .
ففي حين يتباكى زملاؤه من «اختلاط السنة بالعادات» - الذي اخترعوه -
نجده يشجّع ذلك الاختلاط ، وينظر إليه بإيجابية ، بل ويجعله أساساً للتشريع ،
فيقول :

«حيث إن الأعراف هي أساس القوانين الوضعية الإنسانية ، وقد اعتبرها الكتاب
أيضاً أساساً للتشريع ضمن حدود الله»^(١) .

تعريف - المعروف والمنكر عند شحورر :

وقد عرّف المعروف بقوله : «هو ما عرفه الناس ، ثم تعارفوا عليه ، فأصبح
مألوفاً للذوق والقبول الاجتماعي ، وهو بهذا له معنى إيجابي» ويعرّف المنكر بقوله :
«هو ما نكره الناس ، ثم استنكروه اجتماعياً»^(٢) .

فأصبح عنده المعروف والمنكر خاضعين للذوق والقبول الاجتماعي فحسب ،
وهذا الذوق هو الذي يحدد هوية المعروف والمنكر بدلاً من الشرع الإسلامي ! .
ثم أعطى لهذا «الذوق الاجتماعي» صبغة شرعية ؛ أي : جعله ديناً بقوله :
«فإن مبدأ المعروف والمنكر هو من أهم أسس السلوك الإسلامي العام»^(٣) . وذلك
لغاية في نفس شحورر ؛ لأن الذوق الاجتماعي «المعروف والمنكر» إذا كان بعيداً
عن روح الشريعة ؛ يختلف من زمان إلى زمان ومن مكان إلى مكان ، ومن مجتمع
إلى مجتمع ، وهو خاضع للتبدل والتغير ، فما يكون معروفاً في مجتمع ما ، يكون

(١) المرجع نفسه : ٥٢٦ .

(٢) المرجع نفسه ، الموضوع نفسه .

(٣) المرجع نفسه : ٥٢٨ .

منكراً في مجتمع آخر، وما يكون منكراً اليوم، يصبح معروفاً غداً! وهكذا.
وهذا الذي يريد أن يصل إليه، لذا نجده يصرح بهذا عند كلامه على «مبدأ المعروف والمنكر» بقوله: «وهو مفهوم متطور حسب الزمان، متغير حسب المكان، ويعطي سلوكيات المسلم بالأمور التي لا تتعلق بالحدود»^(١).
ويقصد بالحدود - كما مرَّ -: التآرجح بين حدود الله وحدود الرسول، كلباس المرأة مثلاً.

وبهذا يكون قد ضمن النتيجة، طالما أن أحاديث النبي ﷺ عبارة عن ذوق اجتماعي وعادات لا تتعلق بالحلال والحرام، وخاضعة لمفهوم التطور حسب الزمان والمكان - كما زعم - وبالتالي قد عفى عليها الزمن، وتبدلت بتبدل الأذواق!
لذا لا نستغرب منه عندما يفسر «العُرف» بالعادات مهما كانت، ولو خالفت الشريعة، في قوله ﷺ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ﴾ [الأعراف: ١٩٩].
وهل يطلب المولى سبحانه وتعالى من النبي ﷺ أن يأمر الناس باتباع عاداتهم وتقاليدهم من دون ما أنزل من الشرع؟! .
معنى العُرف عند أهل العلم:

والمعلوم أن معنى «العُرف»، كما قال أهل العلم: المعروف؛ أي: المستحسن.
قال البخاري: قوله ﷺ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾:
العُرف: المعروف^(٢).

وقال النسفي: ﴿وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ﴾: بالمعروف، والجميل من الأفعال، أو كل

(١) المرجع السابق نفسه، الموضع نفسه.

(٢) صحيح البخاري كتاب: التفسير، باب: خذ العفو... : ٧٩٥.

خصلة يرتضيها العقل، ويقبلها الشرع^(١).

وقال البيضاوي: ﴿وَأْمُرٌ بِالْعُرْفِ﴾: المعروف المستحسن من الأفعال^(٢).

فشتان بين هذه المعاني للعرف، وبين المعنى الذي أراده شحرور!

ورحم الله القائل:

سارت مشرقةً وسرت مغرباً شتانَ بين مُشرِّقٍ ومُغربٍ



(١) مدارك التنزيل وحقائق التأويل، عبدالله بن أحمد بن محمود النسفي ت ٧١٠هـ: ١ / ٦٢٦.

(٢) مدارك التنزيل وأسرار التأويل، عبدالله بن محمد الشيرازي البيضاوي ت ٧٩١هـ: ٣ / ٨٤.

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الفصل الثالث

دعوى عدم تدوين السنة النبوية

وفيه أربعة مباحث :

- * المبحث الأول : دعوى عدم كتابة السنة .
- * المبحث الثاني : دعوى محاربة الخلفاء الراشدين لكتابة السنة .
- * المبحث الثالث : دعوى تأخر تدوين السنة .
- * المبحث الرابع : دعوى كثرة الوضع في الحديث .

رَفَع

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الفصل الثالث

دعاوى عدم تدوين السنة النبوية

البحث الأول

دعوى عدم كتابة السنة

* تمهيد - مراحل تقييد الحديث :

هناك أمر جوهري ينبغي التنبيه له، وهو الفرق بين الكتابة وبين التدوين الرسمي والتصنيف .

ومعلوم أن الكتابة أقدم من التدوين والتصنيف، لكن العلمانيين يخلطون بينها عمداً أو عن غير قصد، ويحملون الكتابة على التدوين الرسمي للحديث، ويقررون أنه لم يكتب شيء من الحديث طيلة القرن الأول! ومنهم من يحملها على مرحلة التصنيف على الأبواب، فيقول: إن الحديث لم يكتب إلا في القرن الثالث الهجري!

والتحقيق أن تقييد الحديث مرّ بمراحل ثلاث :

المرحلة الأولى - (جمع الحديث) :

ففي هذه المرحلة جمع الحديث في صحف خاصة بمن يكتب، دون أن تُداول بين الناس، وهذه بدأت منذ عهد النبي ﷺ وبإذنه^(١)، إلى جانب حفظه في الصدور.

(١) منهج النقد في علوم الحديث، للدكتور نور الدين عتر: ٤٥.

المرحلة الثانية - (التدوين الرسمي):

وهي الكتابة التي تُقصد مرجعاً يعتمد عليه، ويتداولها الناس، وهذه بدأت في الربع الأخير من القرن الأول الهجري - كما سيأتي -، وهو ما يسمى بالتدوين الرسمي، لكن الذي شاع بين أهل العلم أنه كان على رأس المائة للهجرة، بأمر من الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى^(١).

المرحلة الثالثة - (التصنيف):

في هذه المرحلة اتخذت الكتابة طابع التبويب والترتيب في آخر القرن الأول.

وبلغ أوجُه وذروته في القرن الثالث المعروف بعصر التدوين^(٢).

فسمع العلمانيون أن التصنيف كان في القرن الثالث، فظنوا بذلك أنهم وقعوا على مطعن في السنة، وراحوا يدندنون بأن السنة ظلت بلا تقييد قرونًا، وأن معالمها ضاعت قبل التقييد!.

وإذا قلت لهم: لكن السنة كُتبت، وأكبر دليل على ذلك وجودها بين أيدينا الآن قالوا: إنها أحاديث موضوعة!.

وما ذهب إليه العلمانيون ليس بدعاً من القول، فقد سبقوا بالمستشرقين - وعلى رأسهم اليهودي جولد زيهر - وتلامذتهم، كما سنرى ذلك في المباحث القادمة.

ادعاءات العلمانيين في عدم كتابة السنة:

نفى العلمانيون كتابة السنة، واعتمدوا في ذلك على ادعاءات شتى جمعتها في أربعة:

(١) انظر: فتح الباري، كتاب: العلم، باب: كيف يقبض العلم: ٢٥٧ / ١.

(٢) انظر: منهج النقد: ٤٥.

١ - السنة لم تكتب ولم تجمع ولم تدوّن في العصر الأول، كما جمع القرآن الكريم.

٢ - لم يكتب شيء من الأحاديث النبوية طيلة القرن الأول.

٣ - تمسك الصحابة رضي الله عنهم بعدم الكتابة، لحديث النهي عنها.

٤ - نهى الصحابة رضي الله عنهم عن كتابة الحديث حتى لا يكون ديناً عاماً.

الرد على ادعاءات عدم كتابة السنة:

أعرض الآن النقاط الآنفة الذكر من الادعاءات بشكل تفصيلي، ثم أتبعها

بالرد المناسب كالاتي:

أولاً - قولهم: السنة لم تكتب في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وبعده كما كتب القرآن الكريم:

نفى العلمانيون كتابة السنة طيلة القرن الأول الهجري، وقارنوا في ذلك بينها وبين القرآن الكريم من حيث الكتابة والجمع والتدوين، وقالوا: إن السنة لم تُلَقَّ من العناية والاهتمام ما لقيه القرآن الكريم، وبقيت هكذا بلا اهتمام حتى جُمعت في عصر متأخر، حيث تعرضت للتحريف والتزوير والتلاعب والفساد، مما أفقدها صفة التشريع - كما زعموا -!

يقول إبراهيم فوزي في هذا:

«السنة لم تدون في عصر النبي صلى الله عليه وسلم ولا في عصر الصحابة مثلما دُوّن القرآن، وبقيت طيلة القرن الأول لم يدوّن شيء منها، فتعرضت للتحريف والتزوير والكذب على النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا أفقدها صفة التشريع الموحد لجميع المسلمين»^(١). فقد أكد على عدم تدوين شيء من السنة المطهرة طيلة القرن الأول، وحصل فيها من التحريف

(١) تدوين السنة: ٢١، وانظر أيضاً الصفحات: ٤٠، ٦٣، ٦٧. وينظر: جنابة البخاري، زكريا

والتزوير ما أفقدها صفة التشريع! .

ويؤكد ذلك محمد حمزة بقوله: «... الأحاديث النبوية لم يكتب منها شيء مطلقاً إلا بعد عهد الرسول ﷺ بمدة تكفي لأن يحصل فيها التلاعب والفساد ما قد حصل...»^(١).

الرد على الادعاء:

يحاول العلمانيون إقناع القارئ بضياح السنة في القرن الأول لعدم كتابتها وجمعها وتدوينها في عهد النبي ﷺ وعهد الصحابة رضي الله عنهم، وما بين أيدينا الآن - برأيهم - مزوّر محرف! .

ولكن الواقع يكذب ما ادعوه، فكتابة السنة - وإن لم تكن شاملة - فقد بدأت منذ السنة الأولى للهجرة، وتدرّج الجمع والتدوين بدءاً من آخر عهد الصحابة رضي الله عنهم، وإن السنة لم تضع، ولن تضيع؛ لأن الله سبحانه تكفل بحفظها؛ لأن تكفله بحفظ القرآن يستلزم تكفله بحفظ بيانه وهو السنة.

وحفظ الله سبحانه وتعالى السنة - ما كتب منها وما لم يكتب آنذاك - في صدور الصحابة رضي الله عنهم حتى بلغوها للتابعين، وعمّ الجمع والتدوين.

أسباب عدم كتابة السنة كلها وجمعها في العهد النبوي:

أما عدم كتابة السنة كلها، وعدم جمعها وعدم تدوينها في عهد النبي ﷺ، فيرجع لعدة أسباب، منها:

أ- إن التزام كتابة السنة في العهد النبوي - فضلاً عن جمعها وتدوينها - شاق جداً؛ لأنها تشمل جميع أقوال النبي ﷺ، وأفعاله، وأحواله، وما يقوله غيره

(١) الحديث النبوي: ٤٣.

بحضرته، أو يفعله، وغير ذلك؛ فحجمها كبير جداً قياساً بالقرآن؛ لأن من وظيفتها الشرح له والبيان، أما القرآن الكريم فأياته وسوره محصورة.

ب - إن المقصود الشرعي من السنة في الغالب معانيها، بينما القرآن المقصود منه لفظه ومعناه، وهو معجز بهما معاً، ومتعبدٌ بتلاوته بلفظه كما نزل.

ج - الخوف من التباس القرآن بالسنة إذا كتبا في صحيفة واحدة، وانشغال المسلمين بكتابة السنة عن حفظ القرآن ودراسته.

د - إن ترتيب الآيات والسور القرآنية توقيفي يستلزم الكتابة، أما الأحاديث فلا ترتيب بينها.

هـ - العرب أمّة أميّة، والكتبة قليلون بشكل عام؛ لذا كانوا يعتمدون على ذاكرتهم فيما يودّون حفظه، ولكن ذلك لم يمنع من كتابة جزء من السنة، خصوصاً تلك التي كُتبت بأمره ﷺ أو بإذنه - كما سيأتي في الفقرة التالية.

و - احتياج الصحابة إلى السعي في مصالحهم وأعمالهم المعاشية في المدينة مما يجعل تكليفهم بكتابة السنة شاقاً عليهم، فاكْتَفَى بحفظها في صدورهم، والاقتصار على كتابة ما ينزل من القرآن.

ز - لم يتفق للسنة في عهد الصحابة ما اتفق للقرآن، إذ استحرَّ القتل بحُفَاظِهِ من الصحابة ﷺ قبل أن يتلقاه التابعون، فلم يكن ثمة خطورة بالنسبة للسنة.

ح - إن القرآن نفسه لم يدوّن في صحف موحّدة في حياة النبي ﷺ، وإنما تم جمعه وتدوينه في مصاحف في خلافة أبي بكر بإشارة من عمر ﷺ^(١).

(١) انظر: الأنوار الكاشفة، عبد الرحمن المعلمي اليماني: ٣٨، ٣٩، ٥١. وحجية السنة، د. عبد الغني عبد الخالق: ٤٢٢، ٤٢٣. والسنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي: ٧٦، وعلوم الحديث ومصطلحه، للدكتور صبحي الصالح: =

ثانياً - دعوى إنكار كتابة شيء من الأحاديث طيلة القرن الأول :

ينكر العلمانيون كتابة أحاديث عن أي واحدٍ من الصحابة رضي الله عنهم أو التابعين حتى عصر التدوين الرسمي، وما روي من كتابة بعض الأحاديث عن بعضهم أُتلفت ولم يصل منها شيء - كما زعموا -!

يقول فوزي :

«مضى القرن الأول للهجرة ولم يُعرف عن أحد من الصحابة والتابعين أنه دوّن صحيفة، أو كتب كتاباً يحوي أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم وسننه، سوى ما روي عن بعضهم أنهم كتبوا لأنفسهم أحاديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم لكي يحفظوها، ثم أتلّفوها، ولم يصل شيء منها إلى الذين قاموا بجمع السنة في القرن الثالث الهجري»^(١).

الرد على الادعاء :

إنّ الواقع يكذب هذه الافتراءات، فبعض الصحابة رضي الله عنهم كتب أحاديث في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، وأخذ عنهم التابعون كذلك وكتبوا أيضاً. وليس كلهم كان يكره الكتابة، ولكن من كان ذا حافظة نادرة فقط كالزهري وقتادة^(٢) مثلاً، خوفاً من أن يتكل القلب على الكتاب، فيؤدي ذلك إلى نقصان الحفظ وترك العناية بالمحفوظ^(٣).

وأما بالنسبة لمن كان يكتب الحديث فيستحفظه ثم يمحوه، فالأمر سيّان أبقاه

= ١٨ ، ١٩ . والسنة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب: ٢٢٤، ومنهج النقد، د. نور الدين عتر: ٤٣، ٤٥.

(١) تدوين السنة: ٦٧، وانظر: ٦٣، ١٦٣. وانظر أيضاً: حقيقة الحجاب وحجية الحديث، العثماوي: ٩٦.

(٢) انظر: سنن الدارمي، باب: من لم ير كتابة الحديث، ح ٤٥٣، ص ١ / ١٣١.

(٣) تقييد العلم، للخطيب البغدادي: ٥٨.

أو محاه طالما أنه أتقن حفظه . وأكثرهم كانت كتبه باقية عنده كسعيد بن جبير، ورجاء بن حيوة^(١)، وغيرهم كثير كالحسن البصري، وعبيدة السلماني، وقرّة الهمداني، وأبي قلابة الجرمي، وأبي المليح، وبشير بن نهيك، وأيوب السختياني، ومعاوية بن قرّة^(٢) . . .

وكل ما كتب من السنة وصل إلى الذين قاموا بجمع السنة في الربع الأخير من القرن الأول، لا في القرن الثالث كما ادعى العلمانيون، ووصلتنا هذه الأحاديث بعضها في المسانيد والصحاح، وبعضها مستقلاً^(٣).

ولدحض افتراء فوزي وغيره: «بأنه مضى القرن الأول ولم يعرف عن أحد من الصحابة أو التابعين أنه دون صحيفة، أو كتب كتاباً . . .»، أثبت الكتابة عن الصحابة رضي الله عنهم وعن التابعين كما يأتي:

ما كتب في عهد النبي صلى الله عليه وسلم من السنة:

وهنا نميز حالتين: ما أمر بكتابه النبي نفسه، وما كتبه الصحابة بإذنه صلى الله عليه وسلم.

١ - ما أمر بكتابه صلى الله عليه وسلم:

أ - الوثائق السياسية:

أشهر تلك الصحف التي دونت بأمر النبي صلى الله عليه وسلم، المعاهدة أو الكتاب الذي وضعه النبي صلى الله عليه وسلم عندما هاجر إلى المدينة، حيث أمر كتابه بتدوينه في السنة الأولى

(١) انظر: سنن الدارمي، باب: من رخص في كتابة العلم، ح ٥٠١ و ٥٠٥، ص ١ / ١٣٩ .

(٢) انظر: المرجع نفسه، الباب نفسه: ١ / ١٣٦، ١٤٠، والأنوار الكاشفة: ٤٨ .

(٣) انظر: السنة قبل التدوين، للدكتور محمد عجاج الخطيب: ٢٢٩، ٢٣٥، وتاريخ تدوين

السنة، د. حاكم المطيري ٣٨ - ٣٩ .

للهجرة، ما ينص فيه على حقوق المسلمين المهاجرين والأنصار وعرب يثرب، وموادعة يهود، جاء في مقدمته: «هذا كتاب محمد النبي رسول الله بين المؤمنين والمسلمين من قريش وأهل يثرب ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم: أنهم أمة واحدة من دون الناس»^(١). وتعدُّ أقدم وثيقة للدولة الإسلامية.

ب - كتاب النبي ﷺ في الصدقات:

وهو كتاب فصل فيه النبي ﷺ مقادير الزكاة الواجبة في الأموال، كُتب بأمره قبل وفاته ﷺ، كان عند أبي بكر الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وهو مختوم بخاتم النبي ﷺ، ونسخ منه نسخاً إلى جباة الذين يجمعون الزكاة، منهم أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عندما أرسله لجمع الزكاة من أهل البحرين^(٢).

ج - كتاب عمرو بن حزم:

كتب رسول الله ﷺ كتاباً إلى أهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات، وبعث به مع عمرو بن حزم^(٣).

(١) سيرة ابن هشام: ٤٣٠، ٤٣٣، ومجموعة الوثائق السياسية، محمد حميد الله: ١٥.

(٢) انظر: البخاري، كتاب: الزكاة، باب: من بلغت عنده صدقة، ح ١٤٥٣ / ٢٣٥ وباب: زكاة الغنم، ح ١٤٥٤ / ٢٣٥، وباب: لا يؤخذ في الصدقة هرمة: ص ١٤٥٥ / ٢٣٥.

(٣) أورده كاملاً كل من: ابن حبان في صحيحه، ذكر كتبة المصطفى ﷺ كتابه إلى أهل اليمن، ح ٦٥٥٩، ص ١٤ / ٥٠١ - ٥١٠، والحاكم في المستدرک: في الزكاة، ح ١٤٤٦ و١٤٤٧، ص ١ / ٥٥٢ - ٥٥٣، وروى أكثره عبد الرزاق في المصنف، باب: ما تسقي السماء (٤ / ١٣٢ - ١٣٨). واختصره مالك في الموطأ، كتاب: العقول، باب: ذكر العقول، ح ١، ص ٦٠٦ وابن خزيمة، باب: صدقة البقر بذكر لفظ مجمل غير مفسر، ح ٢٢٦٨ و٢٢٦٩، ص ١٩ / ٤.

د - صحيفة علي بن أبي طالب عليه السلام :

وكان يعلقها في قراب سيفه، وفيها: العَقْل وفكاك الأسير، وأن لا يُقتل مسلمٌ بكافر.

هـ - الكتب التي بعث بها النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى الملوك والأمراء يدعوهم فيها إلى الإسلام: قال ابن القيم: «وقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يبعث كُتُبَهُ إلى الملوك وتقوم بها عليهم الحجة، وكتب كتبه إلى عماله في بلاد الإسلام، فعملوا بها، واحتجوا بها»^(١).
و - خطبة النبي صلى الله عليه وآله وسلم التي أمر بكتابتها لأبي شاه:

ومناسبة الخطبة أن عام فتح مكة قتلت قبيلة خزاعة رجلاً من بني ليث بقتيل لهم في الجاهلية، فقام النبي صلى الله عليه وآله وسلم فخطب بالناس، فطلب رجل من اليمن كنيته أبو شاه من النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن تُكتب له هذه الخطبة، فقال صلى الله عليه وآله وسلم: «اكتبوا لأبي شاه»^(٢).
والإذن بكتابة الحديث في هذه الخطبة صريح، بل الأمر به واضح لا يحتاج إلى بيان.

ومع ذلك فقد تلاعب العلمانيون في معنى حديث أبي شاه، فحرفوا ألفاظه بقصد التضليل؛ ليصرفوه عن معنى الإذن العام لكتابة الحديث، فخصّصوا كتابة الخطبة بأهل اليمن، كوثيقة خاصة بمكة يظهرها أبو شاه لأهل اليمن.

نجد ذلك عند أوزون، ويمكن تبين هذا التحريف والتزوير وتفصيله كالاتي:

تحريف وتزوير أوزون لحديث أبي شاه:

يقول العلماني أوزون:

(١) زاد المعاد، فصل في كتبه ورسله صلى الله عليه وآله وسلم إلى الملوك: ١١٩/١ - ١٢٤.

(٢) صحيح البخاري، كتاب: العلم، باب: كتابة العلم، ح ١١٢/٢٤ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

«وما جاء في الصحيحين من حديث: اكتبوا لأبي شاه... يتعلق بما قاله الرسول ﷺ عن تحريم مكة وصيدها وخلائها وشجرها ولقَطَتهَا، وهو ما طلب أبو شاه كتابته تحديداً ليكون بمثابة وثيقة لوصية الرسول ﷺ حول مكة يظهرها لأهل اليمن، ولم يطلب كتابة أيِّ كلام غيره للمصطفى ﷺ، وفيما يلي نص الحديث المذكور آنفاً»^(١).

ثم ذكر الحديث وقال: «أخرجه البخاري في: ٤٥ - البخاري - كتاب اللقطة: باب كيف تعرّف لقطة أهل مكة»^(٢)، إلا أنه أسقط من الحديث جُملاً مهمة، وزاد شيئاً! وأسوق الآن الحديث كما ذكره أوزون، وأضع مكان الكلام المحذوف معقوفتين [...].، والزيادة تأتي بخط عريض، كما يأتي:

قال أوزون: «حديث أبي هريرة، قال: لما فتح الله على رسوله ﷺ مكة، قام في الناس فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «إن الله حبسَ عن مكة الفيل، وسلطَ عليها رسوله والمؤمنين، فإنها لا تحلُّ لأحدٍ كان قبلي، وإنها أُحِلَّت لي ساعةً من نهار، [...]، وإنها لا تحلُّ ساقطتها إلا لمنشد، ومن قُتِلَ له قَتيلٌ فهو بخير النَّظَرين: إمّا أن يُفدى وإمّا أن يُقيد».

فقال العباس: إلا الإذخر، فإننا نجعلُه لقبورنا وبيوتنا، فقال رسول الله ﷺ: «إلا الإذخر»، فقام أبو شاه - رجلٌ من أهل اليمن - فقال: اكتبوا لي يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: اكتبوا لأبي شاه» [...].^(٣).

(١) جنایة البخاري - إنقاذ الدين من إمام المحدثين: ١٥.

(٢) ح ٢٤٣٤ / ٣٩١ - ٣٩٢.

(٣) جنایة البخاري: ١٥.

التحقيق :

لقد أسقط أوزون أجزاءً من الحديث في موضعين، وزاد كلمة أخرى لتوجيه معنى الحديث حسب ما أراد، وهذا يخلُّ بالمعنى .

أما الموضع الأول : فهو كما بيَّنته بين معقوفتين يأتي بعد كلمة (نهار)،

وهي :

[وإنَّها لن تحلَّ لأحدٍ من بعدي، فلا ينقُرُ صيدها، ولا يُختلى شوكتها].

وهذا الحذف مقصود؛ لأن أوزون زاد بعده كلمة : وإنَّها، لتوافق بداية الجملة

السابقة لها وهي : (وإنها أحلَّت لي . . .)، فعطف عليها : (وإنَّها لا تحل . . .)

للتدليس على القارىء! .

وسبب حذف أوزون لهذه الجملة، هو أن فيها تشريعاً دائماً لحرمة مكة

المكرمة، والعلمانيون لا يريدون ديمومة الشريعة، فأراد طمسها فحذفها .

وأما الموضع الثاني : فهو في آخر الحديث بعد كلمة : (لأبي شاه) : [قلت

للأوزاعي : ما قولُه : اكتبوا لي يا رسول الله؟ قال : هذه الخطبة التي سمعها من

رسول الله ﷺ]. وهو كلام الوليد بن مسلم - الراوي عن الإمام الأوزاعي - رحمه الله

تعالى .

فحذف أوزون هذا الكلام أيضاً؛ لأن فيه تأكيداً على إباحة الكتابة عن

النبي ﷺ، وأن الخطبة عامة تسري أحكامها على جميع المسلمين، لا كما ادعى

أوزون أنها وثيقة خاصة بأبي شاه ليظهرها لأهل اليمن حول مكة .

هكذا قام أوزون بتحريف نص الحديث حذفاً، وزيادة، ولم يلتزم الأمانة

العلمية في النقل، ونسي ما قاله في مقدمة كتابه، إن بحثه مدعوم بالجرأة بالعلم

والحجة والبيئنة . . . والنيات الحسنة والصادقة التي ترافقت مع الجهد والبحث العلمي والموضوعي، لتحريك العقول المرنة، والضمائر الحية^(١)!

ولكنني تصفحت كتابه كله، فلم يصدق - من مقدمته إلى خاتمته - في ما وصف به كتابه من الأوصاف السابقة - خلا الأحاديث^(٢) - إلا في وصف واحد ألا وهو (الجرأة)! لكنها على كتاب الله تعالى، وسنة رسوله ﷺ، وعلى الإمام البخاري رحمه الله تعالى!

٢ - ما كتبه الصحابة الكرام بإذن النبي ﷺ:

وكان ذلك في حياته ﷺ حيث استأذنه بعض الصحابة ﷺ بكتابة حديثه فأذن لهم، من ذلك:

أ - صحيفة عبدالله بن عمرو بن العاص (٧ ق هـ - ٦٥ هـ):

اشتهرت باسم: (الصحيفة الصادقة)، كتبها عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ وكان يعتز بها، وقد رآها مجاهد بن جبر (٢١ - ١٠٤ هـ) عن عبدالله بن عمرو، قال:

أتيت عبدالله بن عمرو فتناولت صحيفة من تحت مفرشه، فمنعني، قلت: ما كنت تمنعني شيئاً. قال: (هذه الصادقة فيها ما سمعته من رسول الله ﷺ وليس بيني وبينه أحد، إذا سلّمت لي هذه وكتاب الله تبارك وتعالى والوَهْط، فما أبالي ما كانت عليه الدنيا)^(٣).

(١) انظر: جناية البخاري: ١١، ١٣.

(٢) ليس كل الأحاديث، فمنها ما تلاعب أوزون في ألفاظها، ومنها ما خلط بينها!

(٣) تقييد العلم، للخطيب البغدادي: ٤٨، وسنن الدارمي: ١ / ١٣٨، والطبقات =

وقد حفظ هذه الصحيفة أهله من بعده، وقد عُرف سندها بكتب السنة باسم: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وهو صاحب الصحيفة: عبدالله بن عمرو ابن العاص، وقد قال هذا الصحابي عن نفسه: «كنت أكتب كل شيء أسمع من رسول الله ﷺ أريد أن أحفظه، فنهتني قريش، فقالوا: إنك تكتب كل شيء تسمعه من رسول الله ﷺ، ورسول الله ﷺ بشر يتكلم في الغضب والرضا.

فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: اكتب، فوالذي نفسي بيده ما خرج مني إلا حق»^(١). وقد نُقل محتوى هذه الصحيفة في مسند الإمام أحمد^(٢).

ب - صحيفة أنس بن مالك الأنصاري (٩٣هـ):

خادم رسول الله ﷺ، كتب في صحيفته أحاديث عن النبي ﷺ، وكان يحدث الناس منها، وكان يحث أبناءه على كتابة السنة^(٣).

ج - صحيفة سعد بن عبادة الأنصاري (١٥هـ):

كان عنده صحيفة كتب فيها بعض الأحاديث، قال ربيعة بن عبد الرحمن: أخبرني ابن لسعد بن عبادة، قال: وجدنا في كتاب سعد: «أن النبي ﷺ قضى

= الكبرى: ١ / ١٩٤ و ٢ / ٢٦٢ و ٧ / ٤٩٤.

والوهط: أرض تصدق بها عمرو بن العاص، كان يقوم عليها، تقييد العلم: ٨٥.

(١) سنن أبي داود، كتاب: العلم، باب: كتابة العلم، ح ٣٦٤٦ / ٥٢٣.

(٢) وقد بلغ مئة وثمانية وتسعين حديثاً كالاتي: خمسة أحاديث في (مسند عمر بن الخطاب ﷺ).

وحديث واحد في (مسند عبدالله بن عباس ﷺ)، و(مسند عبدالله بن عمرو بن العاص ﷺ)

كاملاً)، وحديث واحد في (بقية حديث سهل بن أبي حثمة)، وحديث واحد في (حديث

بعض أصحاب النبي ﷺ)، وحديث واحد في (حديث رجل).

(٣) انظر: تقييد العلم: ٩٤ - ٩٧.

باليمين مع الشاهد»^(١).

د - صحيفة عن سَمُرَةَ بن جندب (٥٥٨هـ):

كتب فيها وصيته إلى أبنائه، ذكر فيها كثيراً من الأحاديث عن الرسول ﷺ^(٢).

وكانت هذه الصحيفة مشهورة بالبصرة، وكان الحسن البصري (١١٠هـ)

يحدث الناس منها^(٣). قال محمد بن سيرين (١١٠هـ) عن هذه الصحيفة: (في رسالة سمرة إلى بنيه علم كثير)^(٤).

وهناك الكثير مما كتبه الصحابة رضي الله تعالى عنهم^(٥).

٣ - ما كتب في عهد الصحابة ﷺ من السنة:

وهي الفترة التي بدأت بعد وفاة النبي ﷺ، حيث كان بعض الصحابة يكتب

بعض الأحاديث التي يحفظها أو يسمعونها من الصحابة الآخرين، كرسائل الخلفاء الأربعة للولاية والقضاة^(٦).

من ذلك:

أ - رسالة أبي بكر الصديق ﷺ في فريضة الزكاة، وقد نسخها من الكتاب

(١) جامع الترمذي كتاب: الأحكام، باب: ما جاء في اليمين مع الشاهد، ح ١٣٤٣ / ٣٢٤

عن أبي هريرة ﷺ، قال الترمذي: حديث حسن غريب.

(٢) انظر: الطبقات، لابن سعد: ٤١٧ / ٦.

(٣) انظر: المرجع نفسه: ١٥٧ / ٧ وتهذيب التهذيب: ٢٣٣ / ٢، ٢٣٥.

(٤) تهذيب التهذيب: ٢٠٧ / ٤.

(٥) انظر: دراسات في الحديث النبوي، د. محمد مصطفى الأعظمي: ٩٢ / ١ - ١٤٢، وانظر:

«دلائل التوثيق المبكر للسنة والحديث»، للدكتور امتياز أحمد: ٤١٦ - ٥٣٧.

(٦) تاريخ تدوين السنة وشبهات المستشرقين، للدكتور حاكم عيسان المطيري: ٤٦.

الذي كان عنده من النبي ﷺ، حيث نسخ الصديق منها نسخاً إلى جباته، منهم أنس ابن مالك عندما أرسل إلى البحرين لجمع الزكاة^(١).

ب - رسالة عمر بن الخطاب ﷺ إلى عتبة بن فرقد أمير الجيش بأذربيجان^(٢).

ورسالته إلى أمير الشام أبي عبيدة بن الجراح ﷺ^(٣).

ورسالته إلى قاضيه في العراق أبي موسى الأشعري ﷺ^(٤).

وهذه الرسائل فيها أحاديث عن النبي ﷺ.

ج - رسالة علي بن أبي طالب للخليفة عثمان بن عفان ﷺ كتب فيها سنة النبي ﷺ في مقادير الزكاة^(٥).

د - رسالة السيدة عائشة ﷺ إلى الخليفة معاوية بن أبي سفيان ﷺ، عندما طلب منها: أن اكتبني إليّ بشيء سمعته من رسول الله ﷺ، فكتبت إليه: سمعت

(١) صحيح البخاري، كتاب: الزكاة، باب: من بلغت عنده صدقة، ح ١٤٥٣ و ١٤٥٤ و ١٤٥٥ / ٢٣٥.

(٢) صحيح البخاري، كتاب: اللباس، باب: لبس الحرير للرجال وقدر ما يجوز منه، ح ٥٨٢٨ / ١٠٢٧ - ١٠٢٨. وصحيح مسلم، كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم لبس الحرير وغير ذلك للرجال، ح ٢٠٦٩ / ٩٢٦ - ٩٢٧.

(٣) سنن ابن ماجه، الفرائض، باب: ذوي الأرحام، ح ٢٧٣٧ / ٣٩٥.

(٤) إعلام الموقعين: ١ / ٨٥ - ٨٦.

(٥) مسند الإمام أحمد، ح ١١٩٥، ص ١ / ١٤١ مسند علي بن أبي طالب ﷺ، عن محمد بن علي قال: «جاء إلى علي رضي الله تعالى عنه ناس من الناس فشكوا سُعاة عثمان رضي الله تعالى عنه فقال لي: اذهب بهذا الكتاب إلى عثمان فقل له: إن الناس قد شكوا سُعاتك وهذا أمر رسول الله ﷺ في الصدقة فمرهم فليأخذوا به. قال: فأتيت عثمان فذكرت ذلك له، قال: فلو كان ذاكرًا عثمان بشيء لذكره يومئذٍ، يعني بسوء».

رسول الله ﷺ يقول: «إنه من يعمل بغير طاعة الله تعالى يعود حامده من الناس ذاماً»^(١).

هـ - رسالة الخليفة عبدالله بن الزبير ﷺ إلى قاضيه عبدالله بن عتبة بن مسعود ﷺ، جاء فيها: «سلام عليك، أما بعد: فإنك كتبت تسألني عن الجدِّ، وإن رسول الله ﷺ قال: «لو كنتُ متخذاً من هذه الأمة خليلاً دون ربي ﷻ لاتخذت ابن أبي قحافة، ولكنه أخي في الدين وصاحبي في الغار، جعل الجدُّ أباً، وأحقُّ ما أخذناه قولُ أبي بكر الصديق ﷺ»^(٢).

و - صحيفة جابر بن عبدالله الأنصاري ﷺ، ذكرها ابن سعد في ترجمة مجاهد^(٣).

ز - ومن ذلك ما كان يسمعه بعض الصحابة من بعض فيكتبونه كما فعل أنس بن مالك ﷺ^(٤).

ح - كتب ابن عباس ﷺ: قال موسى بن عقبة: وضع عندنا كُرَيْبٌ حِمْلَ بَعِيرٍ - أو عدل بعير - من كتب ابن عباس، فكان علي بن عبدالله بن عباس إذا أراد الكتاب كتب إليه: ابعث إليَّ بصحيفة كذا وكذا، فينسخها، ويبعث إليه إحداهما^(٥).

وغير ذلك كثير من الرسائل والمكاتبات التي تحصل بين الصحابة، أو بينهم

(١) مسند الحميدي، ح ٢٦٦، ص ١ / ١٢٩ أحاديث عائشة رضي الله تعالى عنها.

(٢) مسند الإمام أحمد مسند عبدالله بن الزبير: ٤ / ٤.

(٣) طبقات ابن سعد: ٥ / ٤٦٧.

(٤) صحيح مسلم، كتاب: الإيمان، باب: الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً، ح ٣٣ / ٣٨.

(٥) الطبقات الكبرى، لابن سعد: ٥ / ٢٩٣ وسير أعلام النبلاء، للذهبي: ٤ / ٤٨٠.

وبين تلاميذهم^(١)، أو ما كان يسمعه بعض الصحابة من بعض فيكتبونه ليحفظوه، كما فعل محمود بن الربيع حين سأل عتبان بن مالك رضي الله عنه عن بعض أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم^(٢).
٤ - ما كتبه التابعون رحمهم الله تعالى من السنة:

إن من أقدم ما وصلنا من عهد الصحابة رضي الله عنهم، صحيفة التابعي همّام بن منبه رضي الله عنه (٤٠ - ١٣١هـ) رحمه الله تعالى عن الصحابي الجليل أبي هريرة رضي الله عنه (٥٨هـ).
وقد وصلتنا هذه الصحيفة كاملة، كما رواها همّام بن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه، فقد عثر على هذه الصحيفة الدكتور المحقق محمد حميد الله في مخطوطتين متماثلتين في دمشق وبرلين.

وقد نقلها الإمام أحمد بتمامها في مسنده بإسناد واحد^(٣).

وهي في صحيح البخاري ومسلم مقطعة بحسب الأبواب الفقهية^(٤).

وهي نحو مئة وعشرة أحاديث، وقد طبعت مستقلة^(٥).

(١) انظر: صحيح البخاري، كتاب: الجهاد والسير، باب: الجنة تحت بارقة السيوف، ح ٢٨١٨ / ٤٦٧ وصحيح مسلم في المقدمة، باب: النهي عن الرواية عن الضعفاء، ح ٢٢ / ١٠ في طلب ابن أبي مليكة من شيخه ابن عباس أن يكتب له كتاباً فيه أحاديث. وفي كتاب: الجهاد، باب: كراهة تمني لقاء العدو والأمر بالصبر عند اللقاء، ح ٤٥٤٢ / ٧٧١ في كتابة عبدالله بن أبي أوفى لعمر بن عبيدالله بعض الأحاديث.

(٢) انظر: صحيح مسلم، كتاب: الإيمان، باب: الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً، ح ١٤٩ / ٣٨. ١٤٠٦.

(٣) السنة قبل التدوين، للدكتور محمد عجاج الخطيب: ٢٣٤.

(٤) السنة قبل التدوين: ٢٣٤، وتاريخ تدوين السنة: ٧٩.

(٥) وهي بتحقيق: د. رفعت فوزي عبد المطلب، نشر مكتبة الخانجي بالقاهرة ط ١، (١٤٠٦هـ -

وقال ابن حجر: (صحيفة همام عن أبي هريرة مشهورة)^(١).

وغير ذلك مما كتبه التابعون عن الصحابة رضي الله عنهم كثير.

وبهذا يبطل ما ادعاه العلمانيون من عدم كتابة الصحابة والتابعين للحديث.

ثالثاً - دعوى تمسك الصحابة بعدم الكتابة لحديث النهي:

ادعى العلمانيون عدم كتابة الصحابة للحديث النبوي، وحاولوا البحث عن

مبررات لهذا الادعاء، فقالوا:

١ - إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كتابة أي شيء عنه في حديث النهي الذي رواه مسلم.

٢ - تمسك الصحابة بحديث النهي عن الكتابة حتى بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم.

٣ - تشدد الصحابة ضد الذين كانوا يكتبون السنة.

٤ - كان الصحابة يتلفون ما كتبوه من السنة.

٥ - لم يرد حديث ينسخ حديث النهي.

هذه النقاط يمكن الرد عليها بعد استعراض أقوال فوزي - صاحب هذه

الدعوى - حيث قال: «إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كتابة أي شيء عنه، فقال - كما رواه

مسلم في صحيحه -: «لا تكتبوا عني غير القرآن، ومن كتب عني غير القرآن فليمحه،

وحدثوا عني ولا حرج، ومن كذب عليّ فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

وقال أيضاً:

«تمسك الصحابة بعد وفاة النبي بحديثه الذي نهى فيه عن كتابة السنة،

(١) تهذيب التهذيب، (ترجمة إسماعيل بن عبد الكريم بن معقل بن منبه) ١ / ٢٧٥.

(٢) تدوين السنة: ٢١ وانظر: جناية البخاري، زكريا أوزون: ١٥.

فأمسكوا عن تدوينها، وتشددوا ضد الذين كانوا يكتبونها، وكانوا يتلفون ما كُتِبَ منها، ولم يَرِدْ على لسان أحد من الصحابة أن النبي ﷺ نسخ حديث النهي عن كتابتها»^(١).

فقرر فوزي على الصحابة جميعهم: الإمساك عن كتابة السنة، وإتلاف المكتوب منها، والتشدد ضد الذين يكتبون، وعدم نسخ النهي عن كتابتها، فحملهم ما لم يحملوا!.

الرد على أقوال فوزي:

١ - قوله: إن النبي ﷺ نهى عن كتابة أي شيء عنه في حديث النهي عن الكتابة: حديث النهي عن الكتابة:

إن الرواية التي ذكرها فوزي وعزاها إلى صحيح مسلم ليست كما قال، بل إن رواية مسلم هي كالاتي:

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا تكتبوا عني، ومن كتب عني غير القرآن فليمحه، وحدثوا عني ولا حرج، ومن كذب عليّ - قال همّام أحسبه قال: متعمداً - فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

وهذا الحديث اختلف العلماء في وقفه ورفع، قال ابن حجر:

«ومنهم من أعلّ حديث أبي سعيد، وقال: الصواب وقفه على أبي سعيد،

(١) تدوين السنة: ٥٧، وقد جرى التركيز في هذا الفصل على أقوال العلماني إبراهيم فوزي أكثر من غيره؛ لأنه تولّى كبر هذه الدعوى (عدم تدوين السنة) في كتاب: مستقل سماه (تدوين السنة).

(٢) صحيح مسلم، كتاب: الزهد، باب: الثبوت في الحديث وحكم كتابه العلم، ح ٧٥١٠/١٢٩٧.

قاله البخاري وغيره»^(١).

نفهم من كلام ابن حجر أن الحديث موقوف، لكن بعض الرواة غلط فرفعه. يؤيد ذلك ما أورده الخطيب البغدادي قريباً من معناه موقوفاً على أبي سعيد من طرق لم يذكر فيها النبي ﷺ، منها:

١- عن أبي نصره قال: «قلت لأبي سعيد الخدري: ألا نكتب ما نسمع منك؟» قال: «تريدون أن تجعلوها مصاحف، فإن نبيكم ﷺ كان يحدثنا، فاحفظوا منا كما حفظنا»^(٢).

٢- عن أبي نصره قال: قلت لأبي سعيد: «أُكْتِبْنَا»، قال: «لن أُكْتَبَكُمْ، ولكن خذوا عنا كما كنا نأخذ عن رسول الله ﷺ»^(٣).

وعلى فرض رفعه، فإن أحاديث كثيرة تعارضه، وهي أحاديث فيها إذن بالكتابة، لكن العلمانيين لا يذكرونها، منها:

حديث سيدنا علي رضي الله عنه، الذي رواه أبو جحيفة قال: «قلت لعلي: هل عندكم كتاب؟ قال: لا إلا كتابُ الله، أو فهمُ أعطيه رجل مسلم، أو ما في هذه الصحيفة، قال: قلت: فما في هذه الصحيفة؟ قال: العقل، وفكاك الأسير، ولا يُقتل مسلم بكافر»^(٤).

(١) فتح الباري، كتاب: العلم، باب: كتابة العلم / ١ / ٢٧٥، ح ١١٣.

(٢) تقييد العلم: ١٣٧.

(٣) المرجع نفسه، الصحيفة نفسها.

(٤) صحيح البخاري، كتاب: العلم، باب: كتابة العلم، ح ١١١ / ٢٤ ومسلم، كتاب:

الأضاحي، باب: تحريم الذبح لغير الله، ح ٥١٢٤ / ٨٨٣.

وحديث سيدنا أبي هريرة رضي الله عنه: «... اكتبوا لأبي شاه»^(١).

وحديثه الآخر: «ما من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أحدٌ أكثر حديثاً عنه مني، إلا ما كان من عبدالله بن عمرو فإنه كان يكتب ولا يكتب»^(٢).

وحديث سيدنا عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه: «... اكتب، فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا الحق»^(٣).

قال ابن حجر بعد شرحه لهذه الأحاديث:

«يستفاد... أن النبي صلى الله عليه وسلم أذن في كتابة الحديث عنه، وهو يعارض حديث أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا تكتبوا عني شيئاً غير القرآن»^(٤). ثم ذكر كيفية الجمع بين حديث النهي وأحاديث الإذن فقال: والجمع بينهما: - أن النهي خاص بوقت نزول القرآن خشية التباسه بغيره، والإذن في غير ذلك.

- أو أن النهي خاص بكتابة غير القرآن مع القرآن في شيء واحد، والإذن في تفريقهما.

- أو النهي متقدم والإذن ناسخ له عند الأمن من الالتباس وهو أقربها...»^(٥). وكل هذه الأسباب وجيهة، لكن روى الخطيب البغدادي من طرق كثيرة أن

-
- (١) صحيح البخاري، كتاب: في اللقطة، باب: كيف تعرف لقطة مكة، ح ٢٤٣٤ / ٣٩١.
 - (٢) صحيح البخاري، كتاب: العلم، باب: كتابة العلم، ح ١١٣ / ٢٤ - ٢٥.
 - (٣) سنن أبي داود، كتاب: العلم، باب: كتابة العلم، ح ٣٦٤٦ / ٥٢٣ - ٥٢٤.
 - (٤) فتح الباري، كتاب: العلم، باب: كتابة العلم، ١ / (٢٧٤ - ٢٧٥).
 - (٥) المرجع نفسه: ١ / ٢٧٥، وانظر: تأويل مختلف الحديث، لابن قتيبة: ٢٨٦، والديباج على مسلم، للسيوطي (٦ / ٣٠٣)، وتحفة الأحوذى، للمباركفوري: ٧ / ٣٥٩.

النبي ﷺ قال: «قيّدوا العلم بالكتاب»^(١) وإن كان في بعض طرقه ضعف، لكنه يتقوى بكثرتها^(٢).

وأذن لعبدالله بن عمرو بالكتابة، ولم نشعر بأنه إذن خاص له. وأمر بكتابة خطبته ﷺ لأبي شاه.

وكتابة عبدالله بن عمرو قديمة وكثيرة، وهو من كتّاب الوحي، فالنهي لم يكن عاماً؛ لأنه لو كان النبي ﷺ نهى عن كتابة سنته، لَمَا فُكّرَ سيدنا عمر رضي الله عنه بكتابتها يوماً وعزم على ذلك، كما سيأتي تفصيله^(٣).

٢ - قوله: تمسك الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ بحديث النهي عن الكتابة^(٤):

إن الواقع يكذب ما قاله فوزي، فالصحابه الذين كانوا يكتبون في حياة النبي ﷺ، استمروا على ذلك بعد وفاته ﷺ.

وقد ذكرت في الفقرة السابقة (ما كتب في عهد الصحابة من السنة)، عدداً من رسائل الصحابة رضي الله عنهم التي تضم كثيراً من الأحاديث النبوية. من ذلك سيدنا أنس ابن مالك رضي الله عنه الذي استمر يكتب الحديث ويأمر بكتابه حتى بعد وفاة النبي ﷺ، فقد سمع من عثبان بن مالك حديثاً عن النبي ﷺ في ابن الدخيشم، قال أنس: «فأعجبني هذا الحديث، فقلت لابني: اكتب، فكتبه»^(٥).

(١) تقييد العلم: ٦٨ - ٦٩.

(٢) انظر: علوم الحديث ومصطلحه، للدكتور صبحي الصالح وتصحيحه للحديث المذكور:

٢١.

(٣) في المبحث الآتي.

(٤) تدوين السنة: ٥٧.

(٥) تقييد العلم: ٩٦.

٣ - قوله : تشدد الصحابة ضد الذين كانوا يكتبون السنة^(١) :

وكلام فوزي هذا يناقض ما قبله ، من تمسك الصحابة رضي الله تعالى عنهم بعدم الكتابة ، فطالما أنهم تمسكوا بعدم الكتابة ، فهذا التشدد بحق من إذن؟! .
وهذا اعتراف بأن هناك من كان يكتب! .

والحقيقة لم يكن هذا التشدد الذي ادعاه ، ولا ذاك التمسك الذي افتراه ، وإنما كره بعض الصحابة الكتابة لا لأجل الكتابة نفسها ، ولكن خشية أن يكتب الناس على الكتب ويَدَعُوا القرآن^(٢) ، ومع ذلك فإن الذين امتنعوا هم قلة بالنسبة للذين كتبوا ، فمنهم من بقي على الامتناع كأبي سعيد الخدري رضي الله عنه^(٣) .

ومنهم من امتنع عن الكتابة ثم رخص كابن عباس رضي الله تعالى عنهما^(٤) ، قال ابن حجر : «قال العلماء : كره جماعة من الصحابة والتابعين كتابة الحديث ، واستحبوا أن يؤخذ عنهم حفظاً كما أخذوه حفظاً ، لكن لما قصرت الهمم وخشي الأئمة ضياع العلم دوّنوه»^(٥) .

٤ - قوله : كانوا يتلفون ما كتب من السنة :

لم يصح حديث واحد أن الصحابة رضي الله عنهم أتلفوا ما كتبوه من الأحاديث ، وإنما ورد ذلك عن بعض السلف ، وهم قلة ، ومنهم من ندم على ذلك كثيراً .

(١) الحديث النبوي : ٥٧ .

(٢) انظر : الأنوار الكاشفة : ٤٨ .

(٣) انظر : تقييد العلم : ٣٧ - ٣٨ .

(٤) المرجع السابق نفسه : ٤٤ ، ٩٣ .

(٥) فتح الباري ، كتابة العلم ، باب : كتابة العلم : ١ / ٢٧٥ .

قال الخطيب البغدادي :

«وكان غير واحد من السلف يستعين على حفظ الحديث بأن يكتبه، ويدرسه من كتابه، فإذا أتقنه محا الكتاب خوفاً من أن يتكل القلب عليه، فيؤدي ذلك إلى نقصان الحفظ، وترك العناية بالمحفوظ»^(١).

ثم ذكر هؤلاء الذين محوا كتبهم بعد حفظها، وهم: علقمة، وابن شهاب، وخالد الحذاء، وعاصم بن ضمرة^(٢).

ومنهم من ندم على محو الحديث كعروة بن الزبير، حيث قال: «كتبت الحديث ثم محوته، فوددت أني فديته بمالي وولدي وأني لم أمحه»^(٣).

وكان منصور بن المعتمر يكره كتابة العلم، ثم ندم على أنه لم يكتب، فقال: «وددت أني كتبت، وأن عليّ كذا أو كذا؛ قد ذهب عني مثل علمي»^(٤).

وهؤلاء كرهوا كتابة الحديث من كراهة الاتكال على الكتابة وترك الحفظ.

ومنهم من خاف أن يصير العلم إلى غير أهله، كعبدة الذي دعا بكتبه عند موته فمحاها، وقال: «أخشى أن يليها أحد بعدي، فيضعوها في غير مواضعها»^(٥).

ولا يعني هذا أن ما في هذه الكتب قد ضاع! بل أخذها عنه تلامذته قبل إتلافها، وتكون عند غيره أيضاً أخذوها عن شيوخه.

(١) تقييد العلم: ٥٨.

(٢) المرجع نفسه: ٥٩.

(٣) المرجع السابق نفسه: ٦٠.

(٤) المرجع السابق نفسه: ٦٠.

(٥) المرجع السابق نفسه: ٦١.

٥ - قوله: لم يرد نسخ حديث النهي على لسان أحد من الصحابة^(١):

أقول: والصواب أنه لم يرد نسخ لأحاديث الإذن على لسان أحد من الصحابة، بل إنَّ الإذن كان آخر الأمرين فحديث أبي شاه كان عام الفتح، وهي خطبته ﷺ.

وحديث ابن عباس، لما اشتدَّ بالنبي ﷺ وجعه قال: «ائتوني بكتابٍ اكتُبَ لكم كتاباً لا تضلوا بعده»^(٢).

وهذا الحديث صريح بالإذن بالكتابة، وكان في آخر أيام النبي ﷺ.

ومع إدراك العلمانيين لهذه الأحاديث، فإنهم يتجاهلونها.

والكتابة لا يُنهي عنها لذاتها، وإنما لسبب آخر، وهو تكثيف الجهود لحفظ القرآن الكريم، خوفاً من اختلاط القرآن بالحديث، واشتعال الناس بالحديث، والحديث بحر لا ينتهي، فلما زال المانع عاد الممنوع، فلا إشكال في القضية ولا نسخ.

رابعاً - قولهم: نهى الصحابة ﷺ عن كتابة الحديث حتى لا يكون ديناً عاماً:

هكذا ادعى محمد حمزة بقوله: «وقد ذهب جلُّ الصحابة إلى النهي عن كتابة

الحديث حتى لا يكون الحديث ديناً عاماً كالقرآن»^(٣).

(١) تدوين السنة: ٥٧.

(٢) صحيح البخاري، كتاب: العلم، باب: كتابة العلم، ح ٢٥ / ١١٤.

وصحيح مسلم في الوصية، باب: ترك الوصية لمن ليس له شيء يوحى فيه، ح ٧١٨ / ٤٢٣٢.

(٣) الحديث النبوي: ٤٩، وأبو هريرة شيخ المضيرة: ١٨ وأصواء على السنة: ٥٩ - ٦٠ كلاهما لمحمود أبي رية، وانظر: مجلة المنار، لرشيد رضا: ١٠ / ٧٦٨، فجر الإسلام: ٢٠٨، ٢٠٩، لأحمد أمين.

وقد تلقف حمزة هذه الدعوى عن محمود أبي رية^(١)، ومحمد رشيد رضا^(٢)،
وأحمد أمين^(٣).

الرد على الدعوى:

للرد على هذه الدعوى لا بد من الرد على أمرين:

(١) محمود أبو رية من خريجي الأزهر، وقد درّس فيه، لكنه كان متأثراً بأراء المستشرقين
والمشككين في الإسلام، فأخرج كتاب: (أضواء على السنة المحمدية) زاعماً تطهير السنة
مما اعتراها من دسّ ووضع، فطعن بها، وشنّع على الصحابة الكرام رضي الله عنهم، كما أخرج كتاب:
(أبو هريرة شيخ المضيرة). شتم فيه أبا هريرة رضي الله عنه، وطعن بنقله الحديث عامةً. وقد رد
عليه علماء الإسلام المعاصرين، منهم: د. مصطفى السباعي، ود. محمد السماحي،
ود. محمد أبو شهبة، والأستاذ المحقق أحمد شاكر، والأستاذ محمد عبد الرزاق حمزة،
والشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، وغيرهم.

(٢) محمد رشيد رضا القلموني الحسيني، صاحب مجلة المنار وأحد رجال الإصلاح المعاصرين.
عالم بالحديث والتفسير والأدب، وقد لازم الشيخ محمد عبده، وأصدر مجلة المنار لبث
آرائه في الإصلاح الديني والاجتماعي، وأنشأ مدرسة الدعوة والإرشاد، من آثاره: تفسير
القرآن لم يكمله، وتاريخ الأستاذ الإمام، ومجلة المنار وغيرها، (ت: ١٣٥٤هـ)، [الأعلام:
٦/ ١٢٦]. قال د. مصطفى السباعي: ويظهر أنه كان في أول أمره متأثراً بوجهة أستاذه
الشيخ محمد عبده - الذي كان يرى في الاعتماد على المنطق والبرهان العقلين خير سلاح
للدفاع عن الإسلام - وكان مثله في أول الأمر قليل البضاعة من الحديث، قليل المعرفة
بعلومه، ولكنه بعد أن أستلم لواء الإصلاح بعد وفاة الإمام محمد عبده، . . . كثرت بضاعته
من الحديث وخبرته، حتى غدا آخر الأمر حامل لواء السنة . . . لقد أدركته رحمه الله في
آخر حياته . . . وإني على ثقة بأنه لو كان حياً حين أصدر أبو رية كتابه لكان أول من يردُّ
عليه. [السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي: ٤٥ - ٤٦].

(٣) كاتب مصري، خُلع ببحوث المستشرقين المشككة بالسنة الشريفة، وخاصة بأراء المستشرق
اليهودي جولد تسيهر. من كتبه: فجر الإسلام، ضحى الإسلام، ظهر الإسلام، يوم
الإسلام. انظر: [السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، للدكتور مصطفى السباعي: ٣٣].

الأول: دعوى: (ذهاب جلّ الصحابة إلى النهي عن كتابة الحديث).

الثاني: دعوى: (حتى لا يكون الحديث ديناً عاماً كالقرآن).

أما الأمر الأول - قضية نهى الصحابة رضي الله عنهم عن الكتابة:

لم ينه الصحابة كلهم أو جلّهم عن كتابة الحديث، بل رأينا جلّهم يكتبون، خصوصاً العلماء منهم، وإنما نهى بعضهم كأبي سعيد الخدري، فلا يجوز تعميم النهي على كل الصحابة رضي الله عنهم.

وأما الأمر الثاني - حتى لا يكون الحديث ديناً عاماً:

فقد بناه على الأمر الأول وهو نهى الصحابة عن الكتابة، ولم يصح هذا الادعاء، فالأمر الثاني باطل أيضاً، فليس هناك دين عام ودين خاص.

ومعلوم «أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكتب مصحفاً، وأن أبا بكر وعمر وعثمان مدة من ولايته لم يكتبوا إلا مصحفاً واحداً، بقي عندهم لا يكاد يصل إليه أحد، ولم يُحفظ القرآن كله في عهد النبي، وقد بعث النبي صلى الله عليه وسلم ثم أبو بكر ثم عمر جماعة من العمال لم يحفظ كل منهم القرآن، ولا كان عنده مصحف، فهل يقال لهذا: إن القرآن لم يكن حينئذٍ من الدين العام^(١)؟! وهل بقي الناس طيلة هذه الفترة بدون دين عام؟!.

ثم إن السنة النبوية ليس قبولها أو رفضها مرهوناً لرأي أحد؛ لأن منزلتها بيّنها القرآن الكريم، والله سبحانه وتعالى هو الذي جعل لها هذه المنزلة، والصحابة رضي الله عنهم يعلمون ذلك، فلا يتوقف جعل الأحاديث ديناً عاماً كالقرآن على إرادتهم أو امتناعهم^(٢).

(١) الأنوار الكاشفة: ٥٤.

(٢) انظر: دراسات في الحديث النبوي: ٨٠.

إذن ما ادعاه محمد حمزة والذين أخذ عنهم مجرد افتراء على الصحابة رضي الله عنهم؛ لأن الصحابة رضي الله عنهم حفظوا السنة في الصدور والسطور، وبلغوها لمن بعدهم، ودليل ذلك وصولها إلينا، ووجودها الآن غضةً نقيّةً.

* * *

البحث الثاني

دعوى محاربة الخلفاء الراشدين لكتابة السنة

مما لا شك فيه أن الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم كانوا أحرص الناس على حفظ السنة الشريفة، وعلى اتباعها، يقول سيدنا أبو بكر رضي الله عنه: «لست تاركاً شيئاً كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به إلا عملتُ به، فإني أخشى إن تركتُ شيئاً من أمره أن أزيغ»^(١). ترى من كانت هذه حالهم، هل يحاربون سنة نبيهم عليه الصلاة والسلام؟! .
جاء العلمانيون فادعوا عدم كتابة السنة طيلة القرن الأول، ولكي يبرروا هذا الادعاء؛ اتهموا كبار الصحابة بمحاربة كتابتها، ثم حمّلوهم مسؤولية هذا كله وهم منه براء!، فإن الخلفاء الراشدين كتبوا أو أمروا بكتابة السنة كما سنرى.

يقول إبراهيم فوزي:

«حارب الخلفاء الراشدون وعلى رأسهم الخليفان أبو بكر وعمر كتابة السنة، ومضى القرن الأول للهجرة ولم يكتب شيءٌ منها»^(٢).

الرد على افتراءات فوزي:

اتكأ فوزي في ادعائه هذا على ما تلقفه من افتراءات أبي رية^(٣)، واستند على

(١) صحيح البخاري، كتاب: فرض الخمس، باب: فرض الخمس، ح ٣٠٩٣ / ٥١٢
وصحيح مسلم، كتاب: الجهاد، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم لا نورث...، ح ٤٥٨٢ / ٧٨٠ - ٧٨١.

(٢) تدوين السنة: ٢١.

(٣) أضواء على السنة: ٥٧ - ٥٨.

روايات ردّها العلماء، أو كان لها توجيه غير ما أراده العلمانيون لها، أذكر هذه الروايات وأتبعها بالرد.

١ - قال فوزي^(١):

روت السيدة عائشة عن أبيها قالت: «جمع أبي الحديث عن رسول الله ﷺ، وكان خمس مئة حديث، فبات ليلة يتقلب كثيراً، فلما أصبح قال: أي بنيّة: هلمي الأحاديث التي عندك، فجئت بها، فدعا بنار وأحرقها».

الرد:

أورد فوزي هذه الرواية هكذا ناقصة - لغاية في نفسه - وحذف تنمة الرواية، وعزاها للذهبي.

أما القسم الذي حذفه من الرواية فهو: «فقلت: لِمَ أحرقتها؟ قال: خشيت أن أموت وهي عندي، فيكون فيها أحاديث عن رجل قد ائتمنته ووثقت به، ولم يكن كما حدثني، فأكون قد تقلدت ذلك»^(٢).

ثم قال الذهبي بعد ذلك: (فهذا لا يصح). فمن أجل حكم الذهبي على الرواية بعدم صحتها؛ حذفها فوزي!

ولو صح هذا الحديث لكان حجة على فوزي، لا حجة له، ولو كان النبي ﷺ نهى عن كتابة الأحاديث مطلقاً؛ لما كتب أبو بكر الصديق رضي الله عنه، والإحراق كان لسبب كما ورد في الرواية - ولكن الخبر لا يصح كما حكم عليه الذهبي، ولم ينقل فوزي - كأبي رية - (حكم الذهبي) متجاوزاً بذلك الأمانة العلمية في النقل؛ لتضليل

(١) تدوين السنة: ٥٧.

(٢) تذكرة الحفاظ: ١ / ٥.

الناس وتشكيكهم بسنة نبيهم ﷺ! .

إذن: سيدنا أبو بكر ﷺ لم يحارب كتابة السنة كما ادعى .

٢ - وقال فوزي^(١):

وعن عروة بن الزبير قال: «إن عمر بن الخطاب أراد أن يكتب السنن، فاستفتى أصحاب رسول الله ﷺ، فأشاروا عليه بكتابتها، فطفق يستخير الله شهراً، ثم أصبح يوماً وقد حزم أمره فقال: إني كنت أريد أن أكتب السنن، وإني ذكرت قوماً قبلكم كتبوا كتباً فأكبوا عليها وتركوا كتاب الله، وإني والله لا أشوبُ كتاب الله بشيء»^(٢).

وفي رواية عن أنس بن مالك أن عمر قال: «لا كتاب مع كتاب الله»^(٣).

الرد:

عزاً فوزي الروائتين لجامع بيان العلم . والتحقيق:

إن الرواية الثانية: «عن أنس بن مالك أن عمر قال: لا كتاب . . .»، لم يوردها ابن عبد البر مع الخبر الأول كما فعل فوزي؛ الذي أخطأ في سندها!

والصواب: عن ابن وهب قال: سمعت مالكا يحدث أن عمر بن الخطاب ﷺ

أراد أن يكتب هذه الأحاديث، أو كتبها ثم قال: «لا كتاب مع كتاب الله» .

وسبب هذه الأخطاء، هو أن العلمانيين لا يرجعون إلى المصادر الأساسية،

بل يأخذون عن بعضهم، وعن المستشرقين، وعن المستغربين . وهؤلاء ثبت عن

(١) تدوين السنة: ٥٧ - ٥٨ .

(٢) جامع بيان العلم وفضله، يوسف بن عبد البر: ٦٤ / ١، وتقييد العلم: ٥١ .

(٣) المرجع نفسه: ١ / ٢٧٠ .

جلَّهم بعد الاستقراء - خاصَّةً الحاقدين منهم - أن ما ينقلونه يفتقد للأمانة العلمية، والموضوعية والحياد! .

وعلى كل فإن خبر عروة عن عمر رضي الله عنه منقطع؛ لأن عروة لم يدرك عمر، فقد ولد في أوائل خلافة عثمان رضي الله عنه (١).

وكذلك الخبر الثاني معضل، فإن مالكا بينه وبين عمر أكثر من راوٍ.

وعلى فرض صحة الخبرين؛ فإنهما حجة لما ثبت من كتابة الصحابة للسنة الشريفة، وأن النبي صلى الله عليه وآله لو كان نهى عن كتابة السنة مطلقاً؛ لما همَّ بكتابتها عمر، وأشار بها الصحابة عليه، فإن عدوله عنها كان لسبب آخر، وهو خشية التباس القرآن بالسنة.

وقد كانت هذه الخشية في عهد عمر رضي الله عنه ثم زالت.

وقد قال عروة بن الزبير - الصحابي رضي الله عنه - عن نفسه: «كتبت الحديث ثم محوته، فوددت أني فديته بمالي وولدي وأني لم أمحه» (٢).

قال الخطيب البغدادي (٣): «تري أن عروة محا الحديث من كتابه للمعنى

(١) تقريب التهذيب: ٣٢٩. وثمة رواية عن عروة ليس فيها انقطاع، يروي عن عبدالله بن عمر رضي الله عنه، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه أراد أن يكتب الحديث... (تقييد العلم: ٥٠).

(٢) تقييد العلم: ٦٠.

(٣) أحمد بن علي بن ثابت، أبو بكر الخطيب البغدادي، أحد الحفاظ المؤرخين، صاحب التصانيف، كان ثقة متحريراً، وكان من كبار الشافعية، له ستة وخمسون مصنفاً من أهمها: تاريخ بغداد، الجامع لأحلاق الراوي وآداب السامع، الكفاية في علم الرواية، قال أبو إسحاق الشيرازي: أبو بكر الخطيب يشبه بالدارقطني في معرفة الحديث وحفظه، (٣٩٢ - ٤٦٣هـ) انظر: [وفيات الأعيان: ١ / ٩٢ - ٩٣، ترجمة رقم ٣٤]، [سير أعلام النبلاء:

١٨ / ٢٧٠، ٢٩٧، ترجمة رقم ١٣٧].

الذي ذكرناه من كراهة الاتكال عليه، فلما علت سنّه، وتغيّر حفظه، ندم على محوه إيّاه، وتمنى أنه كان لم يمحه ليرجع إلى كتابه عند تناقض أحواله واضطراب حفظه، والله أعلم»^(١).

٣ - وقال فوزي^(٢):

«وعلم عمرٌ أن بعض الصحابة كتبوا أحاديث عن رسول الله ﷺ وهم يحتفظون بها، فصعد المنبر وقال: أيها الناس! بلغني أنه قد ظهرت في أيديكم كتبٌ فأحبها إلى الله أعدلها وأقومها. فلا يبقين أحد عنده كتاب إلا أتاني به فأرى رأيي به. فظن الناس الذين كتبوا عن رسول الله ﷺ أنه يريد أن ينظر بها، فأتوه بكتبهم، فجمعها وأحرقها وقال: أمنيّة كأمنيّة أهل الكتاب؟ ثم كتب إلى الأمصار: من كان عنده من السنة شيء فليُتلفه».

الرد:

لم يعزُ فوزي هذه الرواية لأي مرجع، ولكنني وجدتها عند الخطيب البغدادي^(٣) بلفظ: «أمنيّة كأمنيّة أهل الكتاب؟» مع تغيير وزيادة في الألفاظ لا يضر.

وعند ابن سعد^(٤) بلفظ: «مئنة كمئنة أهل الكتاب؟» مختصرة، وكلا الروايتين

عن القاسم بن محمد عن عمر، فالخبر منقطع؛ لأن القاسم ولد بعد وفاة عمر ﷺ ببضع عشرة سنة، ومات سنة ست ومائة^(٥).

(١) تقييد العلم: ٦٠.

(٢) تدوين السنة: ٥٨.

(٣) تقييد العلم: ٨٣.

(٤) الطبقات الكبرى: ١٨٨ / ٥.

(٥) انظر: تقريب التهذيب: ٣٨٧، والأنوار الكاشفة: ٤٩.

٤ - وقال فوزي^(١):

«وقد تشدد عمر كثيراً مع الصحابة الذين كانوا يكثرون من التحديث عن رسول الله ﷺ. فقد روى عنه عبد الرحمن بن عوف فقال: والله ما مات عمر حتى بعث إلى أصحاب رسول الله ﷺ: عبدالله بن حذيفة، وأبي الدرداء، وأبي ذر، وعقبة بن عامر، فجمعهم وقال: ما هذه الأحاديث التي أفشيتم عن رسول الله ﷺ في الآفاق؟ قالوا: أئنهانا؟ قال: لا. أقيموا عندي، والله لا تفارقوني ما عشت. قال: ومنع خروجهم من المدينة، وفي رواية أنه حبسهم».

الرد:

عزا فوزي الرواية لـ «تذكرة الحفاظ»، و«الإحكام» لابن حزم. فأما في تذكرة الحفاظ فلم أجده!

وأما في «الإحكام»^(٢) فوجدته مختصراً، لكن ليس بسنده الذي ذكره فوزي حين قال: فقد روى عنه عبد الرحمن بن عوف فقال: . . .

فهو يوهم أن الراوي عن عمر هو عبد الرحمن بن عوف مباشرة، وهذا تضليل، والصواب (كما في الإحكام): شعبة، عن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف، عن أبيه (أي: إبراهيم) قال: قال عمر . . .

وبعد أن أورد ابن حزم هذا الخير، قال «قال علي: هذا مرسل ومشكوك فيه من شعبة فلا يصح، ولا يجوز الاحتجاج به، ثم هو في نفسه ظاهر الكذب والتوليد؛ لأنه لا يخلو عمر من أن يكون اتهم الصحابة، وفي هذا ما فيه، أو يكون نهى عن

(١) تدوين السنة: ٥٩.

(٢) ابن حزم: ٢٤٩.

نفس الحديث، وعن تبليغ سنن رسول الله ﷺ إلى المسلمين . . .» وشنع ابن حزم على المحتج بهذه الرواية، حتى قال: «فليختر المحتج لمذهبه الفاسد بمثل هذه الروايات الملعونة . . .» إلخ، وقال: «وإنما نهى عن الحديث بالأخبار عن سلف من الأمم، وعما أشبهه»^(١).

وفوزي ذكر هذه الرواية في معرض الاحتجاج، ولم يذكر تعقيب ابن حزم وحكمه على الرواية في معرض الاحتجاج، وهذا تضليل!

٥ - وقال فوزي^(٢):

«وفي رواية الحافظ الذهبي عن سعد بن إبراهيم عن أبيه، أن عمر حبس أربعة من صحابة رسول الله ﷺ، هم: ابن مسعود، وأبو الدرداء، وأبو مسعود الأنصاري، وأبو ذر الغفاري ﷺ، فقال لهم: لقد أكثرتم الحديث عن رسول الله ﷺ». عزاء فوزي هذه الرواية لـ «تذكرة الحفاظ»^(٣).

وعند الرجوع للتذكرة، وجدنا الرواية تقول: إن عمر حبس ثلاثة: ابن مسعود، وأبا الدرداء، وأبا مسعود الأنصاري ﷺ.

فقد زاد فوزي من كيسه صحابياً رابعاً، وهو أبو ذر الغفاري ﷺ، وحبسه على ذمته!

وعلى كل الأحوال: الرواية لا تصح، وهي مرسلة كسابقها؛ لأن إبراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف لم يسمع من عمر، فقد ولد في آخر خلافة عمر ﷺ.

(١) الأحكام، لابن حزم: ٢٥٦ / ٢.

(٢) تدوين السنة: ٥٩.

(٣) الذهبي: ٧ / ١.

قال الدكتور محمد أبو شهبة :

«ومن دواعي تزييف الرواية: أن ابن مسعود كان يتبع مذهب عمر وطريقته، وكان يقول: لو سلك الناس وادياً وشِعْباً، وسلك عمر وادياً وشِعْباً، لسلكت وادي عمر وشِعْبِهِ، وقد أرسله عمر إلى الكوفة ليعلم أهلها، وقال لهم: لقد آثرنكم بعبدالله على نفسي، فكيف يعقل أن يخالفَ عمرَ في التقليل من الرواية؟ وكيف يعقل من عمر أن يحبسَهُ؟»^(١).

٦ - وقال فوزي^(٢):

«وجاء في الصحيحين عن ابن عباس قال: لما اشتد بالنبي ﷺ وجعه قال: هلمّ أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده، فقال عمر: إن النبي ﷺ غلبه الوجع، وعندكم القرآن، حسبنا كتاب الله ﷻ، فاختلف أهل البيت واختصموا، فمنهم من يقول: قرّبوا يكتب لكم رسول الله ﷺ كتاباً لا تضلوا بعده، ومنهم من يقول ما قاله عمر. فلما أكثروا اللغو قال النبي ﷺ: قوموا عني. فكان ابن عباس يقول: الرّزِيَّةُ^(٣) كل الرزية ما حال بين رسول الله وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب. إن عبارة: حسبنا كتاب الله، التي قالها عمر تطرح كل شيء جانباً غير كتاب الله ﷻ».

الرد:

هذه الرواية التي أوردها فوزي ليست مطابقة لما في البخاري ولا مسلم، ولكن ألفاظها مقاربة لهما بزيادة ونقص بعض الألفاظ^(٤).

(١) دفاع عن السنة: ٥٠، وانظر: السنة ومكانتها، للدكتور مصطفى السباعي: ٨٢-٨٣.

(٢) تدوين السنة: ٥٩.

(٣) الرزية: المصيبة.

(٤) انظر: صحيح البخاري، كتاب: العلم، باب: كتابة العلم، ح ٢٥ / ١١ ومسلم، كتاب: =

وهذه الرواية أيضاً حجة تثبت أن النبي ﷺ أمر بكتابة حديثه حتى في آخر أيامه .

ولو كان هناك نهي عن الكتابة فهذا الحديث كفيلاً بنسخه .

وسيدنا عمر ومن وافقه من الصحابة رضي الله عنهم في عدم الكتابة؛ أرادوا ألا يشقوا على النبي ﷺ في تلك الحالة، وظهر لهم أنه ليس على الوجوب، وأنه من باب الإرشاد إلى الأصلح، يدل على ذلك أنه عاش ﷺ بعد ذلك أياماً، ولم يعاود أمره لهم بذلك، فلو كان واجباً لما تركه لاختلافهم^(١).

والحديث ينتهي عند قول ابن عباس رضي الله عنهما:

«الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله ﷺ، وبين أن يكتب لهم ذلك

الكتاب»، وهذا الكلام لابن عباس رضي الله عنهما.

لكن الرزية كل الرزية، أن إبراهيم فوزي أدخل في الحديث كلاماً من عنده بعد كلام ابن عباس، لا علاقة له بالحديث، وهو قوله: «إن عبارة حسبنا كتاب الله التي قالها عمر تطرح كل شيء جانباً غير كتاب الله»، فأدرجها في الحديث، ووضع بعدها معقوفتين ليدل على أنها من الحديث، فيوهم أنها من كلام ابن عباس، وكل مراده من هذا التزوير، أن يطرح السنة جانباً كما قال!

٧ - وقال فوزي^(٢):

«وكان أبو بكر وعمر ينصحان الناس بالإقلال من الرواية عن رسول الله ﷺ.

= الوصية، باب: ترك الوصية: ٤٢٣٤ / ٧١٨. كلاهما عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(١) انظر: فتح الباري، كتاب: العلم، باب: كتابة العلم: ١ / ٢٧٦.

(٢) تدوين السنة: ٥٨.

فقد خطب أبو بكر مرة في الناس فقال: إنكم تحدثون عن رسول الله ﷺ أحاديث تختلفون فيها، والناس بعدكم أشد اختلافاً، فلا تحدثوا عن رسول الله ﷺ شيئاً، فمن سألكم قولوا: بيننا وبينكم كتاب الله، فاستحلوا حلاله وحرّموا حرامه».

الرد:

أحال فوزي هذا الخبر على «تذكرة الحفاظ»^(١)، وتجاهل حكم الذهبي، وتعليقه عليه.

فقد قدم الذهبي قبل إيراد هذا الخبر كلاماً عن أبي بكر الصديق ﷺ فقال: «وكان أول من احتاط في قبول الأخبار، فروى ابن شهاب عن قبيصة بن ذؤيب أن الجدة جاءت إلى أبي بكر تلتمس أن تُورث، فقال: ما أجد لك في كتاب الله ﷻ شيئاً وما علمت أن رسول الله ﷺ ذكر لك شيئاً، ثم سأل الناس، فقام المغيرة فقال: حضرت رسول الله صلى الله عليه وآله يعطيها السدس، فقال له: هل معك أحد؟ فشهد محمد بن مسلمة بمثل ذلك، فأنفذ لها أبو بكر ﷺ».

ثم قال: «ومن مراسيل ابن أبي مُليكة أن الصديق جمع الناس . . .» وذكر الخبر. فقد بين الذهبي أنه مرسل؛ لأن ابن أبي مليكة لم يدرك أبا بكر ﷺ، ولا يُدرى ممن سمعه، فليس بحجة، ومع ذلك قال الذهبي: «فهذا المرسل يدل أن مراد الصديق الثبوت في الأخبار والتحري؛ لا سد باب الرواية، ألا تراه لما نزل به أمر الجدة ولم يجده في الكتاب، كيف سأل عنه في السنة! فلما أخبره الثقة، ما اكتفى حتى استظهر بثقة آخر، ولم يقل: حسبنا كتاب الله، كما تقول الخوارج».

قلت: ولم يرد أن مثل هذا الأمر تكرر عن سيدنا أبي بكر ﷺ. إذن فالخبر

لا يدل على أن أبا بكر رضي الله عنه نهى عن الأخذ بالسنة، أو حاربها كما أراد فوزي! والمتواتر عن سيدنا أبي بكر رضي الله عنه، أنه يدين بكتاب الله تعالى، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وأخذ بحديث: «لا نورث ما تركنا صدقة»^(١) مع ما يتراءى من مخالفته لظاهر القرآن، وأحاديثه موجودة في دواوين الإسلام^(٢).

ومما يبين شدة تمسكه بالسنة، قوله بعد أن ذكر حديث: «لا نورث...»، حيث قال: «لست تاركاً شيئاً كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به إلا عملتُ به، فإني أخشى إن تركتُ شيئاً من أمره أن أزيغ»^(٣).

وبعد تنفيذ هذه الروايات التي احتج بها فوزي، أذكر - علاوة على ذلك - روايات تدل على كتابة الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم للسنة، وأمرهم بذلك. **ذَكَرُ ما رُوِيَ عن الخلفاء الراشدين من كتابة السنة:**

أذكر فيما يأتي ثلاث روايات، عن أبي بكر الصديق، وعن عمر بن الخطاب، وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم:

١ - الرواية عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه في ذلك:

عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن أبا بكر رضي الله عنه كتب له التي أمر الله رسولَه: «ومن بلغتْ صدقته بنتٌ مخاضٍ وليست عنده، وعنده بنتٌ لبونٍ فإنها تُقبلُ منه، ويُعطيه المِصْدَقُ عشرينَ درهماً أو شاتينِ، فإن لم يكن عنده بنتٌ مخاضٍ على وجهها

(١) صحيح البخاري، كتاب: فرض الخمس، باب: فرض الخمس، ح ٣٠٩٣/٥١٢، وصحيح

مسلم، كتاب: الجهاد، باب: حكم الفيء، ح ٤٥٧٧/٧٧٨.

(٢) الأنوار الكاشفة: ٥٨ - ٥٩.

(٣) صحيح البخاري، كتاب: فرض الخمس، باب: فرض الخمس، ح ٣٠٩٣/٥١٢.

وعنده ابنُ لبونٍ فإنه يُقبلُ منه وليس معه شيءٌ»^(١).

٢- الرواية عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه في ذلك :

عن عمرو بن أبي سفيان، أنه سمع عمر بن الخطاب يقول: «قيدوا العلم بالكتاب»^(٢).

٣- الرواية عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه في ذلك :

عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال: خطبنا عليٌّ فقال: ما عندنا كتابٌ نقرؤه إلاّ كتابَ الله، وما في هذه الصحيفة. فقال: فيها الجراحات، وأسنان الإبل، «والمدينة حرمٌ ما بين غيرِ إلى كذا، فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى فيها مُحدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يُقبلُ منه صرْفٌ ولا عدْلٌ، ومن تولى غير مواليه فعليه مثلُ ذلك. وذمة المسلمين واحدةٌ، فمن أخفرَ مسلماً فعليه مثل ذلك»^(٣).

وبذلك يتبين لنا أن الخلفاء الراشدين وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم كتبوا أو أمروا بكتابة السنة، ولم يحاربوا ذلك كما ادعى العلمانيون.

ومع أن حديث سيدنا علي رضي الله عنه واضح الدلالة على كتابة الصحابة رضي الله عنهم تعالى عنهم للسنة المطهرة وحُجَّة في ذلك، فإن العلمانيين حرّفوا معناه، ولوّوا عنقه، وفسروه تفسيراً يوافق هواهم في طرح السنة وعدم الحاجة إليها!

(١) صحيح البخاري، كتاب: الزكاة، باب: العرض في الزكاة، ح١٤٤٨ / ٢٣٤.

(٢) تقييد العلم، الخطيب البغدادي: ٨٩.

(٣) صحيح البخاري، كتاب: الجزية والموادعة، باب: ذمة المسلمين، ح٣١٧٢ / ٥٢٨.

واللفظ له. وصحيح مسلم، كتاب: الأضاحي، باب: تحريم الذبح لغير الله تعالى،

ح٥١٢٦ / ٨٨٣.

فهذا زكريا أوزون يختم كتابه المشؤوم بقوله: «وقبل أن أنهي كتابي هذا، أورد حديثاً جاء في صحيح البخاري، لأطرح سؤالاً مشروعاً: إذا كان الصحابي الإمام علي قد أكد أن ما يلزمنا هو كتاب الله وما في الصحيفة التي قرأها، وأثبت ذلك الإمام البخاري في صحيحه، فلماذا جمع كل تلك الأحاديث في صحيحه؟!»^(١).

فتقول أوزون على لسان سيدنا علي عليه السلام، فإنه لم يقصد الاقتصار على ما في الصحيفة من السنة كما أراد أن يفهم أوزون! بل كلام سيدنا علي هو رد على من كان يزعم أن عند سيدنا علي عليه السلام أشياء من الوحي لم يطلع عليها غيره، وهذا الأمر واضح من سياق الحديث - الرواية الأولى له في صحيح البخاري -:

«عن أبي جَحِيْفَةَ قال: قلت لعلي: هل عندكم كتاب؟ قال: لا، إلا كتابُ الله تعالى، أو فهمٌ أُعْطِيَهُ رجلٌ مسلم، أو ما في هذه الصحيفة، قال: قلت: وما في هذه الصحيفة؟ قال: العقلُ، وفكاكُ الأسير، ولا يُقتلُ مسلمٌ بكافرٍ»^(٢).

قال ابن حجر: «وإنما سأله أبو جحيفة عن ذلك؛ لأن جماعة من الشيعة كانوا يزعمون أن عند أهل البيت - لا سيما علياً - أشياء من الوحي خصَّهم النبي صلى الله عليه وآله بها لم يطلع غيرهم عليها، وقد سأل علياً عن هذه المسألة أيضاً قيس بن عبادة، والأشتر النخعي»^(٣).

(١) جناية البخاري: ١٥٩.

(٢) كتاب: العلم، باب: كتابة العلم، ح ١١١ / ٢٤. وصحيح مسلم، كتاب: الأضاحي، باب: تحريم الذبح لغير الله تعالى، ح ٥١٢٦ / ٨٨٣.

(٣) فتح الباري، كتاب: العلم، باب: كتابة العلم، ح ١١١، ص ٢٧٠ / ١.

أما صنيع أوزون فهو من قبيل التلاعب في معنى النصوص لإبطال حق،
وإحقاق باطل.

* * *

المبحث الثالث

دعوى تأخر تدوين السنة

* تمهيد - غرض العلمانيين من هذه الدعوى :

يدعي العلمانيون تأخر تدوين السنة ردحاً من الزمن، بشكل لا يتأتى معه الوثوق بمصداقيتها، لبعء الشُّقة تاريخياً بين عصر النبي ﷺ، وبين عصر التدوين .
فمنهم من ادعى تأخر التدوين إلى نهاية القرن الثاني الهجري، ومنهم من أوصله إلى القرن الثالث، وقالوا: إنه طيلة هذه الفترة من الزمن بقي الحديث سائماً على ألسنة الناس دون تقييد، مما عرَّضه للوضع والتحريف - على حدِّ زعمهم - .
وهم يعلمون أن هذه الدعاوى باطلة - وقد ردَّ عليها العلماء - ولكن العلمانيين يريدون أن يصلوا إلى نتيجة مفادها: أن السنة ضاعت قبل التدوين؛ فلا تصح كمصدر ثانٍ للتشريع^(١).

ومن أجل إقناعنا بهذه النتيجة قالوا:

- ١ - إنَّ جمعَ السنة كان في القرن الثالث .
- ٢ - إنَّه لم يُعرف عن أحدٍ حتى نهاية القرن الأول أنه كتب حديثاً في صحيفة .
- ٣ - إنَّ أمرَ الخليفة بالتدوين لم يصادف تنفيذاً .
- ٤ - إنَّ التدوين فرضه الاختلاف بين السنة والشيعَة .

لكن هذه الدعاوى محض تجنٍ وافتراء، يتبين لنا ذلك من خلال عرضها

(١) انظر: تدوين السنة، إبراهيم فوزي: ٢١ - ٢٢، ٦٧ - ٦٨ .

والرد عليها مفصلاً كما يأتي :

عرض الادعاءات والرد عليها :

الادعاء الأول - قولهم : جمع السنة كان في القرن الثالث :

يبالغ العلمانيون عندما يدعون تأخر جمع السنة إلى القرن الثالث الهجري، ويصدّقون أنفسهم - مع أنه مجرد افتراء؛ لأن الحقائق التاريخية تكذبه - لطيب لهم الكلام بالطعن بالسنة؛ متظاهرين بنصرة الدين! .

يقول إبراهيم فوزي - الذي حشا كتابه «تدوين السنة» بمثل هذه الترهات - :
«وبعد أن كان كبار الصحابة يتخرجون في التحديث عن رسول الله ﷺ خشية التحريف والنسيان أو الكذب على رسول الله ﷺ، كانت النتيجة عند جمع السنة في القرن الثالث الهجري تدوين أحاديث عن رسول الله ﷺ متناقضة، وأحاديث تناقض القرآن وتنسخ أحكامه، وأحاديث ليس فيها سنة ولا قدوة، ولا تشريع ولا عبادة، ولا شيء يفيد المسلمين في دينهم أو دنياهم»^(١) .

الرد على ذلك :

اتهم فوزي كبار الصحابة بالتحرج من التحديث خشية التحريف والنسيان أو الكذب! ثم حمّلهم مسؤولية هذا التحرج الذي كان من نتيجة تأخر جمع السنة للقرن الثالث! فدوّنت أحاديث تناقض القرآن، ولا تفيد المسلمين في دين أو دنيا، والله سبحانه يقول: ﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ۚ وَمَا يَطُوعُ عَنِ الْهَوَىٰ ۚ إِن هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۖ عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ﴾ [النجم: ٢-٥] .

جرّد فوزي السنة الشريفة من وظيفتها ومن كل شيء، وألبسها ثوب التناقض،

(١) تدوين السنة: ٤٠ - ٤١، وانظر: ٦٧ .

وعدم الفائدة في الدين والدنيا، وهذا لا يقوله من كان له حظ في الإسلام! وإلاً فكيف يأمرنا الله سبحانه باتباع السنة بقوله ﷺ: ﴿وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وقوله ﷺ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١]، ويعلم سبحانه أنها ستكون متناقضة ولا فائدة منها كما يدعي فوزي؟! .

وأما قضية تحرُّج الصحابة من التحديث، فما من أحد منهم إلا وقد حدَّث بعدد من الأحاديث، أو سأل عنها.

وكان بعض كبار الصحابة يرون أن تبليغ الأحاديث يتعيَّن وقت الحاجة، ولم يُنقل عن أحدهم أنه كان عنده حديث وتحققت الحاجة إلى العمل به فلم يحدث به؛ لأنهم كانوا يُؤثرون أن لا يُشغل الناس عن القرآن بالأحاديث دون حضور حاجة^(١).

وأما بالنسبة لقضية جمع السنة التي نحن بصدددها، فلم يتأخر إلى القرن الثالث كما ادعى فوزي، فقد جُمعت في وقت مبكر، كما يأتي:

جمع السنة وتدوينها:

نميز بين حالتين في التدوين: الفردي، والرسمي.

أولاً - التدوين الفردي:

إذا كان معنى التدوين هو كتابة جملة مستكثرة من الأحاديث في صحف، فإن التدوين ترافق مع الكتابة ابتداءً من عهد النبي ﷺ. فإن عبد الله بن عمرو بن العاص (٧ ق هـ - ٦٥ هـ) كتب صحيفته التي كان يسميها بالصادقة، بعد أن سمعها

(١) انظر: الأنوار الكاشفة: ٥٢.

من رسول الله ﷺ دون واسطة^(١).

ثانياً - التدوين الرسمي :

أما التدوين الرسمي للحديث (بأمر الخلفاء)، فأول من فكر به هو سيدنا عمر ابن الخطاب رضي الله عنه^(٢).

ثم تجدد هذا الفكر، وُجِّعَ الحديث فعلاً قبل نهاية عصر الصحابة رضي الله عنهم (٥٧٠هـ) تقريباً.

وقام بهذه المهمة العلماء والخلفاء.

١ - العلماء: وهم من أبناء الصحابة وغيرهم، حيث قاموا بجمع السنة وكتابتها في كتب، وقد شملت جميع المدن الإسلامية^(٣).

٢ - الخلفاء: وقد اشتهر أن أول من أمر بجمع السنة رسمياً هو الخليفة الأموي عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى (ت ١٠١هـ).

قال البخاري: «وكتب عمر بن عبد العزيز إلى أبي بكر بن حزم:

انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه، فإني خفتُ دروسَ العلم وذهابَ العلماء، ولا تقبلُ إلا حديثَ النبي ﷺ، وليُفْشُوا العلمَ، وليُجْلِسُوا حتى يُعَلِّمَ من لا يَعْلَمُ، فإنَّ العلمَ لا يهلكُ حتى يكونَ سراً»^(٤). وقال ابن حجر: «يستفاد منه ابتداء تدوين الحديث النبوي»^(٥).

(١) مرَّ ذكرها في فقرة: (ما كتبه الصحابة رضي الله عنهم بإذن النبي ﷺ) في المبحث الأول من هذا الفصل.

(٢) جامع بيان العلم / ١ / ٦٤، وتقييد العلم: ٥٠.

(٣) انظر: تاريخ تدوين السنة، للدكتور حاكم المطيري: ٥١.

(٤) صحيح البخاري، كتاب: العلم، باب: كيف يُقبَضُ العلم، ترجمة، ح ١٠٠ / ٢٢ - ٢٣.

(٥) فتح الباري، كتاب: العلم، باب: كيف يُقبَضُ العلم: ١ / ٢٥٧.

وقال: «وأول من دوّن الحديث ابن شهاب الزهري على رأس المائة بأمر عمر بن عبد العزيز، ثم كثر التدوين، ثم التصنيف، وحصل بذلك خير كثير، والله الحمد»^(١).

ويقصد أن الزهري أول من كتب الأحاديث في ديوان ودفاتر، لا أنه أول من كتب الحديث في صحف. ولكن المصادر التاريخية والحديثة تؤكد أن التدوين الرسمي كان قبل ذلك بكثير^(٢)، وأن الخليفة عمر بن عبد العزيز قد سبقه في هذه المهمة أبوه عبد العزيز بن مروان (ت ٨٥هـ)، وجده مروان بن الحكم (ت ٦٥هـ) كما سنرى.

وبيان ذلك:

١ - إن عبد العزيز بن مروان - وكان أميراً على مصر - كتب إلى كثير بن مرة الحضرمي (ت ٨٠هـ) - وكان قد أدرك سبعين بديراً من أصحاب رسول الله ﷺ، وكان يُسمى الجند المقدم - أن يكتب إليه بما سمعه من أصحاب رسول الله ﷺ من أحاديثهم إلا حديث أبي هريرة فإنه عندنا^(٣).

فقول الأمير عبد العزيز: «إلا حديث أبي هريرة فإنه عندنا»، يؤكد أن والده الخليفة مروان بن الحكم قد كتب أحاديث أبي هريرة عن النبي ﷺ، وفي الحقيقة لم يقتصر الخليفة مروان على كتابة أحاديث أبي هريرة ﷺ، فقد كان يرسل لصحابة غيره أيضاً يسألهم عن أحاديث رسول الله ﷺ، من ذلك إرساله إلى زيد بن ثابت ﷺ،

(١) المرجع نفسه، ح ١١٣ / ٢٧٥.

(٢) انظر: السنة قبل التدوين: ٢٤٥.

(٣) الطبقات الكبرى، لابن سعد: ٧ / ٤٤٨، وسير أعلام النبلاء: ٤ / ٤٧، وانظر: تاريخ

تدوين السنة، للمطيري: ٥٢.

يبين ذلك ابن حبان بالسند المتصل عن عبد الرحمن بن أبان يحدث عن أبيه قال :
خرج زيد بن ثابت من عند مروان نصف النهار، قال : قلت : ما بعث إليه في هذه
الساعة إلا لشيء سأله عنه، فسألته فقال : سألنا عن أشياء سمعناها من رسول الله ﷺ،
سمعت رسول الله ﷺ يقول : «نَصَرَ اللهُ أُمَّرَاءَ أَسْمَعَ مِنَّا حَدِيثًا فَبَلَّغَهُ غَيْرَهُ، فَرُبَّ حَامِلٍ
فَقَهُ إِلَىٰ مِنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فَقَهُ لَيْسَ بِفَقِيهِ، ثَلَاثٌ لَا يُغْلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ
مُسْلِمٍ : إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَمَنَاصِحَةُ وَلَاةِ الْأُمْرِ، وَلِزُومُ الْجَمَاعَةِ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ
تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ، وَمَنْ كَانَتِ الدُّنْيَا نِيَّتَهُ فَرَقَ اللهُ عَلَيْهِ أَمْرَهُ وَجَعَلَ فِقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَلَمْ
يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ، وَمَنْ كَانَتِ الْآخِرَةُ نِيَّتَهُ جَمَعَ اللهُ لَهُ أَمْرَهُ وَجَعَلَ غِنَاهُ فِي
قَلْبِهِ وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ»^(١).

كما كتب مروان إلى أحد بني حارثة عندما كان عاملاً له على اليمامة : أيما
رجلٍ سُرِقَ مِنْهُ سَرِقَةٌ فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا بِالثَمَنِ حَيْثُ وَجَدَهَا، فَكُتِبَ إِلَيْهِ : إِنْ النَّبِيُّ ﷺ
قَضَىٰ إِنَّهُ إِذَا كَانَ الَّذِي ابْتَاعَهَا مِنَ الَّذِي سَرَقَهَا غَيْرَ مَتَّهِمٍ خَيْرٌ سَيِّدُهَا، فَإِنْ شَاءَ أَخَذَ
الَّذِي سُرِقَ مِنْهُ بِالثَمَنِ، وَإِنْ شَاءَ اتَّبَعَ سَارِقَهُ، قَالَ : وَقَضَىٰ بِذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ
وَعُثْمَانُ رضي الله عنهم^(٢).

٢ - كَتَبَ لِعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مَرْوَانَ بَعْضَ الْأَحَادِيثِ الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ عَبْدِ اللَّهِ
ابن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما، وذلك عندما أرسل عبد العزيز بن
مروان له : أَنْ أَرْفَعِ إِلَيَّ حَاجَتَكَ، فَكُتِبَ إِلَيْهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى
عَنْهُمَا : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «ابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَالْيَدِ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنْ

(١) صحيح ابن حبان، ذكر وصف الغنى، ح ٦٨٠، ص ٤٥٥ / ٢ عن زيد بن ثابت رضي الله تعالى عنه.

(٢) المسند : تمام حديث أسيد بن حضير رضي الله تعالى عنه : ٢٢٦ / ٤.

اليد السفلى . . .»^(١).

فما يدل على أن أمير مصر عبد العزيز بن مروان والد الخليفة عمر بن عبد العزيز كان قد أرسل إلى غير كثير بن مرة، واستفاد منهم أحاديث كثيرة مكتوبة .

٣ - إن دور الخليفة عمر بن عبد العزيز الذي قام به في خدمة السنة الشريفة يشبه الدور الذي قام به الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه (ت ٣٥هـ) بالنسبة للقرآن عندما جعله في مصاحف بعد أن كان مكتوباً في صحف متفرقة، كذلك أمر عمر بن عبد العزيز أن تكتب السنة في دفاتر ودواوين، فقام بذلك بدور الجمع للسنة التي كانت متفرقة في الصحف والكتب .

وأخيراً نخلص إلى القول بأن ما قاله العلمانيون من تأخر تدوين السنة إلى القرن الثالث قول عارٍ عن الصحة .

الادعاء الثاني - قولهم: لم يُعرف عن أحد حتى نهاية القرن الأول أنه كتب حديثاً في صحيفة:

يقول إبراهيم فوزي: « . . . خلال الفترة التي تمتد من وفاة النبي صلى الله عليه وسلم إلى خلافة عمر بن عبد العزيز، في نهاية القرن الأول، والتي تبلغ التسعين سنة، فلم يُدوّن خلالها شيء من السنة، ولم يُعرف عن أحد أنه كتب حديثاً في صحيفة أو كتاب»^(٢).

الرد:

هذا الادعاء يكذبه ما ثبت من كتابة الصحابة والتابعين - كما سبق - ولكنه

(١) المسند: ٢ / ١٥٢ .

(٢) تدوين السنة: ٦٣ .

أراد أن يقول: إنه عند التدوين الرسمي الشائع على رأس القرن الهجري الأول لم يكن أي حديث، وأن ما دُوِّن هو مجرد أحاديثٍ مختلفةٍ متناقضةٍ كما سبق له القول^(١)!

أقول: يكفي لإبطال هذا الزعم وجود صحيفة عبدالله بن عمرو (الصادقة) التي تحتوي على ألف حديث^(٢)، وصحيفة هَمَّام بن مُنَبِّه (الصحيحة) التي تضم مئةً وعشرة أحاديث، ناهيك عن كتب ورسائل النبي ﷺ إلى الملوك والأمراء، وأخبار الغزوات التي كان يُعَلِّمُها الصحابة ﷺ لأولادهم كما يعلمونهم السورة من القرآن، وغيرها كثير.

الادعاء الثالث - قولهم: أمرُ الخليفة بالتدوين لم يصادف تنفيذاً:

يقول محمد سعيد العشماوي:

«وتمَّ رواية على أن عمر عبد العزيز الخليفة الأموي الثامن أمر بجمع الحديث، إلا أن الراجح أن أمره هذا لم يصادف تنفيذاً، فبقيت الأحاديث دون جمع حتى العصر المنوّه عنه»^(٣).

ويقول فوزي:

«ولم يعرف ما كُتِب من السنة في عهده، ولا أين بقيت الدفاتر التي يقول عنها إنها كتبت وأرسلت إلى الأمصار»^(٤).

(١) المرجع نفسه: ٤٠.

(٢) ذكر ذلك ابن الأثير في: أسد الغابة: ٣ / ٢٣٣ (ط القاهرة ١٢٨٦هـ).

(٣) حقيقة الحجاب وحجية الحديث: ٩٦.

(٤) تدوين السنة: ٧٠.

الرد على ذلك :

أما قول العشماوي إن أمر الخليفة لم يصادف تنفيذاً؛ فيدحضه قول الإمام محمد بن شهاب الزهري (٥٠ - ١٢٣هـ):

«أمرنا عمر بن عبد العزيز بجمع السنن، فكتبناها دفترًا دفترًا، فبعث إلى كل أرض له عليها سلطان دفترًا»^(١).

وأما قول فوزي إنه لم يُعرف ما كُتب، ولا يُدرى أين بقيت الدفاتر؟ فيدحضه قول مَعمر بن راشد (ت ١٥٤هـ) (تلميذ الزهري كاتب الدفاتر)، حيث قال: «كنا نرى أنا قد أكثرنا عن الزهري حتى قُتل الوليد بن يزيد - الخليفة الأموي - فإذا الدفاتر قد حُمِلت على الدواب من خزائنه، يعني من علم الزهري»^(٢).

قال الذهبي: «يعني الكتب التي كُتبت عنه لآل مروان»^(٣).

وهذا يؤكد أن أمر الخليفة عمر بن عبد العزيز قد نفذهُ ابن شهاب الزهري رحمه الله تعالى.

الادعاء الرابع - قولهم: التدوين فرضته اختلافات مذهبية وسياسية:

يختلف العلماءيون أسباباً لجمع الحديث وتدوينه، وأنه لا يخلو من وجود رأي للذين قاموا بالتدوين، فلا بد أنهم قاموا بحذف، وتقديم وتأخير...، وأن التدوين عملية قامت على تثبيت تراث من بين تراثات أخرى في إطار التنافس بين السنة والشيعه.

(١) جامع بيان العلم وفضله: ٧٦ / ١.

(٢) طبقات ابن سعد: ٣٨٩ / ٢.

(٣) تاريخ الإسلام، للذهبي (وفيات سنة ١٢١هـ - ١٤٠هـ) ص ٢٣٥ / ٨.

يقول محمد حمزة: «إن سكوت الذهبي . . . عن التدوين عند الشيعة . . . تتضح أسبابه إذا أدركنا ظاهرة «التسابق إلى ما قبل» في الجدل السني الشيعي، فلكي يكتسب العلم مصداقيته رجع بعض رجال السنة بتدوين الحديث إلى عهد عمر بن عبد العزيز بين سنتي (٩٩ و ١٠١هـ)، ولكي يردّ الشيعة على هذه الدعوى رجعوا بتاريخ تدوين الحديث عندهم إلى ما قبل الخليفة الأموي عمر، أي: إلى عهد النبوة، ومن هنا يمكن فهم عملية التدوين على أنها جزء من التنافس القائم بين أهم فرقتين في الإسلام»^(١).

وأما محمد شحرور، فيرجع عملية التدوين لأسباب سياسية، يقول: «إن السبب الأساسي لجمع الحديث أولاً، وللتأكيد عليه ثانياً، هو سبب سياسي بحت»^(٢).
 وذهب محمد عابد الجابري إلى أن العقل العربي أخذ تصوراتهِ عن الإنسان والكون والمجتمع من عصر التدوين الذي بدأ عام (١٤٣هـ)؛ لأن تدوين السنة والفقهِ لا يخلو من وجود رأيٍ للذي قام بالتدوين . . .^(٣).

الرد على ذلك:

إن الحقائق التاريخية تذهب بما ادعاه العلمانيون من هذه الترهات أدراج الرياح، للأسباب الآتية:

١ - إن أسباب التدوين لا علاقة لها بالتنافس بين السنة والشيعة، ولم تكن لأسباب سياسية، وقد سبق أن قلت: إن التدوين الفردي كان في عهد النبي ﷺ،

(١) الحديث النبوي: ٧٩ - ٨٠، وانظر: تكوين العقل العربي، محمد عابد الجابري: ٩٦.

(٢) الكتاب والقرآن: ٥٦٦، وانظر: النص القرآني، طيب تيزيني: ٦٦.

(٣) انظر: تكوين العقل العربي: ٦٤.

ولم يكن في ذلك العهد وجود للشيعة أصلاً.

وأما التدوين الرسمي فقد بدأ في عهد مروان بن الحكم (ت ٦٥هـ) واستمر في عهد ولده عبد العزيز (ت ٨٥هـ)، إلى أن اشتهر في عهد حفيده عمر بن عبد العزيز (ت ١٠١هـ)، وحتى هذه الفترة، لم يدون مذهب للشيعة، ولم تظهر كتبهم بعد، حتى يُقال: إن أهل السنة عند التدوين أغفلوا مرويات الشيعة في التدوين، إذ لم يكن لهؤلاء مرويات عند بدء التدوين عند أهل السنة والجماعة؛ لأن مدونات الشيعة بدأت بكتاب الكافي للكليني المتوفى سنة ٣٢٩هـ!.

٢ - إن أسباب التدوين الحقيقية هي الحرص على السنة النبوية، وخوفُ دروس العلم وذهاب العلماء، كما صرح بذلك الخليفة عمر بن عبد العزيز.

٣ - إن تصورات العقل العربي عن الإنسان والكون لم تؤخذ من عصر التدوين، بل كان مصدرها القرآن الكريم.

٤ - عند جمع السنة وتدوينها لم يكن للرأي أيُّ دور في توجيه التدوين. والرأي ينحصر في شروط قبول الراوي من العدالة والضبط^(١). وهذا كافٍ لرد هذه الفرية.

* * *

(١) انظر: السنة المفترى عليها، د. سالم علي البهناوي: ٤٦.

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

المبحث الرابع

دعوى كثرة الوضع في الحديث

* تمهيد - تعريف الحديث الموضوع وأسباب الوضع :

الحديث الموضوع : هو المخلوق المصنوع .

أي : الذي ينسب إلى رسول الله ﷺ كذباً ، وليس له صلة حقيقية بالنبي ﷺ ، وليس هو بحديث ، ولكنهم سموه حديثاً بالنظر إلى زعم راويه^(١) .

وهو شر الأحاديث وأشدّها خطراً على الدين وأهله ، ولا تحل روايته لأحدٍ علم حاله ، إلا لبيان وضعه والتحذير منه ، لقوله ﷺ : « من حدّث عني بحديث يُرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين »^(٢) .

أسباب الوضع في الحديث :

إن أسباب الوضع باختصار هي :

١ - الخلافات السياسية : وذلك بعد الخلاف الذي دب بين المسلمين بسبب

فتنة مقتل سيدنا عثمان ؓ .

٢ - الخلافات الفقهية : كما فعل الجهّال والفسقة من أتباع المذاهب الفقهية

والكلامية لتأييد مذهبهم .

(١) منهج النقد في علوم الحديث ، للدكتور نور الدين عتر : ٣٠١ .

(٢) صحيح مسلم ، في المقدمة ، باب : وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين ، والتحذير

من الكذب على رسول الله ﷺ : ٧ .

٣ - العداة للإسلام وقصد تشويهه، وهو ما عمد إليه الزنادقة من أبناء الأمم المغلوبة.

٤ - الترغيب والترهيب لحث الناس على الخير: صنع ذلك قوم من الجهلة يُنسبون إلى الزهد والتعبد.

٥ - التوصل إلى الأغراض الدنيوية: كالتقرب من الأمراء، أو تجميع الناس حول الراوي، كالقصاص.

٦ - الغلط في رفع الحديث من غير تعمد، وهذا الصنف أشد الأصناف خفاءً، لأنهم لم يتعمدوا وهم أهل صدق. أما باقي الأصناف فالأمر فيها أسهل؛ لأن كون تلك الأحاديث كذباً لا يخفى إلا على الأغبياء^(١).

فالوضع في الحديث أمر واقع، والعلماء قاوموا حركة الوضع قديماً، وبينوا الأحاديث الموضوعة، وجعلوها في مصنفات، وحذروا منها، حتى الأمراء والخلفاء آنذاك لاحقوا الموضوعين لا سيما الزنادقة منهم.

وجاء العلمانيون في العصر الحاضر، وقرأوا للمستشرقين وللمستغربين، فوجدوهم يطعنون بالسنة بكثرة الوضع، فوجدوا بغيتهم في ذلك، فهوّلوا الأمر كثيراً، وذكروا لذلك أدلة كاذبة، وأسباباً للوضع غير تلك التي قالها العلماء، وتجنّوا على الحقيقة.

وتفصيل ذلك يأتي من خلال استعراض الدعاوى الآتية، والردود عليها:

١ - تهويل الوضع في الحديث.

٢ - دليلهم على كثرة الوضع.

(١) انظر: منهج النقد: ٣٠٢، ٣٠٧، والسنة ومكاتها في التشريع الإسلامي: ٩٦ - ١٠٧.

- ٣ - بداية الوضع واتهام الصحابة .
- ٤ - أسباب الوضع برأي العلمانيين .
- ٥ - جهود العلماء في مقاومة الوضع .

تفصيل الدعاوى مع الردود:

أولاً - نهويل الوضع في الحديث :

أجمع العلمانيون على أن نسبة الوضع في الحديث نسبة عالية جداً؛ ولكنها تتفاوت من علماني لآخر؛ وذلك بحسب اجتهاد كل منهم!

أ - يرى محمد سعيد العشماوي أن انتقال الأحاديث الكثيرة مشافهةً لأكثر من قرنين يقطعُ بانتحال أغلبها! حيث يقول: «هذه الكثرة الكاثرة والوفرة الوفرة التي رويت عن النبي ﷺ شفاهاً على مدى أكثر من قرنين، منذ وقت وفاته حتى بدأ عصر التدوين أوائل القرن الثالث الهجري، تقطعُ بانتحال الأغلب منها...»^(١).

ب - أما طيب تيزيني، فهوّل الوضع أكثر من سابقه، فقد ذهب إلى أن الحديث الصحيح أصبح في الحديث الموضوع كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود! .

يقول: «... إن الصراعات والمنازعات السياسية التي اندلعت بعد الصدر الأول من الإسلام، أدت إلى اختلاق الكثير من الروايات والأحاديث تأييداً لها أو تسويغاً، واستمر الوضع في اضطرابه إلى أن جُمع الحديث في عهد المأمون؛ أي: بعد قرنين من الزمن تقريباً، وذلك بعد أن أصبح الحديث الصحيح في الحديث الموضوع كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود...»^(٢).

(١) العقل في الإسلام: ٨٩، وقد أخذ عن العقيدة والتشريع، للمستشرق جولد زيهر: ٤٩.

(٢) النص القرآني: ٦٦ حيث نقل تيزيني عن المستغرب محمد حسين هيكل في كتابه: =

ج - أما محمد حمزة وإسماعيل أدهم فقد ذهبوا إلى القول بأن الأحاديث النبوية كلها موضوعة! وهي انتحال الرواة، واختلاق بعض الصحابة! حيث قالوا:

«إن الأحاديث تُرِينا ما كان المسلمون يريدون من الإسلام في فترة تمتد من أواخر القرن الأول إلى أوائل القرن الثالث، لا ما تحدَّث به الرسول ﷺ لأصحابه . . . ، فكل ما يُقرأ في كتب الحديث على أنه كلام النبي ﷺ أو روايات تكلم بها صحابي عن الرسول ﷺ؛ فإنها ليست منه في شيء، وإنما هو انتحال الرواة، واختلاق بعض الصحابة، أو اختراع القُصَّاص والمفسرين والمحدِّثين»^(١)!

الرد:

علمنا مما سبق - عند الحديث عن تدوين السنة - أن دعوى تأخر التدوين مدة قرنين أو ثلاثة هي دعوى باطلة، وأن تقييد الحديث كان مبكراً، امتد منذ عهد النبي ﷺ إلى نهاية القرن الأول رسمياً، والتدوين - في الحقيقة - ترافق مع الكتابة منذ بدايتها، لكنه كان بحدود ضيقة لم يشمل جميع السنة، كالصادقة لعبدالله ابن عمرو بن العاص، فهي تدوين؛ وإن كان على المستوى الشخصي، وتعدُّ مع غيرها مقدمة وتهيئة للتدوين الرسمي الشامل الذي كان على رأس المائة الأولى الهجرية.

فقول العلمانيين ببقاء السنة قرنين أو ثلاثة سائبة على الألسن دون تقييد كلام يفتقر إلى المصدقية، وتدحضه الحقائق التاريخية.

= (حياة محمد): ٤٩ - ٥٠، وأخذ الأخير عن المستشرقين.

(١) الحديث النبوي: ٢٩٤ - ٢٩٥ لحمزة، والمؤلفات الكاملة، لإسماعيل أدهم: ٣ / ٢٢٧ -

ثم إن الكتابة ليست من لوازم الحفظ من الوضع والتزوير، وبالتالي ليست من لوازم الحجية، فإن كُتِبَ أهل الكتاب (التوراة والإنجيل)، تلقاها الناس مكتوبة، ومع ذلك تعرضت لشتى أنواع الوضع من التزوير والتغيير والتحريف، بشهادة القرآن الكريم! لأن الله ﷻ لم يتكفل بحفظها، وتكفل بحفظ القرآن الكريم، قال ﷻ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]. وما السنة إلا بيان ورديف للقرآن الكريم، فاقضى شمولها بالحفظ.

أما إفاضتهم في ذكر الوضع وتهويلهم له حتى شمل السنة أو أغلبها؛ فضرب من الكذب! .

صحيح أن هناك أحاديث موضوعة، وضعها أصحابها لأغراض شتى، ولكنها ليست بهذه الكثرة الكاثرة التي ادعاها العلمانيون حتى أصبحت الأحاديث بالنسبة للموضوعة كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود! بل نسبتها لِمَا صح من الأحاديث ضئيلة جداً.

ثم إن هذه الأحاديث معلومة عند العلماء، وقد أودعها في مصنفات خاصة بها، يرجع إليها من أراد معرفتها (يأتي ذكر هذه المراجع في الفقرة الخامسة: جهود العلماء في مقاومة الوضع).

ثانياً - دليلهم على كثرة الوضع:

يستدل العشماوي على كثرة الوضع في الحديث، بأن جامعي الحديث لم يخرجوا في كتبهم كل ما جمعه، وهذا يقطع بانتحال الأغلب منها، يقول: «هذه الكثرة... تقطع بانتحال الأغلب منها، لأسباب سياسية واجتماعية وفقهية ودينية وحزبية، بدليل أن جامعي الحديث أعرضوا عن أكثر ما جمعوا وأخرجوا أقل القليل مما صح. وتقديرهم في هذا تقدير بشري غير معصوم ولا مقدس».

تهافت هذا الدليل :

أقول: هذا الكلام يدل على جهل وعدم اطلاع على علوم الحديث، ومع هذا يخوض العلمانيون فيه كأنهم من أهله .

إن إعراض جامعي الحديث عن إخراج كل ما جمعوا من الحديث لا يصلح أن يكون دليلاً على كثرة الوضع .

فلم يُدخل صاحبها الصحيحين (البخاري ومسلم) - رحمهما الله تعالى - كل الأحاديث الصحيحة في صحيحيهما، ولا التزما ذلك .

فقد قال البخاري: «ما أدخلت في كتابي إلا ما صح، وتركت من الصحاح لحال الطول»^(١).

وقال مسلم: «ليس كل شيء عندي صحيح وضعته ههنا . . .»^(٢).

وعلى هذا فبقية الأحاديث الصحيحة تفرقت في كتب السنة الأخرى .

قال ابن الصلاح^(٣) في ذلك :

«ثم إن الزيادة في الصحيح على ما في الكتابين يتلقاها طالبها مما اشتمل عليه أحد المصنفات المعتمدة المشتهرة لأئمة الحديث، كأبي داود السجستاني، وأبي

(١) علوم الحديث، لابن الصلاح: ١٩ .

(٢) المرجع نفسه: ٢٠ .

(٣) ابن الصلاح: أبو عمر الكردي الشهرزوري الموصلي الشافعي . قال ابن خُلِّكان: كان أحد

فضلاء عصره في التفسير والحديث والفقه وأسماء الرجال، وما يتعلق بعلم الحديث واللغة .

من تصانيفه: علوم الحديث، مشكل الوسيط، أدب المفتي والمستفتي . (٥٧٧ - ٦٤٣هـ) .

انظر: [وفيات الأعيان: ٣ / ٢٤٣، ترجمة رقم ٤١١ . وسير أعلام النبلاء: ٢٣ / ١٤٠ -

١٤٤ ترجمة رقم ١٠٠] .

عيسى الترمذي، وأبي عبد الرحمن النسائي، وأبي بكر بن خزيمة، وأبي الحسن الدارقطني وغيرهم، منصوصاً على صحته فيها»^(١).

فعدم وجود حديث ما في الصحيحين ليس دليلاً على عدم صحته.

وهذا يبطل ما ادعاه عشماوي من كثرة الوضع.

ادعاء آخر للعشماوي:

يعود عشماوي ويقول: إن الناس لا يرجعون للصحاح والمسانيد في أخذهم للأحاديث، بل يتناقلون آلاف الأحاديث التي ردها جامعو الصحيح والمسانيد، ويصفها «بالمنحولة والزائفة»، واتهم العلماء بعدم مراجعتها، ويسخر من عقول المسلمين لأنهم يأخذون بهذه الأحاديث «التي ليست في الصحاح والمسانيد» - كما يدعي - فيقول:

«غير أن الرجوع إلى الصحاح والمسانيد من كتب الحديث أمر مقصور على عدد قليل جداً من الناس، لم يكن منهم حجة الإسلام أبو حامد الغزالي، ذلك أنه وغالب المسلمين في كل مكان، وفي أيّ أوان، كانوا وما زالوا يتناقلون الأحاديث شفاهةً بمجرد السماع بما يعني أن الآلاف المؤلفة من الأحاديث المنحولة والتي ردها جامعو الصحاح والمسانيد ظلت في عقول المسلمين ووجداناتهم فعالة عمالة، لا تستبعدا الأمة، ولا يراجعها العلماء، فصار عقل المسلمين في مجموعته ووجدانهم في مجمله يتناسخ بأقوال زائفة، ويتفاعل بأحاديث منحولة»^(٢).

ونراه يتهم الإمام الغزالي رحمه الله تعالى بعدم الرجوع للصحاح والمسانيد؛

(١) علوم ابن الصلاح: ٢١.

(٢) العقل في الإسلام: ٨٩.

مع أن الأحاديث التي في مؤلفاته كثير منها في الصحيحين وغيرهما.

ثم يتابع عثماوي قوله؛ مستشهداً للأحاديث (التي في غير الصحاح والمسانيد)، «المنحولة، الفعالة العمالة في عقول المسلمين» - على حدّ زعمه - بحديثين، فيقول:

من ذلك على سبيل المثال: حديثان لهما أبلغ الأثر في حياة المسلمين ومعتقداتهم، مع أنهما من الأحاديث المنحولة التي لم ترد في كتب الصحاح والمسانيد المعتبرة، وهي: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وهذا أضعف الإيمان»، «تناكحوا تناسلوا فإنني مباه بكم الأمم يوم القيامة»^(١).

الرد على ما انتحله عثماوي:

الحديث الأول: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده...».

بعد الرجوع إلى كتب السنة، وجدته من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وقد روي في كثير من كتب السنة، منها الصحاح والمسانيد والسنن وغيرها، أذكر منها على سبيل المثال:

صحيح مسلم^(٢).

صحيح ابن حبان^(٣).

مسند الإمام أحمد^(٤).

(١) المرجع السابق نفسه، الموضع نفسه.

(٢) كتاب: الإيمان، باب: بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان...، ح ١٧٧ / ٤٢.

(٣) كتاب: البر والإحسان: ١ / ٥٤٠، ٥٤٢.

(٤) مسند أبي سعيد الخدري: ٣ / ١٠، ٢٠، ٤٩، ٥٢، ٥٤.

مسند أبي يعلى^(١).

سنن أبي داود^(٢).

سنن النسائي^(٣).

الحديث الثاني: «تناكحوا تناسلوا...».

لا يوجد حديث في كتب السنة بهذا اللفظ، فالظاهر أن عشاوي هو الذي انتحلّه، ثم ادعى أنه منحول!، ومع ذلك فسأذكر الأحاديث التي رويت بلفظ مقارب له:

حديث: «تناكحوا تكثروا فإني أباهي بكم الأمم يوم القيامة...»، رواه عبد الرزاق عن سعيد بن أبي هلال مرسلًا^(٤).

حديث: «انكحوا أمهات الأولاد، فإني أباهي بهم يوم القيامة»، رواه الإمام أحمد عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما^(٥).

حديث: «انكحوا فإني مكائر بكم»، رواه ابن ماجه عن أبي هريرة رضي الله عنه^(٦).

حديث: «تزوجوا الودود الولود فإني مكائر بكم يوم القيامة».

(١) من مسند أبي سعيد الخدري: ٢ / ٢٨٩.

(٢) كتاب: الصلاة، باب: الخطبة يوم العيد، ح ١١٤٠ / ١٧١.

(٣) كتاب: الإيمان، باب: تفاضل أهل الإيمان، ح ٥٠٠١ / ٦٨٧ - ٦٨٨.

(٤) المصنف، باب: وجوب النكاح وفضله: ٦ / ١٧٣.

(٥) المسند، مسند عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه: ٢ / ١٧١. تعليق شعيب الأرناؤوط: صحيح لغيره. قال الهيثمي في مجمع الزوائد: فيه حُبي بن عبد الله بن المعافري وقد وثق وفيه ضعف.

(٦) السنن، كتاب: النكاح، باب: تزويج الحرائر والولود، ح ١٨٦٣ / ٢٦٧.

رواه عن أنس رضي الله عنه كل من :

الإمام أحمد^(١).

وابن حبان^(٢).

والطبراني^(٣).

والشهاب القضاعي^(٤).

ورواه عن معقل بن يسار رضي الله عنه كل من :

ابن حبان^(٥).

وأبي داود^(٦).

والنسائي^(٧).

والحاكم^(٨).

والبيهقي^(٩).

(١) المسند، مسند أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه، ح ٣ / ١٥٨، ٢٤٥.

(٢) الصحيح، كتاب: النكاح، ذكر العلة التي من أجلها نُهي عن التبتل، ح ٤٠٢٨، ص ٩ / ٣٣٨.

(٣) المعجم الأوسط، من اسمه محمد: ٢٠٧ / ٥.

(٤) في مسنده، ح ٦٧٥، ص ١ / ٣٩٤.

(٥) الصحيح، كتاب: النكاح، ذكر الزجر عن تزويج الرجل من النساء من لا تلد، ح ٤٠٥٦، ص ٩ / ٣٦٣.

(٦) السنن، كتاب: النكاح، باب: النهي عن تزويج من لم يلد من النساء، ح ٢٠٥٠ / ٢٩٧.

(٧) السنن، كتاب: النكاح، كراهية تزويج العقيم، ح ٣٢٢٩ / ٤٤٦.

(٨) المستدرک، كتاب: النكاح، ح ٢٦٨٥، ص ٢ / ١٧٦ وصححه، ووافقه الذهبي.

(٩) السنن الكبرى، جماع أبواب ما خُصَّ به رسول الله ﷺ دون غيره، باب استحباب =

والطبراني^(١).

وبعد تخريج الحديثين من مصادرهما من الصحاح والمسانيد والجوامع وغيرها، مع صحتها، لم يبقَ لكلام عشاوي أيّ معنى، عندما شنع على المسلمين بقوله: «حديثان لهما أبلغ الأثر في حياة المسلمين ومعتقداتهم مع أنهما من الأحاديث المنحولة التي لم ترد في كتب الصحاح والمسانيد المعتمدة»؟! فهذه المصادر فيها صحاح ومسانيد معتبرة عند المسلمين كافية لإلجام عشاوي!

ثالثاً - تاريخ بداية الوضع بزعم العلمانيين:

يرجع العلمانيون تاريخ بداية الوضع في الحديث لعهد النبي ﷺ، ليثبتوا تاريخاً مبكراً للوضع يشمل حتى الأحاديث التي دونها بعض الصحابة رضي الله عنهم في عهد النبي ﷺ، ويتهموا الصحابة بالوضع في آن واحد!

يستعرض محمد حمزة آراء أشتى في تاريخ بداية الوضع، ثم يذهب إلى أن بداية الوضع كانت في عهد الرسول ﷺ، فحديث «من كذب عليّ متعمداً...» يغلب على الظن أنه قيل لحادثة حدثت زور فيها على الرسول^(٢).

ويدّعي حمزة أن عدالة الصحابة افتراضية، ووضعت من أجل عدم التشكيك في أمانة صحابة النبي ﷺ، فيقول: «عدالة الصحابة مسألة افتراضية وضعها الضمير الإسلامي حتى لا يقع التشكيك في أمانة صحابة الرسول وفي صدقهم»^(٣).

= التزوج بالودود الولود: ١١ / ٧.

(١) المعجم الكبير، ٢٠ / ٢١٩. والحديث حكم بصحته ابن حجر أيضاً في فتح الباري، كتاب:

النكاح، باب: قول النبي ﷺ: «من استطاع الباءة فليتزوج...»، ٩ / ١٤٠.

(٢) انظر: الحديث النبوي: ١٣٣ - ١٣٨.

(٣) المرجع السابق نفسه: ٢٣٩.

لذا نجده يتهم الصحابة بالوضع صراحة - عندما يشيد بمواقف صنائع المستشرقين توفيق صدقي، وإسماعيل أدهم بأنهم أصحاب المواقف الراضية لهيمنة المقدس، فيصف ما رواه الصحابة بقوله: «إنما هو انتحال الرواة، واختلاق بعض الصحابة او اختراع القصّاص والمفسرين والمحدثين»^(١).

وسندهم في هذه الدعوى، أنه لولا حدوث الوضع في زمن النبي ﷺ ما توعدّ الكذابين بالنار، في حديث: «من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).
الرد على هذه الفرية:

والرد على حمزة وأضرابه في هذه الفرية يكون من خلال:

١ - معنى حديث «من كذب علي» . ٢ - ثبوت عدالة الصحابة .

١ - معنى حديث: «من كذب علي . . .» :

لم يكن الوضع في عهد النبي ﷺ، ولم يتهم صحابته بذلك قط، ولم يكن الحديث المذكور ردّ فعل من النبي ﷺ على حادثة زور فيها عليه، وإنّ ما ادعاه العلمانيون يحتاج إلى دليل لإثباته وهذا ما لم يكن، وإنما كان الوضع من غير الصحابة ﷺ فهم منزّهون عن ذلك، ولم يكن الوضع من كبار التابعين وعلمائهم أيضاً، فلم يدنس أحد منهم يده في الوضع .

(١) الحديث النبوي، محمد حمزة: ٢٩٤ - ٢٩٥ . والمؤلفات الكاملة، إسماعيل أدهم: ٢٢٨ / ٣ .

(٢) صحيح البخاري، كتاب: العلم، باب: إثم من كذب على النبي ﷺ، ح ١٠٧ / ٢٤ وصحيح مسلم، في المقدمة، باب: تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ، ح ٨ / ٤ وهو حديث متواتر: [نظم المتناثر من الحديث المتواتر، للشیخ محمد جعفر الکتاني: ١٧ / ١].

وأَسباب الوضع بدأت بعد فتنة مقتل سيدنا عثمان رضي الله عنه، وما أعقبها من تصدع الجماعة الإسلامية إلى فرق وأحزاب مختلفة، حيث راح أصحاب كل فرقة يضعون الأحاديث انتصاراً لمن يرون أنه أحق بالخلافة.

وإذ وقع الوضع في عصر التابعين؛ فإنما صدر من بعض الجاهلين، ومع هذا فإن الوضع في عصر التابعين كان أقل من العصور التالية له، لكثرة الصحابة رضي الله عنهم والتابعين الذين مارسوا السنة، ولعدم تفشي الكذب في الأمة، لقرب العهد من عصر الرسول صلى الله عليه وسلم إذ لاتزال متأثرة بتوجيهاته، تعمها التقوى والورع، ولأن أسباب الوضع أيضاً ما زالت في بدايتها، ثم ازدادت بازدياد البدع والفتن فيما بعد^(١).

والحديث كان بمثابة تحذيرٍ عام، وضرباً من الإعجاز؛ لإخباره بما سيقع في المستقبل. وقد أخبر صلى الله عليه وسلم عن أمور كثيرة ستقع، ووقعت فعلاً؛ منها ما ورد في الحديث الذي رواه عدي بن حاتم رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم، وفيه إنباء النبي صلى الله عليه وسلم عن الغيب والشهادة، عن أمور ستقع مستقبلاً. وهذه الأنباء مستمدة من الله تعالى عالم الغيب، وهي من علامات النبوة.

قال عدي بن حاتم رضي الله عنه: بينا أنا عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ أتاه رجلٌ، فشكا إليه الفاقة، ثم أتاه آخر فشكا قطع السبيل! فقال: «يا عدي! هل رأيت الحيرة؟» قلت: لم أرها، وقد أُنبئتُ عنها، قال: «فإن طال بك حياة لترينَّ الطعينة^(٢) ترحلُ من الحيرة حتى تطوفَ بالكعبة لا تخافُ أحداً إلا الله». قلتُ فيما بيني وبين نفسي: فأين دُعَارُ^(٣)

(١) انظر: المختصر الوجيز في علوم الحديث، للدكتور محمد عجاج الخطيب: ٢٥٠ - ٢٥١،

ومنهج النقد في علوم الحديث، للدكتور نور الدين عتر: ٣٠٢.

(٢) الطعينة: المرأة في هودجها، انظر: مختار الصحاح، طعن: ٣٠٥.

(٣) دُعَار: قطاع الطرق، واحدهم داعر، وأصله المفسد، والدعر والدعارة: الفساد.

طبيء الذين قد سَعَرُوا^(١) البلاد. «ولئن طالت بك حياة لُتَفْتَحَنَّ كنوز كسرى. قلت: كِسْرَى بنِ هُرْمُزٍ! قال: كسرى بن هرمز، ولئن طالت بك حياة لترين الرجل يُخرجُ مِلءَ كَفِّهِ من ذهبٍ أو فضةٍ يطلبُ من يقبلُهُ منه فلا يجدُ أحداً يقبلُهُ منه.

وَلَيَلْقَيْنَ اللهَ أَحَدُكُمْ يومَ يلقاهُ وليس بينهُ وبينهُ حجابٌ ولا تَرْجَمَانُ يترجمُ له، فيقولنَّ: ألمْ أبعثُ إليك رسولاً فَيُبَلِّغُكَ؟ فيقول: بلى. فيقول: ألمْ أعطِكَ مالاً وأفضلِ عليك؟ فيقول: بلى. فينظرُ عن يمينه فلا يرى إلا جهنمَ، وينظرُ عن يساره فلا يرى إلا جهنمَ» قال عدي: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اتقوا النار ولو بشقِّ تمرّة، فمن لم يجد شقَّ تمرّة فبكلمة طيبة».

قال عدي: فرأيت الطعينة تَرْتَحِلُ من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف إلا الله. وكنتُ فيمن افتتح كنوز كسرى بن هُرْمُزٍ.

ولئن طالت بك حياة لَتَرُونَ ما قال النبي أبو القاسم ﷺ: «يُخْرِجُ الرجلُ مِلءَ كَفِّهِ»^(٢).

والصحابه ﷺ مُنْزَهون عن الكذب، ولا يدرون ما الكذب!

يقول البراء بن عازب ﷺ: «ليس كلنا سمع حديث رسول الله ﷺ، كانت لنا ضيعة وأشغال، ولكن الناس كانوا لا يكذبون يومئذ، فيحدث الشاهد الغائب»^(٣).

وعن قتادة: إن أنساً ﷺ حدث بحديث، فقال له رجل: أسمعت هذا من

(١) سَعَرُوا البلاد: ملأوها شراً وفساداً، مأخوذاً من السعير، واستعارُ النار: توقُّدُها والتهابها.

(تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، للحميدي: ١ / ٨٥).

(٢) صحيح البخاري، كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، ح ٦٠٣ / ٣٥٩٥.

(٣) المستدرک، كتاب: العلم، ح ٤٣٨، ص ٢١٦ / ١ قال: على شرط الشيخين. ووافقه الذهبي.

والكفاية، للخطيب البغدادي: ٣٣٤٥.

رسول الله؟ قال: نعم، أو حدثني من لا يكذبني، والله ما كنا نكذب ولا ندرى ما الكذب^(١).

٢ - ثبوت عدالة الصحابة كلهم ﷺ :

العدالة في الشرع: ملكة تحمل صاحبها على التقوى واجتناب ما يخلُّ بالمروءة^(٢).

وشروطها خمسة؛ وهي: الإسلام والعقل والبلوغ والتقوى والمروءة.

والتقوى: هي فعل المأمورات، واجتناب المنهيات.

والمروءة: هي مراعاة العرف الاجتماعي الصحيح، الذي لا يخالف شرع

الإسلام^(٣).

وعدالة الصحابة ثابتة بالقرآن والسنة والإجماع ودلالة الواقع والعقل.

أما القرآن الكريم:

فالأدلة فيه على عدالة الصحابة كثيرة منها:

قوله ﷻ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]؛ أي: عدولاً.

وقوله ﷻ: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

وقوله ﷻ: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ

اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿١﴾ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيتمي، باب: في آنية الخمر، ٦٥ / ٥، قال: رواه البزار ورواته ثقات.

(٢) فتح المغيث، للسخاوي: ٤ / ٢.

(٣) أصول الجرح والتعديل وعلم الرجال، للدكتور نور الدين عتر: ٢٩.

يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٨-٩﴾ [الحشر: ٨-٩].

وقوله ﷺ: ﴿وَالسَّيِّئُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

وأما عدالة الصحابة ﷺ في السنة الشريفة:

فالأحاديث كثيرة جداً، منها ما رواه أبو سعيد الخدري ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «لا تسبوا أصحابي! فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مدَّ أحدهم ولا نصيفه»^(١).

وهذا النهي يُحرِّم انتقاص الصحابة الكرام أو جرحهم ﷺ.

وقال ﷺ: «خيركم قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم»^(٢). وهذا الحديث يشهد لهم بالخيرية.

وأما الإجماع:

قال الإمام أبو عمر يوسف بن عبد البر^(٣) رحمه الله تعالى:

(١) صحيح البخاري، كتاب: فضائل أصحاب النبي ﷺ، ح ٣٦٧٣، ص ٦١٧. وصحيح مسلم،

كتاب: فضائل الصحابة، باب: تحريم سب الصحابة، ح ٦٤٨٨، ص ١١١٣.

(٢) صحيح البخاري، كتاب: الشهادات، باب: لا يشهد على شهادة جور إذا شهد،

ح ٢٦٥١، ص ٤٢٩. وصحيح مسلم، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضل الصحابة ثم

الذين يلونهم، ح ٦٤٦٩، ص ١١١٠ عن ابن مسعود.

(٣) يوسف بن عبدالله بن عبد البر القرطبي المالكي أبو عمر، حافظ المغرب، من أشهر كتبه:

التمهيد، والاستذكار (شرح الموطأ)، كان صيئناً حجةً صاحب سنة. قال الحميدي: =

«قد كُفينا البحث عن أحوالهم؛ لإجماع أهل الحق من المسلمين - وهم أهل السنة والجماعة - على أنهم كلهم عدول»^(١).

وقال أبو عمرو ابن الصلاح رحمه الله تعالى:

«للصحابه خصيصة، وهي أنه لا يُسأل عن عدالة أحد منهم، بل ذلك أمرٌ مفروغ منه، لكونهم على الإطلاق مُعدّلين بنصوص الكتاب والسنة وإجماع من يُعدّد به في الإجماع من الأمة»^(٢).

وقال أيضاً:

«ثم إن الأمة مُجمعةٌ على تعديل جميع الصحابة، ومن لابسَ الفتن منهم فكذلك بإجماع العلماء الذين يُعدّد بهم في الإجماع، إحساناً للظن بهم، ونظراً إلى ما تمهّد لهم من المآثر، وكأنَّ الله سبحانه وتعالى أتاح الإجماع على ذلك لكونهم نقلة الشريعة، والله أعلم»^(٣).

وقال الخطيب البغدادي رحمه الله تعالى:

«باب ما جاء في تعديل الله ورسوله للصحابة، وأنه لا يُحتاج إلى سؤال عنهم، وإنما يجب فيمن دونهم»^(٤).

ثم ذكر نصوصاً من القرآن والسنة تثبت عدالة الصحابة رضي الله عنهم، ثم قال: «هذا

= فقيه حافظ مكثّر عالم بالقراءات وبالخلاف، وبعلم الحديث والرجال. (ت: ٤٦٣هـ)، انظر: [تذكرة الحفاظ: ٣/ ١١٢٨، الأعلام: ٨/ ٢٤٠].

(١) الاستيعاب: ١/ ١٩.

(٢) علوم الحديث: ٢٩٤.

(٣) علوم الحديث: ٢٩٥.

(٤) الكفاية في علم الرواية: ٤٥.

مذهب كافة العلماء، ومن يُعتدُّ بقوله من الفقهاء»^(١).

وقال الإمام النووي^(٢) رحمه الله تعالى:

«الصحابة كلهم عدول، من لابس الفتن وغيرهم، بإجماع من يُعتدُّ به»^(٣).

وهذا الكلام لعمرى شافٍ!

وقال إمام الحرمين^(٤): «والسبب في عدم الفحص عن عدالتهم: أنهم حملة الشريعة، فلو ثبت توقُّفٌ في روايتهم؛ لانحصرت الشريعة على عصره ﷺ، ولما استرسلت على سائر الأعصار»^(٥).

وأما دلالة العقل: فقد قال الخطيب البغدادي رحمه الله تعالى:

«على أنه لو لم يرد من الله ﷻ ورسوله ﷺ فيهم شيء مما ذكرناه لأوجبنا الحال التي كانوا عليها من الهجرة، والجهاد، والنصرة، وبذل المهج والأموال،

(١) المرجع السابق نفسه: ٤٨.

(٢) يحيى بن شرف أبو زكريا محيي الدين النووي. قال الذهبي: لزم الاشتغال ليلاً ونهاراً حتى فاق الأقران، وحاز قصب السبق في العلم والعمل، وتبحر في العلم وتوسع في معرفته بالحديث والفقه واللغة. من تصانيفه: الروضة والمنهاج وشرح المذهب وغيرها. قال ابن ناصر الدين الدمشقي (٨٤٢هـ): كان فقيه الأمة وعلم الأئمة، ومناقبه كثيرة أفردت في مصنفاته. (٦٣١ - ٦٧٦هـ). انظر: [العبر في خبر من غبر، للذهبي: ٣/٣٣٤، رقم ٦٧٦. وشذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد الحنبلي: ٧/٦١٨، ٦٢١].

(٣) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للسيوطي: ٢/١٢٧.

(٤) أبو المعالي ركن الدين الجويني أعلم المتأخرين من أصحاب الشافعي، بنى له الوزير نظام الملك المدرسة النظامية فدرّس فيها وحضر دروسه أكابر العلماء، من مصنفاته: البرهان في أصول الفقه، والإرشاد في أصول الدين. (ت: ٤٧٨هـ). انظر: [الأعلام: ٤/١٦٠، سير أعلام النبلاء ١٨/٤٦٨].

(٥) البرهان: ١/٤٠٧.

وقتل الآباء والأولاد، والمناصحة في الدين، وقوة الإيمان واليقين القطع على عدالتهم والاعتقاد بنزاهتهم، وأنهم أفضل من جميع المعدلين والمزكين الذين يجيئون بعدهم أبد الأبدين»^(١)، وهذا كلام حق.

وقال الإمام الغزالي^(٢) رحمه الله تعالى:

«فأيُّ تعديلٍ أصحُّ من تعديلِ علامِ الغيوبِ سبحانه، وتعديلِ رسولِ الله ﷺ، كيف ولو لم يردِ الشاء فيما اشتهر وتواتر من حالهم في الهجرة والجهاد، وبذل المهج والأموال، وقتل الآباء والأهل في موالاته رسولِ الله ﷺ ونصرته، كفاية في القطع بعدالتهم»^(٣)، لا شك في ذلك!.

وانتقاص الصحابة أمر خطيرٌ في الدين، لا يجروء عليه مسلم عاقل.

يقول إمام الحديث أبو زُرْعَةَ الرازي رحمه الله تعالى:

«إذا رأيت الرجل ينتقص أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنه زنديق، وذلك أن الرسول ﷺ عندنا حق، والقرآن حق، وإنما أدّى إلينا هذا القرآن والسنن أصحاب رسول الله ﷺ، وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا ليُبطلوا الكتاب والسنة، والجرحُ بهم أولى، وهم زنادقة»^(٤).

قلت: وهذا ميزان يميز الخبيث من الطيب.

(١) الكفاية في علم الرواية: ٤٨.

(٢) محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي أبو حامد حجة الإسلام، عالم بالفلسفة والتصوف، له نحو مئتي مصنف منها: إحياء علوم الدين، والمستصفي في علم الأصول، والاقتصاد في الاعتقاد. (ت: ٥٠٥هـ)، انظر: [الأعلام: ٧/ ٢٢، السير: ١٩/ ٣٢٢].

(٣) المستصفي من علم الأصول: ٤٨٤ - ٤٨٥.

(٤) الكفاية في علم الرواية: ٤٨.

رابعاً - أسباب الوضع برأي العلمانيين :

ذكر علماء المسلمين أسباباً للوضع في الحديث كما رأينا في بداية البحث، لكن العلمانيين جنحوا عن ذلك، وتابعوا الطاعنين في السنة، بدءاً من المستشرقين كجولد زيهر، وشاخت، وانتهاءً بظلالهم من المستغربين كتوفيق صدقي وأبي رية وأحمد أمين فيما ادعوه .

ولم يأت العلمانيون بجديد، إنما هو اجترار لما قاله أسلافهم .

وقد ردّ العلماء على أسلاف العلمانيين بما يدفع الشك، ولكنهم - كعادتهم - يتغافلون عنها، ويقللون من شأنها، ويشيدون بمواقف الطاعنين! .

أعرضُ فيما يأتي ما ادعوه من أسباب للوضع مع الردود عليها مباشرة بعد ذكر كل سبب منها:

يقول إبراهيم فوزي :

«ويمكن إرجاع الأسباب الرئيسية التي أدت إلى تفشي الكذب على النبي ﷺ إلى النواحي السلبية التي ظهرت في نظام الحكم في الإسلام بعد وفاته وأهمها:

١ - «عدم النص على نظام الحكم في الإسلام، مما دفع بالصحابة بعد وفاة النبي ﷺ إلى تبني النظام القبلي في اختيار رئيس القبيلة الذي كان سائداً في الجزيرة العربية، والقائم على الشورى أو الاستخلاف»^(١).

الرد على ذلك :

نلاحظ أن فوزي استخدم كلمة (تفشي الكذب)^(٢) ليدل على انتشار الكذب

(١) تدوين السنة : ٧٧ .

(٢) كذلك محمد حمزة يستخدم عبارة: (استشراء ظاهرة الوضع)، الحديث النبوي : ٥ .

بشكل واسع؛ ليوافق ما ادعاه من كثرة الوضع في الحديث.

وفي الحقيقة، ما رأيت تفشياً للكذب أكثر منه في كلام العلمانيين!

ولا يصح ما ادعاه من عدم النص على نظام الحكم في الإسلام، فهو منصوص

عليه في كتاب الله تعالى في قوله ﷺ: ﴿وَأْمُرُهُمْ سُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨].

وهذا ما أخذ به الصحابة رضي الله عنهم في اختيار الخلفاء الراشدين، بدءاً من سيدنا أبي

بكر رضي الله عنه في سقيفة بني ساعدة، ولم يكن هذا الأمر سبباً في الوضع في الحديث،

إذ لم يُعرف الوضع بعد؛ لأن بوادره بدأت من الكائدين للإسلام بعد الفتنة باستشهاد

سيدنا عثمان رضي الله عنه.

٢ - «عدم تدوين السنة في العصر الإسلامي الأول، وهي تشكل المصدر

الثاني للشريعة الإسلامية، مما أفسح المجال للكذب على النبي ﷺ في جميع

المجالات حسب أهواء وأغراض الناس^(١)».

الرد على ذلك:

ليس صحيحاً أن السنة لم تدوّن في العصر الإسلامي الأول، وقد ثبت كتابتها

وتدوينها في العصر الأول في الأبحاث السابقة، فبطل ما ادعاه فوزي.

ثم إنه ليس كل ما يقوله الناس يثبتته العلماء والمحدثون، ويأخذون به، بل

قام العلماء بواجبهم في تنقية الحديث الصحيح من غيره، وتصنيفه في مصنفات

خاصة - كما سيأتي -.

وقول فوزي عن السنة: إنها المصدر الثاني، ليس اعترافاً منه بذلك، فهم

لا يريدون أن تكون المصدر الثاني، ولكنها كلمة حق أُريد بها باطل، ليقول: إن

(١) تدوين السنة: ٧٨.

السنة التي تعتبرونها المصدر الثاني هي عبارة عن أحاديث موضوعة!

٣- عدم قيام سلطة تشريعية في الإسلام بعد وفاة النبي ﷺ، وقد ظهر الكذب على النبي ﷺ لكي تستوعب الشريعة الحاجات المستجدة للمسلمين^(١).

ويشاطره الرأي محمد سعيد العشماوي، تحت عنوان: أسباب وضع الحديث، فيقول: «فقد قُصر التشريع على ما جاء في القرآن الكريم والسنة النبوية فقط، ولما كانت الحياة متحركة متجددة؛ فقد نشأت واقعات وأحداث لا حكم لها في القرآن الكريم أو في السنة النبوية، ومن ثم اضطر بعض الفقهاء عند استخراج حكم جديد للواقعة الجديدة أو الحادثة الناشئة أن يصوغوا الحكم في صورة قاعدة تُعْنَنُ ثم تُنسب إلى النبي ﷺ على أنها حديث صدر عنه، وبذلك تُسبغ على القاعدة حجة شرعية، باعتبار أنها صدرت عن النبي ﷺ صاحب الحق في التشريع»^(٢).

الرد على ذلك:

ادعى فوزي وعشماوي قصور الشريعة الإسلامية المتمثلة بالقرآن الكريم والسنة المطهرة عن استيعاب ما يستجد من واقعات، وإيجاد الحلول لها، مما اضطر الفقهاء إلى الوضع!

وهذا محض افتراء؛ لأن الشريعة الإسلامية بمصادرها الأربعة: القرآن،

(١) المرجع نفسه، الصفحة نفسها.

(٢) حقيقة الحجاب وحجية الحديث: ١٠٠. وانظر: الحديث النبوي، محمد حمزة: ٥ و١٦١. وقد تابع هؤلاء العلمانيون في هذه الفرية أحمد أمين في (ضحى الإسلام) ١٥٨/٢، وأسلافهم المستشرقين: جولد زيهر في كتابه (العقيدة والشريعة): ٥٠، وشاخت في كتابه (أصول الفقه): ٤ و١٣٨٩. انظر: (المستشرقون ومصادر التشريع الإسلامي) للدكتور عجيل جاسم النشمي: ٩٧.

والسنة، والإجماع، والقياس، كفيلة لإيجاد حلول لكل ما يستجد في الحياة من أمور.

قال ﷺ: ﴿الْيَوْمَ أَكَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

وأين تلك الحوادث التي استعصت على الشريعة الإسلامية، ولم تجد لها حلاً؟! .

وأين تلك الأحاديث الموضوعية التي وضع لها الفقهاء أسانيداً على أنها أحاديث نبوية، ثم عملوا بمقتضاها للتشريع للمسلمين إلى أن جاء العلمانيون واكتشفوها؟! .

٤ - «توسع الدولة الإسلامية بسرعة فائقة، وانضمام شعوب وأمم إلى هذه الدولة، انتقلت معها ثقافات وعاداتها وعصبياتها ومفاهيمها الدينية إلى المسلمين. وقد ظهر الكذب على النبي ﷺ لكي يتسع الإسلام للأفكار والثقافات الدخيلة^(١)» .

ويؤكد طيب تيزيني كلام فوزي بقوله:

«إن الشعوب التي انضوت في الإطار الإسلامي الواسع الفضفاض، وجدت إمكانية التعبير عن مصالحها في صيغة تلك الأحاديث»^(٢).

الرد على ذلك:

يريد العلمانيون من وراء هذا الافتراء أن يطعنوا بشمولية الإسلام من خلال زعم وضع الأحاديث؛ لأنه غير قادر على الاتساع للأفكار والثقافات الدخيلة!

(١) تدوين السنة: ٧٨.

(٢) النص القرآني: ٨١. وقد أخذ هذه الفكرة عن الستشرق شاخت في (أصول الفقه): ٣.

انظر: (المستشرقون ومصادر التشريع الإسلامي) للدكتور عجيل جاسم النشمي: ١٠٣.

والحقيقة إن الإسلام قادر أن يصهرها ويشذبها ويهذبها ويوجهها لصالح الشعوب، دون أو تؤثر عليه من الناحية التشريعية؛ لأن الإسلام تشريع شامل كامل، لا يحتاج إلى ثقافات الأمم الأخرى، بل على الأمم الأخرى إذا أرادت أن تُغني ثقافتها أن تستفيد من الشريعة الإسلامية وأحكامها وثقافتها؛ لأنها ليست من وضع البشر، وهي صالحة لكل زمان ومكان، لأنها آخر الشرائع السماوية السائدة إلى يوم القيامة، المتكفلة بمصالح الناس كلهم.

وما أحوج الأمم اليوم أن تنضوي تحت سلطان الشريعة الإسلامية حتى تتخلص من الشقاء الذي تعيشه، ومن ظلم الإنسان لأخيه الإنسان.

٥ - «الصراع بين مدرسة الرأي ومدرسة الحديث»:

افتعل المستشرقون - تنفيذاً لمخططات هدم الدين - صراعاً وهمياً بين مدرسة الرأي ومدرسة الحديث^(١)، أو الأخرى بين الفقهاء والسنة النبوية، وذلك بأن تضع مدرسة لأرائها الشخصية والفقهية أحاديث، فتدرد عليها المدرسة الأخرى كذلك! .

وجاء من تلاميذ المستشرقين أحمد أمين^(٢) فردد هذه الفرية! .

وجاء العلمانيون الذين يتبعون كل ناعق، تلففوها وفرحوا بها، ورددوها.

يقول حمادي ذويب:

«وتعد الخلافات الكلامية والفقهية والصراع بين مدرسة الرأي ومدرسة

(١) انظر: مناهج المستشرقين في الدراسات العربية والإسلامية (المستشرق شاخت والسنة النبوية) للدكتور محمد مصطفى الأعظمي: ١ / ٨٢ - ٨٣.

(٢) فجر الإسلام: ٢١٤، وانظر: ضحى الإسلام له أيضاً: ١٥٨ / ٢.

الحديث من أهم العوامل الدينية التي دفعت إلى الوضع في الحديث»^(١).
وبعد ادعاء ذويب هذا الصراع الدائر بين المدرستين - وكأنَّ هناك معارك
طاحنة - يعلن عن النتيجة النهائية، بأن الغلبة كانت للمحدثين! فيقول:
«والملاحظ أن المدارس الفقهية سارت على خطى مدرسة الحديث فبلورت
آراءها الشخصية والفقهية في أحاديث نسبت إلى النبي، لكنها وإن تصدت لمدرسة
الحديث بقوة في البداية . . . فالغلبة في النهاية كانت للمحدثين»^(٢).
الرد على ذلك:

إن ادعاء نشوب صراع بين المدارس الفقهية وأهل الحديث، أمر خيالي
لا يُمْتُّ إلى الواقع بصلته، وهو من نتاج عقلية مشحونة بالعداء للإسلام.
فالحديث تم جمعه وتدوينه رسمياً على مستوى الدولة في نهاية القرن الأول
في عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى.
والمدارس الفقهية ظهرت في حدود مئة وأربعين^(٣) من الهجرة، والإمام
أبو حنيفة رحمه الله تعالى توفي في سنة مئة وخمسين من الهجرة. ذلك يعني أن
الأحاديث دُوِّنت قبل ولادة مدرسة الرأي.
فالصراع الذي ادعوه لا وجود له إلاَّ في خيالهم!

(١) السنة بين الأصول والتاريخ: ٦٦. وانظر: الحديث النبوي، محمد حمزة: ١٦١، والإمام
الشافعي، نصر حامد أبو زيد: ٥٦.

(٢) المرجع نفسه: ٦٧.

(٣) مناهج المستشرقين في الدراسات العربية والإسلامية - المستشرق شاخت، د. الأعظمي:

وهكذا فقد عزا العلمانيون الوضع في الحديث لأسباب لم يقلها أحدٌ قبلهم غير المستشرقين وأضرابهم .

خامساً - جهود العلماء في مقاومة الوضع في الحديث :

يتهم العلمانيون العلماء من السلف الصالح بالتقصير إزاء الأحاديث المنحولة ، وأنهم لم يراجعوا الأحاديث ولم يميزوا صحيحها من سقيمها^(١) .

وهم يريدون من وراء هذا الكلام أن يقولوا : إن الأحاديث المدونة في كتب السنة هي أحاديث غير ممخّصة ؛ ليعثوا الشك فيها ! .

إن الواقع يشهد بتكذيب هؤلاء المدعين .

فلقد حفظ الله ﷺ السنة المطهرة كما حفظ القرآن الكريم ، وذلك بأن هيأ الله سبحانه وتعالى من جهابذة الأمة العلماء الأثبات في كل مصر وعصر ، من يذّبون عنها تحريف المحرّفين وعبث العابثين^(٢) .

هؤلاء العلماء ابتكروا لحفظ الحديث قواعد المصطلح على أدق منهج علمي يمكن أن يوجد للاستثبات من النصوص المروية وتمحيصها^(٣) .

وغدا هذا الابتكار (مصطلح الحديث) خصيصة لهذه الأمة . قال الإمام أبو محمد ابن حزم : «نقلُ الثقة عن الثقة يبلغُ به النبي ﷺ مع الاتصال ، خصَّ اللهُ به المسلمين دون سائر الملل»^(٤) .

(١) انظر : العقل في الإسلام ، محمد سعيد العشماوي : ٨٩ .

(٢) انظر : السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : ١٠٧ . والسنة قبل التدوين : ١٤٥ .

(٣) منهج النقد ، للدكتور نور الدين عتر : ٣٥ .

(٤) الفصل في الملل والأهواء والنحل : ٨١ / ٢ .

وقال الحافظ أبو علي الجياني: «خصَّ اللهُ تعالى هذه الأمة بثلاثة أشياء لم يُعْطِها مَنْ قبلها: الإسناد، والأنساب، والإعراب»^(١).

وقال ابن حجر العسقلاني: «ولمَّا خصَّ اللهُ تعالى هذه الأمة المحمديَّة بضبط حديث نبيِّها بالإسناد المأمون، وتولَّى هو حفظ كتابه العزيز فقال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، وندب رسول الله ﷺ إلى الأخذ منه والتبليغ عنه، وأوضح أن أحاديثه عليها مدار الشريعة، وبيان مراد الكتاب العزيز، وأنها المفسرة لمجمله والفاتحة لمغلقه، فقال ﷺ: نصَّر اللهُ أمرءاً سمع منا حديثاً فأدَّاه كما سمعه^(٢)، . . .»^(٣).

وصدق ابن المبارك حين قيل له: هذه الأحاديث الموضوعة؟! قال: يعيش لها الجهابذة ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]^(٤).

وكان كما قال ابن المبارك رحمه الله تعالى، فقد عاش لها الجهابذة واتبعوا وسائل عدة لكشف الوضع، وفضح الوضَّاعين، هذا بيانها:
وسائل محاربة الوضع:

لقد اتبع العلماء في محاربة الوضع وسائل علمية دقيقة لدرء مفاصد الوضَّاعين، أذكر منها باختصار:

١ - البحث في أحوال الرواة من العدالة والضبط؛ لتمييز المقبول من غيره.

(١) تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، للسيوطي: ٥٠ / ٢.

(٢) يأتي تخريج هذا الحديث كاملاً في المبحث الثاني (حجية حديث الآحاد) من الفصل الخامس.

(٣) لسان الميزان: ٢ / ١.

(٤) الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي: ٣٧.

- ٢ - التحذير من الكذابين والإعلان عنهم لكي لا يسمع الناس منهم .
- ٣ - البحث عن الأسانيد والمتون على ضوء شروط القبول، من اتصال السند، والعدالة والضبط، وخلوه من الشذوذ والعلة القادحة .
- ٤ - وضع ضوابط يُكشف بها الحديث الموضوع :
- منها ما يتعلق بالراوي؛ كإقراره بالوضع، أو أن يكذبه التاريخ، أو أن تحفّ به قرائن على كذبه .
- ومنها ما يتعلق بالمروي، كالركّة في اللفظ أو المعنى، أو عدم وجوده عند الرواة وفي بطون الكتب، أو كونه مناقضاً لقضايا مقرّرة، ولدلالة القرآن القطعية، أو السنة المتواترة، أو الإجماع القطعي، مع عدم إمكان الجمع والتوفيق في ذلك .
- ٥ - التصنيف في الأحاديث الموضوعة، للتنبيه عليها والتحذير منها^(١) .
- ومن أهم هذه المصنفات :
- أ - الموضوعات : للإمام الحافظ أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) .
- ب - اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة : للحافظ جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) .
- ج - تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة : للحافظ أبي الحسن علي بن محمد بن عرّاق الكنّاني (ت ٩٦٣هـ) .

(١) انظر: منهج النقد، للدكتور نور الدين عتر: ٣٠٩-٣١٥ و٣١٨-٣١٩ . والمختصر الوجيز في علوم الحديث، للدكتور محمد عجاج الخطيب: ٢٦٣-٢٦٨ .

د - المصنوع في الحديث الموضوع: للحافظ علي القاري (ت ١٠١٤هـ).
وهكذا حفظت السنة من مفاصد الوضّاعين.



رَفَعُ
عبد الرحمن العجمي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الفصل الرابع

مشروعية السنة في الفكر العلماني

وفيه تمهيد وأربعة مباحث:

- * تمهيد: مراوغة العلمانيين واعترافهم بأن موقف إنكار السنة لم يكتب له القبول.
- * المبحث الأول: تأسيس مشروعية السنة.
- * المبحث الثاني: مكانة السنة من القرآن الكريم.
- * المبحث الثالث: وحي السنة.
- * المبحث الرابع: عصمة النبي ﷺ.

رَفَعُ
عبد الرحمن البخاري
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الفصل الرابع

مشروعية السنة في الفكر العلماني

تمهيد

مراوغة العلمانيين واعترافهم

بأن موقف إنكار السنة لم يكتب له القبول

رأينا في الفصل الثاني كيف أن العلمانيين رسموا صورة مشوهة للسنة الشريفة، كان في ذلك بعضهم لبعض ظهيراً.

ونجدهم - في هذا الفصل - لا يألون جهداً في دحض حجيتها أيضاً.

فتارة ينكرون مكانتها كأصل من أصول التشريع الإسلامي، فينسبون تأسيس

مشروعيتها للإمام الشافعي رحمه الله تعالى.

وأخرى ينكرون مقوماتها، كالوحي، وعصمة النبي ﷺ.

ومرةً ينكرونها إذا وردت آحاداً، وأخرى ينكرونها متواترة! إلى غير ذلك من

الحجج الواهية التي يستخدمونها لهدم حجية السنة، أو التشكيك بها على الأقل.

لقد ورث العلمانيون عن أسلافهم - أصحاب المذاهب المنحرفة والمستشرقين -

ركاماً من الطعون والشبهات بحق السنة المطهرة.

ولقد اعترف العلمانيون أن هذا الركام من مواقف إنكار السنة لم يكتب له

النجاح والقبول.

يقول حمادي ذويب: «كان جلياً أن موقف إنكار السنة لم تكن له حظوظ

في الانتشار والقبول^(١)».

ويعبرون عن هذه المواقف: «بالمواقف التي أهيل عليها تراب النسيان^(٢)»، و«المواقف المسكوت عنها»، و«مواقف الأقليات»^(٣).

ومع ذلك، فهم يقومون الآن بدور النباش لهذا الركام المدفون في مقابر التاريخ، لاستخراج رميم هذه المطاعن المؤودة، وذرها في عيون ضعاف الإيمان، أو من طُمست منه الفطرة السليمة، أو من ليس له أدنى حظ من الثقافة الإسلامية، محاولين الانتصار لتلك المواقف البائدة وأصحابها، عسى أن يصغي لهم أحد أو يجيب!

ف نجد ذويب يقول: «لهذا ركّزنا في ثنايا بحثنا على محاولة كشف المواقف المسكوت عنها، التي وقع إقصاؤها؛ لأنها مواقف أقليّيات لم تكن لها الوسائل لشهر أفكارها مثلما توفر للفريق المنتصر»^(٤).

هذه المواقف (الطاعنة بالسنة)، ومحاولة الكشف عنها من قبل العلمانيين، هي موضوع أبحاث هذا الفصل.



(١) السنة بين الأصول والتاريخ: ٧١.

(٢) الإمام الشافعي وتأسيس الأيديولوجية الوسيطة، نصر حامد أبو زيد: ٨٣.

(٣) السنة بين الأصول والتاريخ: ٣١٣.

(٤) المرجع السابق نفسه، الصفحة نفسها.

البحث الأول

تأسيس مشروعية السنة

يدعي العلمانيون أن تأسيس مشروعية السنة أصلاً ثانياً من مصادر التشريع كان عملاً تاريخياً، كردّ فعل من أهل الحديث على «مواقف إنكار السنة من الخوارج أو المعتزلة أو الروافض»^(١).

ولغايات كثيرة: أن الذي أسس هذه المشروعية هو الإمام الشافعي رحمه الله تعالى، وحجيتها - حسب زعمهم - ليست قديمة!

يقول ذويب: «فتأسيس حجية السنة أصلاً ثانياً من أصول الفقه، هو عمل تاريخي إنساني قام على أساس ردّ الفعل على ظواهر شهدها القرن الثاني، هدّدت الحديث النبوي والفئة التي تنتسب إليه وتؤسس أيديولوجيتها عليه وهي أهل الحديث»^(٢).

ويقول محمد حمزة: «ولئن عدّ الحديث النبوي نصاً تأسيسياً يلي القرآن منزلة وحجّية، فإن هذه المنزلة لم يكن متفقاً عليها في العصر الإسلامي الأول، ذلك أن الحديث النبوي خضع لسيرورة تاريخية معقدة، تشكلت في ثناياها هذه المنزلة»^(٣).

من أجل ذلك افترضوا على السنة فقالوا:

(١) السنة بين الأصول والتاريخ: ٢٩٥.

(٢) المرجع نفسه: ٣١٠.

(٣) الحديث النبوي: ٥ - ٦.

١ - إن السنة تشكلت بعد وفاة النبي ﷺ .

٢ - إن الصحابة ﷺ لم يُجمعوا على حجية السنة .

٣ - إن إجماع الصحابة ﷺ غير حجة علينا، لجهلهم الاصطلاحات الفقهية!

٤ - إن الشافعي هو الذي أسس منزلة السنة وحجيتها .

٥ - إن تأسيس حجية السنة كان لغايات .

أتناول - الآن - هذه الافتراءات بالعرض والتفصيل، ثم أدحضها بالأدلة كما

يأتي :

أولاً - قولهم : إنَّ السنة تشكلت بعد وفاة النبي ﷺ :

يدعي محمد حمزة أن تشكل السنة عمل تاريخي حصل بعد وفاة النبي ﷺ ، وهذا يعني أن السنة لم يكن لها أصل ، وما الشواهد القرآنية الدالة على حجيتها - بزعمه - سوى فهم موجه غايته التبري .

فوافق بذلك القرآنيين ، حيث يشيد بموقف توفيق صدقي بقوله :

«لقد كان صدقي متنبهاً إلى أن تشكل السنة كان عملاً تاريخياً، قام به المسلمون بعد وفاة الرسول ﷺ رغبة في إكساب أقواله وأفعاله حُجَّة، واحتجوا على مشروعية عملهم بما في القرآن من إشكال، . . . وقد وقع تثبيت صلة السنة بالقرآن بتأويل آيات عديدة، إلا أن صدقي لا يرى في هذه الشواهد القرآنية سوى فهم موجه غايته التبرير فحسب»^(١) .

ويوافق حمادي ذويب بقوله : «ولعل تأسيس حجية السنة الذي يؤدي إلى تأسيس حجية مدونة الحديث، ليس سوى تجلٍّ من تجليات هذه النزعة النصية التي

(١) الحديث النبوي : ٢٩٠ .

عرفها التاريخ الإسلامي منذ وقت مبكر»^(١).

والرد على هؤلاء من السهولة بمكان:

١ - إن قولهم (تشكل السنة). هو مصطلح خاطيء؛ لأنه يعني أن حجية السنة جاءت على مراحل زمنية متلاحقة، ولذلك يصفون السنة بأنها عمل تاريخي. لكن الواقع يقول: إن السنة متأصلة، ليس بعد وفاة النبي ﷺ كما يدعون، بل في حياته ﷺ.

٢ - ليس في القرآن من إشكال كما يدعي حمزة، بل هناك مجمل تفصّله، ومُطلقٌ تقيّده.

٣ - إن الشواهد القرآنية التي جاءت لتؤكد حجية السنة، لم تكن فهماً موجّهاً - كما يدعي حمزة وصدقي - بل هي آيات صريحة واضحة، ليست بحاجة لتوجيه.

انظر إلى قوله ﷺ: ﴿وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧].

هل يفهم من هذه الآية أن الإيتاء والنهي من النبي ﷺ غير السنة؟!.

٤ - إن تجاهل العلمانيين للشواهد القرآنية لحجية السنة لا قيمة له:

يتجاهل حمادي ذويب هذه الشواهد القرآنية المثبتة لحجية السنة بقوله:

«... فما هي المستندات النظرية التي بُني عليها الموقف المدافع عن حُجِّيَّة السنة؟»^(٢).

أقول: إن حجية السنة، ضرورة دينية، وأدلة حجيتها (المستندات النظرية)

معروفة لكل مسلم صادق في إسلامه، مصدّق بكتاب الله تعالى، القائل: ﴿مَنْ يُطِيعِ

(١) السنة بين الأصول والتاريخ، حمادي ذويب: ١٣.

(٢) السنة بين الأصول والتاريخ: ٧١.

الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴿[النساء: ٨٠].

والقائل: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۖ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

والقائل: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤].

والقائل: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ [النحل: ٦٤].

إلى غير ذلك من الآيات المتكاثرة، والسنة الصحيحة الثابتة^(١).

قال الإمام الشوكاني: «إن ثبوت حجية السنة المطهرة واستقلالها بتشريع الأحكام ضرورة دينية، ولا يخالف في ذلك إلا من لا حظ له في الإسلام»^(٢).
قال الدكتور محمد أبو شهبه:

«وصدق الشوكاني، فإنه لم يخالف في الاحتجاج بالسنة إلا الخوارج، والروافض، فقد تمسكوا بظاهر القرآن، وأهملوا السنن، فضلُّوا وأضلُّوا، وحادوا عن الصراط المستقيم»^(٣).

قلت: تبعمهم في ذلك من سمَّوا أنفسهم بالقرآنيين، والمستغربون، والمستشرقون، والعلمانيون.

ثانياً- ادعاء عدم إجماع الصحابة على حجية السنة:

يدعي حمزة أن منزلة السنة وحجيتها هي محل خلاف في العصر الإسلامي

(١) انظر: مباحث الكتاب والسنة، للدكتور محمد سعيد رمضان البوطي: ٢٧.

(٢) إرشاد الفحول: ٦٩.

(٣) دفاع عن السنة: ١٤.

الأول، بقوله: «... فإن هذه المنزلة لم يكن متفقاً عليها في العصر الأول»^(١).

ويقصد بالعصر الإسلامي الأول: عصر الصحابة رضي الله عنهم.

وصرح حمادي ذويب أن الصحابة أجمعوا على رفض حجّية السنة، وعدّه من المسلّمات، معتمداً على حديث موضوع - ويعلم أنه موضوع! - مقلداً بذلك توفيق صدقي، فيقول:

«وإن رفض إجماع الصحابة على حجّية السنة، يتفق مع نصوص الحديث ذاتها، ومع المجريات التاريخية، فحديث الرسول صلى الله عليه وسلم حيث سئل عن وجوب الوضوء من القيء، فأجاب: (لو كان واجباً لوجدته في كتاب الله تعالى)، لا يمكن تعليل ظهوره - حتى إن كان موضوعاً - ولا يمكن تبرير وجوده بين المسلمين، مع أنه يخالف روح مذهبهم...»^(٢).

ثم خرج بناءً على هذا الكلام المتهافت بالنتيجة الآتية:

«لا إجماع بين المسلمين على وجوب الأخذ بالسنة»^(٣).

إن الردّ على مثل هذا الأباطيل ظاهر لا يحتاج إلى كبير عناء؛ للأمور الآتية:

١ - إن هذا الحديث الذي استشهدوا به هو حديث باطل، قال الإمام الدارقطني:

«لم يروِه عن الأوزاعي غير عتبة بن السكن، وهو متروك الحديث»^(٤).

فاستشهدهم باطل وحجتهم مدحوضة.

(١) الحديث النبوي: ٥ - ٦.

(٢) السنة بين الأصول والتاريخ: ١٣٠، وانظر: مجلة المنار، توفيق صدقي: ٩ / ٩٢٠.

(٣) المرجع نفسه، الموضوع نفسه، وانظر أيضاً: ٨٠، ٩٤.

(٤) نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية، للزيلعي: ١ / ٤٣.

٢- إن حياة الصحابة الكرام ﷺ تكذب ما ادعاه حمزة وذويب .

فقد أجمع الصحابة ﷺ على العمل بالسنة واقتفاء هدي النبي ﷺ قولاً وفعلاً وتقريراً. فكانوا إذا وجدوا سنة عن النبي ﷺ عملوا بها ولم يتعدوها بأرائهم أو اجتهاداتهم، وحرصوا على تطبيقها، فكان أبو بكر ﷺ يحث في رسائله إلى عماله على التمسك بتطبيق سنة النبي ﷺ في جميع ما جاءت به، وكذلك باقي الخلفاء^(١).

٣- قرر العلمانيون عدم إجماع الصحابة ﷺ على حجية السنة بناءً على حديث موضوع، فتعلقوا به رغم علمهم بوضعه، فجعلوه خرقاً لإجماع الصحابة في حجية السنة، وهذا لا يقول به عاقل!

٤- لقد علم من دين الصحابة ﷺ ضرورة اتباعه ﷺ من غير توقُّفٍ ولا نظر في جميع أقوله وأفعاله، إلا ما قام عليه دليل اختصاصه به ﷺ.

فقد خلعوا نعالهم لما خلَعَ ﷺ نعله في الصلاة، ونزعوا خواتيمهم الذهبية لما نزع ﷺ خاتم الذهب لما نزل تحريمه، وحسر أبو بكر وعمر ﷺ عن ساقيهما في قصة جلوسهما على البئر كما فعل ﷺ، وازدحموا على الحلاق عندما رأوه يحلق رأسه الشريف في قضية الحديدية، وكانوا ينامون كما ينام، ويجلسون كما يجلس، ويشربون كما يشرب، بل وصل بهم الأمر إلى أن يحبوا ما يحب، ويكرهوا ما يكره^(٢).

(١) راجع ما كتب في عهد الصحابة ﷺ من الرسائل التي يحض فيها الخلفاء الراشدون عمالهم على تطبيق سنة النبي ﷺ بحذافيرها، أو يرشد بعضهم بعضاً إليها (المبحث الأول من الفصل الثالث: ٩٤ - ٩٥).

وانظر: المستشرقون ومصادر التشريع الإسلامي، للدكتور عجيل جاسم النشمي: ١٢.

(٢) انظر: سيدنا محمد ﷺ، للشيخ عبدالله سراج الدين: ٩ - ١٠.

ونرى سيدنا أبا بكر الصديق رضي الله عنه، يُمضي الجيشَ بقيادة أسامة بن زيد بعد وفاة النبي ﷺ، ويأبى أن يحتفظ به وهو في أشد الحاجة إليه، ويقول: ما كان لي أن أحلّ لواءَ عقده رسول الله ﷺ (١).

ثالثاً - الادعاء بأن إجماع الصحابة غير حجة علينا:

بعد أن ادعى ذويب أن الصحابة أجمعوا على رفض حجة السنة - كما رأينا أنفاً - نجده يعود فينقض كلامه هذا في الصحيفة نفسها مباشرة، ويعترف بإجماع الصحابة على الاحتجاج بالسنة، لكن إجماعهم برأيه ليس حجةً علينا؛ لأن الصحابة كانوا يجهلون الاصطلاحات الفقهية!، يقول:

«والاحتجاج بالسنة غير حجة علينا، فالصحابة كانوا يجهلون الاصطلاحات

الفقهية، فلا يميزون بين ما نسميه نحن الآن سنة أو فرضاً أو مندوباً أو مستحباً» (٢).

ثم يقلد محمد توفيق صدقي من القرآنيين بقوله: «إنه لم يرد في القرآن أن المؤمنين لا يخطئون أو أن طريقهم واحد، ولا يسيرون في طريق الباطل... والذي نعلمه أن المؤمنين يجوز عليهم جميعاً الخطأ ويجوز أن يسيروا في طريق الباطل، فمن خالفهم فيه أثابه الله، ومن لم يتبع سبيل الحق عذبه الله» (٣).

ثم يشيد بصدقي لأنه استعاد المواقف المندثرة لمنكري السنة، كالخوارج والمعتزلة، وفي ذلك خدمة للفكر العلماني، بقوله: «هكذا يستعيد صدقي موقف

(١) مسند الإمام أحمد: ١ / ١٧٣. وللإستزادة والوقوف على شدة تمسك الصحابة رضي الله عنهم بالسنة والعمل بها، انظر: أصول الحديث: ٥٤ - ٥٥، والمختصر الوجيز في علوم الحديث: ٤٧ - ٤٨ كلاهما للدكتور محمد عجاج الخطيب.

(٢) السنة بين الأصول والتاريخ: ١٣٠.

(٣) مجلة المنار: ٩ / ٩٢٠، والسنة بين الأصول والتاريخ: ١٣٠.

المعتزلة مثلما استعاد موقف الخوارج، فيدعو إلى أن الإسلام هو القرآن وحده»^(١).
الرد على الادعاء:

إن دعوى ذويب بعدم حجية إجماع الصحابة باطلة من وجوه كثيرة، منها:

١ - إذا أجمعت الأمة على شيء لزم الأخذ به، فكيف إذا أجمع الصحابة وهم الذين شاهدوا التنزيل وعينوا التأويل، وهم خير القرون؟! .

٢ - إن عدم تمييز الصحابة ﷺ عند التطبيق بين مصطلحات أحدثت بعدهم، لا يسمى جهلاً، بل يسمى «شدة حرص الصحابة على تطبيق كل ما ورد عن النبي ﷺ»، ولا يهتّمهم التسميات، فكل الفروض والسنن بأنواعها عندهم دين! وهذه مفخرة لهم وليست منقصة! .

٣ - إن ما ادعاه ذويب وقبلة صدقي من «أن المؤمنين يجوز عليهم الخطأ جميعاً، وأن يسيروا في طريق الباطل»: كلام باطل؛ لأن النبي ﷺ قال: «يد الله مع الجماعة»^(٢).

وقال ﷺ: «إن الله لا يجمع أمتي - أو قال: أمة محمد ﷺ - على ضلالة، ويد الله مع الجماعة، ومن شذ شذ إلى النار»^(٣).

٤ - إن العلمانيين يتكلمون باسم المسلمين فيقولون: إجماع الصحابة غير حجة علينا.

لكن المسلمين مُقَرَّرُونَ بحجة سنة نبيهم ﷺ، فعلام يتكلم العلمانيون باسمهم،

(١) السنة بين الأصول والتاريخ: ١٣٠.

(٢) جامع الترمذي، كتاب: الفتن، باب: لزوم الجماعة، ح ٢١٦٦ / ٤٩٨.

(٣) المرجع نفسه، والموضع نفسه، ح ٢١٦٧ / ٤٩٨.

ومن خوّلهم ذلك؟! .

٥ - قول العلمانيين: إن الصحابة لا يميزون بين ما نُسمّيه نحن الآن سنةً أو فرضاً أو مندوباً أو مستحباً، أقول: إن الذين أحدثوا هذه المصطلحات هم الفقهاء، وليس العلمانيون، والفقهاء مقرّون بباقي أهل الإسلام بحجية السنة! .
 رابعاً - الادعاء أن الشافعي هو الذي أسس منزلة السنة وحجيتها:

يدّعي العلمانيون أن الإمام الشافعي هو الذي أسس منزلة السنة ومشروعيتها. يقول حمزة: «لم يبدأ تأسيس منزلة السنة إلا مع الشافعي (ت ٢٠٤هـ)، حيث عمل على حسم الصراع الفكري والديني وركز الأصول الفقهية في أربعة، هي: الكتاب والسنة والإجماع والقياس، فخوّل له هذا الترتيبُ تثبيتَ مشروعية السنة...»^(١).

وأنكر نصر حامد أبو زيد على الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى - تأويله الحكمة بأنها السنة، وأن هذا التأويل يفتقر إلى سند من القرآن الكريم، وأن السياق للآيات يأباه أيضاً، فيقول: «وكان على الشافعي أن يجد لمفهوم السنة سنداً من القرآن، فكان تأويله للحكمة إذ جاءت معطوفة على القرآن بأنها السنة هو تأويل يأباه السياق في كثير من الأحيان»^(٢).

الردود على هذا الادعاء:

إن كل الآيات المتكاثرة في القرآن الكريم التي تحض على السنة لم تشكل سنداً بنظر أبي زيد! .

(١) الحديث النبوي: ٦ .

(٢) الإمام الشافعي وتأسيس الأيديولوجية الوسطية: ٣٣ .

ومن المعلوم أن الإمام الشافعي رحمه الله تعالى هو حجة في اللغة، وهو ابن بجدتها، فكيف فاته اختلاف سياق الآيات حتى جاء من يكتشفه في هذا العصر مثل أبي زيد!

ويتهم أبو زيد الإمام الشافعي صراحة بقوله: «من الواضح أن السنة في عصر الشافعي كانت في حاجة إلى تأسيس مشروعيتها بوصفها مصدراً ثانياً من مصادر التشريع»^(١)، وكأنها بنظره لم تؤسس بعد!

وحذا حذوه حمادي ذويب في اتهام الإمام الشافعي بقوله:

«وترجع إلى الشافعي سابقة إيجاد الرابطة بين دلالاتي الوحي، وذلك بتأويله لمدلول الحكمة التي تصاحب الكتاب في آيات قرآنية متعددة، بمعنى السنة...»^(٢).
ويقول أيضاً: «قد حُكِمَ على هذه اللفظة - (أي: الحكمة) - بدايةً من الشافعي بأن تأخذ مدلولاً يكاد يكون نهائياً للإسهام في تأسيس حجة السنة النبوية»^(٣).

ولم يكن الإنكار على الشافعي بخصوص حجية السنة أمراً جديداً، فقد جاء في القرن الثاني الهجري من ينكر حجية السنة كمصدر من مصادر التشريع الإسلامي، وناظر الإمام الشافعي، فبين له الإمام بالأدلة والبراهين حجة السنة، فاعترف الخصم له بذلك.

ويورد ذويب هذه المناظرة، لكنه يجتزئ منها بصورة انتقائية ليوهم القارئ بضعف حجة الإمام الشافعي أمام خصمه، ثم يُغفل نتيجة المناظرة، لكي لا يُتَبَيَّن

(١) المرجع نفسه: ١٨.

(٢) السنة بين الأصول والتاريخ: ٤٦ - ٤٧، وانظر أيضاً: ٤٥.

(٣) المرجع نفسه: ٤٩، وانظر أيضاً: ٧٢، ٧٤، ٧٥.

رجوع الخصم! فيقول:

«ويبرر مؤسس المذهب الشافعي التأويل الذي مَبَنَاهُ بِأَنَّ اللَّهَ افترض طاعته، ثم طاعة رسوله ﷺ، وحقه على الناس اتباع أمره. وتأسياً على ذلك لا يجوز أن يقال لقول: فرض، إلا كتاب الله ثم سنة رسوله، التي عبر عنها بلفظ الحكمة المتصل بالكتاب.

كما يبرر موقفه التأويلي كذلك بأخذه بظاهر الخطاب نافياً بذلك موقف مُحَاوَرِهِ الَّذِي اعْتَبَرَ الْحِكْمَةَ فِي الْبَدَايَةِ دَالَّةً عَلَى أَحْكَامِ الْكِتَابِ...»^(١).

والحق أن الشافعي لم ينف موقف مُحَاوَرِهِ كما ادعى ذويب، وخير دليل لرد هذا الادعاء إيراد نص المناظرة نفسه الذي جاء فيه:

قال الإمام الشافعي:

«قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [الجمعة: ٢].

قال (الخصم): فقد علمنا أن الكتاب كتاب الله، فما الحكمة؟

قلت: سنة رسول الله ﷺ.

قال (الخصم): فيحتمل أن يكون: يعلمهم الكتاب جملة، والحكمة خاصة وهي أحكامه؟

قلت: تعني بأن يبين لهم عن الله ﷻ مثل ما بيّن لهم في جملة الفرائض من الصلاة والزكاة والحج وغيرها، فيكون الله قد أحكم فرائض من فرائضه بكتابه، وبيّن كيف هي على لسان نبيه ﷺ؟

(١) المرجع نفسه: ٤٧.

قال (الخصم): إنه ليحتمل ذلك!«^(١).

فوجد هنا أن الخصم بدأ يلين لبيان الإمام الشافعي، بعد أن تلمّس الحق، وذلك بأن تفصيل أحكام القرآن من الفرائض، وهذا التفصيل يكون على لسان النبي ﷺ.

ثم يقول الإمام الشافعي:

«قلت: فإن ذهبت هذا المذهب، فهي معنى الأول قبله، الذي لا تصل إليه إلا بخبر عن رسول الله ﷺ».

قال (الخصم): فإن ذهبت مذهب تكرير الكلام؟.

قلت: وأيهم أولى به إذا ذكر الكتاب والحكمة: أن يكونا شيئين، أو شيئاً واحداً؟.

قلت: فأظهرهما أولاهما، وفي القرآن دلالة على ما قلنا، وخلاف ما ذهبت إليه.

قال: وأين؟.

قلت: قول الله ﷻ: ﴿وَأَذْكُرَ مَا يَتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٤].

فأخبره أنه يُتلى في بيوتهن شيان»^(٢).

ثم بيّن الإمام أن معنى التلاوة هو أن ينطق بالسنة كما ينطق بالقرآن، ثم يتابع الإمام بقوله:

(١) الأم: ٧ / ٢٥٠.

(٢) المرجع السابق نفسه، الموضوع نفسه.

«وقلت: افترض الله علينا اتباع نبيه ﷺ.

قال (الخصم): وأين؟.

قلت: قال الله ﷻ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ

ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

وقال: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾

[النور: ٦٣]»^(١).

«قال (الخصم): ما من شيء أولى بنا أن نقوله في الحكمة من أنها سنة

رسول الله ﷺ.

قلت: لقد فرض الله ﷻ اتباع أمره: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ

فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧].

قال (الخصم): إنه لبيِّنٌ في التنزيل أن علينا فرضاً أن نأخذ الذي أمرنا به

وننتهي عما نهانا رسول الله ﷺ»^(٢).

وبهذا يكون الخصم قد رجع للحق، واعترف بصواب ما بيَّته الإمام الشافعي،

وهو أن الله سبحانه فرض علينا الأخذ بأوامر النبي ﷺ، والانتفاء عن نواهيه، أي:

بسنته، وأن الحكمة هي السنة.

وبذلك تبين ما هو ثابت قديماً منذ زمن النبي ﷺ، أن تأسيس السنة

هو في كتاب الله تعالى بأمر منه سبحانه وكما ثبت بالسنة بأحاديث كثيرة منها

قوله ﷺ: «تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما إن تمسكتم بهما: كتاب الله وسنة

(١) المرجع نفسه، الموضع نفسه.

(٢) المرجع نفسه، الموضع نفسه.

نبيّه»^(١)، وثبت أيضاً بالإجماع.

فالشافعي لم يكن مؤسساً للسنة، بل ناقلاً العلم بذلك، وإذا رجعنا للمناظرة نجد أن الإشكال قد انتهى عند الخصم منذ القرن الثاني الهجري، لكن العلمانيين لم يعجبهم رجوع الخصم عن خطئه، ولا يريدون له أن يرجع؛ لأن العلة ليست في عدم وضوح الحق، بل في الهوى والعبث!

فنجد ذويب يقول بعد ذلك:

«إن التأكيد على تأويل الحكمة في الآيات القرآنية بالسنة يستحثنا على الحفر في جذور هذا الموقف لكشف دوافعه، وقد اخترنا أن نعود إلى بعض المعاجم والتفاسير لمعرفة الأصول اللغوية والتأويلات لهذه الكلمة في تراثنا التفسيري...»^(٢).
وحفر ذويب في الجذور لكشف الدوافع...، واختار منها تفسير الطبري، وخرج بنتيجة مفادها: «إن تأويل الحكمة بالسنة قد تكرر ست مرات منسوباً إلى الطبري، مما يبرز أن الفكر السني قد تبنى تأويل الشافعي، بل زاده رسوخاً، وأهم ما يميّز هذا الموقف السني سمة الانتقائية...»^(٣).

فوصف الشافعيّ والطبريّ بالانتقائيّة لمعنى الحكمة بأنها السنة، مع اعترافه بأن الطبري نقل الخبر عن قتادة التابعي (ت ١١٧هـ) وذلك يعني أن الشافعي (ت ٢٠٤هـ) والطبري (ت ٣١٠هـ) بعده، نقلاً معنى (الحكمة أنها السنة)، عن التابعين، ولم يتدعأ ذلك!

ثم يصور خطورة تأويل الحكمة بالسنة، وأنه يؤدي إلى:

(١) الموطأ في القدر، في النهي عن القول بالقدر، ح ٣ / ٦٤٤.

(٢) السنة بين الأصول والتاريخ: ٤٨.

(٣) المرجع نفسه: ٤٩.

«تفكير دلالة الحكمة، وإغلاق باب الاجتهاد إزاء نص كان في الأساس منفتحاً على مختلف القراءات...»^(١).

وهكذا نجد ذويب يتباكى على تفكير دلالة الحكمة لغوياً إذا ما فسّرت بالسنة، ولم يتباك على تفكير الدين والشرع الإلهي إذا ما نسخت منه السنة النبوية.

وهب أن كلمة «الحكمة» تتسع لمعانٍ كثيرة، وهي أعمّ من السنة، ألا تدخل السنة ضمن هذه المعاني، أو أحد معانيها على الأقل؟! .

وإذا كانت أقوال الحكماء حكمة، أليست أقوال الأنبياء والرسول - وهم المؤيّدون بالوحي - حكمة من باب أولى، إن لم تكن عين الحكمة؟! .

أمّا إذا أرادوا ما قيل قديماً: «لو خرجت من جلدك لم أعرفك»، فهذا خارج عن حدود الموضوعية في البحث العلمي الذي يدعون! .

والحق واضح لمن أراه، وكما قال الإمام الشافعي:

«وكتابُ الله البيان الذي يُشفى به من العمى، وفيه الدلالة على موضع

رسول الله من كتاب الله ودينه، واتباعه له، وقيامه بتبيينه عن الله»^(٢).

ولكن العلمانيين يلجؤون إلى المراوغة لمّا تُعيهم الحجة، فنجد محمد

حمزة لا يعجبه تفسير الحكمة بالسنة من الشافعي؛ لأن صدقي لا يُسلّم بذلك،

(وأي صدقي من الشافعي!)، لذا يكثر من الاستشهاد بأقواله طالما لا يريد السنة^(٣)،

فيقول:

(١) المرجع نفسه: ٥٠.

(٢) الرسالة: ١١٣.

(٣) كما يتكئ في أقواله على أبي رية، وأحمد أمين، وأضرابهما، فلا تكاد تخلو صحيفة في كتابه من ذكر هؤلاء! .

«أما تأويل الشافعي^(١) للآية: ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ يَتْلُوا عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٥١].

فإن صدقي لا يُسلم به، فتعليمه الكتاب هو تحفيظه للناس... وعطف القرآن على الحكمة يعني أن القرآن ذا حكمة...»^(٢).

وهل تفسير الحكمة بالسنة ينفي الحكمة عن القرآن الكريم؟! .

ثم يقول: «وعلى التسليم أن العطف يفيد المغايرة فليس المراد بالحكمة الشرائع والعبادات، وإنما المراد الحِكم والمواعظ والآداب والفضائل وأنواع التهذيب والتأديب والتثقيف، التي قام بها النبي ﷺ نحو الأمة العربية، حتى أخرجها من ظلمات الهمجية إلى نور العمل والمدنية»^(٣).

والناظر في هذا الكلام يجد أن صاحبه يريد منّا أن نفهم الآتي:

١ - إن الحكمة لا علاقة لها بالشرائع والعبادات، وهذا مُجانبٌ للصواب، فإن الحكمة تدخل في العبادات والمعاملات وجميع السلوكيات، قال ﷺ: ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦٩].

وقال ﷺ: «الحكمة ضالة المؤمن فحيث وجدها فهو أحقُّ بها»^(٤).

٢ - إن الحِكم والمواعظ والآداب والفضائل، وأنواع التهذيب والتأديب

(١) الرسالة: ٧٨.

(٢) الحديث النبوي: ٢٩١.

(٣) المرجع نفسه: ٢٩١.

(٤) جامع الترمذي، كتاب: العلم، باب: (فضائل الفقه)، ح ٢٦٨٧ / ٦١٠، عن أبي

والتثقيف، ليست من السنة!

وكيف نصدِّق هذا الكلام، والنبي ﷺ يقول: «بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ»^(١)، بعد أن قال الله ﷻ عنه: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]؟! .

وأمره سبحانه بقوله: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾ [النحل: ١٢٥] .

وأمرنا سبحانه بقوله: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١] .

إذاً كل أنواع الآداب والفضائل والأخلاق نحن مأمورون بكتاب الله سبحانه أن يكون قدوتنا فيها رسول الله ﷺ، فهو يأمرنا بالفضائل، وينهانا عن الفواحش، فإذا امتثلنا لذلك فقد أخذنا بالسنة .

٣- إن النبي ﷺ بُعث إلى الأمة العربية فقط :

وهذا مرفوض أيضاً، فالنبي ﷺ أرسل للناس كافة عربيَّها وعجميَّها، قال ﷻ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] . وقال ﷻ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبأ: ٢٨] .

خامساً - الادعاء بأن تأسيس حجية السنة كان لغايات :

ادعى العلمانيون أن الإمام الشافعي رحمه الله تعالى - مؤسس السنة بنظرهم - أسس حجيتها لغايات، يمكن إجمالها بالآتي :

١ - تأسيس حجية السنة كان همماً من هموم مشروعته الفكري .

٢ - للدفاع عن نقاء لغة قريش، ولنصرة العباسيين .

٣ - لنصرة الخلافة الأموية .

(١) المستدرک، کتاب: تواریخ المتقدمین من الأنبياء والمرسلین، ذکر أخبار سید المرسلین ﷺ، ح ٤٢٢١، ص ٦٧٠ / ٢، وقال: علی شرط مسلم . ووافقہ الذهبي .

٤ - لسبب أيديولوجي .

٥ - نتيجة مزايدة محاكاتية .

عرض هذه الغايات والرد عليها :

الأولى - دعوى تأسيس حجية السنة كمشروع فكري عند الإمام الشافعي :

يقول محمد حمزة : «لقد كان تأسيس منزلة السنة همماً من هموم مشروع الشافعي الفكري، إن لم يكن بالفعل همه الأساسي، إلا أنه يجب ألا يغيب عن بالنا أن تلقيب الشافعي بناصر السنة يشير ضمناً إلى تيار فكري آخر لا يولي السنة المركز الثاني في الأصول التشريعية والعقائدية»^(١).

ويقتفي أثره حمادي ذويب، بعد اعترافه بأن موقف إنكار حجية السنة لم يُكْتَبْ له القبول، فيقول :

«وإذا كان جلياً أن موقف إنكار حجية السنة لم تكن له حظوظ في الانتشار والقبول . . . فما هي المستندات النظرية التي بُني عليها موقف المدافع عند حجية السنة؟» ثم يخترع هذه المستندات فيقول :

«يمكن أن نطلق من موقف الشافعي، فالقارئ لكتاباتهِ يكاد يجزم أن تأسيس المشروع الدينية للسنة بوصفها مصدراً ثانياً للتشريع، أحد هموم المركزية لمشروعه الفكري إن لم يكن همّه الأساسي، لذا ينبغي أن نستحضر خفايا اللقب الذي أطلق عليه وهو «ناصر السنة»، فهو يوحى بحصول صراع بين منتصرين للسنة ومنكرين لها أو لأقسام منها، انحاز فيه الشافعي إلى فريق مؤيدي السنة»^(٢).

(١) الحديث النبوي : ٢٨٦ .

(٢) السنة بين الأصول والتاريخ : ٧١ .

ردّ الادعاء:

هكذا صوّروا الأمر على أن صراعاً بين منتصرين ومنكرين للسنة، جعلوا من شرذمة قليلة ضالة أنكرت السنة، مقابل سواد الأمة من أهل الحق!

ثم جعلوا من دفاع الإمام الشافعي لرد كيد تلك الشرذمة غايات، وهي الانتصار لتيار ضد آخر، فحصل بذلك على لقب «ناصر السنة»!

والمعلوم أن للإمام الشافعي - عدا مكانته الفقهية - مكانة ممتازة عند أهل الحديث، فهو الذي وضع قواعد الرواية، ودافع عن السنة دفاعاً مجيداً، وأعلن رأيه الذي يخالف فيه مالكا وأبا حنيفة، وهو أن الحديث متى صح بالسند المتصل إلى النبي ﷺ يجب العمل به من غير تقيد بموافقة عمل أهل المدينة كما اشترط مالك، أو بالشروط المتعددة التي اشترطها أبو حنيفة^(١)...، وبذلك كان في جانب أهل

(١) شروط وجوب العمل بخبر الواحد عند السادة الحنفية، ثمانية وهي:

- ١ - أن لا يخالف الكتاب.
- ٢ - أن لا يخالف السنة المشهورة.
- ٣ - أن لا يكون في حادثة تعمّ بها البلوى.
- ٤ - أن لا يكون متروك المحاجة عند ظهور الاختلاف.
- ٥ - العقل.
- ٦ - الضبط.
- ٧ - العدالة.
- ٨ - الإسلام.

ينظر: معنى قول الإمام المطليبي إذا صحَّ الحديث فهو مذهبي، للإمام السبكي، تحقيق:

د. علي بقاعي: ١٥٠ - ١٦٤.

الحديث، مما جعلهم يطلقون عليه لقب: «ناصر السنة»^(١).

إذاً لم يكن للإمام الشافعي غايات غير الدفاع عن الحق وتبيينه، كما في رسالته.

«ولا ينكر كل من كتب في مصطلح الحديث، وفي مباحث السنة والكتاب من علماء الأصول، أنه مدين للشافعي فيما كتب»^(٢).

قال الإمام أحمد بن حنبل:

«ما أحد مسَّ بيده محبرة ولا قلماً إلا وللشافعي في رقبتة منة»^(٣).

وقال محمد بن الحسن: «إن تكلم أصحاب الحديث يوماً فلبسان الشافعي»^(٤).

وقال صالح بن أحمد بن حنبل: ركب الشافعي حماره فسار أبي يمشي إلى جانبه وهو يذاكره، فبلغ ذلك يحيى بن معين، فبعث إلى أبي في ذلك، فبعث إليه أبي: إنك لو كنت في الجانب الآخر من الحمار لكان خيراً لك^(٥).

الثانية - دعوى تأسيس حجية السنة للدفاع عن نقاء لغة قريش ونصرة العباسيين:

يقول نصر حامد أبو زيد: «دفاع الشافعي عن نقاء لغة القرآن من الأجنبي الدخيل لم يكن دفاعاً عن اللسان العربي كله فحسب، بل كان بالإضافة إلى ذلك دفاعاً عن نقاء لغة قريش، وتأكيداً لسيادتها وهيمتها على لغات اللسان العربي،

(١) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي: ٤٧٩.

(٢) المرجع نفسه، الموضوع نفسه.

(٣) الاحتجاج بالشافعي، للخطيب البغدادي: ٣٠.

(٤) المرجع نفسه: ٣١.

(٥) تهذيب الأسماء: ١ / ٨٠.

والحقيقة إنَّ هذا الموقف لا يخلو من انحياز أيديولوجي للقرشية التي أطلَّت برأسها أول ما أطلت - بعد نزول الوحي - في الخلاف حول قيادة الأمة في اجتماع السقيفة^(١).

ويقتفي ذويب أثره بقوله: «لم يكن هذا التأسيس النظري لحجّية السنة بمعزل عن الغايات المذهبية والعملية التي رمى إليها الشافعي . . . ، فمما تنطق به الرسالة دفاع صاحبها عن نقاء لغة القرآن من الألفاظ غير العربية، وإذا علمنا أن اللغة العربية التي كانت سائدة في عصر الشافعي هي لغة قريش . . . أمكننا أن نفهم أن خلفيّة دفاع الشافعي عن اللغة العربية، رغبته في نقاء لغة قريش، وتأكيد هيمنتها على اللسان العربي»^(٢).

ويقول: «وأهم صور هذا الانحياز أنه الفقيه الوحيد من فقهاء عصره الذي تعاون مع العباسيين مختاراً راضياً»^(٣).

ويقول أيضاً: «وعلى غرار الشافعي ينحاز ابن حزم إلى القرشية، ويعتبر أن من شروط الإمام أن يكون قرشياً لا تحل الخلافة لغير قرشي . . .»^(٤).

الرد على أبي زيد وذويب:

١ - هذا الكلام في الحقيقة مجرد هراء؛ لأنه افتراضٌ وتخيلٌ، وتقرير على

الإمام الشافعي بما لم يفعله، ولم يخطر له على بال!

وفساد رأي أبي زيد وذويب واضح من خلال تصوير مكانة قريش، وكأنها

(١) الإمام الشافعي: ١٥.

(٢) السنة بين الأصول والتاريخ: ٧٥.

(٣) المرجع السابق نفسه، الصفحة نفسها.

(٤) المرجع نفسه: ٧٧.

مؤامرة بدأت باجتماع السقيفة لاختيار أبي بكر ﷺ خليفة! ثم بالدفاع عن نقاء لغة القرآن .

٢- إن ابن حزم (أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي الظاهري ٣٨٤ - ٤٥٦ هـ) فارسي الأصل^(١)، ولم يكن قرشياً حتى ينحاز للقرشية .

٣- عندما يدافع الإمام الشافعي عن نقاء لغة القرآن إنما يدافع عن كتاب الله ﷻ، وليس عن لغة قريش .

بل إن الذين قعدوا اللغة العربية ليسوا من قريش ولا من العرب، كسيبويه مثلاً .

الثالثة - دعوى تأسيس حجية السنة لنصرة الخلافة الأموية :

يتهم العلمانيون كل من يدافع عن السنة وحجيتها، أن له من وراء ذلك انتماءات وغايات فكرية وسياسية ودينية وغير ذلك، خاصة الأئمة والفقهاء الكبار من علماء الإسلام .

ف نجد أبا زيد يتهم الشافعي بانحيازه للقرشية، ويرى تعاونه مع الأمويين هو من أهم صور الانحياز هذه، فيقول: «صور التعبير عن انحياز الشافعي للقرشية: أنه الفقيه الوحيد من فقهاء عصره الذي تعاون مع الأمويين مختاراً راضياً»^(٢) .

ويمشي ذويب على درب أبي زيد في اتهام الإمام الشافعي، ويزيد عليه باتهام ابن حزم أيضاً لنصرة الخلافة الأموية، فيقول:

«إن بين ابن حزم والشافعي عدّة روابط، فابن حزم كان شافعيّاً، ثم انتقل إلى الظاهرية، وكلاهما موالٍ للأمويين العرب .

(١) تذكرة الحفاظ: ٣/ ١١٤٦ .

(٢) الإمام الشافعي: ١٦ .

وقد فعل الشافعي ذلك مواجهة للفرس والشعبوية المتصاعدة، وفعل ابن حزم ذلك لمواجهة أخطار ملوك الطوائف والبربر والمسيحيين»^(١).

ويقول أيضاً: «كما أن كليهما (الشافعي وابن حزم) يسعى إلى بلورة المشروع الفكري والثقافي للدولة الأموية، فالانتصار للسنة هو في عمقه انتصار للرسول العربي القرشي الهاشمي، لذلك حمل الأمويون ومن دار في فلكنهم لواء الذود عن حجية السنة»^(٢).

ولم يسلم الغزالي والجويني من هذه الغايات المزعومة، فقد قال ذويب: «فالشافعي وابن حزم حاولا بلورة المشروع الفكري للخلافة الأموية، والجويني والغزالي سعيا إلى تشريع الخلافة السنية وسلطة السلاجقة بتكريس العقيدة الأشعرية والمذهب الشافعي...»^(٣).

الرد على أكاذيب أبي زيد وذويب:

١ - إن ذويباً تارة يفترى على الشافعي بمناصرة العباسيين - كما في الفقرة السابقة - وتارة يفترى عليه بمناصرة الأمويين، وهما خصمان، فأَيُّ القولين نعتمد؟! وهذا يدل على تخبط فكري عجيب!

٢ - قول ذويب: «إن بين ابن حزم والشافعي عدة روابط، فابن حزم كان شافعيًا، ثم انتقل إلى الظاهرية».

إن هذا الكلام حجة على ذويب وليس له، أين الروابط بين الشافعي وابن حزم فيما ادعاه؟.

(١) السنة بين الأصول والتاريخ: ٧٧ - ٧٨.

(٢) المرجع نفسه: ٧٨.

(٣) المرجع السابق نفسه: ٣٠٢.

إن الإمام الشافعي عربي قرشي، وابن حزم أعجمي فارسي، وقد ترك ابن حزم مذهب الإمام الشافعي وانتقل إلى الظاهرية مخالفاً بذلك المذهب الشافعي.

٣- قول ذويب: «فَعَلَ الشافعي ذلك (أي: مناصرة الأمويين) مواجهةً للفرس والشعبوية المتصاعدة» فكيف يتفق معه ابن حزم في ذلك، وابن حزم فارسي!.

٤- قول ذويب: «الجويني والغزالي سعياً إلى تشريع الخلافة السنيّة»: إن الخلافة السنية لم تنتظر عصر الجويني والغزالي حتى يكون لها تشريع، فهي مشرّعة منذ بداية عصر الصحابة رضي الله عنهم.

٥- أخيراً، إن كل ما قاله أبو زيد وذويب بالنسبة لنصرة الأمويين محض افتراء، كقول أبي زيد: «إن الإمام الشافعي تعاون مع الأمويين مختاراً راضياً»، وقول ذويب: «الشافعي وابن حزم كليهما سعياً إلى بلورة المشروع الفكري الثقافي للدولة الأموية...».

والدليل على كذب أبي زيد وذويب، هو أن الدولة الأموية انتهت في عام (١٣٢هـ)، وقامت الدولة العباسية آنذاك، وولد الشافعي سنة (١٥٠هـ)، وهذا يعني أن الشافعي وُلد بعد ذهاب الدولة الأموية بثمانية عشر عاماً!.

وإذا كان الإمام الشافعي كذلك، فمن باب أولى ابن حزم، فقد ولد عام (٣٨٤هـ)، وهذا يعني أنه ولد بعد ذهاب الدولة الأموية بمئتين وأثنين وخمسين عاماً!.

فالتاريخ خير شاهد على كذب العلمانيين.

الرابعة - تأسيس حجية السنة لسبب أيديولوجي:

يعزو ذويب تأسيس حجية السنة هذه المرة لسبب أيديولوجي بُني على صراعات مذهبية وسياسية ودينية اختفى وراءها، فيقول: «إن اعتماد الإجماع أصلاً

نظرياً يؤسس السنة، يرسخ الفعل الأيديولوجي الذي يختفي وراء التأصيل الديني لحجية السنة، فهذه الحجية التي دشنها الشافعي، أصبحت من المسلّمات البديهية بالرغم من أنها ظهرت نتيجة مقتضيات تاريخية اتسمت بالصراع المذهبي والسياسي والديني»^(١).

الرد على ذويب:

إن حجية السنة بعيدة كل البعد عن هذه الصراعات التي اخترعها ذويب من خياله، فلم يحدثنا التاريخ أن هناك صراعات نشبت من أجل تأسيس حجية السنة، فالسنة مقرّرة ومعمول بها منذ عهد النبي ﷺ على مرأى ومسمع منه.

ثم يعود ذويب ليقرر أن تأسيس السنة كان بسبب تفشي الوضع، وكرّد فعل على منكريها فيقول:

«فهي إحدى نتائج ما شهده الفضاء الإسلامي من تفشي ظاهرة الوضع في الحديث، وهي أيضاً ردّ فعل على مواقف إنكار السنة، بعضها أو كلها، من الخوارج أو المعتزلة أو الروافض»^(٢).

والمعلوم أيضاً أن ظاهرة الوضع في الحديث جعلت المحدثين يتشدّدون في قبول الرواية، ولا يقبلون إلا ما صح منها، لا أن الوضع هو الذي دفع إلى تأسيس حجية السنة، فالسنة ليست بحاجة لذلك.

ولم تكن حجيتها تأسست أيضاً نتيجة ردود فعل على منكريها، فهي مؤسسة قبل ظهور منكريها، وثابتة منذ نزول القرآن الكريم، الذي أمر بها، وإنكار بعض الفرق المنحرفة كالخوارج والمعتزلة والروافض للسنة كلها أو بعضها لا قيمة له.

(١) السنة بين الأصول والتاريخ: ٢٩٥.

(٢) المرجع نفسه، الموضوع نفسه.

الخامسة - تأسيس حجية السنة نتيجة مزايده محاكاتية :

والمزايده المحاكاتية كما يقول ذويب هي : «مصطلح إنترولوجي حديث من اختراع رينيه جيرار، وهو يعني مزايده عدة فئات داخل الأيديولوجيا نفسها على محاكاة النموذج الأصلي الأعلى - النبي أو القائد الملهم - وادعاء كل واحد منها أنها أكثر إخلاصاً له من غيرها، وأكثر تشبهاً به ومحاكاة له»^(١).

الرد على ذلك :

وهذه العبارات المبهمة يستخدمها العلمانيون من قبيل الإرهاب الفكري ! فبعد أن يقرر ذويب هذه المرة أن السنة تأسست لحاجة تاريخية، بقوله : «لقد أسست حجية السنة في عصر الشافعي استجابة لحاجة تاريخية مزدوجة : إيجاد مصدر آخر للتشريع من جهة، وتوحيد الشريعة من جهة أخرى»^(٢)، يعود فيغير رأيه، فيعزوها لسبب آخر وهو احتكار ذروة السلطة، بقوله : «إن تأسيس حجية السنة يهدف بالأساس إلى احتكار ذروة السيادة والمشروعية العليا»^(٣).

فأرجع حجية السنة لأسباب سياسية بحتة، وهي الاحتفاظ بالمناصب ! .

ثم يقول : «وقد أيقنت الفئات العرقية الثقافية - القوميات - المكوّنة للإمبراطورية العباسية أن عليها في نضالها من أجل السلطة أن تبرهن على أنها أكثر أرثوذكسية (أكثر صحة دينية) من الفئات المنافسة، وفي طليعتها الفئة الماسكة زمام السلطة .

وقد نتج عن ذلك مزايده محاكاتية على الدين الحق والقويم .

(١) السنة بين الأصول والتاريخ : ٢٩٧ .

(٢) المرجع نفسه : ٢٩٦ .

(٣) المرجع نفسه، الموضع نفسه .

وتعبر هذه الشعارات عن المزايدة بوضوح: لا حكم إلا لله، العمل بكتاب الله وسنة نبيه، لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، . . .»^(١).

إذاً بنظر ذويب، حجية السنة وهذه الشعارات - كما يتخيّل - كانت نتيجة مزايدة من فئات عرقية في إمبراطورية (رأسمالية أو اشتراكية تحكمها قوانين ماركسية، أو وسائل إنتاج، كما في تلك المجتمعات التي يقدها)!

والحقيقة أن السنة وحجيتها لم تسمع بهذا الهديان قط! فالسنة في وادٍ، وذويب ومزايده المحاكاتية في وادٍ آخر! .

أين هراء ذويب ومزايده المحاكاتية من قوله ﷺ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [المحشر: ٧].

ومن قوله ﷺ: «عليكم بسنتي . . .»؟! .

وهذا ليس غريباً على ذويب، فهو من جملة (الباحثين عن عمامة لداروين وماركس)^(٢).

* * *

(١) المرجع نفسه: ٢٩٧.

(٢) هم العلمانيون كما وصفهم المحامي محمد صياح المعراوي، كما سمي كتابه بعنوان: «الماركسلاية» أو «الباحثون عن عمامة لداروين وماركس وزوجة النعمان».

رَفْعُ
عبد الرحمن البخاري
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

المبحث الثاني

مكانة السنة النبوية من القرآن الكريم

* تمهيد:

من المعلوم أن بيان السنة الشريفة للقرآن الكريم على ثلاثة أوجه ، وفي ذلك يقول الإمام الشافعي رحمه الله تعالى :

«فلم أعلم من أهل العلم مخالفاً في أن سنن النبي من ثلاثة وجوه، فاجتمعوا منها على وجهين، والوجهان يجتمعان ويتفرعان:

أحدهما: ما أنزل الله فيه نصّ كتاب، فبيّن رسول الله مثل ما نصّ الكتاب.

والآخر: ما أنزل الله فيه جملة كتاب، فبيّن عن الله معنى ما أراد.

وهذان الوجهان اللذان لم يختلفوا فيهما.

والوجه الثالث: ما سنّ رسول الله فيما ليس فيه كتاب»^(١).

فمن كلام الإمام الشافعي نجد أن:

الوجه الأول: ما كان مؤكداً أو موافقاً لما في القرآن الكريم، كقوله ﷺ:

«استوصوا بالنساء خيراً»^(٢)، فقد جاء مؤكداً لقوله الله ﷻ: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾

[النساء: ١٩].

(١) الرسالة: ٩١ - ٩٢.

(٢) صحيح البخاري كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: خلق آدم وذريته، ٣٣٣١ / ٥٥٣ عن أبي

والثاني: ما كان بياناً لما ورد بالقرآن وتفسيراً له، من تقييدٍ مطلقٍ، أو تفصيلٍ مجملٍ، أو تخصيصٍ عامٍ.

فقد أمر الله تعالى في القرآن الكريم بالصلاة والصوم والزكاة والحج دون أن يُفصّل الأحكام العملية، فجاءت السنة وبيّنت عدد الصلوات المفروضة، وأوقاتها، وأركانها، وغير ذلك من الأحكام المجملة، وأغلب السنة من هذا القبيل.

والثالث: ما دل على حكم سكت عنه القرآن الكريم، كالأحاديث التي أثبتت حرمة الجمع بين المرأة وعمتها، أو خالتها، وأحكام الشُّفعة، وغير ذلك من الأحكام التي زادت بها السنة على الكتاب.

وهذا الوجه حصل فيه اختلاف بين العلماء من حيث تسميته: هل يسمى استقلالاً عن الكتاب أو لا؟ مع اتفاقهم على وجوده ومشروعيته.

هذه وجوه مكانة السنة من التشريع.

ادعاءات العلمانيين في نفي دور السنة:

ينفي العلمانيون دور السنة في التشريع، مرددين ما يقوله منكرو السنة - على اختلاف أصنافهم وألوانهم - من الحجج والأسباب الواهية التي لا تقوى على النهوض أمام الحقيقة.

ويمكن إرجاع ادعاءات إنكار دور السنة التشريعي وإجمالها في خمسة، فقد قالوا:

١ - السنة ليست مصدراً للتشريع؛ لاختلاف العلماء في استقلالها بالتشريع.

٢ - السنة لا تستقل بالتشريع عند الأحناف.

٣ - كون السنة تبعاً للقرآن، فليس لها دور تشريعي.

٤ - إن الفقهاء لم يلتزموا باتباع السنة .

٥ - القرآن بينٌ ومُفَصَّلٌ لا يحتاج إلى سواه .

الادعاء الأول - قولهم: السنة ليست مصدراً للتشريع لاختلاف العلماء في استقلالها بالتشريع:

لمَّا رأى العلمانيون أن السنة النبوية تمثل شمولية الإسلام بانضمامها إلى القرآن الكريم، حاولوا فصل السنة عن القرآن الكريم .

وإمعاناً في تجريد الشريعة الإسلامية من ميزات شموليتها، حاولوا أيضاً أن يوهموا القارئ أن أحكام السنة النبوية لا تستقل بالحكم .

وقد رأينا فيما سبق أن هذا الوجه (استقلال السنة بالحكم) فيه خلاف في تسميته، مع الإقرار بوجوده .

وقد ذكره الإمام الشافعي عندما تكلم عن الأوجه الثلاثة للسنن، فقال:

«والوجه الثالث: ما سَنَّ رسول الله فيما ليس فيه نص كتاب»^(١).

ثم ذكر أوجه الخلاف حول تسمية هذا الوجه فقال:

١ - «فمنهم من قال: جعل الله له، بما افترض من طاعته، وسبق في علمه

من توفيقه لرضاه، أن يَسَنَّ فيما ليس فيه نصُّ كتابٍ .

٢ - ومنهم من قال: لم يَسَنَّ سُنَّةً قَطُّ إلا ولها أصلٌ في الكتاب، كما كانت

سُنَّتُهُ لتبيين عددِ الصلاةِ وَعَمَلِهَا، على أصلِ جُمْلَةٍ فَرَضَ الصلاةَ، وكذلك ما سَنَّ

من البيوع وغيرها من الشرائع؛ لأن الله ﷻ قال: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ

بِالْبَطْلِ ﴿[النساء: ٢٩]، ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥].

فما أحلّ وحرّم وإنما بيّن فيه عن الله، كما بيّن الصلاة.

٣ - ومنهم من قال: بل جاءت به رسالة الله، فأثبتت سنته بفرض الله.

٤ - ومنهم من قال: ألقي في روعه كل ما سنّ، وسنته الحكمة الذي ألقى في

روعه عن الله، فكان ما ألقى في روعه سنته^(١).

إذاً الخلاف في هذا الوجه (الثالث) خلاف لفظي، أي: ليس الخلاف في

وجود هذا الوجه من أوجه السنة، ولا في مشروعيتها - فهم متفقون على وجوده

ومشروعيتها - ولكن في مخرجه، هل هو على الاستقلال بالتشريع كما قال أصحاب

القول الأول والثالث والرابع؟ أو بدخوله ضمن نصوص القرآن كما قال أصحاب

القول الثاني؟^(٢).

فجاء أبو زيد وتعلق بهذا الخلاف البسيط، ثم عظّمه وضخّمه، ليوهم أن

الخلاف هو حول مشروعية السنة نفسها، ليخوّل لنفسه رفض السنة كمصدر للتشريع،

وهي النتيجة التي طالما مهّد لها!

فبعد أن نقل أبو زيد كلام الإمام الشافعي السابق، علّق قائلاً: «وإذا كان

الوجهان الأوّلان ليسا محلّ خلاف، فإن الوجه الثالث محلّ الخلاف - وهو استقلال

السنة بالتشريع - يكشف عن طبيعة الموقف الذي أهيل عليه تراب النسيان في ثقافتنا

وفكرنا الديني، وطبقاً لهذا الموقف ليست السنة مصدراً للتشريع»^(٣).

(١) المرجع نفسه: ٩٢ - ٩٣.

(٢) انظر: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي: ٤١٦ فما بعد.

(٣) الإمام الشافعي: ٨٣.

فادعى أبو زيد أنه اكتشف أمراً مهماً أهيل عليه تراب النسيان!

ولم يكشف شيئاً، إنما نقل كلام الإمام الشافعي، وبنى عليه أوهاماً.

والإمام الشافعي رحمه الله تعالى إنما ذكر وجهات نظر العلماء بالنسبة للوجه الثالث، ولم يذكر أنه خلاف في مشروعيته أو عدمه، فالمشروعية متفق عليها، ولذلك لم يُدَلَّ فيه بدلوه؛ لأنه لم يَرِ أثراً لهذا الخلاف، ولكن المهم ما أتفق عليه، وهو طاعة الرسول ﷺ في هذا الوجه من السنن هو طاعة الله، كالوجهين الآخرين^(١)؛ لأن كلاً من الفريقين يعترف بوجود أحكام في السنة لم تثبت في القرآن، ولكن أحدهما لا يسمي ذلك استقلالاً، والآخر يُسميه، والنتيجة واحدة^(٢).

ومشروعية جميع السنن محل اتفاق عند العلماء - كما رأينا - وهم قبل الإمام الشافعي؛ لأنه نقل ذلك منهم.

وأصحاب رسول الله ﷺ لم يفرّقوا بين سنة وَرَدَ فيها نص من القرآن وسنة لم يرد فيها نص؛ لأن الله ﷻ قال: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧].

وقال ﷻ: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠] ^(٣).

أمثلة على استقلال السنة بالحكم:

من أمثلة ذلك: تحريم الجمع بين المرأة وعمتها، أو خالتها، وتحريم لبس

(١) انظر: نقض كتاب: نصر أبو زيد ودحض شبهاته، للدكتور رفعت فوزي عبد المطلب: ٥٨.

(٢) انظر: السنة ومكانتها في التشريع، د. السباعي: ٤١٤ فما بعد.

وانظر: السنة المفترى عليها، سالم علي البهنساوي: ٤١ فما بعد، وإعلام الموقعين، لابن القيم: ٢٨ / ٢.

(٣) انظر: الرسالة: ٢٩ - ٩٣ وانظر: السنة المفترى عليها: ٤٥.

الحرير، والذهب بالنسبة للرجال، وتحريم أكل لحوم الحُمُر الأهلية، وكلُّ ذي ناب من السباع، ومخلبٍ من الطير، وحِلُّ ميتة البحر، وغير ذلك^(١).

أدلة من القرآن الكريم:

قال ﷺ: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَحْذَرُوا﴾ [المائدة: ٩٢].

قرن فيه طاعة رسول الله ﷺ بطاعة الله تعالى، فهو دال على طاعة الله تعالى ما أمر به ونهى عنه مما جاء به مما ليس في القرآن، إذ لو كان في القرآن لكان من طاعة الله تعالى^(٢).

وقال ﷺ: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

فقد اختص الرسول ﷺ بشيء يطاع فيه، وذلك السنة التي لم تأت في القرآن الكريم^(٣).

أدلة من السنة الشريفة:

أما الأحاديث في ذلك فهي كثيرة منها:

ما رواه المقداد بن معدي كَرِب أن رسول الله ﷺ قال: «ألا إني أُوتيتُ الكتابَ ومِثْلُهُ مَعَهُ، ألا يوشكُ رجلٌ شبعانٌ على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلُّوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرِّموا، ألا لا يحلُّ لكم الحمارُ الأهلي، ولا كلُّ ذي نابٍ من السَّبُع، ولا لُقْطَةٌ معاهدٍ إلا أن يستغني عنها

(١) انظر: المستشرقون ومصادر التشريع الإسلامي: ١١٧.

(٢) السنة ومكانتها في التشريع: ٤١٧.

(٣) المرجع نفسه، الصفحة نفسها.

صاحبها، ومن نزلَ بقومٍ فعليهم أن يَقْرَوه، فإن لم يَقْرَوه فله أن يُعَقِّبَهُم بِمِثْلِ قِرَاهِ»^(١).
معنى الحديث:

قال القرطبي: «قال الخطابي: قوله: أوتيتُ الكتابَ ومِثْلُهُ مَعَهُ» يحتمل وجهين من التأويل:

أحدهما: إن معناه أنه أوتي من الوحي الباطن غير المتلو مثل ما أعطي من الظاهر المتلو.

والثاني: أنه أوتي الكتاب وحيًا يتلى، وأوتي من البيان مثله؛ أي: أذن له أن يبين ما في الكتاب فيهم، ويخص ويزيد عليه ويشرع ما في الكتاب.

فيكون في وجوب العمل به ولزوم قبوله كالظاهر المتلو من القرآن».

قوله: «يوشك رجل شعبان...»: يحذر بهذا القول من مخالفة السنة التي سنّها مما ليس له في القرآن ذكر، على ما ذهبت إليه الخوارج والروافض، فإنهم تعلقوا بظاهر القرآن وتركوا السنن التي قد ضمنت بيان الكتاب فتحيروا وضلُّوا... قال: وإنما أراد بالأريكة، أصحاب الترفه والدعة الذين لزموا البيوت ولم يطلبوا العلم من مظانّه»^(٢)، «وهذا الحديث دليل على أن في السنة ما ليس في الكتاب»^(٣).

الادعاء الثاني - قولهم: السنة لا تستقل بالتشريع عند الأحناف:

ادعى أبو زيد عدم حجية السنة بقوله:

(١) سنن أبي داود، كتاب: السنة، باب: لزوم السنة، ح ٤٦٠٤ / ٦٥١.

(٢) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: ٣٨ / ١.

(٣) انظر: الموافقات، للشاطبي: ١٦ / ٤.

«إن دور السنة لا يتجاوز كونها نصاً شارحاً لا يستقل بالتشريع عند الأحناف»^(١).
وقال أيضاً:

«ويكون الخلاف بين الشافعي - ناصر السنة - وبين الأحناف - أهل الرأي - هو في حقيقته خلاف حول انفراد السنة بالتشريع»^(٢).
وعلى فرض صحة ما ذهب إليه أبو زيد، فإن الخلاف لفظي لا يؤثر على مشروعية السنة المُتَّفَق عليها كما مرَّ.

ومع ذلك، فإنه ليس هناك خلاف بين الإمامين في كون السنة تستقل بالتشريع، فهناك كثير من الأحكام التي اتخذت أدلتها عند الأحناف من السنة التي انفردت بالتشريع، من أمثلة ذلك: تحريم الجمع بين المرأة وعمتها، والمرأة وخالتها^(٣)، وتحريم أكل كل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير^(٤)...
وكتب الأحناف الفقهية مليئة بذلك^(٥).

فذهب ما تعلق به أبو زيد من حجج أدراج الرياح!

الادعاء الثالث - قولهم: كون السنة تبعاً للقرآن، فليس لها دور تشريعي:

زعم هذا أبو زيد، متعلقاً بقشة من كلام الإمام الشافعي عندما قال: «... وأن

(١) الإمام الشافعي: ٥٠ - ٥١.

(٢) المصدر نفسه، الموضوع نفسه.

(٣) الاختيار لتعليل المختار، كتاب: النكاح ١١٦، واللباب في شرح الكتاب، كتاب: النكاح ٢ / ١٤١.

(٤) الاختيار لتعليل المختار، كتاب: الذبائح ٤٦٧، واللباب في شرح الكتاب - كتاب: الصيد والذئب ٣ / ٩٥.

(٥) انظر: نقض كتاب نصر أبو زيد: ٨٨.

السنة ليست ناسخة للكتاب، وإنما هي تابعة للكتاب»^(١).

بناءً على ذلك قرر أبو زيد أن السنة: «يختفي دورها التشريعي المستقل بوصفها وحيًا»^(٢).

لم يُرد الشافعي بقوله: إن السنة تابعة للكتاب، أن يختفي دورها في التشريع - كما أراد أبو زيد أن يفهم - بل قال ذلك من حيث إنَّ القرآن هو المصدر الوحيد في الأصل للشريعة الإسلامية، والمصادر الأخرى فرع لهذا الأصل.

فالأخذ بالسنة ليس واجباً إلا من حيث إنَّ القرآن أوجه، وهذا ما عناه الإمام الشافعي بقوله: «فمن قَبِلَ عن رسول الله ﷺ فعن الله قَبِلَ»^(٣).

فمن هنا يتبوأ القرآن المرتبة الأولى بين مصادر التشريع، فهي تبع له لأنه هو الذي أعطها حجيتها^(٤).

«ومعنى استقلال السنة بالتشريع، أنها كانت دليل الحكم وأمارته، لا أن الرسول هو المشرع من غير إذن من الله سبحانه، فصاحب التشريع هو الله سبحانه، سواء كان دليل الحكم هو القرآن الكريم أو الحديث النبوي الشريف.

لكن منكري السنة يتعامون عن كل هذا مع وضوحه، ولا جرم فإن الغاية عندهم تبرر الوسيلة ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِبِينَ﴾ [الأنفال: ٣٠]^(٥).

(١) الرسالة: ١٠٦.

(٢) الإمام الشافعي: ٤٨.

(٣) الرسالة: ٧٨.

(٤) انظر: مباحث الكتاب والسنة، د. محمد سعيد رمضان البوطي: ٢٦.

(٥) الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، للدكتور عبد العظيم المطغي: ١٨١.

وهناك من أمثلة استقلال السنة بالحكم، منها ما هو مستقل، كتحرим الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها، ومنها ما يمكن إرجاعه إلى نصوص في القرآن الكريم. فتحريم الحُمُر الأهلية والسَّبَاع مرجعه إلى قوله ﷺ: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبِيثَاتِ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

فالسنة ألحقت هذه الأصناف بالخبائث .

وألحقت السنة مئة البحر في قوله: «هو الطهور ماؤه، الحل ميتته»^(١) المنصوص على حلّه في قوله ﷺ: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَّعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ﴾ [المائدة: ٩٦]^(٢).

«ومن هذا يثبت أن السنة والقرآن يشكلان شمولية الشريعة، وأن السنة قد تستقل بالحكم الشرعي وإن كان لهذا الحكم أصل في القرآن، على رأي من يقول به، إلا أنه حكم جديد في بابه في الجملة، أو بمعنى آخر لا يخالف حكم السنة القرآن في أية حال»^(٣).

(١) سنن أبو داود، كتاب: الطهارة، باب: الوضوء بماء البحر، ح ٢٣ / ٨٣ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وجامع الترمذي، كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في ماء البحر أنه طهور، ح ١٩ / ٦٩ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وسنن النسائي، كتاب: الصيد، باب: مئة البحر، ح ٦٠٥ / ٤٣٥٥ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وسنن ابن ماجه، كتاب: الطهارة، باب: الوضوء بماء البحر، ح ٣٨٦ و ٣٨٧ و ٣٨٨ / ٥٧ عن ثلاثة من الصحابة أبي هريرة وابن الفراسي وجابر - على الترتيب - رضي الله عنهم.

(٢) انظر: المستشرقون ومصادر التشريع الإسلامي، للدكتور عجيل جاسم النشمي: ١١٧.

(٣) المرجع نفسه، الصفحة نفسها.

الادعاء الرابع - قولهم: الفقهاء لم يلتزموا باتباع السنة:

تذرع العلماني محمد حمزة، بما قاله القرآني توفيق صدقي^(١)، من أنه يرفض المماثلة بين القرآن والسنة، ثم بنى على ذلك أوهاماً، تقول فيها حمزة على الفقهاء بأنهم لم يلتزموا السنة، بقوله: «وإذا كان صدقي يرفض المماثلة بين القرآن والسنة في التشريع، ويستدل على دونية منزلة السنة قياساً إلى القرآن، بتميز أصحاب المذاهب بين أمر الله وأمر الرسول، وبين الواجب والسنة، وبين المفروض والمندوب، فلقد أقرّ الفقهاء بالفرق الهائل بين الكتاب والسنة، ولم يلتزموا باتباع السنة... فلم يوجب أبو حنيفة قراءة الفاتحة في الصلاة؛ لأنه لم يجد أمراً بذلك في القرآن...»^(٢).

وللرد أقول:

١ - إن اتهام حمزة الفقهاء بأنهم لم يلتزموا باتباع السنة، قول باطل من

اختراعاته!

إذ كيف تُقام الصلاة دون تفصيل لركعاتها، أو كيف تؤدّى الزكاة دون تبيين

لمقاديرها، أو كيف يكون الحج دون شرح لمناسكه؟! .

لقد بيّن الفقهاء ذلك وغيره اعتماداً على السنة.

وهل أحلّ الفقهاء ما جاء تحريمه في السنة - ككناح المرأة على عمتها أو

خالتها - أو أباحوا لبس الذهب والحريير للرجال لأنهم لم يجدوا أمراً بذلك في

القرآن؟! لم يكن شيء من ذلك أبداً.

(١) مجلة المنار: ٩١١ / ٩

(٢) الحديث النبوي: ٢٩١.

٢ - أما استدلاله على الفقهاء أنهم قالوا بعدم وجوب أشياء واطب عليها النبي ﷺ لأن أبا حنيفة لم يوجب قراءة الفاتحة في الصلاة فمردود؛ لأن «وجوب قراءة الفاتحة في الصلاة هو موضع اتفاق بين المذاهب الأربعة من حيث الإجمال، لكن الاختلاف في توقف صحة الصلاة عليها.

فذهب الجمهور (المالكية والشافعية والحنابلة) إلى ركنيتها، وقال الحنفية بوجوبها.

وتأول الحنفية حديث: «لا صلاة لمن يقرأ بأُمِّ القرآن»^(١) بأن المراد منه: «لا صلاة كاملة»، وذلك للتوفيق بينه وبين قوله للمسيء صلاته: «اقرأ ما تيسر معك من القرآن»^(٢)، وقوله ﷺ: ﴿فَأَقْرءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾ [المزمل: ٢٠] ^(٣).
الادعاء الخامس - قولهم: القرآن بيّنٌ ومفصّلٌ لا يحتاج لسواه:

بعد أن ادعى أبو زيد أن السنة لا يتجاوز كونها نصاً شارحاً، جاء محمد حمزة لينقض رأي صاحبه، ويقرر أن السنة ليست بياناً لمجمل الكتاب، فالكتاب بيّنٌ لا يحتاج لذلك.

-
- (١) صحيح البخاري كتاب: الأذان (باب: وجوب القراءة...)، ح ٧٥٦/١٢٣.
وصحيح مسلم كتاب: الصلاة (باب: وجوب قراءة الفاتحة)، ح ١٦٧/٨٧٤ كلاهما عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه.
- (٢) صحيح البخاري كتاب: الأذان (باب: وجوب القراءة...)، ح ٧٥٧/١٢٣.
وصحيح مسلم كتاب: الصلاة (باب: وجوب قراءة الفاتحة)، ح ١٦٨/٨٨٥ كلاهما عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه.
- (٣) إعلام الأنام شرح بلوغ المرام من أحاديث الأحكام، د. نور الدين عتر: ١/٥٠١ - ٥٠٢.
وانظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني: ٢/٣١٣.

ومن أجل أن يصل إلى هذه النتيجة طرح أربع قضايا، معتمداً بذلك آراء القرآنيين، حيث وجد بغيته في كلام توفيق صدقي - كعاداته -، وهذه القضايا التي طرحها هي:

١ - السنة ليست بياناً لمجمل الكتاب وتفسيراً لمُشكِله.

٢ - لو كان ما ورد في السنة بياناً للقرآن الكريم، لكان القرآن في غاية

الإجمال.

٣ - لو كان في القرآن الكريم إجمال، لما وصفه الله تعالى بكونه مفصلاً وبيّناً.

٤ - الاكتفاء بالقرآن وحده.

تبين ذلك من قول محمد حمزة الآتي:

«ففي خصوص الزعم بأن السنة لا محيص عنها لتبيين الكتاب وتفصيل مجمله، وتفسير مشكله، فإن صدقي ينفي هذا الأمر^(١)، فلو كان جميع ما ورد في كتب السنة من الأحاديث المُعتبرة تبييناً للقرآن لكان في غاية الإجمال، ولما وصفه الله بكونه مفصلاً وبياناً في قوله ﷺ: ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾ [الحج: ١٦].

وقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا﴾ [الأنعام: ١١٤].

وقوله: ﴿كُنْتُمْ أَكْثَرُ نُجُوتٍ، ثُمَّ فَضَّلْتُمْ لَدُنَّ حَكِيمٍ خَيْرٍ﴾ [هود: ١١]^(٢).

ثم يعتمد النتيجة التي انتهى إليها صدقي بقوله: «والخلاصة أن القرآن بيّن

ومفصّل تفصيلاً يفني بحاجة جميع البشر بدون احتياج إلى شيء سواه»^(٣).

(١) مجلة المنار: ٩/ ٩٠٧.

(٢) الحديث النبوي: ٢٩٠ - ٢٩١.

(٣) المرجع نفسه: ٢٩١، ومجلة المنار: ٩/ ٩٠٧.

الردود على الادعاءات:

١ - قوله: السنة ليست بياناً للكتاب وتفسيراً لمجمله:

الرد:

رأينا في بداية البحث كيف أن الإمام الشافعي قسّم السنة إلى ثلاثة وجوه، ورأينا أن الوجه الثاني منها - وهو أغلب السنة - هو من قبيل بيان الكتاب وتفسير مجمله، وذلك «كالأحاديث الواردة في بيان ما أجمل ذكره من الأحكام، إما بحسب كفيات العمل أو أسبابه أو شروطه أو موانعه أو لواحقه أو ما أشبه ذلك، فبيانها الصلوات على اختلافها في مواقيتها وركوعها وسجودها وسائر أحكامها، وبيانها للزكاة في مقاديرها وأوقاتها ونُصَب الأموال المزكاة، وبيانها لأحكام الصوم مما لا نص عليه في القرآن، وكذلك أحكام الحج والذبايح والأنكحة، وما يتعلق بها، والبيوع وأحكامها، والجنائيات من القصاص وغيره، مما وقع بياناً لما أُجْمِلَ في القرآن، وهو الذي يظهر دخوله تحت قوله ﷺ: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤] (١).

وقد كان النبي ﷺ يبيّن تارة بالقول، وذلك عندما فسّر الظلم بالشرك في قوله ﷺ: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأَنْعَام: ٨٢].

وفسّر الحساب اليسير بالعرض في قوله ﷺ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِمِيزِينَةٍ﴾ (٧) فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴿٨﴾ وَيُنْقَلَبُ إِلَىٰ أَهْلِهِ مَسْرُورًا﴾ [الانشقاق: ٧ - ٩] (٢).

(١) السنة ومكانتها، د. مصطفى السباعي: ٤٢٢.

(٢) انظر: دفاع عن السنة، د. محمد أبو شهبة: ١١.

وتارة كان ﷺ يبيِّن بالفعل، وذلك عندما قال: «صلُّوا كما رأيتموني أصلي»^(١).
يقول جابر رضي الله عنه: رأيت النبي ﷺ يرمي على راحلته يوم النحر، ويقول:
«لتأخذوا مناسككم، فإني لا أدري لعلِّي لا أحج بعد حجتي هذه»^(٢).

وتارة يبين بالقول والفعل: كما في بيان قوله ﷺ: ﴿أَوْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾
[النساء: ١٥]، أن رسول الله ﷺ قال: «خذوا عني، خذوا عني، خذوا عني، فقد
جعل الله لهنَّ سبيلاً، البكر بالبكر جلدٌ مئة، ونفي سنة، والثيب بالثيب جلدٌ مئة
والرجم»^(٣).

وعن عمران بن حصين أنه قال لرجل: إنك امرؤٌ أحمق! أتجد في كتاب الله
الظهر أربعاً لا يجهر فيها بالقراءة؟ ثم عدَّد عليه الصلاة والزكاة ونحو هذا. ثم قال:
أتجد هذا في كتاب الله مفسراً؟ إن كتاب الله أبهم هذا، وإن السنة تفسر ذلك.

وقيل لمطرف بن عبدالله بن الشَّخِير: لا تحدثونا إلا بالقرآن، فقال له مُطَرِّف:
والله ما نريد بالقرآن بدلاً ولكن نريد من هو أعلم بالقرآن منا.

وروى الأوزاعي عن حسان بن عطية قال: كان الوحي ينزل على رسول الله ﷺ
ويحضره جبريل بالسنة التي تفسر ذلك، قال الأوزاعي: الكتاب أحوج إلى السنة
من السنة إلى الكتاب^(٤).

(١) صحيح البخاري، كتاب: الأذان، باب: الأذان للمسافرين، ٦٣١ / ١٠٤ عن مالك ابن
الحويرث رضي الله عنه.

(٢) صحيح مسلم، كتاب: الحج، باب: استحباب رمي جمرة العقبة، ٣١٣٧ / ٥٤٦.

(٣) صحيح مسلم، كتاب: الحدود، باب: حد الزنى: ٤٤١٤ / ٧٤٩ عن عبادة بن الصامت
رضي الله تعالى عنه.

(٤) الموافقات، للشاطبي: ٢٦ / ٤ وجامع بيان العلم: ١٩١ / ٢.

يريد أنها تبين المراد منه .

وقال أحمد بن حنبل: إن السنة تفسر الكتاب وتبيئته^(١) .

مما تقدم من الأدلة الساطعة يثبت أن السنة تبين القرآن الكريم وتفسره .

٢ - قوله: لو كان ما ورد في كتب السنة بياناً للقرآن الكريم لكان في غاية الإجمال:

الرد:

في الحقيقة لم يقل أحد من أهل العلم: إن جميع ما ورد في كتب السنة هو بيان وتفسير للقرآن، بل إن مهمة البيان والتفسير - كما ذكرنا - تخصّ الوجه الثاني منها، وأما الوجهان الآخران من السنة، فالأول ما كان موافقاً للقرآن الكريم، والآخر ما كان زائداً عليه، أي: دلّ على حكم سكت عنه القرآن الكريم .

«فإذا كان مُنزَل الكتاب قد كَلَّف نبيّه بتبيين ما أنزل، فهل يجوز لمسلم أن يرفض ذلك ويستقل بفهم القرآن وتفسيره من عنده، ثم يضرب عرضَ الحائط بما جاء به النبي ﷺ؟! ألا تصدُقُ على هؤلاء الآية الكريمة: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾ [البقرة: ٨٥]»^(٢) .

٣ - قوله: لو كان في القرآن الكريم إجمال، لما وصفه الله تعالى بكونه مفصلاً:

يستشهدون لهذه الدعوة بقوله ﷺ: ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾ [الحج: ١٦] .

وقوله ﷺ: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا﴾ [الأنعام: ١١٤] .

وقوله ﷺ: ﴿كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ [هود: ١] .

(١) المرجعان السابقان نفسيهما، الموضوعان نفسيهما .

(٢) دراسات في الحديث النبوي، للدكتور محمد مصطفى الأعظمي: ٣٦ .

وقوله ﷺ: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَيِّدًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩].

استشهدوا بهذه الآيات لاستبعاد السنة، طالما أن القرآن الكريم بيّن مفصّل.

الرد:

إن الله ﷻ يقول: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾

[النحل: ٤٤].

فُعُلم أن البيان الذي في الآيات السابقة الذكر، هو غير البيان الموكل إلى رسول الله ﷺ، «ففي القرآن الكريم - سوى البيان المفصل الوافي - بيانٌ مجمل، وهو ضربان:

الأول: الأمر بالصلاة والزكاة والحج والعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى، والنهي عن الفحشاء والمنكر والبغي، وتحريم الخبائث وأكل أموال الناس بالباطل وغير ذلك.

الثاني: الأمر باتباع الرسول وطاعته، وأخذ ما أتى، والانتهاز عما نهى، ونحو ذلك»^(١).

وفي الصحيحين^(٢) عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: «لَعَنَ اللهُ الْوَاشِمَاتِ^(٣)

(١) الأنوار الكاشفة: ٢٩.

(٢) صحيح البخاري، كتاب: التفسير، باب: ﴿وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾، ح ٤٨٨٦ / ٨٦٦. واللفظ له.

وصحيح مسلم، كتاب: اللباس والزينة، باب: تحريم فعل الواصلة والمستوصلة... ح ٥٥٧٣ / ٩٤٩.

(٣) الواشمات: من (وَشَمَّ) الجلدَ (يَشِمُه) وشماً: غرزه بإبرة، ثم ذرّ عليه النيلجَ حتى يزرّق أثره أو يخضّر، فهو واشم (المعجم الوسيط: ١٠٣٥).

والمُوتَشِمَاتِ، والمُتَنَمِّصَاتِ^(١) والمُتَفَلِّجَاتِ^(٢) للحُسْنِ، المَغِيرَاتِ خَلَقَ اللهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ يَعْقُوبَ، فَجَاءَتْ فَقَالَتْ: إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ لَعَنْتَ كَيْتَ وَكَيْتَ، فَقَالَ: وَمَالِي لَا أَلْعَنُ مِنْ لَعْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ هُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى؟.

فَقَالَتْ: لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ اللُّوْحَيْنِ فَمَا وَجَدْتُ فِيهِ مَا تَقُولُ، فَقَالَ: لَسْنَا كُنْتُ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ، أَمَا قَرَأْتِ: ﴿وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَأَنْهَوْا﴾ [الحشر: ٧].

قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَإِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْهُ، قَالَتْ: فَإِنِّي أَرَى أَهْلَكَ يَفْعَلُونَهُ، قَالَ: فَادْهَبِي فَاظْهَبِي، فَذَهَبَتْ فَظَنَرْتُ فَلَمْ تَرَ مِنْ حَاجَتِهَا شَيْئًا، فَقَالَ: لَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ مَا جَامَعْتُهَا.

٤ - دعوى الاكتفاء بالقرآن الكريم وحده:

إن هذه الدعوة تهدف إلى تعطيل القرآن الكريم؛ لأن إهمال السنن يؤدي إلى استعجاب كثير من القرآن الكريم، وعدم معرفة المراد منه.

والاقتصار على القرآن الكريم في التشريع يستحيل أيضاً، فلولا السنة لتعطلت أربعة أركان عملية من أركان الإسلام الخمسة، وهي: الصلاة، والزكاة، والصيام، والحج.

فليس في القرآن الكريم من أحكام الصلاة سوى تقرير وجوبها وحسن أدائها.

(١) المتنمصات: من (نمَصَّ الشعرَ): نَمَّه. (تنمصت المرأة): نَمَّ شعرَ جبينها بخيط. (المعجم الوسيط: ٩٥٥).

(٢) المتفلجات: (الفَلَج) في الأسنان بفتح الحين: تباعد ما بين الشايات والرباعيات (مختار الصحاح:

وليس فيه عن الزكاة إلا الأمر بأدائها وبيان جهات مصارفها.

وليس فيه عن الصيام إلا بعض من أحكامه بعد بيان وجوبه على المكلفين.

وليس فيه عن الحج إلا طائفة من أحكامه^(١).

فلا مناص من الأخذ بالسنة المطهرة، ودعوى الاكتفاء بالقرآن الكريم كمصدر للتشريع باطلة.

وسنة رسول الله ﷺ هي المفتاح الأول لفهم القرآن وتفسيره، «ذلك لأن القرآن إنما أنزل بمثابة دستور عام يتناول أكثر قضايا الحياة بشكل كلي، تاركاً النظر في الجزئيات والتفاصيل لبيان رسول الله ﷺ وشرحه.

ولذلك فإن أول مهمة قام بها الرسول ﷺ بعد إبلاغ الوحي الإلهي، إنما هو بيان معاني القرآن، وتفصيل مجملاته، وإتمام دلالاته، ويدخل في حكم ذلك معرفة أسباب النزول»^(٢).

وبالرغم من كثرة التفاصيل في السنة، فإنها لم تشتمل على كل صغيرة وكبيرة مما يحتاج إليه المسلمون في حياتهم، لذلك هدى الله سبحانه الأمة من صدر الإسلام الأول إلى وسائل أخرى مستمدة من كتاب الله وسنة رسوله الكريم ﷺ، كالقياس والإجماع والاستحسان الشرعي، والاستصحاب، وسدّ الذرائع، والمصالح المرسلة، وغير ذلك من الأدوات الفرعية لملاحقة الوقائع والأحداث المستجدة للحياة^(٣).

(١) انظر: الشبهات الثلاثون: ١٣٥، ودفاع عن السنة: ١٥.

(٢) مباحث الكتاب والسنة، د. محمد سعيد رمضان البوطي: ١٩ - ٢٠.

(٣) انظر: الشبهات الثلاثون: ١٣٤.

فإن قيل: إن هذه من قبيل السنن العملية، قلت: إن السنة القولية أصل للسنة العملية، ولكل سنة عملية سنن قولية.

* * *

البحث الثالث وَخِي السُّنَّة

* تمهيد - الوحي وأنواعه :

من المعلوم أن الكتب والشرائع السماوية نزلت على جميع الأنبياء عليهم الصلاة والسلام بواسطة الوحي الإلهي ، قال ﷺ يخاطب سيدنا محمداً ﷺ بقوله :

﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زُبُورًا﴾
[النساء : ١٦٣] .

فما هو الوحي؟ وما هي أنواعه؟ وما هو أصله وجوهره؟ .

أولاً - تعريف الوحي لغة وشرعاً :

أ - الوحي في اللغة :

قال ابن فارس : «الواو والحاء والحرف المعتل أصل يدل على إلقاء علم في إخفاء أو غيره إلى غيرك . فالوحي : الإشارة . والوحي : الكتاب والرسالة ، وكل ما ألقىته إلى غيرك حتى عِلِمَهُ فهو وحي كيف كان .

وأوحى الله تعالى ووحي . . . وكل ما في باب الوحي فراجع إلى هذا الأصل الذي ذكرناه»^(١) .

وقال الراغب الأصفهاني : «أصل الوحي : الإشارة السريعة ، ولتضمن السرعة

(١) معجم مقاييس اللغة (وحي) : ص ٩٣ / ٦ .

قيل : أمرٌ وحيٌّ»^(١).

وقال ابن منظور : «الوحي : الإشارة والكتابة والرسالة والإلهام والكلام الخفي ، وكل ما ألقيته إلى غيرك ، يقال : وحيثُ إليه الكلامَ وأوحيت وحيأً وأوحى أيضاً ، أي : كتب . والوحي : المكتوب والكتاب أيضاً ، وعلى ذلك جمعوا فقالوا : وحيٌّ ، مثل حَلِيٍّ وحُلِيٍّ»^(٢).

مما سبق نستنتج أن الوحي بالمعنى اللغوي : هو إعلامٌ خفي سريع ، سواءً كان بالكتابة أم الإشارة أم الكلام الخفي .

الإطلاق اللغوي للوحي في القرآن الكريم :

لهذا المدلول اللغوي (الوحي ، والإيحاء) عدة معانٍ في القرآن الكريم :

١ - فجاء الوحي بمعنى الإلهام الفطري للإنسان ، قال ﷺ : ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَمْرَ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ فَاذْخَفْتِ عَلَيْهِ فَكَأَلْفَيْهِ فِي أَيْمَنِ وَلَا تَخَافِي وَلَا تَحْزَنِي ﴾ [القصص : ٧] .
وقال ﷺ : ﴿ وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ ءَامِنُوا بِي وَرَسُولِي قَالُوا ءَامَنَّا وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ [المائدة : ١١١] .

٢ - وجاء الوحي بمعنى الإلهام الغريزي للحيوان ، كما في قوله ﷺ : ﴿ وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّعْلِ أَنْ أَمْحِذِي مِنَ الْجِبَالِ يَبُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴾ [النحل : ٦٨] .

٣ - وأطلق الوحي مراداً به وسوسة الشيطان ، كما في قوله ﷺ : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيُؤْخَذَ إِلَيْهِ أَولِيَّاءِهِمْ لِيُجَدِّدَ لَكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴾ [الأنعام : ١٢١] .

(١) مفردات ألفاظ القرآن (وحي).

(٢) لسان العرب (وحي) : ص ٣٧٩ / ١٥ .

وقوله ﷺ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرَفَ الْقَوْلِ غَرُورًا﴾ [الأنعام: ١١٢].

٤ - ويُطلق الوحي أيضاً مراداً به الإشارة على سبيل الرمز والإيماء، كما قال ﷺ في حق سيدنا زكريا عليه السلام: ﴿فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ [مريم: ١١] ^(١).

ب - الوحي في الشرع:

قال ابن خلدون في تعريفه: «استغراق في لقاء المَلَكِ الروحاني بإدراك الأنبياء المناسب لهم، الخارج عن مدارك البشر بالكلية، ثم ينتزل إلى المدارك البشرية. . . كل ذلك في لحظة واحدة، بل هي في أقرب من لمح البصر» ^(٢).

وهذا النوع من الوحي هو لقاء الملك، وهناك صور أخرى.

ويعرّفه الدكتور محمد أبو شهبة بقوله: «... إعلام الله أنبياءه بما يريد أن يبلغه إليهم من شرع أو كتاب بواسطة أو بغير واسطة» ^(٣).

ويطلق الوحي ويراد به المُوَحَّى به، ويعرّف بأنه: «ما أنزله الله على أنبيائه، وعرفّهم به من أنباء الغيب والشرائع والحكم، ومنهم من أعطاه كتاباً، ومنهم من لم يعطه» ^(٤).

وعرّفه أستاذنا الدكتور نور الدين عتر بقوله: «إعلام الله تعالى لمن اصطفاه

(١) انظر: الموسوعة القرآنية المتخصصة: ١ - ٢، مجموعة من العلماء بإشراف: د. محمود حمدي زفروق. والرسول والوحي، للدكتور محمد أحمد المسير: ٢٠٥، ٢٠٧.

(٢) مقدمة ابن خلدون: ٩٢ / ١.

(٣) المدخل لدراسة القرآن الكريم، د. محمد أبو شهبة: ٨٤.

(٤) المرجع نفسه: ٨٤.

من عباده بطريق خفية سريعة»^(١).

فالمعنى الشرعي للوحي أخص من المعنى اللغوي، لخصوص مصدره ومورده، فقد خص المصدر بالله تعالى وخص المورد بالأنبياء.

ثانياً - أنواع الوحي:

الأصل في معرفة أنواع الوحي قوله ﷺ: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَائِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بَأْذَنِهِ، مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلَىٰ حَكِيمٍ﴾ [الشورى: ٥١].
فهذه الآية تشير إلى ثلاثة أنواع من الوحي:

النوع الأول: أن يلقي الله تعالى المعنى في قلب النبي مباشرة، ويكون ذلك في اليقظة أو المنام وأشار إليه قوله: ﴿اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا﴾.

فهما اثنان:

الأول: إلقاء الله المعنى في قلب النبي يقظة، ويتم ذلك من غير واسطة ملك، مع خَلْقِ علم ضروري عند النبي بأن هذا المعنى قد قذفه الله قطعاً^(٢).

الثاني: إلقاء الله المعنى في قلب النبي مناماً، وهو ما يُعرف بوحى الرؤيا الصادقة، كرؤيا سيدنا إبراهيم ﷺ التي قصّها القرآن في قوله ﷺ: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَبْنَؤُا إِنِّي أَرَىٰ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَىٰ ۗ قَالَ يَتَأْتٍبِ أَفْعَلُ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾ [الصافات: ١٠٢].

وكرؤيا النبي ﷺ أنه يدخل المسجد الحرام، حيث قال ﷺ: ﴿لَقَدْ صَدَّقَ

(١) علوم القرآن الكريم، د. نور الدين عتر: ١٥.

(٢) انظر: روح المعاني، للكلوسي: ٥٤ / ٢٥ ووحى الله، للدكتور حسن ضياء الدين عتر:

اللَّهُ رَسُولُهُ الرَّءْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَامِنِينَ مُخْلِفينَ رُءْيَاكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَجَعَلَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿٢٧﴾ [الفتح: (١)].

تقول السيدة عائشة رضي الله عنها: «كان أول ما بُدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصادقة في النوم، فكان يخلو بغار حراءٍ يتحنَّث فيه الليالي أولات العدد قبل أن يرجع إلى أهله ويتزوّد لذلك، ثم يرجع إلى خديجة فيتزود لمثلها» (٢).

النوع الثاني: أن يكلم الله ﷻ النبي من وراء حجاب، وهو المراد بقوله: ﴿أَوْ مِنْ وَرَائِي حِجَابٍ﴾.

وذلك ما حصل لسيدنا موسى عليه السلام، كما أخبرنا ﷺ: ﴿فَلَمَّا أَتَاهَا نُودِيَ مِنْ شَاطِئِ الْوَادِ الْأَيْمَنِ فِي الْبُقْعَةِ الْمُبْرَكَةِ مِنَ الشَّجَرَةِ أَنْ يَمْسُكْ إِبْرَاهِيمَ ابْنُ آدَمَ أَنَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [القصص: ٣٠].

وقوله: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤] (٣).

النوع الثالث: أن يرسل الله تعالى الملك إلى النبي فيلقي إليه ما أمره الله تعالى به، والمختص بذلك من الملائكة هو أمين الوحي جبريل عليه السلام، وينزل بصورته الملائكية أحياناً، وأحياناً أخرى بصورة بشر، وهذا الوحي يعرف بـ «الوحي الجلي»، ويحصل للنبي علم ضروري بأنه ملك يبلغه عن الله تعالى.

وهو المشار إليه بقوله ﷻ: ﴿أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بآدَانِهِ مَا يَشَاءُ﴾ [الشورى: ٥١].

(١) انظر: الكشاف، للزمخشري: ٣ / ٤٧٥ والموسوعة القرآنية المتخصصة: ٣ - ٤.

(٢) صحيح البخاري كتاب: بدء الوحي، باب: (كيف كان بدء الوحي)، ح ١ / ٣ - ١ - ٢ وصحيح مسلم كتاب: الإيمان، باب: بدء الوحي، ح ٨٠ / ٢٥٢.

(٣) انظر: المدخل لدراسة القرآن الكريم، د. محمد أبو شهبه: ٨٥، والموسوعة القرآنية المتخصصة: ٣ - ٤.

وقد حصل هذا لسيدنا محمد ﷺ ولجميع الرسل عليهم الصلاة والسلام من قبله، كما أنبأنا عن ذلك قوله ﷺ: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ، عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٩٧] (١).

ومن الأحاديث - وهي كثيرة أيضاً - ما جاء عن جابر بن عبد الله ﷺ أنه سمع النبي ﷺ يقول: «ثم فتر الوحي عنه فترة، فبينما أنا أمشي سمعت صوتاً من السماء، فرفعت بصري قبّل السماء، فإذا الملك الذي جاءني بحراء قاعد على كرسي بين السماء والأرض...» (٢).

أصل الوحي:

فالوحي إذن أساسه وجوهره الشرع، ليس من وضع أحد من البشر، فلولا الشرع لما عُرف الوحي. يقول الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي: «إن مصدر كلمة (الوحي) في حياة [سيدنا] محمد ﷺ هو الخبر الذي نقل إلينا عن طريق القرآن وعن طريق السيرة وصحاح السنة، فلولا أن الكلمة وردت إلينا من هذه المصادر، لما كان لها وجود في أفكارنا ولا في أفكار أعداء الإسلام، ومن ثمّ لم يكن يقوم حولها أيُّ بحث، ولم تكن لتفسّر بأيّ نظرية من النظريات، أو معنى من المعاني، لا عندنا نحن المسلمين، ولا عند أولئك الآخرين» (٣).

وبعد أن عرفنا الوحي، نتعرف على:

١ - نظرة العلمانيين للوحي.

٢ - خطر هذه النظرة.

(١) انظر: وحي الله، د. ضياء الدين عتر: ٩٦. والمدخل لدراسة القرآن الكريم: ٨٦.

(٢) صحيح البخاري - كتاب: بدء الخلق، باب: إذا قال أحدكم آمين، ح ٣٢٣٨ / ٥٤٠.

(٣) كبرى اليقينيّات الكونية: ١٨٧ - ١٨٨.

٣ - الهدف من إنكار شرعية الوحي .

٤ - ادعاءات إنكار الوحي ، والردود عليها .

أولاً - نظرة العلمانيين للوحي :

إن العلمانيين يريدون أن يصبغوا الوحي بصبغتهم ، فادعوا أن الوحي علمانيّ الأساس والجوهر ، وذلك لتفريغ محتواه ، وتجريده من معناه ، محاولةً منهم لجعل الدين من صنْع يد البشر ، وليس سماوياً موحىً به من الله سبحانه .

يقول أحد هؤلاء ، وهو حسن حنفي : «الوحي ليس ديناً ، بل هو البناء المثالي للعالم»^(١) ويقول : «فالعلمانية إذن هي أساس الوحي ، فالوحي علماني في جوهره ، والدينية طارئة عليه من صنع التاريخ ، تظهر في لحظات تخلف المجتمعات وتوقفها عن التطور»^(٢) .

ولا غرابة في ذلك عندما تعلم أنه تجرّأ على الله سبحانه فقال : «فالله [تعالى عن ذلك] يتحول إلى لفظة يُعبّرُ بها عن صرخات الألم وصيحات الفرح ، إنه تعبيرٌ أدبي أكثر منه وصفاً لواقع ، وتعبير إنشائي أكثر منه وصفاً خبرياً ، فالله عند الجائع هو الرغيف ، وعند المُستعبَد هو الحرّيّة ، وعند المظلوم هو العدل»^(٣) .

ثانياً - خطر هذه النظرة :

إن إرجاع جوهر الوحي إلى العلمانية يعني إلغاء معنى النبوة والرسالة ؛ لأن الوحي هو منبع أخبار الغيب وأحكام التشريع كافة ، وبالتالي يكون الوحي نتاج فكر

(١) التراث والتجديد ، د . حسن حنفي : ٨٦ .

(٢) المصدر نفسه : ٦ . وانظر : القرآن من التفسير بالموروث إلى تحليل الخطاب الديني ، لمحمد أركون : ٧٦ - ٧٧ ، وانظر أيضاً : نقد الخطاب الديني ، لنصر حامد أبو زيد : ١٧٧ .

(٣) المصدر نفسه : ٩٦ ، وانظر : الإسلام بين التنوير والتزوير ، للدكتور محمد عمارة : ١٨٨ .

إنساني قابل للتبدل والتغير!

وفي ذلك يقول الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي:

«والوحي هو الأساس الأول الذي يقوم على حقيقته معنى النبوة والرسالة، ومن ثم فهو المنبع الأول لعامة الإخبارات الغيبية وشؤون العقيدة وأحكام التشريع، ذلك أن حقيقة (الوحي) هي الفيصل الوحيد بين الإنسان الذي يفكر من عنده ويشرع بواسطة رأيه وعقله، والإنسان الذي يُبلِّغ عن ربه دون أن يغير أو ينقص أو يزيد»^(١).

ولمّا كان الوحي بهذه الأهمية، قام العلمانيون بإثارة الشبهات حوله تبعاً لأسلافهم المستشرقين، من أجل التلبس على حقيقته، والخلط بينه وبين الإلهام وحديث النفس والصّرع، بالنسبة لوحي القرآن.

أما بالنسبة لوحي السنة؛ فأنكروه جملةً وتفصيلاً، «وذلك لعلمهم بأن موضوع الوحي هو منبع يقين المسلمين وإيمانهم بما جاء به محمد ﷺ من عند الله، فلئن أُتيح تشكيك المسلمين بحقيقته أمكن تكفيرهم بكل ما قد يتفرع عنه من عقائد وأحكام، وأمکنهم أن يحملوهم على الاستجابة لفكرة أن كل ما دعا إليه محمد ﷺ من المبادئ والأحكام الشرعية، ليس إلا من تفكيره الذاتي»^(٢).

ثالثاً - هدف العلمانيين من إنكار شرعية الوحي:

وهدف العلمانيين معروف، وهو زحزحة مفهوم الوحي، وتفريغته من حقيقته كأمرٍ مفاجئ وإلزامي خارج عن إرادة الأنبياء يأتي بأبناء الغيب، وتحويله إلى أمر مادي محسوس، صرح بذلك أحد العلمانيين، وهو محمد أركون بقوله: «نحن نهدف من خلال هذه الدراسة كلها إلى زحزحة مفهوم الوحي وتجاوزه، أقصد:

(١) كبرى اليقينيّات الكونية: ١٨٦.

(٢) المرجع نفسه: ١٨٦ - ١٨٧.

زحزحة وتجاوز التصور الساذج والتقليدي الذي قدمته الأنظمة اللاهوتية عنه، نحن نريد أن نزحزحه باتجاه فهم أكثر محسوسية وموضوعية»^(١).

ونجدهم عندما يتكلمون عن الوحي، يتظاهرون وكأنَّ إنكاره حقيقةً مسلَّماً بها.

فنجد جعيط يقول: «وكلما تقدم الزمن، كلما تضخم دور الحديث في التشريع، وبالتالي مرجعية محمد ﷺ، إنما اعتبروا أن النبي يتكلم عن وحي، واستفحل الأمر إلى أن وصل بعض المسلمين إلى تفويق السنة على القرآن»^(٢).

رابعاً - ادعاءات العلمانيين في إنكار الوحي :

لقد جمعتُ غشاءهم وسمومهم التي نفثوها عبر أقلامهم - لإنكار وحي السنة - في عشرة نقاط، أعرض كلاً منها على حدة، مع الرد المناسب عليها وذلك كالآتي :

- ١ - إنكار حديث بدء الوحي (حديث الغار).
- ٢ - الإمام الشافعي هو الذي جعل السنة وحيّاً.
- ٣ - لو كان الحديث وحيّاً لتُلي في الصلاة.
- ٤ - الضمير في قوله ﷺ: ﴿إِنَّهُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ لا يعود على النبي ﷺ.
- ٥ - القول بوحي السنة معناه رفع البشرية لمستوى الألوهية.
- ٦ - لو كانت السنة وحيّاً لما شاور النبي ﷺ أصحابه.
- ٧ - عدم جمع الحديث دلالة على عدم وحيه.
- ٨ - الخلاف على استقلال السنة بالتشريع دليل على عدم وحيها.

(١) القرآن من التفسير الموروث إلى تحليل الخطاب الديني: ٧٦ - ٧٧.

(٢) الوحي والقرآن والنبوة: ٤٥.

٩ - قول معاذ أن يحكم بما في سنة رسول الله ﷺ لا يعني أنها وحيٌ.

١٠ - عدم جواز نسخ السنة للكتاب عند الشافعي يعني أنها ليست وحيًا.

الردود على ادعاءات العلمانيين في إنكار الوحي :

أولاً - إنكار حديث بدء الوحي :

ينكر العلمانيون حديث بدء الوحي ؛ لأنه الأصل في الوحي ، وتتعلق به قضايا الدين كله ، وأساسه القرآن الكريم .

وقبل الخوض في مناقشة هذا الادعاء، أسوق حديث الوحي كما ورد في الصحيحين^(١) : عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنها قالت : أول ما بُدئَ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم ، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح ، ثم حُبِبَ إليه الخلاء وكان يخلو بغارٍ حراءٍ فيتحنَّث فيه - وهو التَّعبُدُ - الليالي ذوات العدد قبل أن ينزعَ إلى أهله ويتزوَّد لذلك ، ثم يرجع إلى خديجة فيتزوَّد لمثلها ، حتى جاءه الحق وهو في غارٍ حراءٍ ، فجاءه الملكُ فقال : اقرأ ، قال : « ما أنا بقارئ » ، قال : فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهدَ ثم أرسلني فقال : اقرأ . قلتُ : « ما أنا بقارئ » فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهدَ ثم أرسلني فقال : اقرأ . قلتُ : « ما أنا بقارئ » فأخذني فغطني الثالثة ثم أرسلني فقال : ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ① خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ② اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ③ ﴾ [العلق : ١ - ٣] فرجع بها رسول الله ﷺ يرجف فؤاده ، فدخل على خديجة بنت خويلد فقال : « زمِّلوني زمِّلوني » فزمَّلوه حتى ذهب عنه الروح ، فقال لخديجة وأخبرها الخبر : « لقد خشيت على نفسي » فقالت له خديجة : كلا والله ، ما يحزُنكَ اللهُ أبداً ، إنك لتصلُ الرحمَ ، وتحملُ الكُلَّ ، وتكسبُ المعدومَ ،

(١) البخاري ، كتاب : الوحي ، باب : كيف بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ ، ح ١ / ٣ - ٢

واللفظ له . وصحيح مسلم ، كتاب : الإيمان ، بدء الوحي ، ح ٤٠٣ / ٨٠ .

وتقري الضيف، وتعينُ على نوائب الحق. فانطلقت به خديجةُ حتى أنتت به ورقة ابن نوفل بن أسد بن عبد العزى - ابن عمّ خديجة - وكان امرءاً قد تنصّر في الجاهلية وكان يكتب الكتاب العبراني، فيكتب من الإنجيل بالعبرانية ما شاء الله أن يكتب، وكان شيخاً كبيراً قد عمي، فقالت له خديجة: يا بن عم! اسمع من ابن أخيك، فقال له ورقة: يا بن أخي! ماذا ترى؟ فأخبره رسول الله ﷺ خبر ما رأى، فقال له ورقة: هذا الناموس الذي نزل الله على موسى، يا ليتني فيها جذعٌ، ليتني أكون حياً إذ يُخْرِجُكَ قومك، فقال رسول الله ﷺ: «أَوْ مُخْرِجِيْهِمْ؟» قال: نعم، لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به إلا عودي، وإن يدركني يومك أنصرك نصرًا مؤزرًا، ثم لم ينشب ورقة أن توفي وفتر الوحي»^(١).

هذا هو حديث بدء الوحي الذي يبين اللقاء الأول بين النبي ﷺ وبين جبريل عليه السلام أمين الوحي. إلا أن العلمانيين يطعنون بهذا الحديث؛ لأنه - بنظرهم - باطل سنداً ومتناً، ومرسل، وأن جبريل ليس له ذكر في التوراة والإنجيل، وأن القرآن لم يتعرض لذكر هذا الحديث!

تعليق العلمانيين على الحديث:

تقولات فوزي:

يقول إبراهيم فوزي معلقاً على هذا الحديث:

«هذه القصة يرويها عروة بن الزبير عن عائشة وهو ابن أختها بهذه اللغة الركيكة، لحادثة وقعت قبل ولادة عائشة بسنين عديدة... وقالت عن ورقة بن نوفل أنه كان نصرانياً، وقد مجّدهُ وعظّمته ورفعته إلى درجة النبوة، إذ تنبأ للنبي ﷺ

(١) صحيح البخاري كتاب: بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ،

١ / ٣ واللفظ له. وصحيح مسلم كتاب: الإيمان، باب: (بدء الوحي) ٤٠٣ / ٨٠.

أَنَّ قومه سيخرجونه من مكة، وقال له إن الملك الذي جاءه في غار حراء هو
الناموس، يعني جبريل حسب تفسير النووي، وجبريل هذا ليس له ذكر في الإنجيل
أو التوراة^(١).

هكذا نجد فوزي يشكك بالحديث بهذه الطريقة، فتارة يدعي أن لغة الحديث
ركيكة! وأين الركافة فيها؟ وصدق المتنبي إذ قال:

وَمَنْ يَكُ ذَا فَمٍ مُرِّ مَرِيضٍ يَجِدُ مُرّاً بِهِ الْمَاءَ الزُّلَالَا
وتارة يدعي أن السيدة عائشة رضي الله عنها رفعت ورقة بن نوفل إلى درجة النبوة! وهي
لم تقل ذلك، ولم تزد على أنه تنصّر في الجاهلية وكان يكتب من الإنجيل بالعبرانية،
وكان شيخاً كبيراً قد عمي!

أما تنبؤ ورقة - الذي لم يرق لفوزي - بأن قوم النبي صلى الله عليه وسلم سيخرجونه من مكة،
فقد وجد في الإنجيل قبل أن تأتي عليه يد التحريف والتبديل، وقد أخرج النبي صلى الله عليه وسلم
من مكة فعلاً كما تنبأ، وهذا يدل على مصداقية الحديث لا العكس! وأخبر ورقة
أيضاً بقوله: لم يأت رجل بمثل ما جئت به إلا عودي، والأنبياء لا يأتون إلا بالحق
من ربهم، وقد عودي النبي صلى الله عليه وسلم، قديماً من الكفار والمشركين، وحديثاً من العلمانيين
وأعداء الدين! وهذا يؤكد مصداقية الحديث أيضاً. قال صلى الله عليه وسلم: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ
عَدُوًّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ﴾ [الفرقان: ٣١].

أما عدم ذكر جبريل عليه السلام في التوراة والإنجيل، فلا يعني عدم وجوده،
وبالتالي عدم صحة حديث الغار؛ لأن التوراة والإنجيل لم تُحفظ كما حُفظ القرآن
الكريم، فتعرضت للتبديل والتحريف مرات ومرات، فلعله كان مذكوراً ثم أتت

عليه يد التحريف فمحتة! .

ووجود ذكر جبريل عليه السلام في القرآن الكريم يكفي لمن كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فكلام الله تعالى لا يحتاج إلى تزكية .

ولو أن العلمانيين وجدوا اسم جبريل عليه السلام في التوراة والإنجيل - كما أرادوا - لقالوا: إن هذا الحديث مأخوذ من أهل الكتاب، فيكون وجوده في التوراة والإنجيل دليلاً عندهم على بطلان الحديث أيضاً، لأن عادتهم في ذلك معروفة .

تقولات جعيط :

ومع عدم وجوده، فقد وصفوا قصة بدء الوحي بأنها مشوبة بالمسيحية، والدليل على ذلك ما تفوه به هشام جعيط بقوله: « . . . وهي قصة تعبر عن الأنتروبولوجيا^(١) العربية بخصوص الخير والشر، وعلاقة ذلك بالمرأة وجنس المرأة، إلا أنها مشوبة بقسط من المسيحية، نجده بقوة عن ورقة بن نوفل الذي لا يمكن قبول حكمه حول البعثة^(٢) .

جعيط يناقض زميله فوزي :

وهنا يبرز التناقض بين العلمانيين واضحاً، فنرى جعيط يخالف فوزي الذي يرى أن اسم جبريل عبري الأصل وليس عربياً، بل يعيب على المفسرين أنهم لم يتنبهوا لذلك بزعمه، فيقول: « . . . الحقيقة أن هذا الكيان لا يمكن أن نسميه ملكاً، وصف في التكوير بأنه (ذو قوة)، وفي النجم بأنه (شديد القوى) . ولم يتنبه المفسرون والمترجمون إلى أن هذا الوصف هو ترجمة عربية لاسم جبريل، وللاسف

(١) الأنتروبولوجيا: هي علم دراسة الحضارة، ولكن جعيط استخدمها هنا للإرهاب الفكري .

(٢) الوحي والقرآن والنبوة: ٣٩ .

الأصلي العبري (جبرائيل)»^(١).

ها هو جعيط يَشهد بوجود جذور لاسم جبريل بالعبرية، فهل يعترف الآن زميله فوزي - بناءً على هذه الشهادة - بصحة حديث الوحي؟! .

ولكنَّ دأبَّ العلمانيين المراوغة، فعلى الرغم من اعتراف جعيط نفسه بذلك، ومع وجود ذكر جبريل عليه السلام في القرآن الكريم، يعود جعيط فيقول:

«لكن القرآن لا يشير البتَّة إلى غار حراء وما جرى فيه حسب السِّير، وبالتالي يكون ذلك أمراً مثيراً للاستفهام والاستغراب»^(٢).

ولو ذكر القرآن ذلك، لقالوا: لكنه لم يسرد القصة بتمامها!! يسيرون على مبدأ «لو خَرَجْتَ من جلدك لم أعْرِفْكَ»! فكان يكفي لصدق الحديث صحته، فكيف وقد أيده القرآن الكريم! لكنهم لا يريدون ذلك؛ لأنهم يشكُّون بالنبوة ذاتها، بل بلفظ القرآن الكريم ومعناه - كما سيأتي - .

جعيط يشكك بالنبوة وبلفظ القرآن الكريم:

يقول: «وهكذا فقصة الغار وما حفَّ بها تريد أن تشير إلى أن النبوة فرضت على محمد ﷺ من الخارج، وتكاد تكون بنوع من الإجبار، وأنه لم يكن ليتوقع هذا أبداً حتى ظن بنفسه الجنون، لقد خبا دور محمد ﷺ تماماً في الوحي، وهذا ما يتماشى مع المعتقد الإسلامي في أن القرآن كلام الله بحذافيره لفظاً ومعنى، وهذا ما منح الإسلام مصداقية وقوة»^(٣).

(١) الوحي والقرآن والنبوة: ٦٣ وانظر: ٥٣ - ٥٥ .

(٢) المرجع نفسه: ٣٥ .

(٣) المرجع نفسه: ٤١ .

فوزي يستشهد على بطلان الحديث بقول الشيعة:

ويدعم فوزي رأيه ببطلان الحديث مستشهداً بقول بعض الروافض، فيقول: «وقد شكك بعضهم بقصة بدء الوحي التي روتها (السيدة) عائشة. يقول عبد الحسين العاملي الشيعي في كتابه «النص والاجتهاد» عن هذا الحديث: إنه باطل من حيث متنه، وباطل من حيث سنده. ويقول: وحسبك من بطلانه أنه حديث مرسل . . .»^(١). أقول: وهل يُنتظر من عبد الحسين وأمثاله أن يصحح حديثاً روته السيدة عائشة - رضي الله عنها وعن أبيها -؟! وهل عدم تصحيح عبد الحسين هذا لحديثٍ ورد في الصحيحين يضرُّ بصحته؟! .

فقد صدق عليهم قول المتنبي:

وكم من عائبٍ قولاً صحيحاً وأفته من الفهم السقيم
إن الصحيحين ليس فيهما حديث باطل، والطعن فيهما ضربٌ من الأباطيل،
ومراسيل الصحابة رضي الله عنهم حجة .

النيهوم يناقض نفسه:

ويناقض الصادق النهوم نفسه بخصوص قصة الغار، فيثبتها مرةً، وينفيها أخرى، فيقول:

«مشكلة هذه القصة المريبة، أنها قصة يصعب إثبات زيفها بوسائل المنطق، فلا أحد يستطيع أن ينكر أن الله على كل شيء قدير»^(٢).

(١) تدوين السنة: ١٩٦ .

(٢) إسلام ضد إسلام: ٢١ .

ويقول في موطن آخر: «والثابت أن القصة المتداولة في كتب التفسير، هي مجرد محاولة جاءت في وقت لاحق لتمرير الفكرة بأن الرسول محمداً ﷺ كان أمياً...»^(١).

فنجده تارةً يعترف بأنه يتعذر إثبات بطلانها، فهي بذلك ثابتة! .

وتارةً يقول: إنها محاولة جاءت في وقت لاحق وهي بذلك منحولة! .

فكيف استقام هذا في عقله! ونجده يقول: إنَّ القصة تداولتها كتب التفسير،

متجاهلاً رواياتها في الصحاح من كتب الحديث! .

جعيط يصف قصة الغار بأنها مختلقة وسخيفة! .

أما هشام جعيط فيقول: «إن المصدر الوحيد الوثيق للتجلي والوحي هو

إذاً في سورتي التكوير والنجم، وبالتالي فإن قصة غار حراء وما تبعها اختلاق

بحت...»^(٢).

ويقول أيضاً: «... فإن قصة الغار ليست مختلقة فقط، بل هي سخيفة لم تَع

شيئاً من الأمور»^(٣).

ثم يؤكد أن ما قاله بحق قصة الغار - من الاختلاق والسخف - هو محض عناد

ومكابرة عندما يقول: «ولئن كانت الأسانيد لا تُعتمد بالنسبة للمؤرخ، بل فقط متن

الرواية، فقصة الغار، ثم رؤية الملك فيما بعد، وإن كانت غير مستحيلة طبعاً لتواتر

المصادر لدينا، فإني شخصياً أرفضها...»^(٤).

(١) المصدر نفسه: ٢٣ .

(٢) الوحي والقرآن والنبوة: ٣٩ - ٤٠ .

(٣) المصدر نفسه: ٦٦ .

(٤) المصدر نفسه ٣٥ .

إذن رفض الحديث عند جعيط - مع تواتر المصادر - يعود لأمر شخصي منشؤه التعامي عن الحق، بعيداً عن أصول البحث العلمي، والموضوعية التي يدعيها! .
ونراه يتابع المستشرقين في استهائته بالأسانيد (وقع الحافر على الحافر)، فالمستشرق مونتغمري وات يرى: «أنه لا فائدة من مناقشة السند»^(١)، وذلك عند حديثه عن قصة الغار! .

ومعلوم أنه لا قيمة للمتون بلا أسانيد صحيحة في منهج النقد الحديثي . ولكن هؤلاء انطبق عليهم قول المتنبي أيضاً:

وليس يصح في الأفهام شيءٌ إذا احتاج النهار إلى دليل

الخلاصة:

إن حديث بدء الوحي في الصحيحين، وهما أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى، ولا يشك أحد ممن عرف منهج النقد الحديثي في صحة هذه الرواية وثبوتها، فقد استوفت شروط الصحة في السند والمتن .

فأما السند، فمتصل بالعدول الضابطين .

وأما المتن، فخالٍ من الشذوذ والعلة القادحة، كما خلى السند منها أيضاً^(٢) .

وأما قولهم: الحديث باطل؛ لأنه مرسل . فمراسيل الصحابة رضي الله عنهم حجة،

وحديث بدء الوحي لا مجال للرأي فيه، فله حكم المرفوع .

(١) انظر: مناهج المستشرقين في الدراسات العربية الإسلامية: ١ / ٢١٥ وما بعدها مقال

د. جعفر شيخ إدريس (منهج مونتغمري وات في دراسة نبوة محمد)، ومقال د. عماد الدين

خليل: (المستشرقين والسيرة النبوية): ١ / ١٣٠ - ١٣١ .

(٢) انظر ترجمة رجال الإسناد في: فتح الباري: ١ / ١٠ .

ثانياً - قولهم : الإمام الشافعي هو الذي جعل السنة وحياً :

أسند العلمانيون تأسيس وحي السنة للإمام الشافعي رحمه الله تعالى ، لكي يجعل السنة من درجة القرآن ، والمعلوم أن وحي السنة مقررٌ في كتاب الله تعالى بقوله : ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ (٢) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم : ٣ - ٤] .

يقول نصر حامد أبو زيد :

« . . . وكان عليه (أي : الشافعي) أن يجعل مفهوم الإلقاء في الرُوع الوارد في بعض الأحاديث مساوياً لمفهوم الوحي ، وذلك لكي يجعل السنة وحياً من درجة القرآن نفسها»^(١) .

ويتبعه حمادي ذويب بقوله : «وأول من أنجز هذا العمل الشافعي في رسالته ، حيث اعتبر السنة وحياً من نمط مغاير لوحي الكتاب ، إنه الإلقاء في الرُوع»^(٢) ، يقول : «ومنهم قال : أُلقي في رُوعه كلُّ ما سنَّ ، وسُنَّته الحكمةُ الذي أُلقيَ في رُوعه عن الله ، فكان ما أُلقيَ في رُوعه سنَّته»^(٣) .

ثم يقول : «وقد أسَّس الشافعي أطروحته على حديثٍ مسندٍ إلى الرسول ﷺ يبلور غموض معنى الإلقاء في الرُوع . . . لقد كان الشافعي يحس أن أطروحته تقوم على أساس لا يرتقي إلى اليقين القاطع ، لذا لم يسند إلى النص القرآني ، بل إلى حديث نبوي لا يُعدُّ من الأحاديث الصحيحة لعدة اعتبارات توقَّفَ عندها محققُ رسالة الشافعي وقفه مطوِّلة»^(٤) .

(١) الإمام الشافعي : ٣٣ .

(٢) السنة بين الأصول والتاريخ : ٥٤ - ٥٥ .

(٣) الرسالة ، الإمام الشافعي : ٩٣ .

(٤) السنة بين الأصول والتاريخ : ٥٥ .

والحديث الذي قصده ذويب ذكره في حاشية كتابه^(١)، وهو: أخبرنا عبد العزيز عن عمرو بن أبي عمرو عن المُطَلِّب قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الرُّوحَ الْأَمِينَ قَدْ أَلْقَى فِي رُوعِي أَنَّهُ لَنْ تَمُوتَ نَفْسٌ حَتَّى تَسْتَوْفِيَ رِزْقَهَا، فَأَجْمَلُوا فِي الطَّلَبِ»^(٢).

مناقشة الشبهة:

معنى الرُّوع بضم الرَّاء: القلب، وبفتحها: الفزع والخوف، والمراد:

الأول^(٣).

والإلقاء في الرُّوع هو نوع من أنواع الوحي الوارد في الآية:

﴿وَمَا كَانَ لِشَيْءٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَائِي حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِيَدَيْهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلَىٰ حَكِيمٍ﴾ [الشورى: ٥١].

وهو داخل في قوله ﴿إِلَّا وَحْيًا﴾، وقد أبان الإمام البيضاوي معنى ﴿إِلَّا وَحْيًا﴾

بقوله: «كلاماً خفياً يُدرك بسرعة؛ لأنه تمثيل، ليس في ذاته مركباً من حروف مقطعة تتوقف على تموجات متعاقبة»^(٤).

وصفة هذا النوع من الوحي (الإلقاء في الرُّوع): هو أنه يأتي الملك فيلقي

في قلب النبي ﷺ ما أمره الله تعالى به، من غير أن يراه^(٥).

وقد قال ﷺ: «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ»^(٦)، أي: أن القرآن الكريم

(١) المرجع نفسه: ٥٥.

(٢) الرسالة: ٩٣.

(٣) انظر: القاموس المحيط (روع) ص ١ / ٩٣٥، وفتح الباري: ١ / ٣٣.

(٤) تفسير البيضاوي (أنوار التنزيل وأسرار التأويل) للإمام القاضي البيضاوي: ١٣٥ / ٥.

(٥) انظر: علوم القرآن الكريم، لأستاذنا د. نور الدين عتر: ١٧.

(٦) سنن أبي داود، كتاب: السنة، باب: لزوم السنة، ح ٤٦٠٤ / ٦٥١.

والسنة المطهرة من عند الله سبحانه .

فأين الغموض في معنى الإلقاء في الرُّوع الذي ادعاه العلمانيون؟! ما أراه إلا في عقولهم! .

وأما قول حمادي ذويب: إن الشافعي أسس أطروحته - الإلقاء في الرُّوع - (على أساس لا يرتقي إلى اليقين، بل إلى حديث نبوي لا يُعدُّ من الأحاديث الصحيحة لعدة اعتبارات توقف عندها محقق رسالة الشافعي وقفة مطولة)، فقد بُعد عن الصواب ولم يستظلل بظل الحقيقة؛ لأن محقق رسالة الإمام الشافعي وهو أحمد محمد شاكر، لم يُطل الوقوف ليؤكد عدم صحة الحديث، بل ليسوق روايات للحديث من طرق أخرى صحيحة أيضاً تؤكد صحة الحديث المذكور، ثم جعل يتحقق من راوي الحديث: «المُطَّلَب بن حَنْطَب»؛ لأنه يوجد أربعة بهذا الاسم؛ ليردّ على من قال بإرسال الحديث، والحديث المذكور مجموع مع حديث آخر بالسند نفسه وهو: «ما تركتُ شيئاً مما أمركم الله به إلا وقد أمرتكم به، ولا تركتُ شيئاً مما نهاكم الله عنه إلا وقد نهيتكم عنه، ألا وإنَّ الروحَ الأمينَ . . .»^(١) الحديث .

يقول محقق الرسالة في معرض تحقيقه للحديث:

«وقد تتبعت كل الأحاديث التي رواها الشافعي من حديث «المطلب بن حنطب» من مسنده الذي جمعه أبو العباس الأصم من كتب الشافعي . . . وهذه الأحاديث يرويها الشافعي في معرض الاحتجاج بها، ولم يعلل أيّ واحد منها بالإرسال، وما أظنه يدعها من غير بيان إن كانت عنده من الأحاديث المرسلة»^(٢) .

(١) الرسالة: ٨٧، و٩٣ في الحاشية.

(٢) المرجع نفسه: ٩٨ - ٩٩ .

وقال أيضاً مرجحاً: «إن المطلب بن حنطب الذي يروي له الشافعي، والذي يروي عنه مولاه «عمرو بن أبي عمرو» و«محمد بن عبّاد بن جعفر»: كان رجلاً في عصر عمر، وإنه من المحتمل جداً بل من الراجح القريب من اليقين: أنه من صغار الصحابة، من طبقة ابن عمر وجابر، وأن من اليقين - الذي لا يدخله الشك - أنه إن لم يكن صحابياً فهو من كبار التابعين، وأن المحدثين الذين أعلّوا رواياته بالإرسال... إنما شُبّه لهم هذا بالمطلب أو بالمطلبين المتأخرين عن عصره»^(١).

وقال في موضع آخر: «ومعنى الحديثين مشهور كما قال ابن الأثير، بل معلوم من الدين بالضرورة»^(٢).

هذا الذي انتهى إليه محقق الرسالة في الوقفة المطولة، وهذه هي الاعتبارات التي وقف عندها، وكلها تؤكد صحة حديث «الإلقاء في الرُّوع». فأين ما ادعاه ذويب من أن الحديث لا يعدُّ صحيحاً لعدة اعتبارات وقف عندها محقق الرسالة وقفة مطولة؟! .

لقد تعمّد هذا العلماني تزوير كلام المحقق، وتعمّد طمس الحقيقة التي توصل إليها المحقق، وهي: (صحة الحديث وعدم إرساله). أين نزاهة الباحث التي تلزم صاحبها باتِّباع القاعدة العلمية المعروفة: (إذا كنت مدعياً فالدليل، وإذا

(١) الرسالة: ١٠٣.

(٢) المرجع نفسه: ٩٥. والحديثان هما: الأول: «ماتركت شيئاً مما أمركم الله به إلا وقد أمرتكم به، ولا تركت شيئاً مما نهاكم الله عنه إلا وقد نهيتكم عنه»، الرسالة: ٨٧. والثاني: هو الحديث الذي نحن بصدده: «إن الروح الأمين قد ألقى في روعي...»، والحديثان رواهما الإمام الشافعي بنفس السند، الرسالة: ٩٣.

كنت ناقلاً فالصحة؟! .

ثالثاً - قولهم : لو كان الحديث وحياً لتلي في الصلاة :

يدعي أحد العلمانيين وهو زكريا أوزون أن الحديث ليس وحياً، استدل على ادعائه هذا بدليل عجيب، يحسب أنه أصاب مقتلاً، يقول : «الحديث النبوي ليس وحياً منزلاً، ولو كان كذلك لأصبح متنه - نصه - قرآناً يقرؤه المسلم عند أداء فروض صلاته؛ وهو ظني الثبوت، نقل بالمعنى وإن حاول البعض إقناعنا بدقة الرواة في نقل عين لفظ الحديث، وما اختلاف متون - نصوص - رواياته الصادرة عن راوٍ واحد واعتمادها؛ إلا دليل على ذلك»^(١).

والرد على هذا الادعاء من السهولة بمكان :

١ - الصلاة توقيفية في الأفعال والأقوال، فالنبي ﷺ قال : «صلُّوا كما رأيتموني

أصلي»^(٢).

٢ - ليس كل شيء في الصلاة هو قرآن! ومع ذلك، فأركان الصلاة - وهي

التي تتوقف صحة الصلاة عليها - منها ما هو دليله من القرآن، ومنها دليله من

الحديث، فمثلاً: الركوع والسجود دليله من القرآن لقوله ﷻ : ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ

ءَامِنُوا أَرْكَعُوا وَسَجْدُوا﴾ [الحج : ٧٧].

والنيّة دليلها حديث : «إنما الأعمال بالنيات»^(٣).

(١) جنابة البخاري : ١٤ .

(٢) صحيح البخاري كتاب : الأذان، باب : الأذان للمسافرين، ح ٦٣١ / ١٠٤ عن مالك بن الحويرث .

(٣) صحيح البخاري كتاب : بدء الوحي، باب : كيف كان بدء الوحي، ح ١ / ١، وصحيح مسلم كتاب : الإمارة، باب : قوله إنما الأعمال بالنيات ٤٩٢٧ / ٨٥٣ كلاهما =

وقراءة التشهد أيضاً دليلها من الحديث الذي يرويه ابن عباس رضي الله عنهما فيقول:
كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن، فكان يقول:
«التحيات المباركات، الصلوات الطيبات لله...» الحديث^(١)، وغير ذلك من
الواجبات دليله الحديث وليس القرآن.

ولربما قال العلمانيون: نحن نقصد قراءة شيء من الحديث بدلاً من الفاتحة
في الصلاة!.

أقول: حتى إن الفاتحة - وهي واجبة في كل ركعة من الصلاة - دليلها ما رواه
الشيخان: أن النبي ﷺ قال: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»^(٢). وهذا حديث
وليس قرآناً!.

ولربما قالوا: لكنه لم يأمر بقراءة حديث بدلاً من الفاتحة، فالحديث ليس
وحيّاً!.

أقول: فكيف أقمتم الحجة اعتماداً على الحديث؟!.

فإذا اعتمدتم الحديث فهو حجة إذاً، ولا إشكال بيننا وبينكم!.

وإذا لم تعتمدوه فليس لكم أن تقيموا علينا حجة؛ إنما تقوم الحجة بما هو
حجة! ودعوتكم عندئذٍ باطلة!.

٣ - وأما قولهم: إن الحديث ظني الثبوت، نُقِلَ بالمعنى. فمتى صَحَّتْ نسبة

= عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(١) صحيح مسلم، كتاب: الصلاة، باب: التشهد، ح ٩٠٢ / ١٧١.

(٢) صحيح البخاري، كتاب: الأذان، باب: وجوب القراءة، ح ٧٥٦ / ١٢٣.

وصحيح مسلم، كتاب: الصلاة، باب: وجوب قراءة الفاتحة، ح ٨٧٤ / ١٦٧. كلاهما

عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

الحديث للنبي ﷺ بالطرق العلمية المعتمدة عند علماء الحديث، وجب العمل به^(١).

رابعاً - قولهم: الضمير في قوله ﷺ: ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ لا يعود على النبي ﷺ: زعم ذلك أبو زيد، بقوله: «غير أن أخطر ما قام به الشافعي... توسيع مفهوم السنة... فصار كل قول قاله النبي ﷺ وحياً... اعتماداً على تأويل قوله ﷺ: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ (٣) إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ [النجم: ٣-٤] وهو تأويل لا يستقيم للشافعي ولا لغيره؛ لأن الضمير (هو) لا يعود إلى الضمير المستتر في الفعل (ينطق)... بل يعود إلى القرآن»^(٢).

وزعم ذلك على غراره أيضاً محمد شحرور بقوله: «... قال بعضهم: إن ما كان يقوم به النبي ﷺ هو وحى كله، لقوله ﷺ: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ (٣) إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ [النجم: ٣-٤]، والاستناد إلى هذه الآية الكريمة لا مسوغ له البتة هنا، فالضمير (هو) لا يعود إلى النبي ﷺ، وإنما يعود بوضوح وحصر إلى الكتاب المنزل، ولا علاقة للضمير هنا بالضمير قبله المستتر في الفعل (ينطق) العائد إلى النبي ﷺ...»^(٣).

وهذه مغالطة واضحة، الهدف منها فصل سنة رسول الله ﷺ عن الوحي، والقول بعدم حجيتها.

الرد على ما زعمه أبو زيد وشحرور:

وأخص الرد على هذه المغالطة في ثلاث نقاط:

(١) سيأتي تفصيل في ذلك عند الكلام على حجية خبر الآحاد.

(٢) الإمام الشافعي: ٣٣.

(٣) الكتاب والقرآن: ٥٤٥.

١ - من المعروف في اللغة أن الضمير يعود على أقرب مذكور، وأقرب مذكور هو النبي ﷺ من خلال سياق الآية وسباقها، قال ﷺ: ﴿وَالنَّجْوَى إِذَا هَوَىٰ ۙ (١) مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ۚ (٢) وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۚ (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ١-٤].

فالقرآن لم يرد له ذكر في الآيات حتى يعود عليه الضمير المنفصل (هو) في قوله ﷺ: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾؛ لأن مرجع الضمير في الآية قبله وهو (النطق) المفهوم من الفعل (ينطق)، والتقدير: وما نطقه ﷺ إلا وحياً يوحى، سواء كان قرآناً أو سنة.

٢ - إن مقام الآيات مقام ثناء وتزكية لرسول الله ﷺ، من الرشد والاستقامة والسداد.

فأكَّد الله سبحانه هذا الثناء بالتوكيد القسمي ﴿وَالنَّجْوَى إِذَا هَوَىٰ﴾.

ثم نزه الله سبحانه رسوله ﷺ عن الغواية ومشابهة أهل الضلال - والخطاب لقريش - بقوله: ﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾.

ثم نفى تأثير أهواء النفس وأغراضها في (نطقه)، بقوله: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾ أي: ما يقول قولاً عن هوى وغرض.

ثم حصر سبحانه نطق نبيه ﷺ في كونه وحياً بقوله: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ أي: إنما يقول ما أمر به، يبلغه إلى الناس كاملاً موفراً من غير زيادة ولا نقصان^(١).

روى عبدالله بن عمرو قال: كنت أكتب كلَّ شيءٍ أسمعُهُ من رسول الله ﷺ أريد حفظه، فنهتني قريش، وقالوا: أتكتب كلَّ شيءٍ تسمعه، ورسول الله ﷺ بشر يتكلم في الغضب والرضى!، فأمسكتُ عن الكتاب، فذكرتُ ذلك إلى

(١) تفسير القرآن العظيم: (ابن كثير) ٧ / ٤٤٣.

رسول الله ﷺ، فأوماً بأصبعه إلى فيه فقال: «اكتب، فالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق»^(١).

٣- لو أن البيان القرآني اكتفى بقوله ﷻ: ﴿وَمَا يَطِّقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾، ولم يُتبعه بقوله ﷻ: ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ لكفانا أن نفهم من الآية أن النبي ﷺ ما يقول قولاً عن هوى وغرض، بل يقول كلاماً في غاية الاستقامة والاعتدال والسداد، والآية موحى بها قطعاً، فهذا الوحي يزكي كلام رسول الله ﷺ، وكلاماً بهذه المرتبة أحق أن يُتبع.

لذا جاء الوحي ليأمرنا بقوله: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧].

خامساً - قولهم: القول بوحي السنة معناه رفع البشرية لمستوى الألوهية:

يقول أبو زيد: «إن تأسيس السنة وحيّاً لم يكن يتم بمعزل عن الموقف الأيديولوجي الذي أسهبنا في شرحه وتحليله، موقف العصبيّة العربيّة القرشيّة، التي كانت حريصة على نزع صفات البشرية عن محمد ﷺ، وإلباسه صفات قدسية، تجعل منه مشرعاً...»^(٢).

ويقول حمادي ذويب: «والخلاصة: إن من أهم نتائج تأويل السنة بأنها وحي من الله، وُضِعَ حياة النبي في عالم المطلق، وتجاهلُ بشريته، وبالتالي نسبيته باعتبارهِ إنساناً عاش في القرن السابع الميلادي...»^(٣).

(١) سنن أبي داود في العلم (كتابة العلم)، ح ٣٦٤٦ / ٥٢٣ - ٥٢٤.

(٢) الإمام الشافعي: ٩٧.

(٣) السنة بين الأصول والتاريخ: ٥٧.

الرد على الدعوى :

وللرد على ما ادعاه أبو زيد وذويب أقول :

١ - إن الموقف الأيديولوجي، وموقف العصية العربية القرشية، ليس لها وجود إلا في رأس أبي زيد، فهي من تخيلاته .

٢ - إن القول بوحي السنة؛ معناه أن الرسول ﷺ ليس هو المشرع، وإنما المشرع هو الله ﷻ، وهذا يؤكد على بشرية الرسول ﷺ وليس العكس كما يقولون . فالشارع الحقيقي هو الله سبحانه وتعالى، وما يأتي به الرسول ﷺ بأي صورة من صور الوحي، إنما هو من الله سبحانه^(١) .

سادساً - قولهم: لو كانت السنة وحياً لما شاور النبي ﷺ أصحابه :

يقول الطيب تيزيني: « . . تبقى مسألة تحتاج بعض التناول، وتتصل بالعلاقة بين الوحي - القرآن - والسنة المحمدية .

فلقد درج المسلمون الأوائل على التمييز بين النسقين الدينيين المذكورين، وفي سبيل ذلك كانوا يطرحون على الرسول ﷺ سؤالاً يتصل بانتماء اجتهاداته التي يُعلمهم بها: أهو الوحي، أم الرأي والمشورة؟ وعلى هذا، فقد كان هناك - في نظر أولئك - نمطان من السنة، واحد ينتمي إلى الحياة اليومية . . . »^(٢) .

ويقول أبو زيد بأن النبي ﷺ كان: «يرى الرأي ثم يستشير أصحابه ويتبع رأيهم»^(٣) .

(١) انظر: نقض كتاب: نصر أبو زيد، للدكتور رفعت فوزي عبد المطلب: ٨٩ - ٩٠ .

(٢) النص القرآني: ٨٢ .

(٣) نقض كتاب نصر أبو زيد: ٨٤ .

الرد على الدعوى :

ويتلخص الرد على هذا الادعاء في ثلاثة أمور :

١ - إن استشارة النبي ﷺ لأصحابه - باعتباره رأس الجماعة ورسولهم - هي تطبيق لأمر الله ﷻ: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥٩] ، لتكون الشورى مبدأ بين الحاكم والمحكومين في الجماعة المسلمة ، اقتداءً برسولهم الكريم ﷺ (١) .

٢ - لم يكن النبي ﷺ يشاور أصحابه في كل الأمور ، إنما كان ذلك في أمور متفرقة ، كالنزول في بدر ، وفداء أسرى بدر ، والخروج إلى أحد ، وبذلك لا يجوز التعميم على كل ما ورد في السنة ، كما ادعى تيزيني أن هناك نمطان من السنة ، واحد ينتمي للحياة اليومية ، يعني يريد أن يقول : كل ما يتصل بالحياة اليومية ليس وحياً!

وهل سيرة النبي ﷺ وسنته إلا تطبيق للشريعة في الحياة اليومية؟! .

٣ - مع أن النبي ﷺ كان يشاور أصحابه ، لكن الحسم والفصل في الأمر هو بالنهاية للنبي ﷺ ، وفي ذلك يقول الله ﷻ: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ ، فإذا عزم النبي ﷺ انحصرت مهمة الصحابة ﷺ عند ذلك بالامثال والتطبيق ، وليس كما ادعى أبو زيد : (يرى الرأي ثم يستشير أصحابه ويتبع رأيهم) ؛ لأن النبي ﷺ بالنسبة لأصحابه ﷺ - ولأتمه عموماً - متبوع وليس تابعاً لهم ، وهو قدوتهم ، وله أن يخالف رأيهم ولا يأخذ به .

مثال ذلك : عندما شاور النبي ﷺ أصحابه يوم أحد في المقام والخروج فرأوا

(١) انظر : المرجع نفسه ، الموضوع نفسه .

له الخروج، فلما لبس لأُمَّتَهُ وعزم قالوا: أقم. فلم يَمِلْ إليهم بعد العَزْمِ وقال: «لا ينبغي لنبيٍّ يلبس لأُمَّتَهُ»^(١) فيضعها حتى يحكم الله»^(٢).

سابعاً - قولهم: عدم جمع الحديث دلالة على عدم وحيه:

صاحب هذا الادعاء شحورور، يقول:

«إن النبي ﷺ والصحابة رضوا، لم يعتبروا في وقت من الأوقات أن الأحاديث النبوية هي وحي، فهو عليه السلام من جهته لم يأمر بجمعها كما فعل مع الوحي (الكتاب)، وكذلك الأمر مع الخلفاء الراشدين، فقد فهموا أنها كانت نتيجة تعامل مع واقع معين في ظروف معينة عاشها النبي ﷺ، وجابه فيها عالم الحقيقة المكاني والزماني»^(٣).

الرد على افتراء شحورور:

١ - قوله: إن النبي ﷺ والصحابة رضوا لم يعتبروا في وقت من الأوقات أن الأحاديث النبوية وحي:

وهذا محض افتراء على النبي ﷺ وعلى أصحابه رضوا.

قال ابن عبد البر: روى الأوزاعي عن حسان بن عطية قال: «كان الوحي ينزل على رسول الله ﷺ ويخبره جبريل عليه السلام بالسنة التي تفسر ذلك»^(٤).

وكان النبي ﷺ ينتظر الوحي فيما يُسأل عنه، فينزل عليه بما ليس بقرآن. من

(١) لأُمَّة: أداة الحرب كلها من رمحٍ وبيضةٍ وسيفٍ ودرع. (ج) لأم، ولؤم. المعجم الوسيط: (لأُمَّة)، ٨١١ / ٢.

(٢) مسند الإمام أحمد: ٣ / ٣٥١.

(٣) الكتاب والقرآن: ٥٤٦. وانظر أيضاً: الحديث النبوي، محمد حمزة: ٢٩٨.

(٤) جامع بيان العلم وفضله: ١٩١ / ٢.

ذلك ما في الصحيحين^(١) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن النبي صلى الله عليه وسلم جلس ذات يوم على المنبر وجلسنا حوله فقال :

«إني ممّا أخاف عليكم من بعدي ما يُفْتَحُ عليكم من زهرة الدنيا وزينتها». فقال رجل : يا رسول الله! أويأتي الخيرُ بالشرِّ؟ فَسَكَتَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم فقيل له : ما شأنك تُكَلِّمُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم ولا يُكَلِّمُكَ؟ فرأينا أنّه يُنْزَلُ عليه، قال : فَمَسَحَ عنه الرَّحْضَاءُ^(٢)، فقال : «أين السائلُ؟» وكأنّه حَمِدَهُ، فقال : «إنّه لا يأتي الخيرُ بالشرِّ، . . .» الحديث .

٢ - قوله : النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر بجمع السنة كما فعل مع الوحي (الكتاب).

وهذا السبب واه أيضاً؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر بجمع القرآن الكريم فضلاً عن السنة المطهرة، بل أمر بكتابة القرآن الكريم حين نزوله، والسورة من القرآن لا يتكرر نزولها، والصحابة الكرام حفظوه في صدورهم سواء من كان مكتوباً عنده ومن لم يكن . وما تم جمعه بين دفتي مصحف إلا في عهد عثمان رضي الله عنه، عندما خُشي ذهاب القراء .

كذلك السنة كانت في صدور الصحابة رضي الله عنهم، وتكرر بتكرر المناسبة، وعندما آن أوان تدوينها للتداول بين الناس؛ دُوِّنَتْ .

ولو كان كما أراد العلمانيون أن تُكْتَبَ السنة - مع أن هناك من الصحابة مَنْ كان يكتبها - للزم النبي صلى الله عليه وسلم ما يلفظ من قول، أو يقوم بفعل، أو يسكت عن أمر؛ إلاّ لديه رقباء من الكُتّاب يرقبون حركاته وسكناته، لا يتركونه ساعة من ليل أو نهار،

(١) صحيح البخاري، كتاب: الزكاة، باب: الصدقة على اليتامى، ح ١٤٦٥ / ٢٣٧ واللفظ له . وصحيح مسلم، كتاب: الزكاة، باب: التحذير من الاغترار بزينة الدنيا وما يبسط منها، ح ٤٢٣ / ٢٤٢٣، وفيه : «فَصَمَّتْ ساعة» بدلاً من «يُنْزَلُ عليه» .

(٢) الرَّحْضَاءُ: العرق الكثير يغسل الجلد . المعجم الوسيط : (رحضَ) : ١ / ٣٣٤ .

يحملون معهم أحمالاً من الكتب! ومع ذلك فقد حفظ الصحابة رضي الله عنهم عن نبيهم صلى الله عليه وسلم كل ذلك، ولكن في صدورهم.

ثامناً - قولهم: الخلاف على استقلال السنة بالتشريع دليل على عدم وحيها:

صاحب هذا الإدعاء أبو زيد، يقول: «السنة التي ليس فيها نصُّ كتاب محلُّ الخلاف - وهو استقلال السنة بالتشريع - يكشف عن طبيعة الموقف الذي أهيل عليه تراب النسيان في ثقافتنا وفكرنا الديني، وطبقاً لهذا الموقف: ليست السنة مصدراً للتشريع، وليست وحيًا»^(١).

وهذا الادعاء مردود؛ لأنه ليس هناك خلاف حول وجود هذا النوع من السنة - الذي ليس فيه نص كتاب -، بل الخلاف حول تسميته، فالخلاف لفظي ليس إلا، وقد مرَّ تفصيل ذلك في المبحث الثاني من هذا الفصل.

تاسعاً - قولهم: قول معاذ أن يحكم بما في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعني أنها وحي:

صاحب هذا الادعاء أبو زيد، وهو يحاول أن يُلبِّس على القارئ بأن سنة النبي صلى الله عليه وسلم هي نفسها العادة المتبعة في المجتمع!، يقول: «إن كلمة السنة كلمة موجودة في اللغة العربية، لكن انتقالها من حيِّز الدلالة اللغوية إلى حيِّز المصطلح الأصولي لم يحدث في عصر النبي صلى الله عليه وسلم... وعلى ذلك فقول معاذ أن يحكم أو يقضي بما في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لم يجد في كتاب الله حكماً، لا يعني أن سنة النبي صلى الله عليه وسلم وحي بقدر ما يعني أن ما كان يقضي به الرسول هو السنة والعادة المتبعة المقبولة»^(٢).

الرد على دعوى أبي زيد:

١ - لا يريد أبو زيد أن يخرج كلمة (سنة) عن دلالتها اللغوية التي تعني:

(١) الإمام الشافعي: ٨٣.

(٢) الإمام الشافعي: ٣٤.

الطريقة والعادة المتبعة، إلى حيِّز الاصطلاح الشرعي التي تعني: كل ما أثر عن النبي ﷺ.

ولو كان حقاً ما قاله أبو زيد إن سنة النبي ﷺ تعني العادة التي كانت سائدة في المجتمع؛ إذ لم وقف المشركون في وجه الدين الجديد الذي جاء به النبي ﷺ، طالما أنه يتناسب مع عادات وتقاليد المجتمع آنذاك؟! .

وما وقف المشركون في وجه هذا الدين وصدّوه إلاّ لأنه خالف عاداتهم، وخرج على تقاليد آبائهم وأجدادهم! .

٢ - ادعاء أبي زيد بأن انتقال كلمة سنة من حيِّز الدلالة اللغوية إلى حيِّز المصطلح الأصولي لم يحدث في عصر النبي ﷺ، ادعاء باطل، والأدلة على بطلانه كثيرة، منها: قوله ﷺ: «... عليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين...»^(١) الحديث، فأضاف كلمة سنة إليه ﷺ، وإلى الخلفاء الراشدين ﷺ.

فمصطلح السنة - الأصولي، كما يسميه أبو زيد - موجود في عهد النبي ﷺ كما هو واضح، وليس كما ادعى أبو زيد.

عاشراً - قولهم: عدم جواز نسخ السنة عند الشافعي للكتاب يعني أنها ليست وحيّاً:

ادعى ذلك أبو زيد بقوله: «وما دام القرآن والسنة بمثابة نص واحد - كما ذهب الشافعي - فقد كان من المتوقع أن يجعلهما متناسخين، أي: ينسخ أحدهما الآخر، فتنسخ السنة القرآن كما ينسخ القرآن السنة... ولا يتنبه الشافعي إلى أن مثل هذا الاستناد يعني أن السنة ليست وحيّاً، وإنما هي اجتهادات النبي ﷺ لفهم

(١) سنن أبي داود كتاب: السنة، باب: لزوم السنة، ح ٤٦٠٧ / ٦٥١. وسنن الترمذي في العلم (ما جاء في الأخذ بالسنة) ٢٦٧٦ / ٦٠٧، وقال: حسن صحيح. كلاهما عن العرياض ابن سارية ﷺ.

الوحي، وهي اجتهادات لا يصح أن تتناقض مع منطوق الوحي، ناهيك بأحكامه»^(١).
وأما نص الإمام الشافعي فهو: «وأنزل عليهم الكتاب تبياناً لكل شيء وهدى
ورحمةً، وفرضَ فيه فرائضَ أثبتها، وأخرى نسخها رحمةً لخلقه بالتخفيف عنهم،
وبالتوسعة عليهم، زيادةً فيما ابتدأهم به من نعمه... ، وأبان الله لهم أنه إنما نسخَ
ما نسخَ من الكتاب بالكتاب، وأن السنة لا ناسخة للكتاب، وإنما هي تبعٌ للكتاب
بمثل ما نزل نصّاً، ومفسرة معنى ما أنزل الله منه جملاً...»^(٢).

الرد على ادعاء أبي زيد:

والرد عليه يكون من خلال أمرين:

الأمر الأول: تذرّع أبي زيد بعدم جواز نسخ السنة للقرآن الكريم عند

الشافعي:

من المعلوم أن كتاب الله تعالى هو الأصل، وهو قطعي الثبوت، نزل به الوحي
لفظاً ومعنى، فمرتبته أعلى، أما السنة وإن كان المعنى وحيّاً بصورة من صور الوحي،
لكن اللفظ من عند رسول الله ﷺ، لذا لم تكن السنة لتتسخ القرآن الكريم عند
الشافعي رحمه الله تعالى، وعند غيره من أهل العلم.

قال أبو داود السجستاني: سمعت أحمد بن حنبل وقد سُئل عن حديث:

السنة قاضية على الكتاب، فقال: لا أجرؤ أن أقول فيه ولكن السنة تفسر القرآن،
ولا ينسخ القرآن إلا القرآن^(٣).

(١) الإمام الشافعي: ٨٩ - ٩٠.

(٢) الرسالة: ١٠٦.

(٣) اعتبار النسخ والمنسوخ من الآثار، لأبي بكر الحازمي: ٢٩.

وقد صرّح ابن تيميه بأنه يذهب إلى امتناع نسخ القرآن بالسنة، وأن ذلك مقتضى حرمة القرآن. وقال الشوكاني: وبه جزم الصيرفي والخفاف، بل نقل بعضهم إجماع الشافعية عليه^(١).

الأمر الثاني: قول أبي زيد بأن السنة ليست وحياً، لكنها اجتهادات لفهم الوحي:

أقول: القول بأن السنة كلّها اجتهادات هو من قبيل التهويل والافتراء على الله تعالى، ورسوله ﷺ، وإلا فما معنى قوله ﷺ: ﴿إِنَّهُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ [النجم: ٤]؟! . أما في بعض الأمور التي لم ينزل بها وحي بعد فمن واجب النبي ﷺ أن يجتهد فيها، عملاً بقوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤] كيف وقد أمر أصحابه بذلك - معاذاً مثلاً -، فإن أقرّ على الاجتهاد فهو بمنزلة الوحي، وإن لم يُقرّ عليه بأن نزل تصويب لهذا الاجتهاد، فالتصويب هو الوحي عينه.

فالسنة لا تكون إلاً وحياً أو بمنزلة الوحي، يؤيد ذلك جملة من الأحاديث أذكر منها:

١ - قال ﷺ: «أيحسب أحدكم متكئاً على أريكته قد يظن أن الله لم يحرم شيئاً إلا ما في هذا القرآن، ألا وإنني والله! قد وعظتُ وأمرتُ ونهيتُ عن أشياء إنها لمثلُ القرآن أو أكثر...»^(٢) الحديث.

(١) أفعال الرسول ﷺ ودلالاتها على الأحكام الشرعية، للدكتور محمد سليمان الأشقر: ٣٣ / ١.

(٢) سنن أبي داود، كتاب: الخراج، باب: تعشير أهل الذمة، ح ٤٤٦ / ٣٠٥٠ عن العرياض ابن سارية رضي الله عنه.

٢ - أصاب الناس على عهد رسول الله ﷺ سنة فقالوا: سَعَّرْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فقال ﷺ: «لا يسألني الله تعالى عن سنة أحدثتها فيكم لم يأمرني بها، ولكن سلوا الله من فضله»^(١).

٣ - وعن أبي هريرة ؓ أن رسول الله ﷺ قال: «أَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ، وَغَفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، أَمَا إِنِّي لَمْ أَقْلَهَا، وَلَكِنْ قَالَهَا اللَّهُ ﷻ»^(٢).

فقوله ﷺ: «ولكن قالها الله ﷻ» دلّ على أنه بأمر الله ووحيه.

٤ - وقوله ﷺ: «فَفَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً...» الحديث، وذلك عندما عَرَجَ بِهِ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى السَّمَاءِ.

وهذا الحديث يبين أن عدد الصلوات هو وحي من الله تعالى، وليس اجتهاداً من النبي ﷺ، مع أن الأمر بإقامة الصلاة في القرآن الكريم.

٥ - وقوله ﷺ: «أَمَّنِي جَبْرِيلُ عِنْدَ الْبَيْتِ مَرَّتَيْنِ، فَصَلَّى بِي الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ...» الحديث^(٣). وهذا يدل على أنه ﷺ سَنَّ سُنَّاً وَبَيْنَ أَحْكَاماً لَيْسَتْ فِي الْقُرْآنِ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهَا بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَوَحْيِهِ.

* * *

(١) الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر، ترجمة طلحة بن نَضَيْلَةَ ؓ: ٣ / ٥٣٥. وأسد الغابة، لابن الأثير، ترجمة طلحة بن نَضَيْلَةَ: ٣ / ٩٠. ومعجم الصحابة، لابن قانع، ترجمة علقمة بن نَضَلَةَ: ٣ / ١٥٩.

(٢) صحيح مسلم، كتاب: فضائل الصحابة، باب: دعاء النبي ﷺ لغفار وأسلم، ح ٦٤٣٣ / ١١٠٥.

(٣) صحيح البخاري، كتاب: الصلاة، باب: كيف فرضت الصلاة: ٣٤٩ / ٦٢، عن أبي ذرّ ؓ.

وصحيح مسلم، كتاب: الإيمان، باب: الإسرائ، ح ٤١١ / ٨٢، عن أنس بن مالك ؓ.

رَفْعُ
عبد الرَّحْمَنِ النَّجْدِيِّ
السُّلَيْمِيُّ النَّجْدِيُّ
www.moswarat.com



قبل الشروع في عرض اختلاقات العلمانيين الطاعنة في العصمة وكشف زيفها وعوارها، وبيان الهدف منها؛ لا بد من معرفة معنى العصمة.

فالمبحث يدور على ثلاث نقاط:

١ - معنى العصمة.

٢ - مطاعن العلمانيين في العصمة وتفنيدها.

٣ - الهدف من الطعن في العصمة.

وفي الصفحات الآتية تفصيل هذه النقاط.

أولاً - معنى العصمة في اللغة وفي الاصطلاح:

١ - العصمة في اللغة:

قال صاحب لسان العرب: العِصْمَةُ في كلام العرب: المَنْعُ. وَعِصْمَةُ اللَّهِ عِبْدَهُ: أَنْ يَعِصِمَهُ مِمَّا يُؤْبِقُهُ. عَصَمَهُ يَعِصِمُهُ عَصِماً: مَنَعَهُ وَوَقَاهُ.

وفي التنزيل: ﴿قَالَ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَجَعَهُ﴾ [هود: ٤٣]. أي: لا معصوم إلا المرحوم^(١).

٢ - العصمة في الاصطلاح:

ذكر شهاب الدين الخفاجي العصمة بأنها: «لطف من الله تعالى يحمل النبي

(١) محمد بن مكرم بن منظور الأفيقي المصري، (عصم): ١٢ / ٤٠٣.

على فعل الخير، ويمنعه عن الشرِّ، مع بقاء الاختيار تحقيقاً للابتلاء»^(١).

وورد في تعريفها أيضاً: «هي حفظ الله ﷻ للأنبيا بواطنهم وظواهرهم من التلبس بمنهية عنه ولو نهى كراهة ولو في حال الصغر مع بقاء الاختيار تحقيقاً للابتلاء»^(٢).

ثانياً - مطاعن العلمانيين في عصمة النبي ﷺ وتفنيدها:

لم يغفل العلمانيون عن الطعن في عصمة النبي ﷺ، شأنها في ذلك شأن الوحي، فضلاً عن الطعن بكل جزئية من السنة.

إن ما يؤرِّقهم هو القول بحجية السنة، فهم يزعمون أن ذلك مضاهاة للنص القرآني، وقع تثبيتها بواسطة مُسَلِّمات - بحسب تعبيرهم -.

وإن ما يقضِّ مضاجعهم هو القول بهذه المُسَلِّمات: وحي السنة، وعصمة النبي ﷺ.

ولولا رسوخ هذه المُسَلِّمات في الضمير الإسلامي عبر الزمن، لم يكن للسنة حجية - حسب زعمهم -^(٣).

(١) نسيم الرياض في شرح الشفا، للقاضي عياض، بتصريف يسير، ٣٩ / ٤.

وينظر: التعريفات، للجرجاني: ١٥٠. وشرح العقائد، للسعد التفتازاني: ٢١٥. وفتح الباري شرح صحيح البخاري، باب: (المعصوم من عصم الله)، ح ٦٦١، ص ٦١٠ / ١١ - ٦١١.

(٢) شرح الخريدة البهية، للدردير مع حاشية الصاوي على شرح الخريدة: ١٠٤ بتصريف. وينظر: إتحاف المريد شرح جوهرة التوحيد بهامش حاشية محمد الأمير على جوهرة التوحيد: ١١٤، وكشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، للعلامة محمد علي التهانوي: ١١٨٤ / ٢.

(٣) انظر: الحديث النبوي، لمحمد حمزة: ٢٨٣.

وينظر العلمانيون إلى العصمة على أنها من وضع البشر، أوجدها أهل السنة والجماعة في فترة متأخرة من تاريخ الإسلام، وأن أصلها إيراني زرادشتي^(١)، اتخذت كسلاح سياسي من أجل الوصول إلى السلطة^(٢).

كما يُعدُّون الإمام الشافعي رحمه الله تعالى هو مؤسس هذه العصمة للنبي ﷺ^(٣).

وأن القرآن الكريم لم يعتبره ﷺ معصوماً^(٤).

لذلك فهم يذهبون إلى عدم عصمة الأنبياء من الخطأ والنسيان، والصغائر والكبائر والكفر أيضاً^(٥)!

إلى غير ذلك من الترهات والاختلافات.

ويمكن إجمال ادعاءاتهم بخصوص الطعن بعصمة النبي ﷺ في ثمانية، فقد قالوا:

١ - العصمة مبدأ أوجده أهل السنة كمستند نظري لتأسيس حجية السنة.

٢ - العصمة مبدأ اعتمده أهل السنة لتضخيم صورة النبي ﷺ.

٣ - العصمة ذات أصل إيراني زرادشتي.

٤ - العصمة دخلت كسلاح سياسي في الصراع للوصول إلى السلطة.

(١) ينظر: السنة بين الأصول والتاريخ، حمادي ذويب: ٨١، ٨٢، ٨٧، ٢٩٤.

(٢) من العقيدة إلى الثورة، حسن حنفي: ٢١٧/٤.

(٣) ينظر: الإمام الشافعي أبو زيد: ٨٤، والسنة بين الأصول والتاريخ: ٨٢.

(٤) ينظر: الإسلام السياسي، محمد سعيد العشماوي: ٣٦.

(٥) ينظر: السنة بين الأصول والتاريخ: ٨١ فما بعد. الحديث النبوي: ٩٩ فما بعد. والإمام

الشافعي: ٣٢-٣٣، ٨٤-٨٥. ومن العقيدة إلى الثورة حسن حنفي: ٢١٧/٤-٢١٩.

٥ - الإمام الشافعي هو مؤسس عصمة النبي ﷺ .

٦ - القرآن الكريم لم يعتبر النبي ﷺ معصوماً .

٧ - عصمة النبي ﷺ عند أهل السنة نشأت كرد فعل على عصمة الأئمة عند

الشيعة .

٨ - الأنبياء غير معصومين حتى من الكفر .

عرض الادعاءات بشكل تفصيلي والرد عليها :

إن الادعاءات السابقة التي قالها العلمانيون بخصوص الطعن بعصمة النبي ﷺ هي مجرد اختلاقات عارية عن الصحة، يتبين ذلك من خلال عرضها بشكل تفصيلي، والرد عليها كما يأتي :

الادعاء الأول - قولهم : العصمة مبدأ أوجده أهل السنة كمستند نظري لتأسيس حجية السنة :

صاحب هذا الادعاء حمادي ذويب، فهو ينظر إلى حجية السنة أنها أُسِّسَتْ بناءً على مستندات نظرية منها العصمة، ولم تكن واقعية في الأصل، فيقول :

١ - (تعتبر العصمة أحد المستندات النظرية العقلية الرئيسية التي أسس بواسطتها الأصوليون حجية السنة)^(١) .

قلت : إن العصمة ليست نظرية عقلية محضة، فهناك آيات في القرآن الكريم تدل على العصمة، إضافة إلى ما ورد في السنة وإجماع الأمة، كما سيأتي في الرد على الادعاءين الرابع والخامس .

وأما حجية السنة فليست بحاجة إلى مستندات نظرية عقلية لإثباتها كما يدعي

(١) السنة بين الأصول والتاريخ : ٨١ .

ذويب، بل هي أمرٌ بدهيٌّ عند عقلاء المسلمين، وهناك آيات كثيرة تدل على حجية السنة، أذكر منها:

قوله ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩].

وقوله: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١].

وقوله: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ

اللَّهُ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١].

وقوله: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾

[النور: ٦٣].

٢ - ويقول أيضاً: «العصمة مبدأ أوجده المسلمون، وتلبّس بالظروف

السياسية... ساهم الضمير الأسطوري للمسلمين في بلورته، مثل اعتبار النبي معصوماً لا في أقواله وأفعاله فحسب، بل كذلك في خياله ورؤياه أثناء النوم، استناداً إلى حديث: «من رأني في المنام فقد رأني حقاً، فإن الشيطان لا يتمثل بي.»^(١).

أقول: من المعلوم أن هذا الحديث في الصحاح، وقد نصَّ بعض العلماء

على تواتره^(٢). وقد عنى ذويب بالمسلمين أهل السنة؛ لأنهم أهل الحق، وهم المستهدفون من قبل العلمانيين وغيرهم؛ لأن الفرق الأخرى منحرفة توافق هواهم.

(١) المرجع السابق: ٨٦، وانظر: ٢٩٤.

(٢) صحيح البخاري، كتاب: العلم، باب: إثم من كذب على النبي ﷺ، ح ٢٤ / ١١٠،

وصحيح مسلم، كتاب: الرؤيا، باب: قول النبي ﷺ: «من رأني في المنام فقد رأني»، ح ١٠٥٩ / ٥٩١٩. من رواية أبي هريرة ؓ. ونظم المتناثر من الحديث المتواتر، محمد

ابن جعفر الكتاني، ح ٧٥، ص ٢١٨.

أما قوله: (مثل اعتبار النبي معصوماً . . . في خياله ورؤياه أثناء النوم)، فالنبي ﷺ معصوم حتى في الرؤيا لأن:

أ - كل ما عند النبي ﷺ حق وليس خيالاً كما يُخيّل للعلمانيين، لأنه يُوحى إليه .

ب - رؤيا الأنبياء حق، ودليل ذلك من القرآن الكريم في قصة رؤيا سيدنا إبراهيم عليه السلام، عندما أمر في الرؤيا أن يذبح ولده إسماعيل عليه السلام، فصَدَّقَ الرؤيا لأنه يعلم أن رؤيا الأنبياء حقاً - وهو نبي - فبادر لامثال الأمر في الرؤيا لذبح ولده، ولو لم تكن الرؤيا حقاً لما همَّ بذلك، يقصُّ علينا هذه القصة البيان القرآني بقوله ﷻ:

﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَبْنَؤُا إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى ۗ قَالَ يَا بَتِ أَيْمَنُكَ مَا تَأْمُرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ ۗ ﴿١٠١﴾ فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ ﴿١٠٢﴾ وَنَدَيْتُهُ أَنِ يَا بَرَهَيْمُ ﴿١٠٤﴾ فَصَدَقْتَ الرُّؤْيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾ [الصافات: ١٠٢-١٠٥].

فلو لم تكن الرؤيا حقاً وصدقاً لما ناداه ﷻ وأثنى عليه بقوله: ﴿وَنَدَيْتُهُ أَنِ يَا بَرَهَيْمُ ﴿١٠٤﴾ فَصَدَقْتَ الرُّؤْيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾ .

فالقرآن الكريم هو الذي حكم على رؤيا الأنبياء عليهم الصلاة والسلام جميعاً بأنها صادقة .

الادعاء الثاني - قولهم: العصمة مبدأ اعتمده أهل السنة لتضخيم صورة النبي ﷺ:

صاحب هذا الادعاء ذويب أيضاً حيث يقول:

(فالسنيون اعتمدوه (أي مبدأ العصمة) لتضخيم صورة النبي ﷺ وتأسيس

حجية السنة . . .) (١).

(١) السنة بين الأصول والتاريخ: ٢٩٤.

أقول:

أما بالنسبة لتأسيس حجية السنة فهي مؤسّسة مقرّرة في كتاب الله تعالى - كما سبق القول بذلك - .

وأما بالنسبة لتضخيم صورة النبي ﷺ، فإن النبي ﷺ غني عن (تضخيم) صورته من قِبَلِ الناس - وإن وجب عليهم ذلك بأن ينظروا إليه بصورة الكمال - لأن الله سبحانه وتعالى وصفه بأعظم وأكمل وصف لمخلوق، بقوله ﷻ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤].

فهل يَنْتَظِرُ ﷺ بعد كلام الله تعالى كلامَ أحدٍ من المخلوقات ليضخّم صورته كما ادعى هذا العلماني؟! والنبي ﷺ يعرف قَدْرَ نفسه، فقد قال ﷺ: «أنا سيد الناس يوم القيامة...» الحديث^(١).

وهو ﷺ حبيب الله تعالى، وأكرم مخلوق عنده، وسيد الأنبياء والرسل، وأول من تَشَقَّقُ عنه الأرض يوم القيامة، وأول من يدخل الجنة، والأحاديث في ذلك كثيرة جداً.

الادعاء الثالث - قولهم: فكرة العصمة ذات أصل إيراني زرادشتي:

ومن ترّهات ذويب هذا الادعاء أيضاً، حيث يقول: (ولو رُئِمْنَا البحث في أصول مبدأ عصمة الأنبياء أو الأئمة أو الجماعة، لخرجنا باستنتاج غيابها من التوراة أو العهد القديم الذي يحفل في المقابل بذكر ذنوب الأنبياء. أما الأناجيل فإنها

(١) صحيح البخاري، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ﴾ [هود: ٢٥]. ٥٥٥ / ٣٣٤٠. وصحيح مسلم، كتاب: الإيمان، باب: أدنى أهل الجنة منزلة فيها: ٤٨١ / ١٠٤ كلاهما عن أبي هريرة ؓ.

تنسب العصمة إلى المسيح فحسب . والملاحظ أن مفهوم عصمة البابا ورجال الكنيسة ظهر في الديانة المسيحية في وقت متأخر . . . لذا اعتُبرت فكرة العصمة ذات أصل إيراني زرادشتي ، فقد كان الإيرانيون القدامى يؤلّهون ملوكهم ويعتبرونهم معصومين مما يقع فيه البشر من أخطاء^(١) .

أقول : إن الإجماع انعقد على عصمة الأنبياء فقط دون الأئمة ، ولم يقل بعصمة الأئمة إلا الشيعة ، وأما عصمة الجماعة ، فالأئمة معصومة أيضاً من حيث الإجمال ، فهي لا تجتمع على ضلالة .

والقول بعدم عصمة الأنبياء لأن التوراة خلت من ذكرها ؛ استنتاج باطل ، لأنه من المعلوم أن التوراة والإنجيل تعرضا للتبديل والتحريف مرات عديدة ، وهي شرائع وقتية لم يتكفل المولى سبحانه بحفظها ، بعكس القرآن الكريم الذي تولى حفظه .

ومع ذلك فإنه لو وُجد ذكرٌ للعصمة في الكتب السابقة ، لزعم العلمانيون أنها مأخوذة عن أهل الكتاب .

ولا تُقارن عصمة الأنبياء بالعصمة المُدَّعاة للبابا ولرجال الكنيسة ، فهذا هراء ؛ لأن العصمة وهيئة يهبها الله سبحانه وتعالى للأنبياء فقط . إذ هي مَلَكةٌ إلهية تمنع من فعل المعصية والميل إليها مع القدرة عليه^(٢) .

ولا يقاس الدين الإسلامي الحنيف بديانة خرافية وضعية من صنع البشر كالزرادشية وغيرها ممن تُؤلَّهُ فيها الملوك .

(١) السنة بين الأصول والتاريخ : ٨٢ .

(٢) المعجم الوسيط ، (عَصَمَ) : ٦٠٥ / ٢ .

فالأنبيا اصطفاهم الله سبحانه من الناس ليكونوا رسله إلى عباده، ولم يقل أحد من الناس يوماً إن النبي ﷺ إله وإن كان معصوماً.

الادعاء الرابع - قولهم: العصمة دخلت كسلاح سياسي في الصراع للوصول إلى السلطة:

صاحب هذا الادعاء حسن حنفي الذي يصوّر المجتمع الإسلامي كأنه مجتمع رأسمالي أو اشتراكي، فيه حزبان متناحran متخاصمان من أجل الوصول إلى السلطة، هما: «دعاة النبوة - مجتمع التسلط» من جهة، ويقصد بذلك أهل السنة والجماعة القائلين بعصمة النبي ﷺ، و«دعاة الإمامة - مجتمع الاضطهاد» من جهة أخرى ويقصد بذلك الشيعة القائلين بعصمة الأئمة.

وهذان المجتمعان كل منهما ادعى العصمة لصاحبه - النبي أو الإمام -،

لاتخاذها كسلاح سياسي في الصراع من أجل الوصول إلى السلطة، فيقول:

«العصمة إذن سلاح سياسي لزعزعة الثقة في القيادة المعارضة، أي: النبوة

أو الخلافة، ولزرعها في قيادة جديدة هي الإمامة. فكل زعيم يدعي قومه أنه أولى

بالعصمة من الآخر، وبالتالي أولى بالطاعة لأمره والانتصار له، وبالتالي يتنازع

الخصمان دعاة النبوة ودعاة الإمامة، مجتمع التسلط ومجتمع الاضطهاد، كل

منهما يبغيه دفاعاً عن ذاته، فدخلت العصمة كسلاح سياسي في الصراع من أجل

السلطة»^(١).

أقول: هذا كلام عجيب؛ لأنه محض خيال، ففي حياة النبي ﷺ لم يكن

هناك أئمة، فهم لم يكونوا قد ولدوا بعد حتى ينافسوا جدهم الرسول ﷺ في القيادة

(١) من العقيدة إلى الثورة: ٤ / ٢١٧.

والزعامة، ويشكلوا جبهة معارضة؛ لأن الأئمة الذين يقصدهم حنفي هم من آل البيت، الذين يعتقد الشيعة فيهم العصمة، ولولا النبي ﷺ لما كان هناك أئمة؛ لأنه الأصل وهم الفروع.

الادعاء الخامس - قولهم: الإمام الشافعي هو مؤسس عصمة النبي ﷺ:

مثلما اتهم العلمانيون الإمام الشافعي رحمه الله بأنه مؤسس للسنّة وحجيتها ووحيتها، اتهموه أيضاً بأنه مؤسس عصمة النبي ﷺ.

قال ذويب: «لقد وردت لفظة العصمة في رسالة الشافعي تفسيراً لإحدى الآيات: (فَاعْلَمْ أَنَّهُ رُسُولُهُ مِنْهُ عَلَيْهِ بِمَا سَبَقَ فِي عِلْمِهِ مِنْ عَصْمَتِهِ إِتْيَاهُ مِنْ خَلْقِهِ)، وقد خلق تقسيم الشافعي للوحي الإلهي إلى وحي القرآن، ووحى السنّة أو الإلقاء في الرّوع؛ مصدراً للشرع معصوماً على شاكلة عصمة القرآن»^(١).

أورد ذويب كلام الإمام الشافعي مبتوراً عن الآية الكريمة التي كان الكلام تفسيراً لها، وكأن الإمام الشافعي قام بجناية كبرى عندما أورد لفظة العصمة في كلامه واعتبر بصنيعه هذا مؤسساً لعصمة النبي ﷺ - على حدّ زعم ذويب - .

وسياق كلام الإمام كان كالاتي:

قال: «فَاعْلَمْ أَنَّهُ رُسُولُهُ مِنْهُ عَلَيْهِ بِمَا سَبَقَ فِي عِلْمِهِ مِنْ عَصْمَتِهِ إِتْيَاهُ مِنْ خَلْقِهِ،

فقال:

﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ

مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧].

لفظة العصمة وردت في الآية كما رأينا، وما صنيع الإمام الشافعي إلا تفسير

(١) السنة بين الأصول والتاريخ: ٨٢.

لقوله ﷺ: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾.

فقال: «فَأَعْلَمَ اللهُ رَسُوْلَهُ... من عصمته إياه من خلقه»^(١)، فلم يأتِ الإمام الشافعي بشيء من عنده حتى تُسَنَّنَ عليه هذه الحرب الشعواء؛ لأنه والحالة هذه؛ يكون اتهام الشافعي هو في حقيقته اتهاماً للآية! مع أن الآية وردت لَتُطْمِئِنَ النَّبِيُّ ﷺ أن الله تعالى حفظه من أن يغتاله المشركون، لا لتقرر عصمته هنا كما فهم ذويب، فعصمته مقررة في آيات أخرى كما سبق، منها: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣-٤].

وفي الحديث عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ يُحْرَسُ حتى نزلت هذه الآية: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]، فأخرج رسول الله ﷺ رأسه من القبة، فقال لهم: «يا أيها الناس! انصرفوا، فقد عصمني الله تعالى»^(٢).

واتهم حمزة الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى - بتجاهل بشرية الرسول ﷺ لقوله بوحى السنة، وإيراده كلمة العصمة، فقال: «إن الشافعي يعود إليه فضل تأسيس منزلة السنة، وخصوصاً استقلالها بالتشريع...، ومثلما أُوتِيتُ الحكمة بأنها السنة؛ أُوتِيتُ العصمة بأنها انعدام الخطأ مطلقاً، فكاد الشافعي أن يتجاهل بشرية الرسول ﷺ تجاهلاً شبه تام، وكادت تختفي من نسقه الفكري: أنتم أعلم بشؤون دنياكم»^(٣).

(١) الرسالة: ٨٦.

(٢) جامع الترمذي، كتاب: التفسير، سورة المائدة، ح ٣٠٤٦ / ٦٨٦.

(٣) الحديث النبوي: ٣١٧. يقصد بذلك: «حديث تأبير النخل» وهو في صحيح مسلم، كتاب: الفضائل، باب: وجوب امتثال ما قاله ﷺ شرعاً، ح ٦١٢٨ / ١٠٣٩. عن أنس ابن مالك رضي الله عنه.

وحمزة بذلك ردّد كلام زميله أبي زيد إذ قال: «... إذ يلجأ الشافعي إلى فكرة العصمة التي يتمتع بها الأنبياء جميعاً، ومحمد ﷺ خاصة، ليزيل مثل هذا الاعتراض... هكذا يكاد الشافعي يتجاهل بشرية الرسول تجاهلاً شبه تام، وتكاد تختفي من نسقه الفكري: أنتم أعلم بشؤون دنياكم»^(١).

ومثل هذا نجده كثيراً عند العلمانيين في أخذ بعضهم أفكار بعض.

والحقيقة: إن القول بعصمة النبي ﷺ ليس تجاهلاً لبشريته، بل هو أكبر دليل على بشريته؛ لأن البشر هم الذين يحتاجون للتسديد عن طريق الوحي والعصمة، والإله سبحانه لا يحتاج لذلك، فهو العليم الحكيم عالم الغيب والشهادة.

والإمام الشافعي لم يتجاهل بشرية الرسول ﷺ؛ بل أثبتها! والله ﷻ هو الذي وهب العصمة لنبيه ﷺ وليس الإمام الشافعي رحمه الله تعالى.

الادعاء السادس - قولهم: القرآن الكريم لم يذكر عصمة النبي ﷺ:

قال بهذا الادعاء العشماوي، وهو يريد من القرآن الكريم أن يصرّح بعصمة النبي ﷺ تماماً، ولو صرّح البيان القرآني بذلك لوجد العلمانيون له تأويلاً وحصروا العصمة في أمرٍ ما واستثنوا أموراً؛ لأنه يوجد أدلة من القرآن الكريم تدل على عصمة النبي ﷺ، ولو كانت مستنبطة بالعقل لا منصوفاً عليها بالنقل.

يقول العشماوي:

(إن القرآن الكريم لم يعتبر النبي ﷺ معصوماً)^(٢).

أقول: إن الرد على العشماوي هو بيان أدلة العصمة من القرآن الكريم، وهذه

(١) الإمام الشافعي: ٨٤.

(٢) الإسلام السياسي: ٣٦.

الأدلة أسوقها للرد على هذا الادعاء، والادعاء الآتي - السابع - تحت عنوان: أدلة العصمة من القرآن الكريم.

الادعاء السابع - قولهم: عصمة النبي ﷺ عند أهل السنة نشأت كرد فعل على عصمة الأئمة عند الشيعة ونمذجة حياة النبي ﷺ:

يُرجع العلمانيون نشوء مفهوم العصمة إلى فترة متأخرة من تاريخ الإسلام، تصل إلى القرن الثاني الهجري.

ويعللون نشوء مفهوم العصمة بأمرين:

الأول: كرد فعل على القول بعصمة الأئمة.

الثاني: (لنمذجة)^(١) حياة النبي ﷺ - حسب تعبيرهم -.

وأصحاب هذا الادعاء كل من ذويب وحمزة وحنفي، وتفصيل ذلك كالآتي:

الأمر الأول - قولهم: مفهوم العصمة نشأ كرد فعل على القول بعصمة الأئمة:

من العلمانيين من قال: إن نشوء مفهوم العصمة لم يكن إلا بعد استعمال الشيعة له عندما أسبغوا صفة العصمة على جميع أئمتهم، وذلك في القرن الثاني الهجري.

يقول حمّادي ذويب:

(إن مبدأ عصمة النبي أو الأنبياء ﷺ لم يتبلور إلا بعد القرن الثاني)^(٢).

ويتبعه محمد حمزة بقوله:

(إن مفهوم العصمة هذا قد نشأ في فترة متأخرة من تاريخ الإسلام... ولم

(١) أي: جعل حياة النبي ﷺ أنموذجاً؛ أي: قدوة.

(٢) السنة بين الأصول والتاريخ: ٨٢.

يتأسس هذا المفهوم إلا بعد استعمال الشيعة له في القرن الثاني الهجري، عندما أسبغوا صفة العصمة على كل أئمتهم^(١).

فكان تأسيس مبدأ عصمة النبي ﷺ عند أهل السنة كردّ فعل على القول بعصمة الأئمة عند الشيعة، على حدّ زعم حسن حنفي، حيث قال: (والحقيقة أن القول بعصمة الأنبياء هو ردّ فعل على القول بعصمة الأئمة، فإذا كان هناك عصمة كتعبير عن التبجيل والتعظيم للقائد والزعيم، فالنبي أولى بها من الإمام)^(٢).

الأمر الثاني - قولهم: تأسست العصمة لنمذجة حياة النبي ﷺ:

أرجع العلمانيون أصل العصمة إلى أمر وضعي، وقع في العصور المتأخرة، لجعل سنة النبي ﷺ من أقوال وأفعال وسيرة قدوة للناس. والعلمانيون لا يريدون أن يكون النبي ﷺ قدوةً ومثالاً يُحتذى؛ لأن ذلك يؤدي إلى رفعه ﷺ إلى مستوى الإله - حسب زعمهم -!

يقول حمادي ذويب:

«لقد وقع التأكيد على عصمة النبي ﷺ في العصور المتأخرة؛ لنمذجة حياة النبي ﷺ وأقواله وأفعاله وسيرته، لكن المبالغة في ذلك أدى إلى رفع الرسول ﷺ إلى مستوى الإله والسكوت عن بشريته التي تطرّق إليها القرآن، ووردت في الأحاديث مثل حديث: إنما أنسى - أو أنسى - كما تنسون، فإذا نسيتُ فذكروني»^(٣).

الردّ على هذا الادعاء والذي قبله:

تضمنت هذه الشبهة عدة ادعاءات اخترعها العلمانيون للطعن بالعصمة.

(١) الحديث النبوي: ٣٠٤.

(٢) من العقيدة إلى الثورة، حسن حنفي: ٢١٧ / ٤.

(٣) السنة بين الأصول والتاريخ: ٨٧.

وخير دليل على بطلان هذه الادعاءات كلها هو بيان أدلة العصمة من :

١ - القرآن الكريم .

٢ - السنة المطهرة .

٣ - إجماع الأمة .

أولاً - من أدلة العصمة في القرآن الكريم :

١ - قوله ﷺ: ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَاليَوْمَ
الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٢١] .

هذه الآية أصل كبير في الاقتداء برسول الله ﷺ في أقواله وأفعاله وأحواله
- إلا ما اختصَّ به ﷺ - والاقتداء إنما يكون بالإنسان الكامل، ولا يكمل الإنسان
إلا إذا كان معصوماً، لذلك أمر الله تعالى المؤمنين الاقتداء به ﷺ بعد أن عصمه،
فنحن - والحالة هذه - مأمورون (بالتمذجة) - كما يعبرُّ العلمانيون - بأمر من الله
تعالى، وهو أن يكون الرسول ﷺ قدوةً تؤتسى، ومثلاً يُحتذى، وهو ما عبَّر عنه
البيان القرآني (بالأسوة الحسنة) .

٢ - قوله ﷺ: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم: ٣ - ٤] .

فالآية نص في عصمة لسانه ﷺ من كل هوى وغرض، فهو لا ينطق إلا
بما يُوحى إليه من ربه ﷻ، ولا يقول إلا ما أمر به فيبلغه إلى الناس من غير زيادة
ولا نقصان .

وهذه الآية تزكية من الله سبحانه لكلام النبي ﷺ الذي يبلغه للناس .

٣ - قوله ﷺ: ﴿ وَلَوْ نَقُولَ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَابِ لَإِذَا لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ۗ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ۗ ۝٤٦﴾

فَمَا مِنْكُمْ مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ ﴾ [الحاقة: ٤٤ - ٤٧] .

فالأيات نصّت على أن الله سبحانه لا يؤيد من يكذب عليه، بل لا بد أن يُظهر كذبه وأن ينتقم منه .

ولو كان النبي ﷺ كما زعم الكافرون فيما حكاه الله تعالى عنهم: ﴿أَمْ يَقُولُونَ أَفَتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ [الشورى: ٢٤] - وحاشاه ﷺ من ذلك - لأنزل الله تعالى به من العقوبة ما ذكره في هذه الآيات .

وحيث إن الرسول ﷺ لم يقع له شيء من ذلك فلم يُهلكه الله تعالى ولم يعذبه، فهو على هذا لم يتقوّل على الله تعالى ما لم يقله، ولم يفتر شيئاً من عند نفسه، وبهذا تثبت عصمة النبي ﷺ .

قال ابن كثير بعد تفسير الآيات السابقات: (والمعنى في هذا: بل هو صادق، بار، راشد، لأن الله ﷻ مقرر له ما يبلغه عنه، ومؤيد له بالمعجزات الباهرات، والدلالات القاطعات)^(١).

٤ - قوله ﷻ: ﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرَةً وَإِذَا لَاتُخَذُوكَ خَلِيلًا ﴿٧٦﴾ وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّنَّاكَ لَفَتَرْتَهُمْ شَيْئًا قَلِيلًا ﴿٧٧﴾ إِذَا لَادَقْنَكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا﴾ [الإسراء: ٧٣-٧٥] .

وهذه الآيات دالة على عصمة الله تعالى لنبيه ﷺ . قال ابن كثير في تفسيرها: (يخبر تعالى عن تأييد رسوله صلوات الله عليه وسلامه، وتثبيتته وعصمته وسلامته من شر الأشرار وكيد الفجار، وأنه تعالى هو المتولي أمره ونصره، وأنه لا يكلفه إلى أحد من خلقه، بل هو وليه وحافظه وناصره ومؤيده ومظفره، ومُظهِرُ دينه على مَنْ عاداه وخالفه وناوأه في مشارق الأرض ومغاربها صلى الله عليه وسلم تسليماً

(١) تفسير القرآن العظيم: ٤ / ٤١٧ .

كثيراً إلى يوم الدين»^(١).

ثانياً - أدلة العصمة من السنة الشريفة :

من هذه الأدلة :

١ - حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما، قال : كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ أريد حفظه، فنهتني قريش وقالوا: أكتب كل شيء تسمعه ورسول الله ﷺ بشرٌ، يتكلم في الغضب والرضا، فأمسكتُ عن الكتاب، فذكرتُ ذلك إلى رسول الله ﷺ، فأوماً بإصبعه إلى فيه فقال: «اكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق»^(٢).

٢ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: قالوا: يا رسول الله! إنك تُداعبنا! قال: «إني لا أقولُ إلاَّ حقاً»^(٣).

ومعنى قولهم: إنك تُداعبنا، إنما يعنون: أنك تمازحنا.

٣ - حديث جابر رضي الله عنه: «إن رسول الله ﷺ كان ينقل معهم الحجارة للكعبة وعليه إزاره، فقال له العباس عمه: يا بن أخي! لو حلت إزارك فجعلته على منكبيك دون الحجارة، قال: فحلّه فجعله على منكبيه، فسقط مغشياً عليه، فما رُئي بعد ذلك عُرياناً»^(٤).

(١) تفسير القرآن العظيم: ٥٣/٣.

(٢) سنن أبي داود، كتاب: العلم، باب: في كتاب العلم، ح/٣٦٤٦ - ٥٢٣ - ٥٢٤.

(٣) سنن الترمذي، كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في المزاح: ٤٦٠/١٩٩٠ وقال: حسن صحيح.

(٤) صحيح البخاري، كتاب: الصلاة، باب: كراهية التعري في الصلاة وغيرها: ٦٤/٣٦٤.

قال ابن حجر في شرح هذا الحديث: «إنه ﷺ كان مصوناً عما يُستقبح قبل النبوة وبعدها»^(١).

ثالثاً - إجماع الأمة على عصمة النبي ﷺ:

قال القاضي عياض: «وأجمعت الأمة فيما كان طريقه البلاغ أنه معصوم فيه من الإخبار عن شيء منها بخلاف ما هو فيه، لا قصداً ولا عمداً، ولا سهواً ولا غلطاً»^(٢). وبذلك ثبتت عصمة النبي ﷺ بالكتاب والسنة وإجماع الأمة، وما ادعاه العلمانيون من أن العصمة جاءت متأخرة قولاً باطل.

الادعاء الثامن - قولهم: الأنبياء غير معصومين البتة حتى من الكفر:

ادعى العلمانيون أن الأنبياء غير معصومين، حتى يسهل الطعن بالسنة الشريفة. فمنهم من قال بعدم عصمة الأنبياء من الخطأ والنسيان وارتكاب الصغائر^(٣). ومنهم من جوّز على الأنبياء ارتكاب المعاصي والكبائر، والكفر أيضاً!^(٤). وعلى ذلك يمكن تقسيم مطاعن العلمانيين في العصمة إلى قسمين:

١ - الخطأ والنسيان وارتكاب الصغائر.

٢ - الكفر والعصيان وارتكاب الكبائر.

وتفصيل ذلك:

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري: ١ / ٦١٥.

(٢) الشفا، للقاضي عياض: ٢ / ٧٤٦.

(٣) انظر: السنة بين الأصول والتاريخ، حمادي ذويب: ٨١ فما بعد. وانظر: الحديث النبوي، محمد حمزة: ٩٩ فما بعد.

وانظر: الإمام الشافعي، نصر حامد أبو زيد: ٣٢، ٣٣، ٨٤، ٨٥.

(٤) انظر: من العقيدة إلى الثورة، حسن حنفي: ٤، ٢١٧، ٢١٨، ٢١٩.

أولاً - الخطأ والنسيان وارتكاب الصغائر :

يرى محمد حمزة عدم عصمة الأنبياء من الخطأ والنسيان والصغائر، معتمداً بذلك - كعادته - على أقوال محمود أبي ريّة، مستدلاً بعدم العصمة على بعض القضايا مثل: أسرى بدر، وتأبير النخل، واستئذان المنافقين، وغير ذلك.

ويقول أيضاً: (فالأنبياء ليسوا بمعصومين من الخطأ والنسيان) وقد ثبت أن النبي ﷺ كان يُصدّق بعض ما كان يدّعيه المنافقون، كما وقع في غزوة تبوك، وكان يصدّق بعض أزواجه، وتردّد في حديث الإفك وضاق به صدره حتى نزلت آية براءة، فكشفت له الحقيقة، ويدعم أبو ريّة رأيه كذلك بحديث تأبير النخل، وبرجوع النبي ﷺ عن رأيه وأخذه بمشورة الصحابة في غزوة بدر... (١).

الرد على هذه الادعاءات :

هذه الأمثلة التي استشهد بها ليس فيها دليل واحد على عدم عصمة النبي ﷺ، فهو لم يخطئ فيها أو ينسى، ولم يرتكب صغيرة أو كبيرة، وهي :

١ - قضية استئذان المنافقين في غزوة تبوك .

٢ - قصته ﷺ مع بعض أزواجه .

٣ - قصة الإفك .

٤ - قصة تأبير النخل .

٥ - مشورة الحُبَاب يوم بدر .

٦ - قضية أسرى بدر .

وبيان ذلك بالتفصيل كالآتي :

(١) الحديث النبوي : ٣٠٢ .

١ - قضية استئذان المنافقين :

وهي استئذان المنافقين النبي ﷺ بعدم الخروج للجهاد عندما أمر الناس بالتهيؤ لغزوة تبوك^(١).

في هذه القضية لم يصدق النبي ﷺ المنافقين كما ادعى العلمانيون، لاسيما أن الله تعالى أعلمه بالمنافقين وأسماءهم، وإنما كان الأمر عنده على الاحتمال، ولهذا عاتبه الله ﷻ على الإذن لهم^(٢) بقوله: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَّبِعَنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكٰذِبِينَ﴾ [التوبة: ٤٣].

قال ابن كثير في تفسيره:

قال عون: هل سمعتم بمعاتبه أحسن من هذا؟ ناداه بالعفو قبل المعاتبه، فقال: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ﴾.

وقال قتادة: عاتبه كما تسمعون، ثم أنزل التي في سورة النور، فرخص له في أن يأذن لهم إن شاء: ﴿فَإِذَا أَسْتَدْتُوا لِيَعْصِ شَأْنِهِمْ فَأُذِنَ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ﴾ [النور: ٦٢]^(٣).

إذن استقر الأمر على موافقة فعل النبي ﷺ في الإذن لمن شاء.

وقال النسفي في تفسير: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٣]: «قيل: شيان فعَلَهُمَا رسول الله ﷺ، ولم يُؤمرَ بهما: إذنه للمنافقين، وأخذهُ الفدية من الأسارى، فعاتبه الله ﷻ، وفيه دليل جواز الاجتهاد للأبياء عليهم السلام؛ لأنه ﷺ

(١) انظر: السيرة النبوية، عبد الملك بن هشام: ١٠٢٣ - ١٠٢٦.

(٢) انظر: الأنوار الكاشفة، عبد الرحمن المعلمي اليماني: ٣٦.

(٣) تفسير القرآن العظيم: ٤ - ١٥٩.

إنما فعل ذلك بالاجتهاد، وإنما عُوتب - مع أن له ذلك - لتركه الأفضل، وهم معاتبون على ترك الأفضل»^(١).

فإذا تبين ذلك أنه من قبيل الاجتهاد، فلا يسمى خطأً، ومن جَوَز الخطأ، قال: بشرط أن لا يُقرَّ عليه، فإذا كان كذلك كان اجتهاده ورأيه صواباً بلا شبهة^(٢).
يقول الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي:

«والخطأ في الاجتهاد ليس داخلاً في شيء من الذنوب التي ثبتت عصمة الأنبياء عنها، إذ الاجتهاد عبادة يثاب عليها المجتهد أصاب أو أخطأ، ولكن ثبت أن الأنبياء لا يُقرُّون على الخطأ في الاجتهاد، بل لابد أن يأتيهم الوحي ببيان ما هو الأتم والأصوب أو الأكمل في علم الله ﷻ»^(٣).

فالمقصود بالخطأ - إن جازت تسميته - هو عدم مطابقته لما هو الكمال في علم الله ﷻ، والناس لا يسعهم إلا اتباعه في جميع الأحوال؛ لأنه صحيح في حقهم، وهم مأمورون باتباعه، إذ لا سبيل لهم للاطلاع على الخفي الثابت في علم الله ﷻ»^(٤).

٢ - قصة النبي ﷺ مع بعض أزواجه:

القصة في الصحيحين، عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ يشرب عسلاً عند زينب ابنة جحش ويمكث عندها، فواطأت أنا وحفصة: أيتنا دخل

(١) مدارك التنزيل وحقائق التأويل: ١ / ٣٨٦.

(٢) انظر: مباحث الكتاب والسنة، للدكتور محمد سعيد رمضان البوطي: ٤٨.

(٣) كبرى اليقينيات الكونية: ٢٠٣ - ٢٠٤.

(٤) انظر: مباحث الكتاب والسنة: ٤٩.

عليها فلتقل له: أكلت مغاير، إني أجد منك ريح مغاير، قال: لا، ولكني كنت أشربُ عسلاً عند زينب ابنة جحش، فلن أعود له، وقد حلفتُ، لا تخبري بذلك أحداً»^(١).

فنزل قوله ﷺ: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمُحْرَمٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبَغَّى مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التحریم: ١].

الرد في هذه القصة:

إن سياق الآية لا يدل على أن النبي ﷺ صدق بعض أزواجه، عائشة وحفصة رضي الله تعالى عنهما، بل كان تطيباً لخاطرهما وإطفاءً لغيرتهما، «ولو أن النبي ﷺ صدق المرأة في أن لذك العسل رائحة، لكان امتناعه لكراهيتها، وكذلك كان خلقه الكريم المطلوب منه شرعاً، وسياق الآية يخالف ذلك كما هو واضح، فالذي يظهر أنه ﷺ فطن للحيلة، وعلم أن قائلة ذلك إنما غارت لطول مكثه عند ضررتها وانفرادها بسقيه العسل الذي يحبه، فحملتها شدة الغيرة، فتكرّم فلم يكشفها، وامتنع من شرب العسل عند ضررتها تطيباً لنفسها»^(٢).

٣ - خبر الإفك^(٣):

وهو تلك الأذية التي ألحقها المنافقون بالنبي ﷺ، حيث تولى كبر هذا الإفك

(١) بخاري في كتاب: التفسير، باب: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمُحْرَمٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾، ح ٤٩١٢ / ٨٧٢ واللفظ له.

ومسلم في كتاب: الطلاق، باب: وجوب الكفارة، ح ٣٦٧٨ / ٦٣١.

(٢) الأنوار الكاشفة، عبد الرحمن المعلمي اليماني: ٣٧.

(٣) البخاري، كتاب: المغازي، باب: حديث الإفك، ح ٤١٤١ / ٧٠١. ومسلم، كتاب:

التوبة، باب: في حديث الإفك، ح ٧٠٢٠ - ١٢٠٥. كلاهما عن عائشة ؓ.

رأس المنافقين عبدالله بن أبي ابن سلول، عندما أشاع خيراً يطعن بطهارة السيدة عائشة رضي الله عنها، فأنزل الله تعالى براءتها قرآناً يتلى إلى يوم القيامة، بقوله صلى الله عليه وسلم: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ لَا نَحْسَبُهُمْ شَرًّا لَّكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ مَا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١١ - ٢٦].

الرد في هذه القضية:

يقول الدكتور محمد عبدالله دراز: (ألم يرجف المنافقون بحديث الإفك عن زوجه عائشة رضي الله عنها، وأبطأ الوحي، وطال الأمر والناس يخوضون، حتى بلغت القلوب الحناجر، وهو لا يستطيع إلا أن يقول بكل تحفظ واحتراس: «إني لا أعلم عنها إلا خيراً»، ثم إنه بعد أن بذل جهده في التحري والسؤال واستشارة الأصحاب، ومضى شهر بأكمله والكل يقولون: «ما علمنا عليها من سوء»، لم يزد على أن قال لها آخر الأمر: «يا عائشة! أما إنه بلغني كذا وكذا، فإن كنت بريئة فسيبرئك الله، وإن كنت ألممت بذنب فاستغفري الله»^(١)).

فهو صلى الله عليه وسلم لم يتبع الظن، ولم يقل ما ليس له به علم، وليس في القصة ما يوهم تصديق النبي صلى الله عليه وسلم المنافقين.

إذن ليس في ذكر هذه القصة شاهد للعلمانيين على أن النبي صلى الله عليه وسلم ارتكب خطأً أو صغيرة أو غير ذلك، بل كانت هذه القصة دليلاً على أنه لا يأتي بشيء من عنده، ولو كان يأتي بشيء من عنده لأعلن براءة السيدة عائشة رضي الله عنها من أول سماعه بحادثة الإفك^(٢)!

(١) النبأ العظيم: ١٧.

(٢) انظر: فقه السيرة النبوية، د. محمد سعيد رمضان البوطي: ٣١٠.

٤ - قضية تأبير النخل :

روى مسلم عن طلحة قال: مررت مع رسول الله ﷺ يقوم على رؤوس النخل، فقال: «ما يصنع هؤلاء؟» فقالوا: يلقحونه، يجعلون الذكر في الأنثى فتلقح، فقال رسول الله ﷺ: «ما أظنُّ يغني ذلك شيئاً» قال: فأخبروا بذلك فتركوه، فأخبر رسول الله ﷺ بذلك فقال: «إن كان ينفعهم ذلك فليصنعوه، فإني إنما ظننتُ ظناً، فلا تؤاخذوني بالظن، ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئاً فخذوا به، فإني لن أكذب على الله ﷻ»^(١).

وأُتبعه مسلمٌ برواية ثانية عن رافع بن خديج، وثالثة عن أنس بألفاظٍ متقاربة، وفيه فقال: «لو لم تفعلوا لصلح» قال: فخرج شيصاً^(٢)، فمر بهم فقال: «ما لنخلكم؟» قالوا: قلت: كذا وكذا، قال: «أنتم أعلم بأمر دنياكم».

هذا الحديث جعجع من أجله أعداء السنة، لاسيما العلمانيون منهم، وجعلوه محورَ حديثهم عن عدم عصمة النبي ﷺ، ودليلاً على خطئه!

الرد على هذه الدعوى:

١ - إن النبي ﷺ عَصِمَ من الخطأ كما عَصِمَ من الخطيئة، فهو لم يخطيء عندما قال: «ما أظنُّ يغني ذلك شيئاً» و«لو لم تفعلوا لصلح»، فهو كلام حق، وقول صدق، وقد خرج منه هذا الكلام على ما عنده من الجزم واليقين بأنه تعالى هو الفاعل بالإطلاق.

(١) صحيح مسلم، كتاب: الفضائل، باب: وجوب امتثال ما قاله شرعاً، ح ٦١٢٦ - ١٠٣٨.

(٢) (الشَّيْصُ) بالكسر: التمر الذي لا يشتد نواه، وإنما (يتشيصُ) إذا لم تلقح النخل. مختار

الصحاح (ش ي ص): ٢٦٩.

٢ - إن النبي ﷺ نشأ وتربى بين قوم يعلمون زرع النخيل، ولم يخفَ عليه ﷺ أن النخيل يحتاج بمقتضى العادة في علم الزراعة إلى تلقيح، ولكنه ﷺ أراد أمراً معجزاً فيه الإكرام وفيه البرهان، يعلمهم من خلاله التوكل واليقين على الله سبحانه، ولكنهم تردّدوا لأنهم تعودوا الأخذ بالأسباب، فتركوا للأسباب.

ويشهد لهذه الحادثة: حديث: «ناولني الذراع» لأبي رافع رضي الله عنه، لأن أقوال النبي ﷺ وأفعاله يفسرُ بعضها بعضاً، ويشبه بعضها بعضاً.

وتفصيل ذلك كالآتي:

عن أبي رافع القبطي مولى رسول الله ﷺ قال: صُنع لرسول الله ﷺ شاة مصليّة، فأُتي بها فقال: «يا أبا رافع ناولني الذراع» فناولته فقال: «يا أبا رافع ناولني الذراع» فناولته، ثم قال: «يا أبا رافع ناولني الذراع» فقال: يا رسول الله ﷺ هل للشاة إلاً ذراعان؟! فقال ﷺ: «لو سكتَ لناولتني منها ما دعوتُ به».

قال: وكان رسول الله ﷺ يعجبه الذراع^(١).

ففي هذا الحديث أراد النبي ﷺ أن يظهر أمراً معجزاً، لكنه تلقاه المناول بصورة الإنكار فانقطع المدد، إذ لا يليق لمشاهدة هذه المعجزة العظيمة إلا لمن كمل تسليمه.

وهكذا في حادثة تأبير النخل، لمّا لم يستسلموا لقوله ﷺ: «لو لم تفعلوا لصلح» ووقفوا عند معلوماتهم الدنيوية المطّردة في زراعة النخيل، لم يلقَ الكرم

(١) مسند الإمام أحمد، حديث أبي رافع، ح ٢٣٩١٠، ص ٦، ٨. ومسند الدارمي، باب: ما أكرم به النبي ﷺ في بركة طعامه: ١ - ٣٥. والطبراني في الكبير من طرق: ١ / ٣٢٤ - ٣٢٥، ٢٤ / ٣٠٠.

الإلهي محلاً قابلاً فرجع^(١).

مما سبق يتبين لنا أن قصة تأبير النخل لا تمسّ العصمة بشيء.

٥ - مشورة الحُباب على رسول الله ﷺ:

أما قضية الحُباب بن المنذر يوم بدر، فقد روى ابن إسحاق فقال: «إن الحُباب ابن المنذر بن الجَموح قال: يا رسول الله! أرايتَ هذا المنزل، أفتزلاً أنزلكه الله ليس لنا أن نتقدمه ولا نتأخر عنه، أم هو الرأي والحرب والمكيدة؟ قال: «بل هو الرأي والحرب والمكيدة». فقال: يا رسول الله! فإن هذا ليس بمنزل، فانهض بالناس حتى نأتي أدنى ماء من القوم، فننزله، ثم نغوّر ما وراءه من القلب، ثم نبنى عليه حوضاً فتملؤه ماء، ثم نقاتل القوم، فنشرب ولا يشربون، فقال رسول الله ﷺ: لقد أشرتَ بالرأي، فانهض رسول الله ﷺ ومن معه من الناس، فسار حتى إذا أتى أدنى ماء من القوم نزل عليه، ثم أمرَ بالقلب فغوّرت، وبنى حوضاً على القلب الذي نزل عليه، فملئ ماءً، ثم قذفوا فيه الآنية»^(٢).

وفي رواية ابن سعد: فنزل جبريل فقال: «الرأي ما أشار به الحباب»^(٣).

الرد في هذه القضية:

هذه القضية أيضاً، ليس فيها ما يدل على أن النبي ﷺ كان مخطئاً في رأيه، إنما هي من قبيل عرض القضية، ليس فيها إلزام، لذلك أبدى أهل الرأي والخبرة رأيهم، فاستحسنه النبي ﷺ، فقال: «أشرتَ بالرأي»، ثم نهض بالناس. والقرار الأخير - من جهة الناس - للنبي ﷺ، سواءً كان بمشورة، أو امتثال لوحي كما في

(١) انظر كتاب: سيدنا محمد رسول الله ﷺ، للشيخ عبدالله سراج الدين: ٥٣٤ - ٥٣٨.

(٢) السيرة النبوية، لابن هشام: ٥٢٣.

(٣) الطبقات الكبرى، لابن سعد: ١٥ / ٢.

رواية ابن سعد^(١). وواضحٌ تماماً كيف أن الصحابة أنفسهم كانوا يميّزون بين ما هو وحيٌّ فلا يتجاوزونه، وبين ما هو من قبيل الرأي، فيبدون رأيهم إذا دعت الحاجة، يدلُّ على ذلك قول الحُباب: (أفمنزلاً أنزلك الله) أي: أهو وحي، أم هو الرأي...؟. والنبي ﷺ كان عوّد أصحابه المشورة فيما لم ينزل به وحي، عملاً بقوله ﷺ: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

٦ - قضية أسرى بدر:

وهي عندما استشار النبي ﷺ الناس في أسرى المشركين، فمنهم من أشار بقتلهم، ومنهم من أشار بقبول الفداء دون قتلهم، فاختر النبي ﷺ الفداء.

والقصة كما في مسلم: قال ابن عباس (فيما حدثه عمر بن الخطاب): فلما أسروا الأسارى، قال رسول الله ﷺ لأبي بكر وعمر: «ما ترون في هؤلاء الأسارى؟» فقال أبو بكر: يا نبي الله! هم بنو العمّ والعشيرة، أرى أن تأخذ منهم فديةً، فتكون لنا قوة على الكفار، فعسى الله أن يهديهم للإسلام، فقال رسول الله ﷺ: «ما ترى يا ابن الخطاب؟» قلت: لا، والله يا رسول الله! ما أرى الذي رأى أبو بكر، ولكني أرى أن تمكّنتنا فنضرب أعناقهم، فتمكّن علينا من عقيلٍ فيضرب عنقه، وتمكّنتي من فلان - نسيّاً لعمر - فأضرب عنقه، فإن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها، فهوي رسول الله ﷺ ما قاله أبو بكر، ولم يهوَ ما قلتُ، فلما كان من الغد جئتُ فإذا رسول الله ﷺ وأبو بكرٍ قاعدين وهما يبكيان، قلتُ: يا رسول الله! أخبرني من أي شيء تبكي أنت وصاحبك؟ فإن وجدتُ بكاءً بكيتُ، وإن لم أجد بكاءً تباكيتُ لبكائكما، فقال رسول الله ﷺ: «أبكي للذي عرض عليّ أصحابك من أخذهم

(١) انظر: كتاب سيدنا محمد رسول الله ﷺ: ٥٤٢ - ٥٤٣.

الفداء، لقد عُرِضَ علي عذابهم أدنى من هذه الشجرة» - شجرة قريبة من نبي الله ﷺ -
 وأنزل الله ﷻ: ﴿ مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يَشْرَحَ فِي الْأَرْضِ ﴾ إلى قوله ﷻ:
 ﴿ فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا ﴾ [الأنفال: ٦٧ - ٦٩] فأحلَّ الله ﷻ الغنيمة لهم^(١).

الرد في هذه القضية:

وهذه القصة ليست شاهداً للعلمانيين على عدم عصمة النبي ﷺ، لعدة

أسباب:

١ - إن النبي ﷺ عمل بقوله ﷻ: ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ... ﴾ الآية [آل عمران: ١٥٩].

٢ - كان فعله ﷺ موافقاً لما سبق في الكتاب الأول، الذي قضى الله تعالى فيه حلَّ الغنائم له خاصة، يقول ابن كثير^(٢) في تفسير قوله ﷻ: ﴿ لَوْلَا كُنْتُ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [الأنفال: ٦٨]:

قال ابن عباس ؓ في قوله ﷻ: ﴿ لَوْلَا كُنْتُ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ ﴾ يعني في أم الكتاب الأول، أن المغنم والأسارى حلال لكم. ﴿ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ ﴾ من الأسارى ﴿ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾، ويستشهد لهذا القول بما أخرجاه في الصحيحين: «أُعْطِيَتْ خُمْساً لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرَّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِداً وَطَهوراً، وَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكْتَهُ الصَّلَاةُ فَلْيَصِلْ، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَأُعْطِيَتْ الشَّفَاعَةُ»^(٣).

(١) صحيح مسلم، كتاب: الجهاد، باب: الإمداد بالملائكة في غزوة بدر، ح ٤٥٨٨ / ٧٨١.

(٢) تفسير القرآن العظيم: ٩٠ / ٤.

(٣) صحيح البخاري، كتاب: الصلاة، باب: قول النبي ﷺ: «جعلت لي الأرض...»،

٣- وافق فعله ﷺ الشرعَ اللاحق، وهو قوله ﷺ: ﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا...﴾ [الأنفال: ٦٩]. قال ابن كثير: روى الإمام أبو داود في «سننه»^(١) عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ جعل فداء أهل الجاهلية يوم بدرٍ أربع مائة. وقد استمر الحكم في الأسرى عند جمهور العلماء أن الإمام مخير فيهم، إن شاء قتل، كما فعل ببني قريظة، وإن شاء فادى بمال، كما فعل بأسرى بدر، أو بمن أسر من المسلمين، كما فعل رسول الله ﷺ بتلك الجارية وابنتها اللتين كانتا في سبي سلمة بن الأكوع، حين ردهما وأخذ في مقابلتهما من المسلمين الذين كانوا عند المشركين، وإن شاء استرق من أسر^(٢).

وروى الترمذي عن عمران بن حصين رضي الله عنه، «أن النبي ﷺ فدى رجلين من المسلمين برجل من المشركين»^(٣). وقال: هذا حديث حسن صحيح... والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم: أن للإمام أن يَمُنَّ على من شاء من الأسارى، ويقتل من شاء منهم، ويفدي من شاء.

٤- روى الترمذي^(٤) والنسائي^(٥) عن علي رضي الله عنه قال: إن رسول الله ﷺ قال: «إن جبريل عليه السلام هبط عليه فقال له: خيّرهم - يعني أصحابك - في أسارى بدر،

= وصحيح مسلم، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: المساجد ومواضع الصلاة، ح ١١٦٣ / ٢١٢ عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه.

(١) كتاب: الجهاد، باب: فداء الأسير بالمال، ح ٢٦٩١ / ٣٩٠.

(٢) تفسير القرآن العظيم: ١ - ٩١.

(٣) الجامع، كتاب: السير، باب: ما جاء في قتل الأسارى والفداء، ح ١٥٦٨ / ٣٨١.

(٤) الجامع، كتاب: السير، باب: ما جاء في قتل الأسارى والفداء، ح ١٥٦٧ / ٣٨١ واللفظ له، وقال: حسن غريب.

(٥) السنن الكبرى: ٥ / ٢٠٠.

القتل أو الفداء على أن يُقتل منهم قابلاً مثلهم» قالوا: الفداء ويُقتل منا». وفيه دليل على أنه لم يفعل ﷺ إلا ما أُذن به .

٥ - قوله ﷺ: ﴿ مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُتَّخَذَ فِي الْأَرْضِ تَرْيُدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [الأنفال: ٦٧].

العتاب في هذه الآية لمن أشار على النبي بالفداء بُغية عَرَضِ الدُّنْيَا - وهو المال المفدى به - حين استشار عامة الناس قبل أن يستشير خاصتهم، وليس فيها معاتبه للنبي ﷺ (١).

٦ - إن النبي ﷺ فادى سرية عبدالله بن جحش (٢)، عندما بعثه ليعترض عير قريش، فقتلوا عمرو بن الحضرمي، وأسروا عثمان بن عبدالله، والحكم بن كيسان. وبعثت قريش إلى رسول الله ﷺ في فداء الأسيرين: عثمان بن عبدالله، والحكم بن كيسان.

وكانت هذه السرية قبل غزوة بدر، فما عتب الله سبحانه على أخذ الفداء فيها.

مما سبق نستنتج أن النبي ﷺ معصوم من الخطأ والنسيان وارتكاب الصغائر، والكبائر من باب أولى.

ثانياً - الكفر والعصيان وارتكاب الكبائر:

من العلمانيين من جوّز ارتكاب المعاصي والكبائر والكفر - والعياذ بالله تعالى - على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام - حاشاهم من ذلك - ولم يجوّز ذلك

(١) انظر: سيدنا محمد رسول الله، للشيخ عبدالله سراج الدين: ٥٣٠.

(٢) انظر: السيرة النبوية، لابن هشام: ٥٠٨ - ٥١٠.

على الأئمة، بحجة أن النبي له وحيٌ يصحح له، وليس للإمام ذلك، فهو أحوج إلى العصمة من النبي! .

يقول حسن حنفي: «إن النبي يجوز أن يكفر ويعصي ويرتكب الكبائر، في حين لا يجوز ذلك على الإمام، وأن حاجة الإمام إلى العصمة أكثر من حاجة النبي، فإذا كان للنبي وحيٌ يعصمه، فإن الإمام ليس له إلا العصمة»^(١).

الرد على حنفي:

١ - العصمة لا تكون إلا للأنبياء، والإمام مهما علا شأنه فهو غير معصوم، ويمكن أن يكون محفوظاً، أمّا النبي ﷺ فهو أعلى مقاماً من أي إمام كان، ومقامه لا يدانيه مقام، فكيف يكون صاحبُ المقام الأدنى التابع لمقام النبي ﷺ معصوماً، وصاحب أعلى مقام عند الله سبحانه لا يكون معصوماً مع كونه مكلفاً بأداء شرع؟! ثم كيف يجوز عليه المعاصي والكبائر والكفر؟! والله ﷻ يقول:

﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤]. وَوَضَعَ الرِّسَالَةَ فِيمَنْ يَكْفُرُ تَجْهِيلًا لِلَّهِ ﷻ الْعَلِيمِ الْحَكِيمِ الْخَبِيرِ! .

استنتج حنفي نفي العصمة للأنبياء عليهم الصلاة والسلام بناءً على مقدمات فاسدة، طعن فيها بمكانة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وتقريرُ العصمة للإمام ونفيها عن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام هو من قبيل المزاج، ولا يُستغرب من حنفي مثل هذا الكلام، فهذا ديدنه، إذ يقول: «... والحقيقة أن موضوع العصمة لدى الأنبياء السابقين مرتبط بتاريخ النبوة، فكان لا يعبر النبي السابق أفعال العصيان»^(٢)،

(١) من العقيدة إلى الثورة: ٢١٧ / ٤.

(٢) لم يتم معنى الجملة، فهناك كلمة ناقصة بعد كلمة: (العصيان) لعلها: (أهمية)، فتصير الجملة: فكان لا يعبر النبي السابق أفعال العصيان أهمية.

لأنها مظهر من مظاهر القوة والعظمة، مثل داود وسليمان في علاقاتهم النسائية، ومثل موسى في القوة والتشجيع لقومه على حساب الحق وشمول المبادئ وعموم القيم^(١).

فقد جرّد حنفي الأنبياء عليهم الصلاة والسلام من اتباع الحق، والتزامهم بالمبادئ وعموم القيم، وحاشاهم من ذلك؛ لأن ذلك لو حصل لكانت بعثتهم إلى الناس عبثاً، وهو محال على الله سبحانه.

ثم يقول: «وكل نبي يعبر عن مرحلة نبوته، فهناك أنبياء لهم صفة المُلْك دون الفضيلة، مثل داود وسليمان عليهما الصلاة والسلام، وأنبياء لهم صفة القوة دون الحق مثل موسى عليه الصلاة والسلام، أما محمد ﷺ خاتم الأنبياء؛ أي: النبوة في مرحلتها الأخيرة، فقد بُعث ليتم مكارم الأخلاق، ففي المراحل السابقة: النبوة - الملك، أو: النبوة - القوة، التي يجوز فيها العصيان، وبالتالي تنتفي العصمة»^(٢).

فبعد أن جردهم من القيم والأخلاق، نفى عنهم العصمة، فصاروا كأنهم شرار الناس! والله سبحانه وتعالى اصطفاهم من جميع خلقه.

٢ - دلائل وجوب عصمة الأنبياء من الكفر والشرك ودون ذلك:

إن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام معصومون عن الشرك والكفر قبل البعثة وبعدها.

وقد نقل الجرجاني إجماع الأمة على ذلك، فقال:

(١) من العقيدة إلى الثورة: ٤/ ٢١٨، ٢١٩.

(٢) المصدر السابق نفسه: ٤/ ٢١٩.

(وأما الكفر، فأجمعت الأمة على عصمتهم منه قبل النبوة وبعدها، ولا خلاف لأحد منهم في ذلك)^(١).

ويدل على وجوب عصمة الأنبياء خمسة وجوه:

١ - إنهم لو صدر الذنب عنهم لكان حالهم في استحقاق الذم عاجلاً والعقاب آجلاً، أشد من حال عصاة الأمة، وهذا باطل، فصدور الذنب باطل^(٢).

٢ - لو صدر الذنب عنهم لما كانوا مقبولي الشهادة لقوله ﷺ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَ كُرْهًا سِقُومًا بِنِيَابٍ فَتَبَيَّنُوا...﴾ [الحجرات: ٦].

ولكن الأمر ليس كذلك حيث يقول الله ﷻ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣].

٣ - لو صدر الذنب عنهم لوجب زجرهم، لأن الدلائل دالة على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لكن زجر الأنبياء عليهم السلام غير جائز لقوله ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٧].
ولقوله ﷻ: ﴿... وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [التوبة: ٦١].

٤ - لو صدر الذنب عن سيدنا محمد ﷺ لكان مأمورين بالاعتداء به وهذا باطل، لقوله ﷻ: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١].

ولقوله ﷻ: ﴿وَأَتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨].

ولمَّا كان صدور الفسق يفضي إلى الباطل فهو باطل.

(١) شرح المواقف: ١٣٤.

(٢) عصمة الأنبياء، فخر الدين الرازي: ١٠.

٥ - لو صدرت المعصية من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لوجب أن يكونوا موعودين بعذاب الله تعالى لقوله ﷺ: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [النساء: ١٤].

وهذا بإجماع الأمة باطل، فكان صدور المعصية باطلاً^(١).

فعصمة الأنبياء والرسول في التبليغ أصل من أصول الإسلام، شهد به الكتاب، وأيدته السنة، وأجمعت عليه الأمة، وذلك الذي اعتمدت عليه الأديان حتى لا يرتاب فيه أحد يفهم ما معنى الدين، وأحد يتلو قوله ﷺ: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣-٤]^(٢).

والصفات الضرورية للأنبياء عليهم الصلاة والسلام تنفي عنهم أن يقعوا بمثل ذلك.

فمن صفاتهم: الأمانة، والعصمة عن الوقوع في الذنوب، وكمال العقل والضبط والعدالة، إضافة إلى الذكورة. وهذه الصفات التي يجب توفرها في الرسول والنبي دلٌّ عليها كل من برهاني السمع والعقل.

أما السمع: فما سمعناه في القرآن الكريم، والسنة المطهرة.

وأما العقل: فما تقرر من استلزام أداء الرسالة الموكولة إليهم لهذه الصفات وارتباطه بها^(٣).

لذلك أمرنا الله سبحانه بطاعة الرسول الكريم ﷺ، في آيات كثيرة، منها

(١) عصمة الأنبياء: ١١.

(٢) انظر: افتراءات العشماوي في كتابه: الخلافة الإسلامية، للدكتور أحمد عبد وطبان الجنابي.

(٣) انظر: كبرى اليقينيات الكونية: ٢٠٤.

قوله ﷺ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١].

ومحال أن يكون الإخبار غير مطابق للواقع؛ لأنه حينئذ يكون الخبر كاذباً - فيما لو تلبس الرسول أو الرسل جميعاً عليهم الصلاة والسلام بشيء مما يقوله العلمانيون بحقهم - وكلام الله ﷻ صدق كله، قال ﷺ: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ [النساء: ١٢٢]^(١).

وهل يُعقل أن تصدر قبائح ومعاصي لله تعالى ممن في رتبة النبوة، وممن ينهى الناس عن ارتكابها، كما يقول ﷺ: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٤٤]؟!.

ما يريده العلمانيون من وراء نفي العصمة:

لقد تبين بعد استعراض اختلافات العلمانيين في نفي عصمة النبي ﷺ أن غرضهم تشكيك المسلمين بصحة ما جاء به نبيهم ﷺ، إذ التشكيك ثمرة من ثمرات نفي العصمة.

يقول محمد حمزة:

«إن مواقف هؤلاء الباحثين من عصمة النبي ﷺ طغى عليها البحث في مدى التسليم بحمل كل أفعال النبي ﷺ وأقواله على التشريع، فلم يكن للقضايا التعبديّة دور يذكر في مشاغلهم، بقدر ما انصب اهتمامهم على مدى قبول المسلم المعاصر (لنمذجة) حياته وفق جزئيات حياة النبي ﷺ»^(٢).

ويسير على خطاه ذويب، وقَعَ الحافر على الحافر، فيقول:

(١) انظر: الشبهات الثلاثون، عبد العظيم المطعني: ٩٤.

(٢) الحديث النبوي: ٣٠٤.

«لقد وقع التأكيد على عصمة النبي ﷺ في العصور المتأخرة (لنمذجة) حياة النبي ﷺ وأقواله وأفعاله وسيرته»^(١).

فهم لا يريدون للمسلمين أن يتأسوا بأقوال نبيهم وأفعاله وسيرته ﷺ، مصادمين بذلك قول الله ﷻ الذي أمرنا بالتأسي به ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]! مُتَذَرِّعِينَ بقصة «تأبير النخل» التي ما برحوا يسبِّحون بها!

فما من أحد منهم إلا ويسوقها شاهداً أو دليلاً على عدم عصمة النبي ﷺ. يقول محمد حمزة مستدلاً بها:

«وأبرز مثال . . . حديث تأبير النخل، فقد عدَّ المصلحون المعاصرون هذا الحديث دليلاً على ما كان يتمتع به التشريع الإسلامي في عصور حيويته من تغير مستمر ونمو مُطْرَد»^(٢).

وفي الحقيقة لم يكن هناك أيُّ تغيير (مطرَد أم غير مطرَد) بالنسبة للتشريع الإسلامي بسبب حديث تأبير النخل؛ لأن تأبير النخل ليس من التشريع، وليس فيه دليل على العصمة أو عدمها.

ولم يكن خصوم الإسلام «من المبشرين الحاقدين، والمستشرقين الحاسدين، والعلمانيين الجاهلين»^(٣)، يوماً هم المصلحون.

فهم أرادوا الدعوة إلى التحلل من دائرة الشريعة الإسلامية بناء على حديث

(١) السنة بين الأصول والتاريخ: ٨٧.

(٢) الحديث النبوي: ٣٠٥، وانظر: السنة بين الأصول والتاريخ، ذويب: ٢٩٤. وانظر: الإمام الشافعي، نصر حامد أبو زيد: ٨٤، وانظر: الكتاب والقرآن، محمد شحرور.

(٣) عبارة للدكتور عبد العظيم المطعني، الشبهات الثلاثون: ٩٥.

تأبير النخل، الذي لم يُرد به النبي ﷺ التبليغ عن الله تعالى، أو بيان حكم شرعي، لكن العلمانيين سحبوا ذلك على الشريعة كلها.

ويقول محمد النويهي:

«... فإذا كنا أعلم بأمور دينانا من الرسول ﷺ نفسه، أفلا نكون أعلم أيضاً من الصحابة والتابعين والفقهاء والعلماء الذين انقضى على آرائهم وحلولهم وإجاباتهم ما يزيد على ألف من السنين،... بلى نحن أعلم بأمور دينانا...»^(١).

إن الذين تناول عليهم - وهو لا يساوي قلامة ظفر أحدهم - لم يتدخلوا بدنياً أحدٍ من الناس، فضلاً عن النويهي وأمثاله! بل أخذ الصحابة ﷺ عن النبي ﷺ هذا الدين، وبلغوه إلى من بعدهم من التابعين، الذين أخذ عنهم العلماء والفقهاء، وهم ليسوا أهل دنيا أصلاً!

ويصف النويهي كلَّ من مشى على نهج السلف الصالح بأنه كاذبٌ مُدَّعٍ، جامدُ العقل! بقوله:

«... صدق الرسول العظيم، وكذب كلُّ مدَّعٍ جامد العقل يريد أن يقيدنا في هذه الأمور بحدود الأقدمين»^(٢).

كلمة حق، لكنها بحق النويهي نفسه فهو أولى بها!

وصدق القائل:

وهل يضرّ البحر أمسى زاخراً إن رمى فيه غلامٌ بحجر



(١) نحو ثورة في الفكر الديني: ٨٥، ٥٩.

(٢) المصدر نفسه: ٥٩.

رَفْعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الفصل الخامس

حجية السنة القولية في الفكر العلماني

وفيه تمهيد وأربعة مباحث :

- * تمهيد: حديث الآحاد وأقسامه وموقف العلمانيين من السنة القولية.
- * المبحث الأول: تعريف حديث الآحاد عند العلمانيين.
- * المبحث الثاني: حجية حديث الآحاد.
- * المبحث الثالث: حجية الحديث المتواتر ووجوده.
- * المبحث الرابع: الاحتجاج بالحديث الشريف في اللغة والنحو.

رَفْعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الفضل الخامس

حُجِّيَّةُ السَّنَةِ الْقَوْلِيَّةِ فِي الْفِكْرِ الْعِلْمَانِيِّ

تمهيد

حديث الأحاد وأقسامه وموقف العلمانيين من السنة القولية

قسّم الأصوليون الأحاديث من ناحية ورودها إلينا باعتبار عدد الرواة إلى :
حديث متواتر، وحديثٍ آحادٍ. وهذا التقسيم لم يكن في عصر الصحابة رضي الله عنهم أو
التابعين، إنّما دعت إليه الحاجة عند بدء تمحيص السنة.

وفي هذا التمهيد أعرض تعريف حديث الآحاد، وأقسامه عند المحدثين،
كما أعرض موقف العلمانيين من السنة القولية التي يعتبرونها من الآحاد.

أولاً - تعريف حديث الآحاد اصطلاحاً:

عرّفوا حديث الآحاد بقولهم: هو ما لم يجمع شروط التواتر^(١).

وشروط التواتر يمكن ملاحظتها من تعريف المتواتر، وهو: «الحديث الذي
يرويه جمعٌ غيرٌ محصور بعددٍ يستحيل تواطؤهم أو توافقهم على الكذب، عن مثلهم
من أوّل السند إلى منتهاه، وكان مستندهم الحسن»^(٢). فتبين أن شروط المتواتر هي:

(١) شرح النخبة، لابن حجر، تحقيق: د. نور الدين عتر: ٥٠ - ٥١.

(٢) المرجع السابق: ٤١ - ٤٣. وسيأتي مزيد تفصيل في المتواتر في المبحث الثالث (حجّية المتواتر ووجوده).

١ - العدد الكثير من الرواة الذي يستحيل معه التواطؤ على الكذب .

٢ - استمرار هذا العدد في طبقات الرواة .

٣ - أن يكون مستندهم الحسن .

ثانياً - أقسام خبر الآحاد عند المحدثين^(١):

١ - المشهور (عند غير الحنفية): وهو الذي كثر رواته ولم يتواتر، ولا يقلُّ رواته في أيّ طبقة عن ثلاثة .

٢ - العزيز: وهو ما رواه اثنان .

٣ - الغريب أو الفرد: هو ما رواه راوٍ منفرداً بروايته، بحيث لم يروه غيره، أو انفرد بزيادة في متنه أو في إسناده، سواء انفرد به مطلقاً، أو بقيد كونه عن إمام شأنه أن يُجمع حديثه لثقتة وإمامته وعدالته، كالإمام الزهري وقتادة ونحوهما^(٢) .

ثالثاً - موقف العلمانيين من السنة القولية:

أنكر العلمانيون حجية السنة عموماً لكن على مراحل، فطرحوا السنة القولية أولاً بحجة أنها ليست من السنن، وقبلوا السنة العملية المتواترة التي لا تتعدى بنظرهم بضعة أحاديث، ككيفية الصلاة والحجّ .

يقول محمد حمزة: «إن جعل الأحاديث القولية من السنن، اصطلاح لعلماء توسعوا فيه، فجعلوه أعم ممّا كان يريد الصحابة، في حين أنّ السنة لا تعني إلا الطريقة المتبعة التي جرى عليها العمل»^(٣). وعلل رفضه للسنة القولية بأنّ الله تعالى

(١) انظر: المرجع السابق: ٤٤ .

(٢) انظر: (فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي) للسخاوي: ٢ - ٤ / ٥، وشرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث، للشيخ عبدالله سراج الدين: ٩٦ .

(٣) الحديث النبوي: ٢١، وانظر: ٣٠٩ .

أراد زوالها، بقوله: «... لأن الله أراد أن تكون سنن الأقوال شريعة زائلة، أما سنة الأعمال المتواترة فقد أراد الله أن تبقى... ككيفية الصلاة والحج»^(١).

فافتري على الله تعالى الكذب، كما افتري على الصحابة ﷺ!.

ولو أن الله سبحانه أراد أن تكون سنن الأقوال شريعة زائلة - كما افتري حمزة -

لزالت الشريعة بالفعل!.

ولو أن الصحابة ﷺ فرطوا بها أيضاً، لَمَا وصلت إلينا! ولكن الله سبحانه

أراد لشريعته البقاء فحفظها، وأتمن عليها الصحابة الكرام ﷺ ليكونوا نقلتها من الرسول ﷺ إلى من بعدهم. لكن العلمانيين يريدون زوالها، والله ﷻ يقول: ﴿وَمَنْ

أظلم ممن افترى على الله الكذب وهو يدعى إلى الإسلام والله لا يهدي القوم الظالمين ﴿٧﴾ يريدون ليطفئوا نور الله بأفواههم والله مُنير نوره ولو كره الكافرون ﴿٨﴾ هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون﴾ [الصف: ٧-٩].

وعندما تظاهروا بقبول الأخبار المتواترة، طرحوا أخبار الآحاد بحجة أنها

ظنية، ثم سرعان ما جحدوا وجود الأحاديث المتواترة في السنة!^(٢) فلم يبق شيء من السنة يُحتجُّ به!.

وتجلى إنكار العلمانيين للسنة القولية من خلال أربع قضايا، ستكون موضوع

المباحث القادمة، وهي:

١ - تعريف حديث الآحاد عند العلمانيين.

٢ - حجية حديث الآحاد.

(١) المرجع نفسه: ٣١١.

(٢) انظر: المرجع السابق نفسه: ٣١٢، وحقيقة الحجاب وحجتيه، للعشماوي: ١١٥، والسنة

بين الأصول والتاريخ، لذويب: ١٣١.

٣- حجية الحديث المتواتر ووجوده .

٤- الاحتجاج بالحديث في اللغة والنحو .

* * *

البحث الأول

تعريف حديث الآحاد عند العلمانيين

ذكرنا في التمهيد أنَّ حديث الآحاد هو الحديث الذي لم يجمع شروط التواتر. إلا أنَّ العلمانيين عرّفوه تعريفاً يغيّر ما اصطُح عليه أهل العلم من المحدثين وغيرهم.

١ - فعرّف فوزي أحاديث الآحاد بقوله: «وهي الأحاديث التي رواها صحابيٌّ واحد، قال: إنه سمعها من النبي ﷺ على انفراد»^(١).

وعرّفها أيضاً بقوله: «الحديث الآحادي هو الحديث الذي رواه صحابيٌّ واحد عن النبي ﷺ، ونقله عنه تابعيٌّ واحد، ثم تتابع بالرواية والنقل من راوٍ إلى آخر، من دون أن تتوافر فيه شروط التواتر»^(٢).

٢ - وعرّفها العشماويّ بقوله: «وأحاديث - السنّة - الآحاد: هي تلك التي رواها عن النبي ﷺ عدد لم يبلغ حدَّ التواتر في عصور الصحابة وتابعي التابعين؛ أي: إنه الحديث الذي رواه واحد عن واحد عن واحد... وهكذا»^(٣).

مناقشة تعريف العلمانيين للحديث الآحادي:

١ - قولهما: «دون أن تتوافر شروط التواتر»، و: «لم يبلغ حدَّ التواتر»،

(١) تدوين السنّة: ٢٢ - ٢٣.

(٢) المصدر نفسه: ٢٠٢.

(٣) حقيقة الحجاب وحجّة السنّة: ١١٩.

صحيح، لكنهما يفسران ذلك تفسيراً سقيماً، فهُمَا يُوَكِّدَانِ عَلَى أَنَّ حَدِيثَ الْآحَادِ هُوَ الْحَدِيثُ الَّذِي يَرَوِيهِ وَاحِدٌ عَنِ وَاحِدٍ عَنِ وَاحِدٍ . . . وهكذا.

وهذا التعريف يخالف ما اصطُحِحَ عَلَيْهِ الْمُحَدِّثُونَ وَالْأَصُولِيُّونَ وَالْفُقَهَاءُ! فَهُوَ بِهَذِهِ الصُّورَةِ لَا يُمَثِّلُ كُلَّ أَحَادِيثِ الْآحَادِ، إِنَّمَا يُمَثِّلُ صُورَةً مِنْ صُورِ أَحَدِ أَقْسَامِهِ، وَهِيَ: «الْغَرِيبُ سَنَدًا وَمَتْنًا»، لِتَفْرُدَ رَاوِيَهُ مِنْ كُلِّ الْوُجُوهِ، وَهُوَ أَيْضًا «فَرْدٌ مُطْلَقٌ». مَعَ أَنَّهٗ يُمْكِنُ أَنْ يَزِيدَ فِي طَبَقَةٍ مِنْ طَبَقَاتِهِ عَنِ الرَّاويِ الْوَاحِدِ.

فَلَا يَفِيدُ وَصْفَهُ بِالْآحَادِ أَنَّهُ خَبِرَ الْوَاحِدَ دَائِمًا، الَّذِي مِنْ أَقْسَامِهِ أَيْضًا:

- الْمَشْهُورُ: (عِنْدَ غَيْرِ الْحَنْفِيَّةِ) وَهُوَ الَّذِي كَثُرَ رَوَاتُهُ وَلَمْ يَتَوَاتَرَ، وَلَا يَقْلُّ رَوَاتُهُ فِي أَيِّ طَبَقَةٍ عَنِ ثَلَاثَةٍ.

- الْعَزِيزُ: وَهُوَ الَّذِي لَا يَقْلُّ رَوَاتُهُ فِي أَيِّ طَبَقَةٍ عَنِ اثْنَيْنِ.

إِذَنْ فَتَعْرِيفُ الْعِلْمَانِيِّينَ كَانَ صُورَةً مَشْوَّهَةً لِحَدِيثِ الْآحَادِ.

فَعِنْدَمَا يَطَّلِعُ الْقَارِئُ عَلَى تَعْرِيفِهِمْ لِلْآحَادِ بِهَذَا الشَّكْلِ؛ يَدَاخِلُهُ الشُّكُّ فِي السَّنَةِ الشَّرِيفَةِ، وَيُظَنُّ أَنَّهَا رَاوِيَةٌ وَاحِدٌ عَنِ وَاحِدٍ مِنْ أَوَّلِ السَّنَدِ إِلَى مَتْنِهَا، كُلُّهَا عَلَى هَذِهِ الشَّاكِلَةِ.

وَالْعِلْمَانِيُّونَ يَرِيدُونَ أَنْ يَسْحَبُوا هَذِهِ الصُّورَةَ أَوْ هَذَا التَّعْرِيفَ أَوْ هَذِهِ الْمِغَالَطَةَ فِي الْأَصْحَحِّ، عَلَى جَمِيعِ السَّنَةِ! وَهَذَا مَا فَعَلَهُ الْعِشْمَاوِيُّ بَعْدَ أَنْ أُرِدَ تَعْرِيفُهُ، قَالَ: «وَأَغْلَبَ الْأَحَادِيثَ - السَّنَةُ - أَحَادِيثَ آحَادٍ، وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ - السَّنَةُ - تَقُومُ عَلَى الظَّنِّ بِنَسْبَتِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . . .»^(١).

رَأَيْتَ كَيْفَ يَحْرُصُ عَلَى تَفْسِيرِ كَلِمَةِ الْأَحَادِيثِ: (بِالسَّنَةِ)، لِيُنْسَبَ الظَّنُّ لِلسَّنَةِ

(١) حقيقة الحجاب وحجية السنة: ١١٩. وانظر أيضاً: ١٠٩، ١١٠، ١٢٠.

كلها! . صحيح أن السنة أكثرها آحاد إذا ما قيست بالمتواتر، لكن ليست آحاداً بالصورة التي أرادها العلمانيون!، فالآحاد تشمل المشهور (عند غير الحنفية) والعزيز والفرد كما مرّ، أي: ما يقابل المتواتر.

وعلى العموم، فحتى الحديث بهذه الصورة التي ذكروها من صور الحديث الفرد، منه الصحيح والحسن والضعيف، يختلف بحسب استيفاء شروط القبول واختلالها فيه.

فمثال الصحيح، ما أخرجه البخاري^(١): عن شيخه قتيبة بن سعيد، ومسلم^(٢): عن أربعة من شيوخه، كلهم قالوا: حدّثنا محمد بن فضيل، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زُرعة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كلمتان خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان، حبيبتان إلى الرحمن، سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم».

«فهذا حديث غريب سنداً ومتناً، وهو أيضاً فرد مطلق، لتفرد راويه به من كل الوجوه»^(٣).

فوصفُ عثماوي للسنة الآحاد كلها بأنها رواية واحد عن واحد عن واحد... وهكذا؛ باطلٌ.

ومع أنه يعترف بوجود أحاديث مشهورة، لكنه قصرها على حديثين بقوله: «والأحاديث - السنة - المشهورة هي ما وراه عن النبي صلى الله عليه وسلم صحابي أو جمع لم يبلغ

(١) الصحيح كتاب: الأيمان والنذور، باب: إذا قال: والله لا أتكلم اليوم...، ح٦٦٨٢/١١٥٤.

(٢) الصحيح كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: فضل التهليل والتسبيح والدعاء، ح٦٨٤٦/١١٧٢.

(٣) مناهج المحدثين (دراسة أسانيد الحديث الشريف)، د. علي نايف بقاعي: ١٢١.

حدّ التواتر، ثمّ رواها في عصر التابعين وعصر تابعي التابعين جمع بلغ حدّ التواتر. وهذه الأحاديث مقصورة على حديثين هما: (بني الإسلام على خمس... (١) وحديث: (إنّما الأعمال بالنيّات... (٢)» (٣).

وكلام عشاوي هذا غير صحيح، فالحديث المشهور عند المحدثين: «ما له طرق محصورة بأكثر من اثنين» (٤)، أي: ما رواه جماعة عن جماعة ولم يبلغ حدّ التواتر (٥). والحديثان اللذان ذكرهما ليسا من الأحاديث المشهورة عند الجمهور، بل هما من الأحاديث المُشْتَهَرَة على الألسنة (٦).

٢ - قول فوزي: «إنّه - أي: الصحابي - سمعها من النبي ﷺ على انفراد»: لم يقل أحد من أهل العلم إن أحاديث الآحاد هي تلك التي سمعها صحابي واحد من النبي ﷺ على انفراد! بل يمكن أن يسمعها جمع من الصحابة في آن واحد، ولكن لم يبلغ هذا الجمع حدّ التواتر، أو لم يتسنّ للتابعين أن يسمعوا الحديث نفسه

(١) صحيح البخاري، كتاب: الإيمان، باب: دعاؤكم إيمانكم، ح ٨ / ٥. وصحيح مسلم، كتاب: الإيمان، باب: بيان أركان الإسلام، ح ١٣ / ٢٩، كلاهما عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما.

(٢) صحيح البخاري، كتاب: بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي...، ح ١ / ١. وصحيح مسلم، كتاب: الإمارة، باب: قوله ﷺ: (إنّما الأعمال...)، ح ٤٩٢٧ / ٨٥٣. كلاهما عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٣) حقيقة الحجاب: ١١٩.

(٤) شرح النخبة (نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر): ٤٦.


(٥) منهج النقد في علوم الحديث، للدكتور نور الدين عتر: ٤٠٩.

(٦) كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الحديث على ألسنة الناس، لإسماعيل محمد العجلوني: ١ / ٢٩١ و ١١ / ١ على الترتيب.

عن هذا الجمع كله، فقد استشهد كثير من الصحابة رضي الله عنهم قبل أن يلقي التابعين، ومنهم من لم يحدث إلا عند الضرورة، فبقي الحديث في هذه الحالة ضمن دائرة الآحاد في مصطلح المتأخرين.

* * *

رَفَعُ
عبد الرحمن العجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com



البحث الثاني

حجية حديث الآحاد

لاشكَّ أنَّ السنَّةَ الشريفةَ غالبها من أحاديث الآحاد، فإذا ما تمَّ للعلمانيين الطعن بهذا النوع من الأحاديث، فذلك يعني الطعن بمعظم السنَّة، وهذا ما يصبو إليه العلمائيون.

ولقد جَمَعْتُ هذه المطاعن في ثلاث دعاوى:

الأولى: أحاديث الآحاد ظنيَّة، والظنُّ لا فائدة منه.

الثانية: أحاديث حجيَّة خبير الآحاد ليست مروية في الصحيحين.

الثالثة: وجود خلاف بين الصحابة على حجية الآحاد، والسنَّة عموماً.

ولمناقشة هذه الدعاوى وكشف زيفها، لابدَّ من عرضها كلاً على حدة.

الدعوى الأولى - أحاديث الآحاد ظنيَّة، والظنُّ لا فائدة منه:

نسج العلمائيون هذه الدعوى من مقولات عدَّة، فقد قالوا:

١ - الآحاد لا تفيد اليقين.

٢ - الآحاد ظنيَّة، والقرآن يذمُّ الظنَّ.

٣ - الحنفية قدّموا القياس على الآحاد.

٤ - هناك خلاف في الفكر الإسلامي في وجوب التعبُّد بخبر الواحد.

وتفصيل هذه الأقوال مع الردود عليها كالآتي:

المقولة الأولى - الآحاد لا تفيد اليقين:

يُلقي محمد حمزة باللوم على الصحابة رضي الله عنهم، وذلك بأنهم لم يجمعوا الأحاديث

ويبلغوها إلى غيرهم بالتواتر، مع علمهم بأن أتباع الظن غير جائز، ثم يبدي استغرابه من قبول المسلمين لهذه الأحاديث التي لا فائدة منها تُرجى بقوله: «وإذا كان خبر الواحد لا يفيد اليقين لقيام الدليل والزيادة والنقصان، وبأن الصحابة لم يجمعوها ولم يبلغوها إلى غيرهم بالتواتر، مع علمهم بأن أتباع الظن غير جائز في الإسلام إلا لضرورة، فأئني فائدة منها ترجى؟ وكيف يقبلها المسلمون؟»^(١).

بهذه البساطة يتهم هذا العلماني الصحابة الكرام ﷺ بالتقصير في جمع السنة وتبليغها متواترة، مما تسبب باتباع الظن - حسب زعمه - وكأنه يتحتم عليهم نقلها متواترة، مع أن مصطلح التواتر لم يكن معروفاً في زمنهم أصلاً!

وبحسب رأي حمزة هذا كان على الصحابة ﷺ كلما سمعوا حديثاً من النبي ﷺ جمعوا أنفسهم جمعاً يبلغ حدّ التواتر ليلبغوه جمعاً آخر (غيرهم) يبلغ حدّ التواتر أيضاً، وهذا الجمع (غيرهم) لا بدّ أن يكون من التابعين، وهكذا. لكن هنا تواجه حمزة مشكلة عويصة وهي عدم وجود تابعين في المدينة في عهد النبي ﷺ، فكلهم صحابة! وبعد وفاته ﷺ لم يفتنوا لما فطن إليه حمزة!

أما العشماوي فلم يكن أحسن حالاً من سابقه، فقد قال: «متى استقام الأمر إلى حقيقة أحاديث - سنة - الآحاد، وحجّيتها، وأنها أحاديث ظنيّة لا يؤخذ بها في المسائل الاعتقاديّة...، فلا هي تتصل بالدين، ولا هي تتعلّق بالشرعية. وإنه يمكن إنكار استقلالها بفرض الفروض الدينيّة، أو بإيجاب الواجبات الدينيّة دون أن يؤخذ على المنكر شيء...»^(٢).

(١) الحديث النبوي: ٣١٢، وانظر: حقيقة الحجاب: ١١٩.

(٢) حقيقة الحجاب: ١١٥. وانظر أيضاً: السنة بين الأصول والتاريخ، حمادي ذويب: ١٣١.

تري ما الذي يريده عشاوي من هذا الكلام؟! .

إنَّ الجواب يكمن في متابعة كلامه السابق، حيث يقول: «متى استقام كل ذلك، فإنَّ السياق يقتضي تطبيق النتائج على موضوع الحجاب بالمعنى الدارج حالياً - حالياً - والذي يعني وضع غطاء الرأس، لبيان حجية الحديث الذي يقيم عليه الداعون إلى هذا الحجاب دعواهم...»^(١).

إذن فمراد عشاوي هو إلغاء غطاء الرأس للمرأة المسلمة! .

هكذا تمخض كلامه عن شرع للمسلمين يلغي الحجاب الشرعيّ لئسائهم، بعد أن جَوَّزَ لنفسه إنكار استقلال سنة الآحاد بفرض الفروض والواجبات الدينية، دون أن يُؤخذ على المُنكرِ شيء على حدِّ زعمه! مع أنَّ أقلَّ حكمٍ عند أهل الإسلام لمنكر الآحاد أنه فاسق، وعند بعضهم - الذين يقولون بقطعية خبر الآحاد - أنه كافر ليس له حظُّ في الإسلام! .

هذا بالنسبة لسنة الآحاد، فكيف الحال إذا كان الإنكار لحكم في القرآن

الكريم؟! وما هو موقف عشاوي إذن من قوله ﷺ: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور: ٣١]، أليس هذا أمراً بالحجاب؟! .

وأما إبراهيم فوزي، فيعدّ أحاديث الآحاد هي تلك الأحاديث التي سمعها رواتها من النبي ﷺ على انفراد، وبذلك تكون أحاديث الآحاد أفراداً أو غريبة بنظره، ولا تصلح للتشريع، مع أنَّ هذا النوع هو أحد أقسام الآحاد - كما مرَّ - يقول: «إنَّ أحاديث الآحاد التي قيل: إنَّ النبيَّ ﷺ أفضى بها إلى بعض أصحابه على انفراد، لا تشكّل من وجهة القواعد التشريعية تشريعاً عاماً لجميع المسلمين؛ لأنَّ من أبسط

(١) حقيقة الحجاب: ١١٥.

الشروط في كلِّ تشريع قديماً وحديثاً هو إعلانه على الناس لكي يلتزموا به ويعملوا بأحكامه»^(١).

يُفهم من كلامه هذا؛ أنه كان يجب على جميع الناس في عهد النبي ﷺ - أي: كلَّ الصحابة رضي الله عنهم - أن يكونوا دائماً في حضور معه كي يسمعوا كلَّ ما يتلفظ به ﷺ؛ ولو تعطلت ضيعاتهم وأعمالهم وتجاراتهم وزراعاتهم وكلَّ دنياهم، لكي لا يطعن العلمانيون بخبر الآحاد، ويقرؤوا بجمع ما ورد عن النبي ﷺ!

واسمع ما يقوله الصحابة الكرام أنفسهم رضي الله عنهم في هذا الموضوع: يقول البراء ابن عازب رضي الله عنه: «ليس كلنا سمع حديث رسول الله ﷺ، كانت لنا ضيعة وأشغال، وكان الناس لم يكونوا يكذبون يومئذٍ فيحدثُ الشاهدُ الغائب»^(٢).

وكذا حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «ليس كلَّ ما نحدثكم عن رسول الله ﷺ سمعناه منه، ولكن حدثنا أصحابنا، ونحن قوم لا يكذب بعضهم بعضاً»^(٣).

ومن حديث عمر رضي الله عنه أنه قال: «كنت أنا وجار لي من الأنصار في بني أمية ابن زيد، وهي من عوالي المدينة، وكنا نتناوب النزول على رسول الله ﷺ، ينزل يوماً وأنزل يوماً، فإذا نزلتُ جئته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره، وإذا نزل فعل مثل ذلك...»^(٤).

ومع ذلك لمَّا قام البعض من الصحابة الكرام بمهمة التفرغ التام لمصاحبة

(١) تدوين السنَّة: ٢٦. وانظر أيضاً: ٢٠٢، ٢٠٣.

(٢) الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي: ٣٣٤.

(٣) المرجع السابق نفسه، الموضوع نفسه. وقد أخرج الخطيب البغدادي هذا الحديث والذي قبله بالسند مستدلاً على قبول مراسيل الصحابة.

(٤) صحيح البخاري، كتاب: العلم، باب: التناوب في العلم، ح ٨٩ / ٢٠ - ٢١.

ومرافقة النبي ﷺ؛ لرؤية وسماع كل ما يصدر عن النبي ﷺ؛ كأبي هريرة رضي الله عنه، طعن به العلمانيون وبعдалته، جرياً وراء الألسنة الخبيثة التي تناولته! .

والذي نخلص إليه: لَمَّا كان الرسول ﷺ مبعوثاً إلى الناس عامّة، فمُشَاهَفَتُهُمْ وإبلاغهم بالتواتر متعذّر؛ فتعيّنت الآحاد.

افتراء على الفقهاء والمتكلّمين:

يقول محمد حمزة:

«... وذهب سائر الفقهاء والمتكلّمين إلى أنّ خبر الواحد لا يوجب العلم، ولكن يوجب العمل إذا كان ناقله عدلاً. ويقصدون بذلك أنّه لا يوجب الاعتقاد الذي تسكن النفس إليه، بل يفيد الظنّ فقط. لكن الاختلاف فيما إذا كان يجب التعبّد بخبر الواحد، وفيما إذا كان يجوز ترتيب الحلال والحرام عليه واعتماده في الأحكام الشرعية، في العبادات والمعاملات»^(١).

نجد حمزة يناقض نفسه، فبعد أن قال: «ولكن يوجب العمل إذا كان ناقله عدلاً»، يعود ليقرر خلافاً لا وجود له بخصوص وجوب التعبّد بخبر الواحد وترتيب الحلال والحرام... مع أنّ ذلك داخل في العمل الذي صرّح حمزة بوجوبه.

والسؤال الآن: هل قال سائر الفقهاء والمتكلّمين: إنّ خبر الواحد لا يوجب العلم، كما زعم؟ .

وهل اختلفوا في وجوب التعبّد بخبر الواحد وترتيب الحلال والحرام عليه واعتماده في الأحكام الشرعيّة؟ كما زعم أيضاً؟ .

والجواب: إنّ كلام حمزة غير صحيح، فلم يذهب سائر الفقهاء والمتكلّمين

(١) الحديث النبوي: ٣٠٨.

إلى أن خبر الواحد لا يوجب العلم، بل منهم من قال: يفيد العلم، ومنهم قال: يفيد الظن، يبيّن ذلك أقوال العلماء فيما يأتي:

قال ابن حزم: «... عن أبي علي الكرابيسي والحرث بن أسد المحاسبي وغيرهم أن خبر الواحد العدل عن مثله إلى رسول الله ﷺ يوجب العلم والعمل معاً، وبهذا نقول. وقد ذكر هذا القول أحمد بن إسحاق المعروف بابن خويز منداد عن مالك بن أنس»^(١).

ولم يكن خلاف في خبر الثقة بين أهل الإسلام إلى أن جاء المعتزلة في القرن الثاني الهجري فخالفوا.

قال ابن حزم: «فإن جميع أهل الإسلام كانوا على قبول خبر الواحد الثقة عن النبي ﷺ يجري على ذلك كل فرقة في علمها كأهل السنة والخوارج والشيعة والقدريّة، حتّى حدث متكلمو المعتزلة بعد المئة من التاريخ، فخالفوا في ذلك»^(٢).

وبيّن الشوكاني أن الخلاف من إفادة خبر الواحد الظنّ أو اليقين مقيّد بما لم ينضمّ إليه ما يقوّيه، أو لم يكن مشهوراً أو مستفيضاً، أو لم يقع الإجماع على العمل بمقتضاه، أو تلقّته الأئمة بالقبول، وإلا فإنه يفيد العلم، فيقول: «واعلم أنّ الخلاف الذي ذكرناه في أوّل هذا البحث من إفادة خبر الآحاد الظنّ أو العلم مقيّد بما إذا كان خبر واحد لم ينضمّ إليه ما يقوّيه، وأمّا إذا انضمّ إليه ما يقوّيه، أو كان مشهوراً أو مستفيضاً، فلا يجري فيه الخلاف المذكور، ولا نزاع في أنّ خبر الواحد إذا وقع الإجماع على العمل بمقتضاه، فإنه يفيد العلم؛ لأنّ الإجماع عليه قد صيرّه من المعلوم صدّقه، وهكذا خبر الواحد إذا تلقّته الأئمة بالقبول، فكانوا بين عامل

(١) الإحكام: ١/ ١١٢.

(٢) المرجع نفسه: ١/ ١٠٨.

به ومتأوّل له، ومن هذا القسم أحاديث صحيحي البخاري ومسلم، فإنّ الأُمَّة تَلَقَّتْ ما فيهما بالقبول، ومن لم يعمل بالبعض من ذلك فقد تأوّلّه، والتأويل فرع عن القبول»^(١).

ووجوب العمل بخبر الآحاد دلّ عليه الدليل السمعيّ من الكتاب والسنة وعمل الصحابة.

يقول في «شرح الكوكب المنير»: «والعمل بخبر الواحد من جهة الشرع واجب سمعاً في الأمور الدينية عندنا وعند أكثر العلماء».

قال القاضي أبو يعلى: «يجب عندنا سمعاً».

وقاله عامّة الفقهاء والمتكلمين، وهو الصحيح المعتمد عند جماهير العلماء من السلف والخلف.

قال ابن القاصّ: «لا خلاف بين أهل الفقه في قبول خبر الآحاد، فأصحاب هذا القول اتفقوا على أنّ الدليل السمعيّ دلّ عليه الكتاب والسنة وعمل الصحابة ورجوعهم، كما ثبت ذلك بالتواتر»^(٢).

وقال أيضاً: «ومنع قوم من قبول أخبار الآحاد مطلقاً، . . . وبعض المعتزلة، وبعض القدرية والظاهرية، وكذلك الرافضة، وناقضوا فأثبتوا تصدّق عليّ عليه السلام بخاتمه في الصلاة، ونكاح المتعة، والنقض بأكل لحم الإبل، وكلّها إنّما ثبتت بالآحاد»^(٣).

والحاصل: إنّ العمل بخبر الواحد هو ما كان عليه السلف من التابعين فمن بعدهم.

(١) إرشاد الفحول: ٩٤.

(٢) ابن النجار: (محمد بن أحمد الفتوح الحنبلي ت ٩٧٤هـ)، ١ / ٤٥٧.

(٣) المرجع نفسه: ١ / ٤٥٨.

قال الخطيب البغدادي: «وعلى العمل بخبر الواحد كان كافة التابعين، ومن بعدهم من الفقهاء الخالفين في سائر أمصار المسلمين إلى وقتنا هذا، ولم يبلغنا عن أحد منهم إنكار لذلك، ولا اعتراض عليه، فثبت أن من دين جميعهم وجوبه، إذ لو كان فيهم من كان لا يرى العمل به لتقل إلينا الخبر عنه بمذهبه فيه»^(١).

ومن العلماء من رأى أن خبر الآحاد يفيد الظن ولا يفيد العلم، قال الإمام النووي رحمه الله تعالى في شرحه لمقدمة مسلم: «نبه مسلم رحمه الله على القاعدة العظيمة التي ينبنى عليها معظم أحكام الشرع وهي وجوب العمل بخبر الواحد، إلى أن قال: فالذي عليه جماهير المسلمين من الصحابة والتابعين فمن بعدهم من المحدثين والفقهاء وأصحاب الأصول؛ أن خبر الواحد الثقة حجة من حجج الشرع يلزم العمل بها، ويفيد الظن ولا يفيد العلم، وأن وجوب العمل به عرفناه بالشرع لا بالعقل.

وذهبت القدرية والرافضة وبعض أهل الظاهر إلى أنه لا يجب العمل به، ثم منهم من يقول: منع من العمل به دليل العقل، ومنهم من يقول: منع دليل الشرع»^(٢).
والنتيجة التي انتهى إليها الذين قالوا بالقطعية والذين قالوا بالظنية هي وجوب العمل بحديث الآحاد.

قال ابن القيم: «والذي ندين لله به، ولا يسعنا غيره - وهو القصد في هذا الباب - أن الحديث إذا صحَّ عن رسول الله ﷺ، ولم يصح عنه حديث آخر ينسخه، أنَّ الفرض علينا وعلى الأمة الأخذ بحديثه وترك كل ما خالفه، ولا نتركه لخلاف

(١) الكفاية في علم الرواية: ٣٣.

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم، باب: صحة الاحتجاج بالحديث المعنعن إذا أمكن لقاء المعنعن ولم يكن فيهم مدلس، ١/١١٩.

أحد من الناس كائناً من كان»^(١).

المقولة الثانية - الأحاد ظنية والقرآن يذم الظن:

يقول محمد حمزة بأن خبر الواحد لا يفيد اليقين، وأن أتباع الظن غير جازز في الإسلام^(٢)، «وأن القرآن يذم العمل بالظن، فلا يمكن أن يلزم الله عباده المؤمنين بالعمل بما لا يوجب عندهم اليقين، ولا يتوجب الأخذ في الدين بحديث غير متواتر»^(٣).

الردُّ على هذا الادِّعاء:

قصد حمزة بقوله: إن القرآن يذم العمل بالظن؛ قوله ﷺ: ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ [النجم: ٢٨].

أمَّا معنى (الظن) الذي يردُّ في قول بعض الأئمة: إن خبر الأحاد يفيد الظن؛ بعيدٌ كلَّ البعد عن الظنِّ الوارد في الآية المذكورة؛ لأنها نزلت بحقِّ الكفار الذين يتبعون الهوى الذي لا دليل عليه، ويتركون الحقَّ الثابت باليقين.

لذا فإنَّ الاعتراض باتباع الظنِّ لا يردُّ على من يعمل بالأحاديث النبوية، لما

يأتي:

أولاً - ما ذمَّه الله ﷻ هو أتباع الظنِّ المقابل للدليل القطعي؛ لأنَّ المذموم هو أتباع الظنِّ في مخالفة الحقِّ الصريح الثابت، وليس الأمر هنا كذلك، بل نتبع الظنَّ

(١) إعلام الموقعين: ٣ / ٤٠ .

(٢) انظر: الحديث النبوي: ٣١٢ .

(٣) المرجع نفسه: ٣١٤، وقد تبني بذلك ما قاله أحد القرآنيين وهو - توفيق صدقي - مجلة

المنار: ١١ / ٧٧٢ .

حيث أمرنا الله باتباعه، وليس يعارضه أمر قاطع وحق صريح ثابت .
ثانياً - لأن أخبار الآحاد ولو أنها ظنيّة، فإن من القرآن ما هو ظنيّ الدلالة،
فلا فرق إذن من ناحية الظنيّة^(١) .

لذلك قال أبو الحسين البصريّ المعتزليّ في جواب المعارضين للعمل
بخبر الآحاد: «إنّا بعملنا على خبر الواحد متّبعون الدليل القاطع الدال على اتّباع خبر
الواحد»^(٢) .

ومثله إقرار منكر السنّة على الإمام الشافعيّ في الحكم بالظنّ على محلّ اليقين،
عندما سأل الإمام بقوله: «هل من حجّة في أن تبيح المحرّم بإحاطة (أي: بدليل
يقين) بغير إحاطة، (أي: بدليل ظنيّ)؟»، قلت: (أي الشافعيّ): نعم. قال: ما هو؟
قلت: ما تقول في هذا الرجل إلى جنبي أمحرّم الدم والمال؟ قال: نعم. قلت: فإن
شهد عليه شاهدان بأنه قتل رجلاً وأخذ ماله، وهو هذا الذي في يديه! قال: أقتله
قوداً وأدفع ماله الذي في يديه إلى ورثة المشهود له، قال: قلت: أويمكن في
الشاهدين أن يشهدا بالكذب والغلط؟ قال: نعم. قلت: فكيف أبحت الدّم والمال
المحرّمين بإحاطة؛ بشاهدين وليس بإحاطة؟! قال: أمرت بقبول الشهادة»^(٣) .

توضيح معنى قول الأئمّة: يفيد الظنّ ولا يفيد العلم:

لتوضيح هذا المعنى لابدّ من معرفة المصطلحات الآتية:

الظنّ، اليقين، العلم النظريّ، العلم الضروريّ، كالاتي:

(١) دراسات في الحديث النبويّ، د. محمد مصطفى الأعظمي: ١ / ٣٥ (بتصرف).

(٢) المعتمد: ٢ / ١٢٤ .

(٣) الأم: ٧ / ٢٧٦ .

١ - معنى الظن:

هو إدراك الشيء مع ترجيحه، وقد يكون مع اليقين^(١).

وقد يرد بمعنى اليقين كما في قوله ﷺ: ﴿قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا اللَّهِ كَمْ مِّنْ فِتْنَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِتْنَةٌ كَثِيرَةٌ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٤٩].
وقوله: ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾ [الأنعام: ١٠٥] الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [البقرة: ٤٥ - ٤٦].

٢ - معنى اليقين:

هو العلم الذي لا شك معه^(٢).

إذا معنى الظن: الإدراك مع الترجيح، وقد يصل إلى اليقين، وليس معناه الشك أو الكذب كما يدعي ذويب بقوله: «إنَّ خبر الآحاد لا يوجب العلم، ومعنى هذا أنه يكون كذباً أو مشكوكاً فيه»^(٣). فأنزل الظن منزلة الشك الذي يقابل اليقين، والفرق شاسع بينهما، فالشك: حالة نفسية يتردد معها الذهن بين الإثبات والنفي، ويتوقف عن الحكم^(٤).

وقول بعض الأئمة بظنية الآحاد؛ أريد به جواز الخطأ والنسيان على الراوي الثقة^(٥). «فإن لم يكن عدلاً؛ لم يُفدِّ علماً ولا ظناً، لكن إذا انضم إليه قرينة أو

(١) المعجم الوسيط، باب: الظاء: ٥٧٨ / ٢.

(٢) المرجع نفسه، باب: الياء: ١٠٦٦ / ٢.

(٣) السنة بين الأصول والتاريخ: ١٤١.

(٤) المعجم الوسيط، باب: الشين: ٤٩١ / ١.

(٥) انظر: التقريب، للنووي: ٤١.

أكثر تفيد شيئاً منهما؛ حصل هذا الشيء، وإن كان عدلاً فالإجماع منعقد على أنه لا تسلب عنه الإفادة، إلا أنهم اختلفوا في المفاد: العلم، أم الظن؟^(١)، وفي كلا الحالتين أوجبوا العمل.

٣ - معنى العلم النظري:

«هو علم يقيني لا يتوصل إليه إلا بالبحث والاستدلال.

وهو هنا (في أحاديث الآحاد) النظر في أحوال الرواة، والدلائل والقرائن التي تفيد الباحث العلم اليقيني، لذلك لا يحصل إلا لمن فيه أهلية النظر؛ أي: البحث في الأدلة، واستخراج النتائج منها»^(٢).

٤ - معنى العلم الضروري:

هو العلم الذي يحصل دون بحث واستدلال.

لذلك قالوا في المتواتر: ليس من مباحث علم الإسناد، بل هو من مباحث أصول الفقه؛ لأن العلم بالتواتر حاصل لمن ليس له أهلية النظر كالعامي^(٣). من هنا فإن معنى قول بعض العلماء: إن خبر الواحد الثقة يفيد الظن ولا يفيد العلم؛ أي: لا يفيد العلم الضروري الذي يحصل دون بحث واستدلال، بل لا بد من النظر في السند والتمن والدلائل والقرائن واستخراج النتائج، وهذا ما هو عليه علماء الحديث.

(١) حجية السنة: د. عبد الغني عبد الخالق: ٤١١.

(٢) شرح النخبة (نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر) في الحاشية رقم:

٤، للإمام ابن حجر العسقلاني، تحقيق: د. نور الدين عتر: ٤٤ - ٤٥.

(٣) المرجع نفسه: ٤٥.

المقولة الثالثة - تقديم الحنفية القياس على خبر الآحاد:

يقول أبو زيد:

«موقف أهل الرأي بصفة عامة عدم الاعتداد بخبر الآحاد، وتقديم القياس عليها»^(١).

الردُّ على هذا الادعاء:

يقول الدكتور صبحي الصالح:

«... على أن أصحاب المذاهب المشهورة - مهما يزعم الباحثون من تفاوتهم في حفظ الحديث والعلم به - قد أجمعوا كلهم على أن الحديث إذا صحَّ؛ يقدّم على القياس والنظر»^(٢).

ثمَّ ينقل كلاماً للشعراني^(٣) فيقول: «وقد فسّر الشعراني وجهة نظر أبي حنيفة أدقّ التفسير حين قال: ويحتمل أن الذي أضاف إلى الإمام أبي حنيفة أنه يُقدّم القياس على النصِّ، ظفر بذلك في كلام مقلّديه الذين يلزمون العمل بما وجدوه عن إمامهم من القياس، ويتركون الحديث الذي صحَّ بعد موت الإمام، فالإمام معذور، وأتباعه غير معذورين، وقولهم: إن إمامنا لم يأخذ بهذا الحديث؛ لا ينهض حجّة، لاحتمال أنه لم يظفر به، أو ظفر به لكن لم يصحَّ عنده»^(٤).

وعَدَرَ الدكتور صبحي الصالح الإمامَ أبا حنيفة في تشدّده في قبول الأحاديث؛

(١) الإمام الشافعي: ٦١.

(٢) علوم الحديث ومصطلحه: ٣٠٧.

(٣) الميزان: ٧١.

(٤) علوم الحديث ومصطلحه: ٣٠٨.

لأنَّ زمنه فشا فيه الوضع، فكان لزاماً عليه أن يتشدّد في قبول الأحاديث، ويشترط للعمل به شروطاً عسيرة^(١).

ويقول الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب: «وقد انبرى أئمتهم - أي: الحنفية - كغيرهم لإثبات خبر الآحاد...»^(٢).

ومن هؤلاء الأئمة: السرخسيّ والبزدوي.

يقول السرخسيّ^(٣): «ونقول: حاجتنا إلى معرفة أحكام الدين وحقوق الله تعالى علينا لنعمل به مثل حاجة من كان في زمن رسول الله ﷺ بحضرته وكانوا يسمعون منه. ومعلوم أنّ بعد تطاول الزمان لا يوجد مثل هذا الخبر (أي: الذي يبلغ حدّ التواتر) في كل حكم من أحكام الشرع، فوجب أن يُجعل خبر الواحد فيه حجة للعمل باعتبار الظاهر، لتحقّق الحاجة إليه، كما جعل مثل هذه الحاجة مُعتبراً في وجوب القضاء على القاضي بالشهادة مع بقاء الاحتمال»^(٤).

ويقول البزدوي^(٥):

«إنّ الإجماع قد انعقد منهم (أي: الأئمة) على قبول خبر الواحد في المعاملات،

(١) انظر: المرجع نفسه: ٣٠٨.

(٢) نقض كتاب نصر أبو زيد: ٩٩.

(٣) أبو بكر محمد بن أحمد بن سهل السرخسي، شمس الأئمة، قاض مجتهد من كبار الأحناف، من أشهر كتبه: المبسوط (في الفقه والتشريع والأصول)، (ت ٥٤٨٣هـ). [الأعلام: ٣١٥ / ٥].

(٤) أصول السرخسي: ٣٢٧ / ١.

(٥) فخر الإسلام أبو الحسن علي بن محمد البزدوي، فقيه أصولي، من أكابر الحنفية، من مصنفاته: كنز الوصول (في أصول الفقه). (ت ٥٤٨٢هـ). [الأعلام: ٣٢٨ / ٤، سير أعلام

النبلاء: ٦٠٢ / ١٨].

فإنَّ العقود كلُّها بنيت على أخبار الآحاد، مع أنَّه قد يترتَّب على خبر الواحد في المعاملات ما هو حقُّ الله تعالى، كما في الإخبار بطهارة الماء ونجاسته، والإخبار بأنَّ هذا الشيء أو هذه الجارية أهدى إليك فلان، وأنَّ فلاناً وكُلني بيع هذه الجارية أو بيع هذا الشيء»^(١).

ويقول الدكتور رفعت:

«وأهل الرأي، وعلى رأسهم أبو حنيفة وصاحبه، يقدِّمون خبر الآحاد على القياس مطلقاً، فقد عملوا جميعاً بخبر أبي هريرة في الصائم إذا أكل أو شرب ناسياً؛ وإن كان مخالفاً للقياس، حتى قال أبو حنيفة رحمه الله: لولا الرواية لقلت بالقياس»^(٢).

وينقل الإمام الشعراني في كتابه «الميزان»، أنَّ الإمام أبا حنيفة قال: «كذب والله وافترى علينا من يقول إننا نقدّم القياس على النصِّ، وهل يُحتاجُ بعد النصِّ إلى القياس؟!»^(٣).

ويقول ابن تيمية^(٤):

«ومن ظنَّ بأبي حنيفة أو غيره من أئمة المسلمين أنَّهم يتعمَّدون مخالفة الحديث

(١) كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، لعبد العزيز البخاري: ٥٤٦ / ٢.

(٢) نقض كتاب نصر أبو زيد: ٩٩.

(٣) السنة المفترى عليها، سالم البهنساوي: ١٤٢.

(٤) أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام أبو العباس الحراني الدمشقي الحنبلي، مات معتقلاً في قلعة دمشق، كثير البحث في التفسير والأصول، له مؤلفات منها، الفتاوى، مقدمة في التفسير، منهاج السنة، رفع الملام عن الأئمة الأعلام، وغيرها. ينظر: [الأعلام:

الصحيح لقياس أو غيره؛ فقد أخطأ وتكلمَّ إمَّا بظنٍّ وإمَّا بهوى، فهذا أبو حنيفة يعمل بحديث التوضؤ بالنيذ في السفر مخالفة للقياس، وبحديث القهقهة في الصلاة مع مخالفة القياس، لاعتقاده صحتهما، وإن كان أئمة الحديث لم يصححوها»^(١).

وبهذا يتبين بطلان ما ذهب إليه العلمانيون، لاسيما أبو زيد عندما قال: «موقف أهل الرأي بصفة عامة عدم الاعتداد بخبر الآحاد، وتقديم القياس عليها»^(٢).

المقولة الرابعة - هناك خلاف في الفكر الإسلامي في وجوب التعبد بخبر الواحد:

ومع أنه لم يكن هناك خلاف بين الفقهاء والمتكلمين من علماء الأمة من أهل السنة والجماعة في إيجاب التعبد بخبر الواحد، فإن العلمانيين يحاولون تسليط الضوء على آراء وأقوال الفرق المنحرفة، التي لا يُعتدُّ بمخالفتها لإجماع الأمة، ويجعلون من هذه الآراء الشاذة فكراً إسلامياً - كما يصفونها - ثم يجعلون من هذا الشذوذ خلافاً عظيماً حصل في الفكر الإسلامي!

من هؤلاء، العشماوي، حيث قال: «ونظراً لأن هذه الأحاديث كلها أحاديث آحاد؛ فقد ثار في الفكر الإسلامي جدل كبير حول هذه الأحاديث»^(٣).

وتبعه ذويب بقوله: «لقد كانت الأخبار عموماً، وأخبار الآحاد خصوصاً؛ من أكثر المواضيع الخلافية والمتنازع على حجيتها بين مذاهب المسلمين وعلمائهم، وبينهم وبين العلماء غير المسلمين»^(٤). وكان العلماء غير المسلمين أصبحوا

(١) صححة أصول مذهب أهل المدينة: ٢٤.

(٢) الإمام الشافعي: ٦١.

(٣) حقيقة الحجاب: ١٠٧.

(٤) السنة بين الأصول والتاريخ: ١٣٤، وانظر: ١٣٧، ١٤١.

حجّة على المسلمين!

وقال العشماوي أيضاً: «ولأنّ أحاديث - سنّة - الأحاد ظنيّة ليست قطعيّة، ولا قريبة من القطعيّة؛ فإنّ بعض المذاهب والفرق الإسلاميّة، انتهت منذ وقت مبكّر في تاريخ الإسلام إلى رفضها وإنكار حجّيتها وعدم العمل بها، من هذه المذاهب والفرق: الشيعة والمعتزلة والرافضة وبعض الخوارج»^(١).

وحتىّ هذه الفرق التي تدّعي عدم الاعتداد بخبر الأحاد نجدها تستدلّ به فيما تذهب إليه، يبين ذلك ابن القيم بقوله: «يستدل كل فريق منهم على صحة ما يذهب إليه بالخبر الواحد، نرى أصحاب القدر يستدلّون بقوله ﷺ: «كلّ مولود يولد على الفطرة»^(٢)، وبقوله: «خلقت عبادي حنفاء كلّهم، وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم»^(٣).

ونرى أهل الإرجاء يستدلّون بقوله ﷺ: «من قال: لا إله إلا الله، دخل الجنّة»، قيل: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن سرق»^(٤).

ونرى الرافضة يحتجّون بقوله ﷺ: «يُجاء بقوم من أصحابي، فيقال: إنك

(١) حقيقة الحجاب: ١٠٩.

(٢) صحيح البخاري، كتاب: الجنائز، باب: ما قيل في أولاد المشركين، ح ١٣٨٥ / ٢٢٢. وصحيح مسلم، كتاب: القدر، باب: معنى كلّ مولود يولد على الفطرة، ح ٦٧٥٥ / ١١٥٧. كلاهما عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) صحيح مسلم، كتاب: الجنّة ونعيمها، باب: الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنّة وأهل النار، ح ٧٢٠٧ / ١٢٤١ عن عياض بن حمار رضي الله عنه.

(٤) صحيح البخاري، كتاب: الجنائز، باب: ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله، ح ١٢٣٧. وصحيح مسلم، كتاب: الإيمان، باب: الدليل على من مات لا يشرك بالله شيئاً، ح ٢٧٢ / ٥٥. كلاهما عن أبي ذرّ رضي الله عنه.

لا تدري ما أحدثوا بعدك، إنهم لم يزالوا مرتدّين على أعقابهم»^(١).
 ونرى الخوارج يستدلّون بقوله ﷺ: «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر»^(٢)،
 وبقوله ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»^(٣)، إلى غير ذلك من الأحاديث
 التي يستدلّ بها أهل الفرق^(٤).
 وقال ابن عبد البر: «وكلهم يروي خبر الواحد العدل في الاعتقادات،
 ويعادي، ويوالي عليها، ويجعلها شرعاً وحكماً وديناً في معتقده، على ذلك جماعة
 أهل السنّة، ولهم في الأحكام ما ذكرنا»^(٥).
 ومن المذاهب المندثرة التي يتباكى العلمانيون عليها مذهب المعتزلة الذي
 يستشهد به العلمانيون على ردّ خبر الآحاد.

-
- (١) صحيح البخاري، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله ﷻ ﴿وَأَخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥]، ح ٣٣٤٩ / ٥٥٩ عن ابن عباس ؓ.
- (٢) صحيح مسلم، كتاب: الفضائل، باب: إثبات حوض نبينا ﷺ، ح ٥٩٧٣ / ١٠١٥ عن عائشة ؓ.
- (٣) صحيح البخاري، كتاب: الإيمان، باب: خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر، ح ٤٨ / ١١.
- (٤) صحيح مسلم، كتاب: الإيمان، باب: بيان قول النبي...، ح ٢٢١ / ٤٨ كلاهما عن عبدالله بن مسعود ؓ.
- (٥) صحيح البخاري، كتاب: المظالم، باب: النهي بغير إذن صاحبه، ح ٢٤٧٥ / ٤٠٠.
- (٦) صحيح مسلم، كتاب: الإيمان، باب: بيان نقصان الإيمان بالمعاصي...، ح ٢٠٢ / ٤٥ كلاهما عن أبي هريرة ؓ.
- (٧) مختصر الصواعق المرسلّة: ٢ / ٥٥٨ - ٥٥٩.
- (٨) المسودة، لآل تيمية: ٢٢٠.

ولقد ذكر الإمام السيوطي^(١) - رحمه الله تعالى - هذه الحجج فقال :

«وللمعتزلة في ردّ خبر الواحد حجج : منها : قصّة ذي الـيدين^(٢)، وكون النبي ﷺ توقّف في خبره حتى تابعه عليه غيره، وقصّة أبي بكر حين توقّف في خبر المغيرة في ميراث الجدة حتى تابعه محمد بن مسلمة^(٣). وقصة عمر حين توقّف عن

(١) عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، عاش في أواخر عصر المماليك، تتلمذ على صفوة من علماء عصره، إمام حافظ مؤرخ أديب فقيه، له نحو ٦٠٠ مصنف بين كتاب كبير ورسالة صغيرة، يعد خاتمة الحفاظ، من كتبه المشهورة: الإلتقان في علوم القرآن، والجامع الصغير، وزوائده، والجامع الكبير، والأشياء والنظائر، وألفية الحديث، حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة (ت: ٩١١)، [الأعلام: ٣/ ٣٠١، الإمام السيوطي: د. بديع السيد للحام].

(٢) صحيح البخاري، كتاب: الصلاة، باب: تشييك الأصابع في المسجد وغيره، ح ٤٨٢ / ٨٣. وصحيح مسلم، كتاب المساجد، باب: السهو في الصلاة والسجود له، ح ١٢٨٨ / ٢٣٢ كلاهما عن أبي هريرة ؓ = وخلاصة القصّة: أنّ النبي ﷺ سلّم في صلاة الظهر أو العصر من ركعتين فقام ذو الـيدين فقال: يا رسول الله أقصرت الصلاة أم نسيت؟ فقال ﷺ: «ما يقول ذو الـيدين؟» فقالوا: صدق لم تصلّ إلا ركعتين. فصلّى ﷺ ركعتين وسلّم.

(٣) سنن أبي داود، كتاب: الفرائض، باب: في الجدة، ح ٢٨٩٤ / ٤٢١. وجامع الترمذي، كتاب: الفرائض، باب: ما جاء في ميراث الجدة، ح ٢١٠٠ و ٤٨٢ / ٢١٠١. و صححه.

وسنن ابن ماجه، كتاب: الفرائض، باب: ميراث الجدة، ح ٢٧٢٤ / ٣٩٢. جميعهم عن قبيصة بن ذؤيب، وأول الحديث: (جاءت الجدة).

ولفظ أبي داود: جاءت الجدة إلى أبي بكر الصديق ؓ تسأل ميراثها، فقال: ما لك في كتاب الله تعالى شيء، وما علمت لك في سنة بني الله ﷺ شيئاً، فارجعي حتى أسأل الناس، فسأل الناس، فقال المغيرة بن شعبة: حضرت رسول الله ﷺ أعطها السدس، فقال أبو بكر: هل معك غيرك؟ فقام محمد بن مسلمة فقال مثل ما قال المغيرة بن شعبة، =

خبر أبي موسى في الاستئذان حتى تابعه أبو سعيد^(١)»^(٢).

وذكر السيوطي^(٣) أيضاً الإجابات عن هذه الحجج، فقال:

«فأمّا قصة ذي اليمين، فإنما حصل التوقّف في خبره؛ لأنه أخبره عن فعله ﷺ، وأمر الصلاة لا يرجع المصلي فيه إلى خبر غيره، بل ولو بلغوا حدّ التواتر، فلعلّه إنما تذكّر عند إخبار غيره.

وقد بعث ﷺ رُسُلَهُ واحداً واحداً إلى الملوك، ووفد عليه الآحاد من القبائل فأرسلهم إلى قبائلهم، وكانت الحجّة قائمة بإخبارهم عنه مع اشتراط عدم التعدد. وأمّا قصة أبي بكر ﷺ فإنما توقّف إرادة الزيادة في التوقّف.

وقد قبل خبر عائشة رضي الله تعالى عنها وحدها في قدر كفن النبي ﷺ^(٤).

وأمّا قصة عمر ﷺ فإنّ أبا موسى أخبره بذلك الحديث عقب إنكاره عليه

= فأنفذه لها أبو بكر ﷺ.

(١) صحيح البخاري، كتاب: الاستئذان، باب: التسليم والاستئذان ثلاثاً، ح ٦٢٤٥ / ١٠٨٧.

وصحيح مسلم، كتاب: الآداب، باب: الاستئذان، ح ٥٦٢٦ / ٩٥٨. كلاهما عن أبي سعيد الخدري ﷺ.

وخلاصة القصة أنّ أبا موسى الأشعري ﷺ استأذن على عمر ﷺ فوجده مشغولاً فانصرف، فأرسل عمر خلفه وسأله: ما حملك على صنعك؟ قال أبو موسى: كنا نؤمر بهذا. فطلب منه عمر شاهداً على ذلك، فشهد له أبو سعيد الخدري ﷺ، فقال عمر: خفي عليّ هذا من أمر رسول الله ﷺ، ألهاني الصفق بالأسواق.

(٢) تدريب الراوي في شرح تقريب النوي: ٦٤ / ١ - ٦٥.

(٣) تدريب الراوي: ٦٥ / ١ - ٦٧.

(٤) صحيح البخاري، كتاب: الجنائز، باب: موت يوم الإثنين، ح ١٣٨٧ / ٢٢٣ عن

عائشة رضي الله تعالى عنها.

رجوعه، فأراد التثبت في ذلك .

وقد قبلَ خبرَ ابنِ عوفٍ رضي الله عنه وَحَدَهُ فِي أَخْذِ الْجِزْيَةِ مِنَ الْمَجُوسِ^(١)، وفي الرجوع عن البلد الذي فيه الطاعون^(٢) .

إلى غير ذلك من الأحاديث الصحيحة الدالة على ثبوت الخبر بالواحد^(٣) .

الدعوى الثانية - قولهم : حجية أحاديث الآحاد ليست مروية في الصحيحين :
هذه الحجّة مردودة لأسباب عدّة :

أولاً - إن العلمانيين لا يعترفون بصحة الصحيحين حتى يطالبونا أن تكون حجية أحاديث الآحاد مروية فيهما؟! فإذا وجدت - كما سيأتي فيما بعد - فهذا يُلزمهم بالاعتراف بحجية الآحاد، وبصحة الصحيحين؛ لأنّ أحاديث الصحيحين هي آحاد! .
ثانياً - الصحيحان لم يستوعبا كل الأحاديث الصحيحة - كما هو معلوم -، وهناك روايات صحيحة في غير الصحيحين، منها متواتر، تثبت حجية الآحاد، ومع ذلك انتقدها العلمانيون، منها:

حديث أول :

«نَصَرَ اللهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَحَفَظَهَا وَوَعَاها وَأَدَّأها، فَرُبَّ حَامِلٍ فَفَهُ غَيْرِ فقيه، وَرُبَّ حَامِلٍ فَفَهُ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، ثَلَاثٌ لَا يَغْلُ عَلَيْهِنَ قَلْبُ مُسْلِمٍ :

(١) صحيح البخاري، كتاب: الجزية والموادعة، باب: الجزية والموادعة مع أهل الذمة، ح ٣١٥٧ / ٥٢٥ عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه .

(٢) صحيح البخاري، كتاب: الطب، باب: ما يذكر في الطاعون، ح ٥٧٢٩ / ١٠١٢ .

وصحيح مسلم، كتاب: السلام، باب: الطاعون والطيرة والكهانة، ح ٥٧٨٤ / ٩٨٣ - ٩٨٤ . كلاهما عن عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهما .

(٣) انظر: تدريب الراوي: ٦٧ / ١، وانظر أيضاً: الرسالة: ٤٠١ - ٤٧١ .

إخلاصُ العمل لله، والنصيحة للمسلمين، ولزوم جماعتهم، فإنَّ دعوتهم تُحيطُ من ورائهم».

وهذا الحديث رواية الإمام الشافعي^(١)، كما رواه الإمام أحمد^(٢)، وأبو داود^(٣)، والترمذي^(٤).

ورواه أيضاً: ابن ماجه^(٥)، والدارمي^(٦)، والحاكم^(٧)، وابن حبان^(٨)،

(١) الرسالة: ٤٠١.

(٢) المسند: مسند عبدالله بن مسعود رضي الله عنه ١/٤٣٦، ومسند أنس بن مالك رضي الله عنه ٣/٢٢٥، وحديث جبير بن مطعم رضي الله عنه ٤/٨٠، ٨٢، وحديث زيد بن ثابت رضي الله عنه ٥/١٨٣.

(٣) سنن أبي داود، باب: فضل نشر العلم، ح ٣٦٦٠/٥٢٥ عن زيد بن ثابت رضي الله عنه.

(٤) جامع الترمذي: باب: ما جاء في الحثِّ على تبليغ السماع: ح ٢٦٥٦/٦٠٣ عن زيد بن ثابت رضي الله عنه.

وقال: حديث حسن. وح ٢٦٥٧ وقال: حسن صحيح و٢٦٥٨/٦٠٣ عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه.

(٥) سنن ابن ماجه، كتاب: السنَّة، باب: من بلغ علماً، ح ٢٣٠/٣٥ عن زيد بن ثابت رضي الله عنه.

وح ٢٣١/٣٥ عن جبير بن مطعم رضي الله عنه، وح ٢٣٢/٣٦ عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، وح ٢٣٦/٣٦ عن أنس رضي الله عنه، وفي أبواب المناسك، باب: خطبة يوم النحر، ح ٣٠٥٦/٤٤٢ عن جبير بن مطعم رضي الله عنه.

(٦) المسند الدارمي، باب: الاقتداء بالعلماء، ح ٢٢٨/٨٦ عن جبير بن مطعم رضي الله عنه، وح ٢٢٩، ص ١/٨٧ عن زيد بن ثابت رضي الله عنه.

(٧) المستدرک، كتاب: العلم، ح ٢٩٤، ص ١/١٦٢، وح ٢٩٥، ص ١/١٦٢، وح ٢٩٦، ص ١/١٦٣، وح ٢٩٧، ص ١/١٦٤ عن جبير بن مطعم رضي الله عنه قال: على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

(٨) صحيح ابن حبان، كتاب: العلم، ذُكر دعاء المصطفى صلى الله عليه وسلم لمن أدَّى من أمته حديثاً سمعه، ح ٦٦، ص ١/٢٦٨ عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه. وذُكر إثبات نضارة الوجه في القيامة من =

والطبراني^(١)، والبيهقي^(٢)، وغيرهم، عن عدد من الصحابة رضي الله عنهم.

يقول الإمام الشافعي بعد رواية هذا الحديث:

«فلما ندب رسول الله ﷺ إلى استماع مقالته وحفظها وأدائها امرأ^(٣) يؤديها، والامرؤ واحد، دلّ على أنه لا يأمر أن يؤدّى عنه إلا ما تقوم به الحجّة على من أدّى إليه، لأنه إنما يؤدّى عنه حلال يؤتى، وحرام يُجتنب، وحدّ يُقام، ومالٌ يُؤخذ ويُعطى، ونصيحة في دين ودنيا^(٤). وذكر الإمام الشافعي أحاديث أخرى وأطال في ذلك، كلها تثبت حجية خبر الواحد^(٥).

ومع وضوح هذا الحديث وغيره، وتوضيح الإمام الشافعي للحديث؛ نجد أن العلمانيين لم يدعوا للحق، وهم بذلك يذكروننا بما قيل قديماً في المثل: «لو خرّجت من جلدك لم أعرفك».

فهذا ذويب يعلق على كلام الإمام الشافعي رحمه الله تعالى، فيقول: «استمدّ الشافعي أولى الحجج النصية لإضفاء المشروعية الدينية على خبر الواحد من السنة

= بلغ للمصطفى ﷺ سنة صحيحة كما سمعها، ح ٦٩، ص ١ / ٢٧١ عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه.

وذكر وصف الغنى الذي وصفناه قبل، ح ٦٨٠، ص ٢ / ٤٥٥ عن زيد بن ثابت رضي الله عنه.

(١) المعجم الكبير، ح ١٥٤١، ص ٢ / ١٢٦ وح ١٥٤٣ و ١٥٤٤، ص ٢ / ١٢٧ عن جبير بن مطعم رضي الله عنه.

ورواه في مواضع أخرى عن صحابة آخرين، كما رواه في المعجم الأوسط أيضاً.

(٢) معرفة السنن والآثار، للبيهقي: المقدمة، الحجّة في تثبيت خبر الواحد: ١ / ٦٦.

(٣) ذكر الإمام هنا (امرأ) بدلاً من (عبداً) الواردة في روايته، لورودها في روايات أخرى كثيرة بلفظ (امراء)، والمقصود: الخطاب للفرد وهو الواحد.

(٤) الرسالة: ٤٠٢ - ٤٠٣.

(٥) انظر: المرجع نفسه: ٤٠١ - ٤٧٦ حيث ابتدأ ذكر الأدلة بالحديث المذكور.

القولية . . . حديث: (نَضَرَ اللهُ عبداً . . .) الحديث، والملاحظ من تخريج هذا الحديث عدم ورود اسمي البخاري ومسلم، فهل يعني هذا عدم اعتبارهما الحديث من صنف الأحاديث الصحيحة؟ لا يمكن أن يعدّ هذا الخبر حجّة صريحة ومباشرة على حجّية خبر الواحد، وإنّما كان التأويل مسلك الشافعي . . .»^(١).

الرد على ذويب:

لم يعتبر ذويب هذا الحديث حجّة؛ لعدم وروده في البخاري ومسلم! . وهذا جهل واضح بعلوم الحديث، وتعدّد على أهل الاختصاص، فكم من حديث صحيح مروى في غير الصحيحين! وكم حديث في الصحيحين أو أحدهما شارك في روايته كتب أخرى من كتب السنّة! فالبخاري ومسلم لم يقولوا: إن الأحاديث الصحيحة مقصورة على كتابيهما! إلا أنّهما اقتصرنا في كتابيهما على إخراج أحاديث صحيحة، أما بقية الأحاديث الصحيحة فقد تفرّقت في بقية كتب الحديث، فعدم رواية الحديث في الصحيحين ليس دليلاً على عدم صحته أبداً! ولم يقل ذلك أحدٌ من علماء الحديث، وبالتالي فإنّ كلام ذويب بهذا الخصوص مردود.

ويعود ذويب ثانية لانتقاد الحديث، ولكنّ هذه المرّة على لسان علماء أصول الفقه - كما يزعم - فيقول:

«ويظهر أنّ هذا الحديث لم يجد قبولاً لدى الأصوليين باعتباره دليلاً على حجّية خبر الآحاد، فسكتوا عنه، بل إنّ بعضهم انتقده، وهو الموقف الذي عبر عنه الغزالي: وهذا الاعتراض هو الذي يضعف التمسك بقوله ﷺ . . . وبقوله ﷺ: (نَضَرَ اللهُ امرءاً سمع مقالتي . . .)»^(٢).

(١) السنّة بين الأصول والتاريخ: ١٥٤.

(٢) المرجع نفسه، الموضوع نفسه.

الرد على الزعم السابق :

والحقيقة ليس كما ذكر ذويب ؛ لأنه أورد كلام الإمام الغزالي مبتوراً عن أصله؛ ليوهم القارئ أن الإمام الغزالي ساقه كشاهد على عدم حجية خبر الآحاد! والعكس هو الصحيح، فقد ساقه الغزالي كدليل رابع من أدلة حجية خبر الآحاد.

وذويب اجتزأ من هذا الدليل مقطعاً هو: وهذا الاعتراض هو الذي يضعف التمسك بقوله ﷺ... وبقوله ﷺ: (نضر الله امرءاً...)، وعلّق على هذا الكلام بأن الغزالي انتقد الحديث المذكور، واعترض عليه، بقوله: وهذا الاعتراض... بينما لم يقصد ذلك الغزالي البتة، بل انتقد الاعتراض على حجية الآحاد؛ لأن هذا الاعتراض - إن أخذ به - يضعف التمسك بالآية والحديث المذكورين.

ولتوضيح الأمر أكثر؛ أسوق كلام الإمام الغزالي من بدايته، كما هو، قال: «الصحيح الذي ذهب إليه الجماهير من سلف الأئمة من الصحابة والتابعين والفقهاء والمتكلمين أنه لا يستحيل التعبد بخبر الواحد عقلاً، ولا يجب التعبد به عقلاً، وأنّ التعبد به واقع سمعاً»^(١).

فهو بهذا الكلام يثبت مسألة التعبد بخبر الواحد سمعاً.

ثم يتابع كلامه، فيذكر المخالفين، بقوله:

«وقال جماهير القدرية ومن تابعهم من أهل الظاهر كالفقاساني بتحريم العمل

به سمعاً، ويدلّ على بطلان مذهبهم مسلكان قاطعان:

أحدهما: إجماع الصحابة على قبول خبر الواحد.

والثاني: تواتر الخبر بإنفاذ رسول الله ﷺ الولاية والرسول إلى البلاد، وتكليفه

(١) المستصفي من علم الأصول: ١ / ٤٤٠.

إياهم تصديقهم فيما نقلوه من الشرع . . .»^(١).

ثم شرح هذين الدليلين، وجاء بشواهد كثيرة من السنة تؤيد قبول خبر الواحد، ثم جاء بدليل ثالث، ثم برابع فقال:

«الدليل الرابع: قوله ﷺ: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَر مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢].

فالتائفة نفر يسير كالثلاثة، ولا يحصل العلم بقولهم؟! وهذا فيه نظر؛ لأنه إن كان قاطعاً فهو في وجوب الإنذار لا في وجوب العمل على المنذر عند اتحاد المنذر كما يجب على الشاهد الواحد إقامة الشهادة؛ لا ليُعمل بها وحدها؛ لكن إذا انضمَّ غيرها إليها، وهذا الاعتراض هو الذي يضعف أيضاً التمسك بقوله ﷺ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ﴾ [البقرة: ١٥٩] وبقوله ﷺ: (نصَّر الله امرأً سمع مقالتي فوعاها فأدّاها كما سمعها) الحديث، وأمثالها . . .»^(٢).

فكلام الإمام الغزالي واضح - كما رأيت - في قبول الحديث كدليل على حجّية خبر الآحاد، وليس كما زعم ذويب في كلامه الذي كان ينقصه الأمانة في النقل! .
وزيدة القول: إذا لم يقتنع ذويب بصحّة الحديث لعدم وروده في الصحيحين، بعد أن فشلت محاولة تزوير كلام الإمام الغزالي، أقول: إن حديث: (نصَّر الله امرأاً . . .) هو حديث متواتر^(٣)، أي: في أعلى درجات الصحة، فهل يسعه إنكاره؟! .

(١) المرجع السابق: ٤٤٠.

(٢) المرجع نفسه: ٤٥٢ - ٤٥٣.

(٣) نظم المتناثر من الحديث المتواتر، محمد جعفر الكتاني: ٦، ١٨، ٣٣ وقال: من رواية نحو ثلاثين صحابياً. وقطف الأزهار المتناثرة، فقد أورده السيوطي من حديث =

فقد قطعتُ جهيزة قولَ كلِّ خطيب! .

قال السيوطي: وقد استدل البيهقي في «المدخل» على ثبوت الخبر بالواحد بحديث: (نَضَرَ اللهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا فَأَدَّأَهَا)^(١).

حديث ثانٍ: «لَا أَلْفَيْنَ أَحَدَكُمْ مَتَكْنَأَ عَلَى أُرَيْكْتِهِ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي...»:

ينتقل ذويب إلى دحض الحديث الثاني الذي رواه الإمام الشافعي كدليل على حجية خبر الآحاد، فيقول:

«أما الحديث الثاني الذي اعتمده صاحب «الرسالة» فهو: (لَا أَلْفَيْنَ أَحَدَكُمْ مَتَكْنَأَ عَلَى أُرَيْكْتِهِ، يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِمَّا نَهَيْتُ عَنْهُ أَوْ أَمَرْتُ بِهِ، فيقول: لا ندرى، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه)، وهذه الحجّة كذلك لا تعتبر قوية لعدة اعتبارات، منها غياب هذا الخبر من صحيح البخاري ومسلم، وكذلك من مسند أحمد، فإن كان أبو داود قد رواه عن أحمد بن حنبل وعبدالله بن محمد النفيلى، كلاهما عن سفيان بن أبي النضر؛ فإنه لا يوجد في مسند أحمد عن سفيان»^(٢).

ويقول متابعاً: «... وفضلاً عن ذلك فإن هذا الحديث يُروى مرسلًا، قال ابن عيينة: «وأخبرني ابن المنكدر عن النبي بمثله مرسلًا»، والمرسل مختلف في حجّيته»^(٣).

الرد على هذا الادعاء:

والرد على كلام ذويب من السهولة بمكان، وما علينا إلا أن نعيد الكلام إلى

= (١٦) صحابياً، ٢٨.

(١) تدريب الراوي: ٦٦/١.

(٢) السنة بين الأصول والتاريخ: ١٥٥.

(٣) المرجع نفسه: ١٥٥.

أصله الذي اقتبسه منه؛ لنعلم أنه كان يجتزئ أبعاضاً من الكلام، ثم يلوي أعناقها لصالحه! .

والحقيقة: إن ذويب لم يكن عالماً بعلم الحديث حتى يأتي بهذا التفصيل الذي ذكره، لكنه أخذه من تعليق الشيخ أحمد محمد شاكر - رحمه الله تعالى - في تحقيقه وشرحه للحديث كما سيأتي .

ولكشف تلاعب ذويب وتزويره للحقائق، أُورِدُ رواية الإمام الشافعي للحديث، ثم تعليق المحقق أحمد شاكر عليها كما يأتي:

قال الإمام الشافعي^(١): «أخبرنا سفيان عن سالم أبو النضر مولى عمَرَ بن عبيدالله، سمعَ عبيدالله بن أبي رافع يحدث عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: (لا أُفِينَنَّ أحدكم متكئاً على أريكته، يأتيه الأمر من أمري، مما أمرت به أو نهيتُ عنه فيقول: لا أدري، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه)^(٢) .

قال سفيان: «وحدثني محمد بن المنكدر عن النبي ﷺ مرسلًا^(٣) .

فعلق المحقق أحمد شاكر - في الحاشية - على رواية سفيان المرسلة بقوله: «الحديث رواه أبو داود عن أحمد بن حنبل وعبدالله بن محمد الثفيلي، كلاهما عن

(١) الرسالة: ٨٩ .

(٢) سنن أبي داود، كتاب: السنة، باب: في لزوم السنة، ح ٤٦٠٥ / ٦٥١ .

وجامع الترمذي، كتاب: العلم، باب: ما نهى عنه أن يُقال عند حديث رسول الله ﷺ، ح ٢٦٦٣ / ٦٠٤، وقال: حسن صحيح. وسنن ابن ماجه في المقدمة، باب: تعظيم حديث رسول الله ﷺ والتغليظ على من عارضه، ح ١٣ / ٢ . جميعهم عن أبي رافع واسمه (أَسْلَمَ) ﷺ، مولى رسول الله ﷺ .

(٣) الرسالة: ٩٠ .

سفيان عن أبي النضر، ولم أجده في مسند أحمد عن سفيان .

ورواه أيضاً ابن ماجه . . . ورواه أيضاً الترمذي . . . ورواه أيضاً الحاكم من طريق الحميدي عن سفيان عن أبي النضر عن عبيدالله عن أبيه . وقال : «قد أقام سفيان بن عيينة هذا الإسناد، وهو صحيح على شرط الشيخين ولم يُخرِجْه، والذي عندي أنهما تركاه لاختلاف المصريين في هذا الإسناد»^(١).

ثم قال أحمد شاكر: «وهذا الاختلاف لا يضر؛ لأن رواية سفيان عرفنا منها أن الحديث عند أبي النضر عن عبيدالله، وكذلك رواية مالك . . .»^(٢). إلى آخر التحقيق - وكان طويلاً - يأتي بعضه في حينه .

ولم يعتبر ذويب الحديث حجة قوية لعدة اعتبارات - حسب زعمه - :

- منها غياب هذا الخبر من صحيحي البخاري ومسلم .

- وكذلك من مسند أحمد .

- وهذا الحديث روي مرسلًا، والمرسل مختلف في حجيته .

مناقشة هذه النقاط :

أ - غياب الخبر من الصحيحين :

من المعلوم أن عدم رواية الشيخين لحديث ما؛ لا يعني عدم صحته؛ لأن الشيخين لم يرويا كل ما صح من الأحاديث في كتابيهما، ولم يصرّحا باستيعابها، ولكن الصحيحين تميزا عن غيرهما من كتب الحديث؛ بأنهما اقتصرتا على إخراج الأحاديث الصحيحة فقط، وقد تلقتهما الأمة بالقبول . فيكفي إخراج الحديث في

(١) المرجع نفسه، الموضع نفسه، الحاشية رقم : ٢ .

(٢) المرجع نفسه، الموضع نفسه .

إحدهما للحكم عليه بالصحة .

فهما أصح كتب الحديث من حيث الجملة ، وهذا لا يمنع أن يكون الصحيح في غيرهما ، وذلك عندما تتوفر فيه شروط الصحة المعروفة بين علماء هذا الفن .

لذا لا مبرر لذويب بالحكم على الحديث بعدم حجّيته لغيابه عن الصحيحين .

وهذا من عجيب ما يصنعون ، فإنهم يطعنون بصححي البخاري ومسلم ، ثم إذا أرادوا ردّ حديث صحيح ليس فيهما تراهم يقولون : هذا ليس صحيحاً ، ألا ترى أنّ البخاري ومسلم أعرضا عن إدخاله فيهما؟! فما الصحيحان عندهم إلا مشجب يعلّقون عليه ما يوافق أهواءهم .

ب - قوله : إن الحديث غاب عن مسند أحمد كذلك :

تعلق ذويب ببداية كلام المحقق أحمد شاکر في تحقيقه للحديث المذكور حين قال : ولم أجده في مسند أحمد عن سفيان . ولم يقصد أحمد شاکر غياب الحديث عن المسند بالكلية ؛ بل لم يجده عن سفيان ! فأخذ ذويب الكلام على العموم وقرر أنه غاب من المسند ؛ فالحديث ليس حجّة عنده ! .

وكان كلام المحقق واضحاً للغاية ، لكن ليس لمصلحة ذويب ، لذا أغفل

ذويب بقية كلام المحقق حين قال :

«وقد وجدت متابعة صحيحة لسفيان فيه أيضاً ، ترفع احتمال التعليل أو

الخطأ من سفيان . فقد رواه أحمد في المسند (٨١٦) عن علي بن إسحاق عن ابن المبارك عن ابن لهيعة : حدثني أبو النضر أن عبيدالله بن أبي رافع حدث عن أبيه عن النبي ﷺ ، وابن لهيعة ثقة ، وقد صرح بالسماع من أبي النضر ، وهذا إسناد ليس له

علة . وقد روى الحاكم شاهدين له بإسنادين صحيحين . . . »^(١) .

قلت : للحديث روايات أخرى في المسند بلفظ قريب عن غير أبي رافع رضي الله عنه .

فقد روي عن أبي هريرة رضي الله عنه من طريقين^(٢) .

ومن حديث المقدم بن معدي كرب من طريقين أيضاً^(٣) .

وقد روته كتب كثيرة من السنن والمعاجم والمسانيد .

ج - قوله : إن هذا الحديث مرسل :

لو رجعنا إلى الرواية الأولى للإمام الشافعي لهذا الحديث لوجدنا أنها متصلة وليست مرسلة، ولكن الإمام أورد بعدها الرواية المرسلة، وكلاهما عن سفيان، وهذا يدل على مدى الدقة والأمانة العلمية التي يتمتع بها الأئمة كالشافعي رحمه الله تعالى .

وهذا الإرسال لا يضر؛ لأنه اعتضد بعاضد، وهي الرواية المتصلة، التي

أغفل ذكرها ذويب .

إضافة لذلك فقد أورد المحقق كلام الحاكم، قال : «قد أقام سفيان بن عيينة

هذا الإسناد، وهو صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه» . ومعنى أقام هذا

الإسناد؛ أي : وصله . فأين هي المشكلة في الحديث؟! .

إضافة لما سبق، فإن ذويب لم يذكر الحديث كما هو، فلم يلتزم بالأمانة

العلمية، فقد تلاعب بألفاظ الحديث، حذفاً، وتقديماً، وتأخيراً . فلفظ الحديث :

(١) الرسالة : ٩٠ - ٩١ حاشية رقم ٢ .

(٢) مسند أبي هريرة رضي الله عنه ٢ / ٣٦٧ ، ٤٨٣ .

(٣) حديث المقدم بن معدي كرب الكندي أبي كريمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ٤ / ١٣٠ ، ١٣٢ .

قال ﷺ: «يأتيه الأمر من أمري، ممّا أمرتُ به أو نهيتُ عنه».

فحذف ذويب جملة: «من أمري»، ثم قدم النهي على الأمر، لتصبح: «يأتيه الأمر ممّا نهيتُ عنه، أو أمرتُ به»، وهذا لغط!

والنتيجة: لقد فشلت محاولة ذويب في المراوغة والتزوير والخيانة العلمية في إضعاف هذا الحديث الصحيح.

ثالثاً - يوجد بالفعل أحاديث مروية في الصحيحين تدل على حجية خبر

الآحاد:

لقد رفض العلماءُ حجية أحاديث الآحاد لعدم ورودها في الصحيحين كما زعموا، مع أنها صحيحة، وبعضها متواتر كما رأينا. ومع ذلك فإنه يوجد أحاديث أخرى مروية في الصحيحين تدل على حجية خبر الآحاد، منها:

أ - الحديث الذي ذكره الإمام الشافعي من جملة الأحاديث التي استدللّ بها على حجية الآحاد، قال: «وأمر رسولُ الله ﷺ أنيساً أن يغدوَ على امرأة رجلٍ ذكر أنها زنت «فإن اعترفتُ فارجمها» فاعترفت فرجمها»^(١).

فقد روى هذا الحديث الشيخان في صحيحيهما أيضاً^(٢).

ب - حديث أبي بكرٍ في خطبة النبي ﷺ بمنى يوم النحر، الذي قال فيه: «... ليلبغُ الشاهدُ الغائبَ، فإن الشاهدَ عسى أن يلبغَ من هو أوعى له منه».

(١) الرسالة: ٤١٠.

(٢) البخاري: وقد رواه في مواضع كثيرة، أولها، كتاب: الحدود، باب: الوكالة في الحدود، ح ١٣١٤، ١٣١٥ / ٣٧١. ومسلم، كتاب: الحدود، باب: من اعترف على نفسه بالزنى، ح ٧٥٣ / ٤٤٣٥. كلاهما عن زيد بن خالد الجهني، وأبي هريرة رضي الله تعالى عنهما.

فالشاهد واحد، والغائب واحد، فلما حثَّ النبي ﷺ على تبليغ أحاديثه؛ دلَّ على أنه لا يأمر أن يؤدَّى عنه إلا ما تقوم به الحجَّة على من أدَّى إليه، حيث بينَّ عليه الصلاة والسلام حرمة دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم.

وهذا الحديث مروى في الصحيحين^(١)، قال البيهقي^(٢): «ولولا ثبوت الحجَّة بالسنة لما قال ﷺ في خطبته بعد تعليم من شهده أمر دينهم: «ألا فليبلغ الشاهد منكم الغائب...» الحديث.

فما موقف العلمانيين من حجية خبر الآحاد بعد ثبوتها في الصحيحين؟! .
رابعاً - إن في القرآن الكريم من الآيات ما يدل على قبول خبر الواحد إن كان عدلاً: كقوله ﷻ: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَ كُرْهًا فَنَسُوا بَنِيًّا فَتَيَّبْتِنَا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ فَتُصِيبُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦].

قال الإمام القرطبي:

«في هذه الآية دليل على قبول خبر الواحد إذا كان عدلاً؛ لأنه إنما أمر فيها بالتثبت عند نقل خبر الفاسق، ومن ثبت فسقه بطل قوله في الأخبار إجماعاً؛ لأن الخبر أمانة، والفسق قرينة يبطلها»^(٣).

وكقوله ﷻ: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لَيَفْهَمُوا فِي الَّذِينَ وَلِيْنَا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢].

(١) البخاري، كتاب: العلم، باب: قول النبي ﷺ: (رُبَّ مُبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ)، ح ٦٧ / ١٦،
ومسلم، كتاب: القسامة والمحاربين، باب: تغليب تحريم الدماء والأعراض والأموال،
ح ٧٤٣ / ٤٣٨٣.

(٢) دلائل النبوة، فصل في قبول الأخبار: ١ / ٢٣. وتدريب الراوي: ٢ / ٤٢٠.

(٣) الجامع لأحكام القرآن: ٦ / ٣٢.

يقول الإمام القرطبي :

- « ١ - الفرقة : هي الثلاثة من أي نوع ، والطائفة هي الواحد أو الاثنان . . .
 ٢ - الإنذار في الآية : مراد منه الخبر المخوف مطلقاً . . .
 ٣ - لعل : لفظٌ معناه الترجي ، . . . المراد به لازم الترجي وهو الطلب ،
 والمراد من الطلب لازم الحتم والوجوب . . .
 ٤ - الضمير في قوله : (ليتفقوا) ، و(لينذروا) راجع إلى الطائفة المتفقهة
 والمنذرة»^(١) .

ثم ينتهي بقوله :

«ومما تقدم يتبين أن الله تعالى أوجب الحذر وعدم الإقدام على ما يوجب العقاب بقبول الطائفة المتفقهة ، والطائفة واحد أو اثنان ، فكان خبر الواحد واجب القبول ، وهو المدعى»^(٢) .

يقول البزدوي : «الدليل على قبول خبر الواحد في كتاب الله أكثر من أن يحصى ، منه قوله ﷺ : ﴿فَسْتَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل : ٤٣] .

أمر بسؤال أهل الذكر ، ولم يفرق بين المجتهد وغيره ، وسؤال المجتهد لغيره منحصر في طلب الإخبار بما سمع دون الفتوى ، ولو لم يكن القبول واجباً لما كان السؤال واجباً»^(٣) .

وفي هذه الأدلة الكافية لمن كان ينشد الحق ! فماذا بعد الحق إلا الضلال ! .

(١) المرجع السابق نفسه : ٢٢ / ٣ .

(٢) المرجع نفسه ، الموضع نفسه .

(٣) كشف الأسرار شرح أصول البزدوي : ٥٤٢ / ٢ .

الدعوى الثالثة - وجود خلاف بين الصحابة على حجية الآحاد والسنة عموماً:
 يقتفي محمد حمزة أقوال توفيق صدقي حذو النعل بالنعل فيقول: «إن رفض إجماع الصحابة على حجية السنة يتفق مع الوقائع التاريخية، ومع نصوص الحديث ذاتها، فحديث الرسول حيث سئل عن وجوب الوضوء من القيء فأجاب: (لو كان واجباً لوجدته في كتاب الله تعالى) لا يمكن تعليل ظهوره حتى وإن كان موضوعاً... والذي نعلمه: إن المؤمنين يجوز عليهم جميعاً الخطأ ويجوز أن يسيروا في طريق الباطل، فمن خالفهم فيه أثابه الله، ومن لم يتبع سبيلهم الحق عذبه الله»^(١).
 ومن سيلقي سمعاً لهذا الافتراء؟! بل إن الوقائع التاريخية ونصوص الحديث هي التي تؤكد إجماع الصحابة ﷺ على حجية السنة الشريفة! وما شدة تمسكهم بالافتداء بالنبي ﷺ إلا تعبير عن هذا الإجماع! كيف وقد نقلوا إلينا أدق تفاصيلها؟!
 ويقول فوزي: «... ولذلك كانت أحاديث الآحاد، وحول جواز الأخذ بها منذ عهد الصحابة؛ موضع خلاف بين الفقهاء، وقد كان الخليفة أبو بكر يرفض الحكم بالحديث إن لم يشهد اثنان على الأقل أنهما سمعاه من النبي ﷺ، وقد نحا هذا المنحى الخلفاء الثلاثة الذين جاؤوا بعده»^(٢).

تحقيق القول: وفي الواقع لم يكن هناك أيُّ خلاف بين الصحابة ﷺ في الأخذ بخبر الواحد، بل لم يخطر على بالهم هذا المصطلح أصلاً؛ ليقولوا: هذا آحاد فيتركونه وذاك متواتر فيأخذونه! المهم أن يُخبرَ أحدهم أن رسول الله ﷺ قال كذا، أو فعل كذا، فيبادرون للامتثال، سواء كان الخبر آحاداً أو غير آحاد، ويعتبرون

(١) الحديث النبوي: ٣١٣، ومجلة المنار: توفيق صدقي، ٩م، ص ٩١٥.

(٢) تدوين السنة: ٢٧، وانظر أيضاً: ٢٠٢.

الأخذ به فرضاً بحقهم، لا جائزاً كما يتقوّل العلمانيون. ولم يكونوا ليكذبوا بعضهم بعضاً.

ولو لم يقبل الصحابة بخبر الآحاد، لما أخذوا ولا عملوا بسنة نبيهم ﷺ، فغالبية السنة الشريفة أخبار آحاد! ولخالقوا إذاً وصيّة المصطفى ﷺ: (أوصيكم... فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عَضُوا عليها بالنواجذ...)^(١).

وإجماع الصحابة على الأخذ بالآحاد متواتر عنهم، والأمثلة على ذلك كثيرة جداً، وقد ساق الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى - أربعة وثلاثين خبراً تثبت حجّة خبر الآحاد وإجماع الصحابة على ذلك^(٢).

ويكفي من ذلك كلّ حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما، قال الإمام الشافعي:

«أخبرنا مالك عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال: بينما الناسُ بقُبَاءٍ في صلاة الصبح إذ أتاهم آتٍ فقال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قد أَنْزَلَ عليه قرآنٌ، وقد أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ؛ فَاسْتَقْبَلُوهَا! وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة»^(٣).

يقول الإمام الشافعي بعد ذلك كلاماً في غاية الدقّة والروعة: «ولم يكن لهم أن يدعوا فرض الله في القبلة إلا بما تقوم عليهم الحجّة، ولم يلقوا رسول الله ﷺ ولم يسمعوا ما أنزل الله عليه في تحويل القبلة، فيكونون مستقبلين بكتاب الله وسنة

(١) سنن أبي داود، كتاب: السنة، باب: لزوم السنة، ح ٤٦٠٧ / ٦٥١. وسنن الترمذي، كتاب: العلم، باب: ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، ٢٦٧٦ / ٦٠٧ كلاهما عن العرباض بن سارية رضي الله عنه وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٢) انظر: الرسالة: ٤٠١ - ٤٧١.

(٣) المصدر السابق نفسه: ٤٠٦.

نبيّه سماعاً من رسول الله ﷺ، ولا بخبر عامية، وانتقلوا بخبر واحدٍ، . . . ولم يكونوا ليفعلوه - إن شاء الله تعالى - بخبر إلا عن علمٍ بأنَّ الحجةَ تثبتُ بمثله إذا كان من أهل الصدق^(١).

وأما ما روي عن بعض الصحابة رضي الله عنهم من التوقف في خبر الآحاد؛ فلم يكن ذلك دليلاً على عدم عملهم به؛ إنما دفعاً للريبة، أو رغبة في اليقين، أو تواصياً بالحيطة البالغة في رواية الحديث.

من ذلك قول سيدنا عمر لأبي موسى رضي الله تعالى عنهما: «أما إنِّي لم أتهمك، ولكنه الحديث عن رسول الله ﷺ»^(٢).

فأخذ سيدنا عمر رضي الله عنه بالحيطة، لا أنه خبر آحاد فردّه! ولو انضم إلى الصحابي الأول واحد أو اثنان أو ثلاثة أو أكثر؛ ما لم يبلغ حدَّ التواتر؛ لم تخرج الأخبار عن صفة الآحادية كما هو معلوم^(٣)!

وقد ثبت عن الصحابة الكرام رضي الله عنهم رجوعهم عن آرائهم إذا نقل لهم خبر عن رسول الله ﷺ، منهم سيدنا عمر نفسه رضي الله عنه، فقد رجع عن رأيه في عدة قضايا عندما أُخبر بقضاء رسول الله ﷺ فيها، وكانت أخبار آحاد، منها:

(١) المصدر السابق نفسه: ٤٠٧.

(٢) الرسالة ٤٣٥، وأخرجه البخاري: كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: الحجة على من قال: إن أحكام النبي ﷺ كانت ظاهرة، وما كان يغيب بعضهم من مشاهد النبي ﷺ وأمور الإسلام، ح ٧٣٥٣ / ١٢٦٤.

ومسلم، كتاب: الأدب، باب: الاستيذان، ح ٥٦٣١ / ٩٥٩.

(٣) انظر: علوم الحديث ومصطلحه، للدكتور صبحي الصالح: ٣٠، والسنة ومكاتها، للدكتور السباعي: ١٩٣ - ١٩٤.

١ - «إن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يقول: الدية للعاقلة، ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئاً، حتى أخبره الضحَّاك بن سفيان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إليه: أن يُورثَ امرأةَ أُشَيْمَ الضُّبَّايِّ من دِيَّتِهِ، فرجع إليه عمر»^(١).

٢ - «إن عمر رضي الله عنه قال: أذْكَرُ اللهَ امرءاً سَمِعَ من النبي صلى الله عليه وسلم في الجنين شيئاً؟ فقام حَمَلُ بن مالكِ بن النابغة، فقال: كنت بين جاريتين لي - يعني: صرَّتين - فضربتُ إحداهما الأخرى بِمِسْطَحٍ، فَأَلَقْتُ جنيناً ميتاً، فقضى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بَغْرَةَ. فقال عمر: لو لم أسمع فيه لقضينا بغيره»^(٢).

٣ - «ولم يكن عمرُ أخذَ الجزيةَ من المجوسِ حتى أخبره عبد الرحمن بن عوف أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذها من مجوسِ هَجْرٍ»^(٣).
وغير ذلك من الأخبار، التي تُثبتُ حُجَّةَ خبر الواحد.

ويقرر حمزة النتيجة التي توصل إليها بقوله: «إن النظرية الكلاسيكية التي تثبت السنة بوصفها الأصل الثاني للتشريع؛ بدأت تفقد الكثير من تماسكها في الفكر الإسلامي المعاصر، وأبرز وجه هذا التصدع؛ موقف الدارسين المُحدِّثين من أخبار الآحاد»^(٤).

لكن الواقع يثبت أن السنة المطهَّرة ازدادت تماسكاً إلى تماسكها، حيث أخذ العلماء منذ عصر الشافعي رحمه الله تعالى بالردِّ على أعدائها، وتبيين وجه الحق لمن التبس عليه شيء منه، وما عرَفَتِ السنةُ التصدَّعَ يوماً، بل الذي تصدع هو

(١) الرسالة: ٤٢٦.

(٢) الرسالة: ٤٢٧. و«الغرة»: العبد أو الأمة.

(٣) المرجع نفسه: ٤٣١.

(٤) الحديث النبوي: ٣٠٩.

موقف أعدائها قديماً وحديثاً، فما من طاعن بالسنة إلا وردَّ عليه العلماء، وكشفوا زيفه ونواياه .

ومن هؤلاء الدارسون الذين أفقدوا السنة تماسكها وأحدثوا تصدعاً فيها؟! .

* * *

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

المبحث الثالث

حُجَّةُ الْحَدِيثِ الْمُتَوَاتِرِ وَوُجُودُهُ

* تمهيد:

قبل الشروع في عرض دعاوى العلمانيين بخصوص المتواتر، أورد تعريف الحديث المتواتر، وشروطه، وأقسامه كالآتي:

أولاً - تعريف الحديث المتواتر:

هو الحديث الذي يرويه جمع غير محصور بعدد، يستحيل تواطؤهم أو توافقهم على الكذب، عن مثلهم من أول السند إلى منتهاه، وكان مستندهم الحسن^(١).

وقال البزدوي: «الخبر المتواتر: الذي اتصل بك من رسول الله ﷺ اتصالاً بلا شبهة، حتى صار كالمعائن المسموع منه، وذلك أن يرويه قومٌ لا يحصى عددهم، ولا يتوهم تواطؤهم على الكذب لكثرتهم وعدالتهم^(٢) وتباين أماكنهم، ويدوم هذا الحدُّ فيكون آخره كأوله، وأوسطه كطرفيه، وذلك مثل نقل القرآن، والصلوات الخمس، وأعداد الركعات، ومقادير الزكوات، وما أشبه ذلك، وهذا القسم يوجب علم اليقين بمنزلة العيان علماً ضرورياً^(٣). يتبين من شروط التواتر.

(١) انظر: شرح النخبة، لابن حجر، تحقيق: أستاذنا د. نور الدين عتر: ٤١ - ٤٣.

(٢) مع أن العدالة ليست شرطاً للتواتر، فكيف بمن كانوا عدولاً كالصحابه رضي الله تعالى عنهم!.

(٣) شرح النخبة: ٤٣.

ثانياً - شروط الحديث المتواتر :

- ١ - عدد كثير أحالت العادة تواطؤهم أو توافقهم على الكذب .
- ٢ - رَوَوْا ذلك عن مثلهم من الابتداء إلى الانتهاء .
- ٣ - وكان مستند انتهائهم الحسن (من مشاهدة أو سماع ، فخرج بذلك ما كان مستنده العقل ، كالقول مثلاً: إن الواحد نصف الاثنين) .
- ٤ - وانضاف إلى ذلك أن يصحب خبرهم إفادة العلم لسامعه .

ثالثاً - أقسام المتواتر :

ينقسم الحديث المتواتر إلى قسمين : متواتر لفظي ، ومتواتر معنوي .

- ١ - المتواتر اللفظي : «هو ما اتفق رواته في لفظه - ولو حكماً - وفي معناه»^(١) . كحديث : (من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار) ، فقد رواه أكثر من سبعين صحابياً بهذا اللفظ^(٢) .

وحديث : (أنزل القرآن على سبعة أحرف) . رواه سبع وعشرون صحابياً^(٣) .

- ٢ - المتواتر المعنوي : «هو ما اختلفوا في لفظه ومعناه ؛ مع رجوعه لمعنى كليّ ، وذلك بأن يُخبروا عن وقائع مختلفة تشترك كلها في أمر واحد ، فالأمر المشترك عليه بين الكل هو المتواتر . وذلك كحديث رفع اليدين في الدعاء فإنه روي فيه مئة حديث ، ولكنها في قضايا مختلفة ، كل قضية منها لم تتواتر ، غير أن القدر المشترك فيها - وهو رفع اليدين - تواتر باعتبار المجموع»^(٤) .

(١) شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث ، للشيخ عبدالله سراج الدين : ١٠٦ .

(٢) نظم المتناثر في الحديث المتواتر : ٢٠ - ٢٤ .

(٣) منهج النقد في علوم الحديث ، دكتور نور الدين عتر : ٤٠٥ .

(٤) شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث : ١٠٧ .

وبعد ذكر تعريف الحديث المتواتر، وشروطه وأقسامه، أذكر الشبه والادعاءات التي أثارها العلمانيون بخصوص حجية المتواتر ووجوده وأهميته.

دعاوى العلمانيين بخصوص الحديث المتواتر:

إن قضية التواتر تأتي بعد دعوى عدم حجية الأحاد، لتصب في دعوى عريضة وهي عدم حجية السنة القولية. فقد أنكر العلمانيون حجية الأحاد بقولهم: ظنية، وعندما تحدثوا عن التواتر، قالوا: إن السنة لم تُنقل إلينا بالتواتر، ولمَّا ثبت أن فيها من المتواتر؛ قالوا: إنه ليس تواتراً لفظياً! ولمَّا كان منها ما تواتر لفظه؛ أنكروا وجوده!.

وإذا أثبت لهم وجوده، قالوا: هو غير مهم، ولا شيء فيه من أحكام الدين! وإذا أرغمتهم بأهميته قالوا: إنه حصل اتفاقاً، وليس من الصعب أن يكون من قبيل الإشاعات!.

ويتلخص ما ادعاه العلمانيون مما سبق في سبع نقاط كالآتي:

- ١ - المتواتر قليل، ولا شيء فيه من أحكام الدين.
 - ٢ - التواتر اللفظي حصل اتفاقاً، لا قصداً.
 - ٣ - أراد الله سبحانه أن تكون سنن الأقوال شريعة زائلة.
 - ٤ - عدم نقل الصحابة السنة بالتواتر أدى إلى تحريفها.
 - ٥ - عدم عصمة المتواتر من الغلط.
 - ٦ - ليس من الصعب أن يكون المتواتر إشاعات.
 - ٧ - ضرورة عرض المتواتر على العقل لتفكيك بداهته.
- وأناقش الآن الشبهات والدعاوى السابقة بالتفصيل:

١ - قولهم: المتواتر قليل، ولا شيء فيه من أحكام الدين:

يقول حمزة: «لم يتواتر عن النبي ﷺ من أقواله إلا القليل الذي لا شيء به من أحكام الدين»^(١).

ويقول: «إن الصحابة لم ينقلوا السنة بالتواتر اللفظي، وما تواتر لفظه يكاد يكون لا وجود له، وهو غير هام في الدين... فلا داعي إلى القول: إن السنة مقطوع بها كالكتاب»^(٢).

الرد:

أما القول بأن المتواتر قليل، فلا يَصْدُقُ على جميع المتواتر، بل على اللفظي، أما المتواتر المعنوي فهو كثير بالنسبة للمتواتر اللفظي، وحمزة لم يعدّ التواتر المعنوي من المتواتر، وقال: المتواتر اللفظي غير هام في الدين، ليتوصّل إلى القول بأن السنة غير هامة.

لكن المتواتر في الحقيقة يمثل شعائر الإسلام وفرائض الدين، فهو كثير وفي غاية الأهمية. يقول الدكتور نور الدين عتر: «والحديث المتواتر كثير الوجود، وحسبنا في ذلك أن نُنظر إلى شعائر الإسلام وفرائضه كالصلاة والوضوء والصوم، فقد نقلَ صفات ذلك عن النبي ﷺ عددُ التواتر من الصحابة، ونقله عن الصحابة عددُ التواتر من التابعين وهكذا، وغير ذلك كثير، نقلته الأمة وأجمعت عليه من الأقوال والأفعال»^(٣).

فالأحاديث المتواترة تتعلق إذًا بشعائر الإسلام وفرائضه، فكيف يصحُّ هراء

(١) الحديث النبوي: ٣١١.

(٢) المصدر نفسه: ٣١٢.

(٣) منهج النقد: ٤٠٦.

حمزة بعدم أهميتها في الدين، وأنه ليس فيها شيء من أحكامه؟! .

وقد أثبت الحافظ ابن حجر كثرة وجود المتواتر بطريقة واضحة ميسرة فقال^(١):
«ومن أحسن ما يُقرَّرُ به كون المتواتر موجوداً وجوداً كثرة في الأحاديث أن الكتب المشهورة المتداولة بأيدي أهل العلم شرقاً وغرباً، المقطوع عندهم بصحة نسبتها إلى مُصنِّفيها، إذا اجتمعت على إخراج حديثٍ تعددت طُرُقُه تعدداً تحيل العادة تواطؤهم على الكذب، إلى آخر الشروط (شروط المتواتر) أفاد العلم اليقيني بصحته إلى قائله، ومثل ذلك في الكتب المشهورة كثير»^(٢).

والمؤلفات في الحديث المتواتر اللفظي والمعنوي كثيرة منها:

١ - قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة: للإمام جلال الدين

السيوطي .

٢ - نظم المتناثر في الحديث المتواتر: للسيد محمد جعفر الكتاني (ت: ١٣٤٥هـ)

بلغ (٣١٠) من الأحاديث .

٣ - إتحاف ذوي الفضائل المشتهرة بما وقع من الزيادة على الأزهار المتناثرة

في الأحاديث المتواترة: لعبد العزيز الغماري^(٣) .

٢ - قولهم: التواتر اللفظي حصل اتفاقاً لا قَصْداً:

ويَقْصَدُ بذلك العلمانيون أنَّ التواتر اللفظي حصل من قبيل الصدفة! .

يقول حمزة: «وما تواتر لفظه يكاد يكون لا وجود له . . . وتواتره حصل

(١) المصدر نفسه: ٤٠٧ .

(٢) شرح النخبة: ٤٥ - ٤٦ .

(٣) انظر: منهج النقد: ٤٠٧ - ٤٠٨ . والإيضاح، للدكتور مصطفى الخن، ود. بديع السيد

اتفاقاً لا قصداً منهم»^(١).

الرد:

قوله: حصل اتفاقاً لا قصداً: ممنوع، للشروط التي يجب أن تتوافر في الخبر حتى يكون متواتراً.

فلو نظرنا إلى الشرط الأول: وهو أن يرويه جمع كثير تحيل العادة تواطؤهم أو توافقهم على الكذب، نجد أن هذا الجمع الكثير لا يمكن له أن يخبر - كل واحد على حدة - عن أمر أو حادثة من قبيل فراغ وتخيل، ثم تجتمع كلمتهم على حرف واحد!

ومعنى: «تحيل العادة تواطؤهم أو توافقهم على الكذب»، أي: «استحالة اتفاق جميع الرّواة على الكذب، وكذلك استحالة وقوع الكذب دون قصد منهم، والمراد إحالة العادة أن يتفقوا على الكذب عمداً أو سهواً»^(٢).

فالذي ادعاه العلمانيون باطل؛ لأنه من محترزات تعريف التواتر.

٣ - قولهم: أراد الله سبحانه أن تكون سنن الأقوال شريعة زائلة:

تألّى العلمانيون على الله سبحانه وتعالى، وقالوا: لم يتواتر من سنن الأقوال إلا القليل: «لأن الله سبحانه أراد أن تكون سنن الأقوال شريعة زائلة، وأما سنن الأعمال فأرادها الله سبحانه أن تبقى؛ لإيضاح الكتاب، ولتصوير ما أراد بالفعل، ككيفية الصلاة والحج»^(٣).

(١) الحديث النبوي: ٣١٢.

(٢) الإيضاح: ٤٨ - ٤٩.

(٣) الحديث النبوي: ٣١١، وهذا الكلام للقرآنيين، انظر: مجلة المنار، توفيق صدقي:

الرد:

هذا الزعم وإيه جداً، فالله سبحانه لم يُرد لشريعته الخاتمة الزوال - كما قالوا - ولولا سنن الأقوال لم يكن هناك سنن أفعال، فالفعل يسبقه أو يعقبه قولٌ من أجل الفعل أو الترك. ولو أن سنن الأقوال شريعةٌ زائلةٌ، لزالَت الشريعةُ كما يتمنى العلمانيون، ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَقْوَامِهِمْ وَاللَّهُ مُنِيرٌ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ [الصف: ٨].

ثم إن سنن الأفعال التي حصروها في أحاديث الصلاة والحج، كحديث: «صلُّوا كما رأيتموني أصلي»^(١)، وحديث: «لتأخذوا مناسككم، فإني لا أدري لعلي لا أحجُّ بعد حجتي هذه»^(٢)، لا تكفي لإيضاح الكتاب - كما يدعون - دون بقية السنة. وهذا الكلام في الحقيقة لا يؤيده عقلٌ ولا نقل.

٤ - قولهم: عدم نقل الصحابة السنة بالتواتر أدى إلى تحريفها:

بعد أن رأينا في الفقرة السابقة أن العلمانيين أرجعوا سبب قلة تواتر سنن الأقوال إلى إرادة الله سبحانه - حسب زعمهم - عادوا ليحملوا الصحابة الكرام رضي الله تعالى عنهم مسؤولية عدم نقلهم السنة بالتواتر، ويتهمونهم بالتقصير الذي أدى إلى جميع أنواع التحريف في السنة.

يقول حمزة: «إن الصحابة لم ينقلوا السنة بالتواتر اللفظي؛ لأنه مع عناية المسلمين بها؛ قد تطرق إليها جميع أنواع التحريف بالزيادة والنقص والتبديل، فهي أشبه شيء بكتب أهل الكتاب، وما نشأ ذلك إلا من عدم كتابتها...، وعدم حصر

(١) صحيح البخاري، كتاب: الأدب، باب: رحمة الناس والبهايم، ح ٦٠٠٨ / ١٠٥١ عن مالك بن الحويرث رضي الله عنه.

(٢) صحيح مسلم، كتاب: الحج، باب: استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكباً، ٥٤٦ / ٣١٣ عن جابر رضي الله عنه.

الصحابة لها في كتاب، وعدم تبليغها للناس بالتواتر»^(١).

الرد:

لقد نقل الصحابة رضي الله عنهم السنة على أكمل وجه، حتى تتبعوا في ذلك أدق التفاصيل، ولا يشترط أن يكون جميع ما أدّوه متواتراً، والسنة بفضل الله تعالى حُفظت، وقد حاول أعداء الإسلام الدسّ فيها كما يتمنى العلمانيون، لكن علماء الأمة نخلوها كما يُنخل الدقيق، فنّفوا عنها تحريف الغالين وانتحال المبطلين.

أما جمع السنة وحصرها في كتاب، وتبليغها متواترة - كما تفوّه حمزة - في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، فهذا لا يقوله عاقل أصلاً؛ لأن الناس جميعهم لا يستطيعون ترك أعمالهم حتى يسمعوا جميع ما يقوله النبي صلى الله عليه وسلم ليؤدّوه متواتراً، ويمشون وراءه بالقراطيس ليُسجّلوا كل ما يصدر عنه صلى الله عليه وسلم!

إن القرآن الكريم نفسه لم يُجمع بين دفتي كتاب - مع أنه كان مجموعاً في الصدور وفي صحف متفرقة - إلا في عهد سيدنا عثمان رضي الله عنه، ومع ذلك لم يسلم من افتراءات العلمانيين، فهم يدعون إلى قراءته قراءة معاصرة؛ لأنه حمّال أوجه وأنه يتصف بالتاريخية، وإلى غير ذلك من الترهات^(٢).

٥ - قولهم: عدم عصمة المتواتر من الغلط:

يطعن العلمانيون بصحة الحديث المتواتر، مع العلم أنه مقطوع بصحته، وهم يريدون في النهاية الطعن بالقرآن الكريم - فضلاً عن السنة المطهرة - لأن القرآن

(١) الحديث النبوي: ٣١٢، وانظر: مجلة المنار: ١١ / ٦٩٢.

(٢) انظر مثل هذه الكتب: الكتاب والقرآن (قراءة معاصرة)، محمد شحرور. النص القرآني:

طيب تيزيني. مفهوم النص: نصر حامد أبو زيد، وغيرها كثير.

الكريم نُقل إلينا بالتواتر، والطعن بالتواتر طعن بالقرآن؛ فالقضية خطيرة!.
يقول ذويب: «إن السيادة العليا التي اكتسبها الخبر المتواتر جعلته ينصُّ على أنه فوق الخطأ؛ أي: أنه معصوم، ويُقصد بذلك أن طريقة النقل لا يمكن فيها الغلط، لكن من يصنع الطريقة؟...»^(١).

الرد:

إن الخبر المتواتر بمنزلة العيان، ومنكره كمنكر الشمس في رابعة النهار.
يقول البيهقي: «ومن الناس من أنكر العلم بطريق الخبر أصلاً، وهذا رجلٌ سفيه لم يعرف نفسه، ولا دينه، ولا دنياه، ولا أمته، ولا أباه، مثل من أنكر العيان»^(٢).
ويقول أيضاً: «المتواتر يوجب علم اليقين ضرورة، بمنزلة العيان بالبصر، والسمع بالأذن، وضِعاً وتحقيقاً»^(٣). ثم يوضِّح ذلك بالأمثلة قائلاً:
«أما الوضع: فإننا نجد المعرفة بأبائنا بالخبر مثل المعرفة بأولادنا عياناً...، ونجد المعرفة بجهة الكعبة خبيراً مثل معرفتنا بجهة منازلنا سواء.

وأما التحقيق: فلأن الخلق خُلِقوا على همم متفاوتة، وطبائع متباينة، لا تكاد تقع أمورهم إلا مختلفة، فلما وقع الاتفاق؛ كان ذلك لداعٍ إليه، وهو سماع أو اختراع، وبطل الاختراع؛ لأن تباين الأماكن وخروجهم عن الإحصاء مع العدالة يقطع الاختراع، فتعيَّن الوجه الآخر»^(٤).

(١) السنة بين الأصول والتاريخ: ١٢٥.

(٢) أصول البيهقي: ١٥٠.

(٣) المرجع نفسه، الموضوع نفسه.

(٤) المرجع نفسه، الموضوع نفسه.

إذاً لا يمكن إنكار صحة الخبر المتواتر بأيّ حال، فتعيّن عصمة الخبر المتواتر.

٦ - قولهم: ليس من الصعب أن يكون المتواتر من قبيل الإشاعات:

يشكك ذويب بمصداقية المتواتر فيقول: «... هل من الصعب إشاعة أخبار

لا أساس لها من الصحة، يريد لها أصحاب النفوذ أن تنتشر؟»^(١).

الرد:

هذا الادعاء مستحيل أيضاً؛ لأنه من محترزات تعريف الحديث المتواتر. إذ يشترط أن يكون مسْتَنَدُ الطبقة الأولى الحسن: الرؤية فيما تُروى مشاهدته، والسمع فيما يُروى سماعه. من أمثلة ذلك: ما عرفناه من ولادة النبي ﷺ في مكة، وهجرته إلى المدينة، ووفاته ودفنه فيها، وما عرفناه من وجود بلد اسمها الصين، وغير ذلك.

فمستند الحسن يخرج القضايا العقلية والإشاعات.

ولو أخبر أهل الصين بالوهية بوذا؛ لم يكن هذا الخبر متواتراً؛ لأن مستنده العقل وليس الحسن!

فالإشاعات لا ترقى إلى مستوى إمكانية تصديقها، فكيف ترقى إلى التواتر؟!

فمحترزات التعريف حارس أمين على قضية التواتر.

والعدالة ليست شرطاً للتواتر، فلو أخبر أهل قرية كافرة بأن انفجاراً حصل في قريتهم؛ عدّ هذا الخبر متواتراً، فكيف بمن شهد الله سبحانه بعدالتهم وهم الصحابة ﷺ! .

يقول البزدوي:

(١) السنة بين الأصول والتاريخ: ١٢٥.

«وصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنهم كانوا قوماً عدولاً
أئمة لا يحصى عددهم، ولا يتفق أماكنهم، طالت صحبتهم، واتفقت كلمتهم بعدما
تفرقوا شرقاً وغرباً، وهذا يقطع الاختراع، ولَمَّا تَصَوَّرَ الخفاءُ مع بُعدِ الزمان . . . ،
فكان خبرهم في نهاية البيان قاطعاً احتمال الوضع يقيناً بلا شبهة، إذ لو كان شبهةً
وضع لَمَّا خَفِيَ مع كثرة الأعداء، واختلاط أهل النفاق، قال الله ﷻ: ﴿وَفِيكُمْ
سَمَّعُونَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٧]»^(١).

إذاً لو كانت الأخبار المتواترة من قبيل الإشاعات لكُشِفَ أمرها، فدعوى
العلمانيين باطلة قولاً واحداً.

٧- قولهم: ضرورة عرض المتواتر على العقل لتفكيك مفهوم بداهته:

يقول ذويب: «فإن عرض الخبر المتواتر على العقل ضروري ضرورته بالنسبة
إلى غيره من الأخبار، حتى نستطيع تفكيك بداهة مفهوم التواتر، التي تأتت نتيجة
عمل بشري تاريخي، نجح في الإيهام بسيادته التي ترقى عن كل شك»^(٢).

الرد:

هذا الكلام من الغباء بمكان، إذ لا دخل للعقل بالمتواتر حتى يُستدل به
عليه، فالمتواتر شيء محسوس يختلف عن القضايا العقلية، كالواحد نصف الاثنين
مثلاً، وبالتالي لا يمكن دفعه، ويحصل للعالم والعامي على حدٍّ سواء، إذ لا يحتاج
إلى نظرٍ واستدلال.

قال في «شرح النخبة»: «المعتمد أن خبر التواتر يفيد العلم الضروري، وهو:

(١) أصول البيزدوي: ١٥١.

(٢) السنة بين الأصول والتاريخ: ١٣٠.

الذي يضطر الإنسان إليه بحيث لا يمكن دفعه، وقيل: لا يفيد العلم إلا نظرياً. وليس بشيء؛ لأن العلم بالتواتر حاصل لمن ليس له أهلية النظر كالعامي»^(١).
فمنكر المتواتر كأنه ينكر وجود ذاته المحسوس، ويلزمه أن يستدل على وجوده بأدلة عقلية!

وهكذا فقد رأينا مما سبق أن العلمانيين قسموا السنة إلى قولية وعملية، فطرحوا القولية، وتظاهروا بقبول العملية، فأخذوا منها حديثين فقط (في الصلاة والحج).

ونظروا إلى الآحاد والمتواتر، فطرحوا الآحاد، وتظاهروا بقبول المتواتر. ثم نظروا إلى التواتر، فطرحوا المتواتر المعنوي، وأبقوا على اللفظي. ثم قالوا: إن التواتر اللفظي غير مهم في الدين وغير معصوم من الغلط، وليس صعباً أن يكون من قبيل الإشاعات! فبقي من السنة كلها حديثا (الصلاة والحج) فقط! وأختم البحث بقول الشوكاني حين قال:

«واعلم أنه لم يخالف أحدٌ من أهل الإسلام، ولا من العقلاء في أن خبر التواتر يفيد العلم. وما روي من الخلاف في ذلك عن السُّنِّيَّة والبراهمة؛ فهو خلاف باطل لا يستحقُّ قائله الجوابَ عليه»^(٢).

قلت: يلتحق بهم العلمانيون وجميع من لفَّ لفَّهم.



(١) ابن حجر العسقلاني: ٤٤، وشرح المنظومة البيقونية، للشيخ عبدالله سراج الدين: ١٠٧.

(٢) إرشاد الفحول: ٩٠.

المبحث الرابع

الاحتجاج بالحديث الشريف في اللغة والنحو

دأب العلمانيون على الجري وراء كل ما من شأنه أن يسعفهم - فيما يرون - في الطعن بالسنة والتشكيك بها.

من ذلك ما وجدوه من موقف بعض النحاة الذين منعوا الاستشهاد بالحديث الشريف، كابن الضائع (ت ٦٨٦هـ)، وتلميذه أبي حيان (ت ٧٤٥هـ)، اللذين برّرا هذا الموقف بأمرين:

أحدهما: إن الرواة جوّزوا النقل بالمعنى.

ثانيهما: إنه وقع اللحن كثيراً فيما روي من الحديث؛ لأن كثيراً من الرواة كانوا غير عرب بالطبع^(١).

فيما يأتي أعرض شبهة العلمانيين وأقوالهم بخصوصها، والغاية منها، ثم الرد عليها من خلال عرض الأساليب التي اتبعوها بتعاملهم مع النصوص لدعم شبهتهم.

أولاً - شبهة العلمانيين:

أجاز معظم أهل اللغة والنحو الاستشهاد بالحديث الشريف، ومنعه قلة قليلة

(١) ينظر: خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، للبغدادي: ١ / ٤ - ٥. والاقترح في أصول النحو، جلال الدين السيوطي: ٤٤. وموقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف: الدكتورة خديجة الحديثي: ٢٠ - ٢١. والحديث النبوي في النحو العربي، د. محمود فجال: ١١٣، ١١٧.

منهم، فجاء العلمانيون وتعلقوا بموقف المانعين - على قلتهم - لأنه يخدم هواهم .
ومع أن العلماء قديماً وحديثاً ردُّوا على موقف المانعين - كما سنرى - فقد أخذ العلمانيون هذا الموقف، وعظموا أمره، فزعموا ضياع معالم النص الصحيح للحديث الشريف ودخول التحريف عليه، لاحتمال رواية الحديث بالمعنى، واللحن فيها، وجعلوه مطعنًا في السنَّة^(١).

وقد أخذ العلمانيون شبهتهم هذه عن محمود أبي رية وأحمد أمين .
فترى ذويب يدعي ضياع معالم النص الصحيح للحديث الشريف مردِّداً بذلك ما قاله أبو رية: «فأئمة النحو لم يجعلوا الحديث من النصوص التي يستشهدون بها على قواعدهم في اللغة والنحو، لأنهم تيقنوا أن النص الصحيح للحديث قد ضاعت معالمه، وأن ما يُروى عن النبي ﷺ لم يأت على حقيقة لفظه، ولا يعلم أحدٌ على اليقين ما هي الصورة الصحيحة التي نطق بها النبي ﷺ»^(٢).

ويحذو حذوه حمزة، فيزعم أن رواية الحديث بالمعنى أدخلت تحريفاً كبيراً على نص الحديث، معتمداً في ذلك أيضاً على أبي رية - الذي اتخذه العلمانيون مرجعاً في الطعن بالسنَّة ورواتها - على أنه «يرفض حجج المدافعين عن أمانة الصحابة في النقل، ذلك أن أحاديث عديدة تروي واقعةً بعينها، يُفترض أن النبي ﷺ تحدث فيها بلفظ واحد، فلا مناص إذن من الاعتراف بأن نقلها تم بالمعنى، وأن المنهج الذي اتبعه رواة الحديث أدخل تحريفاً كبيراً على نص الحديث النبوي»^(٣).

(١) انظر: النص القرآني، طيب تيزيني: ٧٥. والسنَّة بين الأصول والتاريخ، حمادي ذويب:

٢٩٨. والحديث النبوي، محمد حمزة: ٢٦٢.

(٢) السنَّة بين الأصول والتاريخ: ٢٩٨، وأضواء على السنَّة المحمديَّة، محمود أبو رية: ١٠٢.

(٣) الحديث النبوي: ٢٦٢، وأضواء على السنَّة المحمديَّة: ١٠٧.

ويقول أيضاً: «يعقد كل من أحمد أمين^(١) ومحمود أبو رية^(٢) الصلة بين رواية الحديث بالمعنى وعدم حجيتها في اللغة، فعدم تقيد رواية الحديث بألفاظ الرسول ﷺ هو الذي دفع النحاة إلى عدم الاحتجاج بالحديث»^(٣).

لكنهما لم يأتيا بجديد، إنما ردّوا ما قاله ابن الضائع وبعده أبو حيان.

ثانياً - الغاية من هذه الشبهة:

إن غرض العلمانيين من هذه الشبهة هو إنكار صلاحية الحديث الشريف في مجال اللغة والنحو والصرف، وبالتالي إنكار صلاحية السنة في الهداية والتشريع!

«ومما يؤكد سوء نياتهم؛ أنهم اهتموا بعرض وجهة نظر من يرى عدم الاحتجاج بالحديث النبوي في قضايا اللغة، وهولوا من شأنهم، ولم يقيموا وزناً للكثرة الكاثرة من اللغويين والنحاة الذين لم يروا حرجاً في الاستشهاد بالحديث النبوي على ثبوت اللغة، واللهجات العربية، وقضايا النحو والصرف، ولو كانوا طلاب حقّ لعرضوا وجهتي النظر بحيدة وإنصاف، ولكن فاقد الشيء لا يعطيه»^(٤).

نلاحظ ذلك جلياً من خلال عرض أساليب العلمانيين في التعامل مع النصوص،

في الفقرة الآتية.

ثالثاً - الأساليب التي اتبعها العلمانيون في هذه الشبهة:

لم يخفَ على العلمانيين أن رأي المانعين من الاحتجاج بالحديث الشريف

(١) ضحى الإسلام: ٢ / ١٣٣.

(٢) أضواء على السنة المحمدية: ١٠٧ - ١٠٨.

(٣) الحديث النبوي: ٢٦٨.

(٤) الشبهات الثلاثون، عبد العظيم المطعني: ١٣٨ - ١٣٩.

في النحو هو رأي مرجوح؛ قد تناولته ردود العلماء قديماً وحديثاً بنصوص واضحة بيّنة، ومع ذلك فقد تجاهلوا تلك الردود متّبعين في ذلك ثلاثة أساليب، توصلُ جميعها إلى نتيجة واحدة، وهي طمس الحقيقة!

وفيما يأتي أذكر هذه الأساليب، مع إيراد أمثلة عليها من أقوال العلمانيين، ألقى من خلالها الضوء على ردود العلماء على الرأي المانع للاستشهاد بالحديث، وهي ردود على العلمانيين في الوقت نفسه.

الأسلوب الأول - اجتزاء النصوص:

ينظر العلمانيون بعين واحدة، فيعرضون الرأي الذي يخدم مصالحهم على أنه الرأي الوحيد في المسألة ولو كان مرجوحاً، كإظهار رأي المانع من الاستشهاد بالحديث، ويحذفون الآراء الأخرى ولو كانت هي الراجحة، كأراء المُجيزين للاستشهاد، بل يزيدون كلاماً من عند أنفسهم يؤيد مذهبهم!

المثال على هذا الأسلوب:

نأخذ مثلاً على ذلك من دعاوى العلماني طيّب تيزيني .

شكك تيزيني بصحّة نسبة الأحاديث إلى النبي ﷺ لغوياً، مما جعله يعيد النظر

في هذا الموقف برمته - على حدّ زعمه -، حيث قال:

«إن ما اعتُبر صحيحاً من الأحاديث المحمديّة على صعيد المتن، جرى

التشكيك من حيث الهيكل - اللفظ - من قبل مجموعة من النحويين واللغويين، فقد

أبدى هؤلاء آراء حول صحة نسبة الأحاديث الصحيحة لفظياً لغوياً إلى الرسول ﷺ،

قد يكون من شأنها أن تجعلنا نعيد النظر في الموقف برمته»^(١).

(١) النص القرآني: ٧٥.

ثم استشهد تيزيني^(١) لكلامه هذا بكلام عبد القادر البغدادي^(٢)، الذي قال: «وأما الاستدلال بحديث النبي ﷺ . . . فقد منعه ابن الضائع وأبو حيّان، وسندهما أمران:

أحدهما: إن الأحاديث لم تُنقل كما سُمعت من النبي ﷺ، وإنما رُويت بالمعنى.

وثانيهما: إنّ أئمة النحو المتقدمين من المصّرّين لم يحتجوا بشيء منه . . . لعدم وثوقهم أن ذلك لفظ رسول الله ﷺ».

تحقيق ما استشهد به تيزيني:

إذا ألقينا الضوء على كلام البغدادي الآنف الذكر الذي استشهد به تيزيني على عدم الاستشهاد بالحديث؛ نجد أن تيزيني بتر الكلام عن أصله، وأنه قد أسقط كلاماً مهماً وتجاوزه، ووضع مكانه نقاط (. . .) - كما رأينا - وكان الكلام المحذوف غير ذي بال! فأصبح المفهوم من كلام البغدادي أن الاستدلال بحديث النبي ﷺ منعه ابن الضائع وأبو حيّان، بل ويشاطرهما البغداديّ الرأي؛ لأنه لم يذكر أحداً من المجيزين، ولم يذكر رأيه هو أيضاً، بل سكت، وبذلك ييّم المعنى لتيزيني بعدم صلاحية الحديث النبوي للاستشهاد.

وبالرجوع إلى المرجع الأصل (خزانة الأدب) - الذي نقل منه تيزيني - وجدت أن البغداديّ قد ذكر رأي المجيزين للاستشهاد بالحديث قبل أن يذكر رأي المانعين

(١) المرجع نفسه: ٧٥، وانظر: الحديث النبوي، محمد حمزة: ٢٦٩ - ٢٧٠.

(٢) عبد القادر بن عمر البغدادي، علامة بالأدب والتاريخ والأخبار، أولع بالأسفار وجمع مكتبة نفيسة، صاحب خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب. (ت ١٠٩٣ هـ). انظر: [الأعلام:

له، ولكن تيزيني حذفه ووضع مكانه النقاط عندما استشهد به. ووجدتُ أن البغدادي ذكر ردَّ العلماء على المانعين بل أنني عليهم ووافقهم في جواز الاستشهاد بالحديث! .
 وها أنا ذا أورد نصَّ البغدادي كما ورد في خزائنه، وأضع الكلام الذي حذفه تيزيني بين معقوفتين [] كما يأتي:

قال البغدادي:

«وأما الاستدلال بحديث النبي ﷺ [فقد جَوَّزه ابن مالك^(١) وتبعه الشارح المحقق (الدَّماميني) في ذلك، وزاد عليه بالاحتجاج بكلام أهل البيت ﷺ]. وقد منعه ابن الضائع^(٢) وأبو حيان^(٣)، وسندهما أمران:

أحدهما: إن الأحاديث لم تنقل كما سمعت من النبي ﷺ، إنما رويت بالمعنى.

وثانيهما: إن أئمة النحو المتقدمين من المصْرِّين^(٤) لم يحتجوا بشيء منه^(٥).

(١) محمد بن عبدالله بن مالك الطائي الجياني أبو عبدالله جمال الدين، أحد الأئمة في علوم العربية، والقراءات وعللها، صاحب التصانيف السائرة. أشهر كتبه: الألفية في النحو، وشرحها. انظر: [تاريخ الإسلام: ٥٠ / ١١٠].

(٢) ابن الضائع: علي بن محمد الإشبيلي أبو الحسن المعروف بابن الضائع، عالم بالعربية، عاش نحو سبعين سنة. من أشهر كتبه: شرح كتاب سيويه، وشرح الجمل، للزجاجي. (ت ٦٨٠هـ). انظر: [الأعلام: ٤ / ٣٣٣].

(٣) أبو حيان: محمد بن يوسف الغرناطي الأندلسي، أثير الدين أبو حيان، من كبار العلماء بالعربية والتفسير والحديث والتراجم واللغات. اشتهرت كتبه في حياته وقُرئت عليه، منها: (البحر المحيط) في تفسير القرآن. (ت ٧٤٥هـ). انظر: [الأعلام: ٧ / ١٥٢].

(٤) الخزائنة، للبغدادي: ٩ / ١.

(٥) البصرة والكوفة.

إلى هنا ينتهي كلام البغدادي تماماً من بيان سندي المانعين، ثم يبدأ مباشرة يرُدُّ بنفسه عليهما، بقوله: «وردّ الأول...» - كما سيأتي -.

فتبيّن أيضاً أن تيزيني قد زاد من كيسه على كلام البغدادي الذي ينتهي عند قوله: «وثانيهما: إن أئمة النحو المتقدمين من المصريين لم يحتجوا بشيء منه»، زاد عليه عبارة: «لعدم وثوقهم أن ذلك لفظ رسول الله ﷺ»، ووضع قبلها نقاط إيهاماً للقارئ أن هناك كلاماً قد تجاوزه لا داعي لذكره! زاد هذه الزيادة ليثبت فكرته في ذهن القارئ، ويشككه بصحة لفظ الأحاديث ونسبتها للنبي ﷺ، وبالتالي عدم صلاحيتها للاستشهاد والاسترشاد.

وبصنيعه هذا، قوّل البغداديّ ما لم يقل، ويبدو أن العلمانيين اتخذوا التروير والتحريف والزيادة والنقصان في النصوص مهنة لهم؛ لتسويق أفكارهم، فأصبحوا مهرة في هذا الفن!

وفيما يأتي أذكر ردود القدماء والمحدثين على هذه القضية:

أولاً - ردود القدماء:

١ - رد البغدادي على المانعين:

بعد أن يذكر البغدادي المانعين للاحتجاج - ابن الضائع وأبا حيان - ويذكر سببي امتناعهما وهما رواية الحديث بالمعنى، وعدم استشهاد أئمة النحو من المصريين، يتابع قوله بردّ السببين فيقول:

«وردّ الأول: - على تقدير تسليمه - بأن النقل بالمعنى إنما كان في الصدر

الأول قبل تدوينه في الكتب، وقبل فساد اللغة، وغايته تبديل لفظ بلفظ يصح الاحتجاج به؛ فلا فرق، على أن اليقين غير شرط، بل الظن كاف.

ورُدَّ الثاني: بأنه لا يلزم من عدم استدلالهم بالحديث عدم صحة الاستدلال به» .

والصواب: جواز الاحتجاج بالحديث للنحوي في ضبط ألفاظه . ويلحق به ما روي عن الصحابة وأهل البيت^(١) .

وبهذا دفعَ البغداديُّ رأيَ المانعين، وأيدَ رأيَ المجوزين .

٢- ردُّ الدماميني^(٢) على المانعين:

وقد نقل البغدادي ردَّ البدر الدماميني على مذهب المانعين (ابن الضائع، وأبي حيَّان، والسيوطي)، وأثنى عليه بقوله: «ولله دَرُّه! فإنه قد أجاد في الردِّ» .

قال البغدادي ناقلًا ردَّ الدماميني:

«وردَّ هذا المذهب^(٣) الذي ذهبوا إليه، البدرُ الدماميني في «شرح التسهيل»، والله دَرُّه! فإنه أجاد في الرد، قال: وقد أكثر المصنف^(٤) من الاستدلال بالأحاديث النبوية، وشنَّع أبو حيَّان عليه وقال: إن ما استند إليه من ذلك لا يتم له، لتطرق احتمال الرواية بالمعنى، فلا يوثق بأن ذلك المحتجَّ به لفظه ﷺ حتى تقوم به الحجَّة» .

وقد أجريتُ ذلك لبعض مشايخنا^(٥)، فصوَّب رأي ابن مالك فيما فعله، بناءً

(١) خزانة الأدب: ١ / ٩ - ١٠ .

(٢) سراج الدين البلقيني: عمر بن رسلان بن نصير الكناني العسقلاني الأصل، ثم البلقيني المصري الشافعي، أبو حفص سراج الدين، مجتهد حافظ للحديث . من أشهر مؤلفاته: محاسن الاصطلاح . انظر: [الأعلام: ٥ / ٤٦] .

(٣) أي: مذهب المانعين .

(٤) ابن مالك في (تسهيل الفوائد) .

(٥) هو سراج الدين البلقيني، كما سيأتي .

على أن اليقين ليس بمطلوب في هذا الباب، وإنما المطلوب غلبة الظن الذي هو مناط الأحكام الشرعية، وكذا ما يتوقف عليه من نقل مفردات الألفاظ وقوانين الإعراب، فالظن في ذلك كله كاف، ولا يخفى أنه يغلب على الظن أن ذلك المنقول المحتج به لم يُبدل؛ لأن الأصل عدم التبديل، لاسيما والتشديد في الضبط والتحري في نقل الأحاديث شائع بين النقلة والمحدثين.

ومن يقول منهم بجواز النقل بالمعنى إنما هو فيما لم يدون ولا كتب، وأما ما دُون وحصل في بطون الكتب فلا يجوز تبديل ألفاظه من غير خلاف بينهم.

قال ابن الصلاح بعد أن ذكر اختلافهم في نقل الحديث بالمعنى: «إن هذا الخلاف لا نراه جارياً ولا أجراه الناس - فيما نعلم - فيما تضمنته بطون الكتب، فليس لأحد أن يغير لفظ شيء من كتاب مصنف ويثبت فيه لفظاً آخر».

وتدوين الأحاديث والأخبار بل وكثير من المرويات وقع في الصدر الأول قبل فساد اللغة العربية، حين كان كلام أولئك المبدلين - على تقدير تبديلهم - يسوغ الاحتجاج به، وغايته يومئذ تبديل لفظ بلفظ يصح الاحتجاج به، فلا فرق بين الجميع في صحة الاستدلال، ثم دُون ذلك المبدل - على تقدير التبديل - ومنع من تغييره ونقله بالمعنى - كما قال ابن الصلاح - فبقي حجة في بابه، ولا يضر توهم ذلك السابق في شيء من استدلالهم المتأخر، والله أعلم بالصواب. كلام الدماميني^(١). انتهى كلام البغدادي.

وبذلك يكون الدماميني قد دفع رأي المانعين، وأيد رأي المجوزين

أيضاً.

ويُعدُّ ردُّ الدماميني هذا على أبي حيَّان نواةً لردود القدماء والمحدثين على رأي المانعين^(١). وفيما يأتي نذكر نص المكاتبة بين الدماميني وشيخه البلقيني:

نص المكاتبة بين البدر الدماميني وسراج الدين البلقيني:

قال الدماميني في معرض رده على أبي حيَّان: «وقد أجريت ذلك لبعض مشايخنا، فصوّب رأي ابن مالك فيما فعله...»^(٢)؛ أي: فيما ذهب إليه ابن مالك من الاستشهاد بالحديث.

وهذه المكاتبة جرت بين بدر الدين الدماميني (ت ٨٢٧هـ)، وشيخه سراج الدين البلقيني (ت ٨٠٥هـ) رحمهما الله تعالى، بخصوص الاستدلال بالأحاديث النبوية الشريفة على إثبات القواعد النحوية، وهذا نصُّها:

قال العلامة بدر الدين الدماميني: «وقد كنت عام ثلاثة وتسعين وسبع مئة كتبتُ سؤالاً نصه:

ما جوابكم رضي الله عنكم في الاستدلال بالأحاديث النبوية على إثبات القواعد النحوية، هل هو صحيحٌ أو لا؟ فقد منع ذلك بعضهم مستدلاً بأن الحديث يجوز نقله بالمعنى^(٣)، فلا يُجزم بأن هذا لفظه ﷺ».

وقد أشار الشيخ أثير الدين أبو حيَّان إلى هذا المعنى^(٤)، وخالف في ذلك

(١) الاستدلال بالأحاديث النبوية الشريفة على إثبات القواعد النحوية، د. رياض بن حسن الخوام: ١٤. وهو كُتِبَ نافع أفدت منه، وهو عبارة عن دراسة وتحقيق لنص المكاتبة التي جرت بين البدر الدماميني وشيخه سراج الدين البلقيني.

(٢) الخزانة: ١ / ١٤.

(٣) كابن الضائع (ت ٦٨٠هـ)، وأبو حيَّان (ت ٧٤٥هـ). الخزانة: ١ / ٩.

(٤) نص مطول لأبي حيَّان، ذكره البغدادي في الخزانة: ١ / ١٠.

بعضهم^(١) محتجاً بأن تطرُق الاحتمال الذي يوجب سقوط الاستدلال بالحديث ثابت في أشعار العرب وكلامهم، فيجب أن لا يستدل بها أيضاً، وهو خلاف الإجماع، وزعم هذا القائل أن الاستدلال بالحديث إنما يسقط إذا أثبت المنكر أن الحديث المستدلّ به ليس من لفظه عليه الصلاة والسلام، وأن لفظه كان كذا، وأن الناقل غيره إلى كذا، فأئني الرأيين أصحُّ؟ بيّنا لنا الحجة على ذلك ماثبين مأجورين.

فكتب مولانا شيخ الإسلام سراج الدين البلقيني رحمه الله ما صورته ومن

خطه نقلت:

«اللهم أرشد للصواب، إثبات القواعد النحوية يحتاج إلى استقراء تام من كلام العرب، ومجرد وجود لفظة في حديث لا تثبت به قاعدة نحوية، وكذا مجرد وجود لفظة في كلام العرب، والذي وقع للشيخ ابن مالك في ذلك في: «يتعاقبون فيكم»^(٢) وفي: «من يقيم ليلة القدر إيماناً واحتساباً غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه»^(٣)، وغير ذلك: فالشيخ ابن مالك يجد الشواهد من كلام العرب لذلك الذي في الحديث، فيأتي به كالأعتصاد؛ لا لإثبات قاعدة نحوية بمجرد ذلك، وشيخنا أبو حيان يتوقف في ذلك من جهة ما دخله من تغيير الرواة.

وأما ما نقل عن العرب من منظوم ومثور مع الاستقراء، فذلك هو الذي تثبت

(١) كابن مالك (ت ٦٧٢هـ)، والرضي الاسترباذي (ت ٦٨٨هـ)، وابن هشام (ت ٧٦١هـ).

(٢) قطعة من حديث، وتماهه: «ملائكة بالليل وملائكة بالنهار، ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر؛ ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم - وهو أعلم بهم -: كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: تركناهم وهم يصلون، وأتيناهم وهم يصلون». رواه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة، باب: فضل صلاة العصر، ح ٩٣ / ٥٥٥ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) رواه البخاري في كتاب الإيمان، باب: قيام ليلة القدر من الإيمان، ح ٩ / ٣٥ عن أبي

به قواعد أبواب النحو، والذي ذهب إليه الشيخ ابن مالك من الاعتضاد حسن راجح، والله سبحانه أعلم بالصواب»^(١).

ولعل قول سراج الدين البلقيني في نهاية جوابه: «والذي ذهب إليه الشيخ ابن مالك من الاستشهاد حسن راجح» قد فتح باباً كبيراً للبدر الدماميني في رده، ثم توالى الردود، وقويت المرجحات، إلى أن وصل الأمر إلى المحدثين الذين لا تكاد تجد بينهم من يتبنى فكرة رأي المانعين^(٢).

٣ - رد ابن الطيّب المغربي^(٣) على المانعين:

كان من أشد المتحمسين لرأي المجوزين والمدافعين عنه أمام أبي حيّان، ابن الطيب المغربي، وقد أورد دفاعه هذا في شرحه لاقتراح السيوطي، وكان من أبرز ما بنى عليه دفاعه في هذا ما يأتي:

١ - إن القول بأن القدامى لم يستدلوا بالحديث ولا أثبتوا القواعد الكلية، لا دليل فيه على أنهم يمنعون ذلك ولا يجوزونه.

٢ - إن القول بأن الأحاديث بأسرها ليس موثوقاً بأنها من كلام النبي ﷺ قول باطل؛ لأن المتواتر - وإن كان قليلاً - مجزوم بأنه من كلامه، وما صح أنه من كلامه لاشك في كونه في إثبات القواعد كالقرآن.

٣ - أما القول بأن الرواة جوزوا النقل بالمعنى؛ فاحتمل نقل المعاني دون

(١) الاستدلال بالأحاديث النبوية الشريفة على إثبات القواعد النحوية: ٢٦، ٢٩.

(٢) المرجع نفسه: ١٤.

(٣) ابن الطيب المغربي: محمد بن الطيب الفاسي المالكي، نزيل المدينة المنورة، أبو عبدالله.

محدث، علامة باللغة والأدب. انظر: [الأعلام: ٦/١٧٧].

الألفاظ؛ فالخلاف فيه مشهور، وكما أجازته قوم منعه آخرون، بل ذهب إلى المنع كثير من المُحدِّثين والفقهاء والأصوليين.

٤ - وأما القول بتعدد رواية القصة الواحدة، فالرد عليه بأن ورود القصة الواحدة بالعبارات المختلفة صحيح موجود في كثير من الأحاديث، فقد كان النبي ﷺ يعيد الكلام المرتين وأكثر لقصد البيان وإزالة الإبهام.

٥ - إن صحيح البخاري مع أنه مشتمل على سبعة آلاف ومئتين وخمسة وسبعين حديثاً بالمكرر، فإن التراكمب المخالفة لظاهر الإعراب فيه لا تكاد تبلغ أربعين، ومع ذلك بسطها سُراخه، وأزال النقاب عن وجوه إشكالها ابن مالك في ما كتبه على صحيح البخاري، بحيث لم يعد فيها إشكال ولا غرابة^(١).

وهو في النهاية يجيز الاحتجاج بالحديث، لكن ليس على إطلاقه، فقد اختار المتواتر منه، وهو في الحجية كالقرآن الكريم^(٢).

٤ - رد الشاطبي^(٣):

وذكر البغدادي أن الشاطبي وقف موقفاً وسطاً بين المانعين مطلقاً والمجوزين مطلقاً، إذ جَوَّز الاحتجاج بالأحاديث التي اعتنى رواتها بنقل ألفاظها، ككتابه لهْمْدان، وكتابه لوائل بن حُجْر، والأمثال النبوية^(٤).

(١) موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف، الدكتورة خديجة الحديثي: ٢٤ - ٢٥.

(٢) ينظر: المرجع نفسه: ٢٥.

(٣) الشاطبي: إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي الشهير بالشاطبي. أصولي حافظ.

من أشهر كتبه: الموافقات في أصول الفقه، والاعتصام. (ت ٧٩٠هـ). انظر: [الأعلام:

١ / ٧٥].

(٤) الخزانة: ١ / ١٢.

ثانياً - ردود المُحدِّثين :

ردود الشيخ محمد الخضر حسين :

أما الشيخ محمد الخضر حسين، فقد رد على قول أبي حيَّان بعدم احتجاج المتقدمين بقوله: «أما قول أبي حيَّان: «إن المتقدمين من علماء العربية لا يحتجون بالحديث»، فأجاب عنه المجيزون بأن علماء العربية في العهد الأول لم يتعاطوا رواية الحديث، فعلماء الحديث غير علماء العربية، ثم إن دواوين الحديث لم تكن مشتهرة في ذلك العهد، ولم يتناولها علماء العربية كما كانوا يتناولون القرآن الكريم...، فإن سلَّمتنا عدم احتجاجهم بالحديث؛ فلعدم انتشاره بينهم، لا لأنهم يمنعون الاحتجاج به. على أن كتب الأقدمين الموضوعة في اللغة لا تكاد تخلو من الاستدلال على إثبات الكلمات بألفاظ الحديث، واللغة أخت النحو كما صرحوا به»^(١).

واستشهد لذلك بالإمام الأزهري من اللغويين فقال:

«وكذلك نرى الإمام اللغوي أبا منصور الأزهري المولود سنة (٢٨٢هـ) يعتمد في كتابه «التهذيب» على الأحاديث، ويكثر من الاستشهاد بها»^(٢).

وردَّ أيضاً على قول أبي حيَّان بأن المتأخرين تابعوا المتقدم بعدم الاحتجاج بقوله: «وأما ما ادعاه أبو حيَّان من أن المتأخرين من نحاة الأقاليم تابعوا المتقدمين في عدم الاحتجاج بالحديث؛ فمردود بأن كتب النحاة من أندلسيين وغيرهم مملوءة بالاستشهاد بالحديث.

(١) دراسات في العربية وتاريخها: ١٧٦.

(٢) المرجع نفسه: ١٧٦.

وقد استدل بالحديث الشريف الصقلي، والشريف، والغرناطي في شرحيهما لكتاب سيبويه، وابن الحاج في شرح المقرب، وابن الخباز في شرح ألفية ابن معطي، وأبو علي الشلوين في كثير من مسائله. وكذلك استشهد بالحديث السيرافي والصفار في شرحيهما لكتاب سيبويه. وقال ابن الطيب: «بل رأيت الاستدلال بالحديث في كلام أبي حيان نفسه»^(١)«(٢)».

ثم رأى الشيخ الخضر حسين أن من الأحاديث ما لا ينبغي الاختلاف في الاحتجاج به، وهو ستة أنواع:

أحدها: ما يروى بقصد الاستدلال على كمال فصاحته ﷺ كقوله: «حَمِي الوطيس»، وقوله: «ماتَ حتفَ أنفه» وقوله: «الظلم ظلمات يوم القيامة».

ثانيها: ما يروى من الأقوال التي كان يتعبد بها، أو ما أمر بالتعبد بها، كألفاظ القنوت، والتحيات، وكثير من الأذكار والأدعية التي كان يدعو بها في أوقات خاصة.

ثالثها: ما يروى شاهداً على أنه كان يخاطب كل قوم من العرب بلغتهم...

رابعها: الأحاديث التي وردت من طرق متعددة واتحدت ألفاظها...

خامسها: الأحاديث التي دونها من نشأ في بيئة عربية لم ينتشر فيها فساد اللغة،

كمال بن أنس، وعبد الملك بن جريج، والإمام الشافعي.

سادسها: ما عُرف من حال رواته أنهم لا يجيزون رواية الحديث بالمعنى،

(١) المرجع نفسه: ١٧٦، وتحريروا الرواية في تقرير الكفاية: ٩٩، والحديث النبوي في النحو

العربي: ١٠٦

(٢) دراسات في العربية وتاريخها: ١٧٦ - ١٧٧، وانظر: الحديث النبوي في النحو العربي:

١٠٤ - ١٠٧.

مثل: ابن سيرين، والقاسم بن محمد، ورجاء بن حيوة، وعلي بن المديني^(١).

قرار مَجْمَع اللغة العربية:

أما مجمع اللغة العربية في القاهرة، فقد ناقش بحث الشيخ محمد الخضر حسين: «الاستشهاد بالحديث في اللغة»، ودرس أنواع الحديث التي ذكرها فيه، والشروط التي وضعها لما يصح الاحتجاج به منها، ولما لا يصح الاحتجاج به، ووضع قراره الآتي:

أ- لا يُحتج في العربية بحديث لا يوجد في الكتب المدوّنة في الصدر الأول، كالكتب الصحاح^(٢) الستة فما قبلها.

ب- يُحتج بالحديث المدوّن في هذه الكتب الآتفة الذكر على الوجه الآتي:

١- الأحاديث المتواترة المشهورة.

٢- الأحاديث التي تستعمل ألفاظها في العبادات.

٣- الأحاديث التي تعد من جوامع الكلم.

٤- كتب النبي ﷺ.

٥- الأحاديث المروية لبيان أنه كان يخاطب كل قوم بلغتهم.

٦- الأحاديث التي عُرِفَ من حال روايتها أنهم لا يجوزون رواية الحديث

بالمعنى، مثل: القاسم بن محمد، ورجاء بن حيوة، وابن سيرين.

٧- الأحاديث المروية من طرق متعددة وألفاظها واحدة^(٣).

(١) دراسات في اللغة العربية وتاريخها: ١٧٧-١٧٨.

(٢) هذا الكلام تغليبي.

(٣) مجموعة القرارات العلمية ٣ مجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً ١٩٣٢-١٩٦٢م، ٣-٤، =

وأضاف الدكتور عبد الرحمن السيد إلى الأنواع السابقة، نوعين آخرين هما:

٨ - الأحاديث التي رواها من العرب من يوثق بفصاحتهم وإن اختلفت ألفاظها، فالثقة بهم تبيح الأخذ عنهم سواء أكان ذلك من إنشائهم أم كان منسوباً إلى النبي ﷺ.

٩ - الأحاديث التي يُطمأن فيها إلى عدالة رواتها والتي يَغلبُ على الظن تعدد مواطن الاستفهام فيها، وأن اختلاف الصيغة يرجع إلى تكرار الإجابة^(١).

كما أضافت الدكتورة خديجة الحديثي نوعاً ثالثاً من الأحاديث هو:

١٠ - كل حديث ثبت اعتناء ناقله أو راويه بلفظه وحرصه على أدائه كما قيل، لمقصود بلاغي أو أدبي أو ديني^(٢).

وقد تتابع المُحدِّثون على تأييد الاحتجاج بالحديث النبوي مع بيان القضيتين: الرواية بالمعنى، واللحن في المروي.

أولاً - قضية الرواية بالمعنى:

يقول الأستاذ سعيد الأفغاني: «ومعنى تجويز الرواية بالمعنى: أن ذلك احتمالٌ عقلي فحسب، لا يقين بالوقوع، وعلى فرض وقوعه، فالمغيّر لفظاً بلفظٍ في معناه عربيٌّ مطبوع، يُحتج بكلامه في اللغة، ونحن نعرف مقدار تحريّ علماء الحديث وضبطهم لألفاظه، حتى إذا شك راوٍ عربي بين قوله ﷺ: «على وجوههم»، وبين

= عن موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث، للدكتورة خديجة الحديثي: ٤١٧ - ٤١٨.

(١) مدرسة البصرة النحوية: ٢٥٩ - ٢٦٠ عن موقف النحاة، للدكتورة خديجة الحديثي: ٤١٨.

(٢) موقف النحاة: ١٤٢.

قوله: «على مناخرهم»^(١)؛ أثبتوا شكّه، ودوّنوه مبالغة في التحري والدقة»^(٢).

ويقول الدكتور صبحي صالح: «وما أكثر الأمثلة التي تشير إلى تردد الراوي بين لفظين حَرَصَ الراوي نفسه على التصريح بكل منهما مخافة أن يلفظ بغير لفظ النبي ﷺ»^(٣).

قلت من أمثلة ذلك: حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: قال ﷺ: «الثلث، والثلث كثير - أو كبير»^(٤) فالراوي لشكّه؛ أثبت اللفظين احتياطاً.

وحديث أبي مالك الحارث بن عاصم الأشعري، أن النبي ﷺ قال: «الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ، والحمدُ لله تَمَلُّؤُ المِيزَانِ، وسبحانَ الله والحمدُ لله تَمَلَّانِ - أو تَمَلُّأ - ما بين السموات والأرض . . .»^(٥) الحديث.

فقد شك الراوي هل العبارتان كلتاها تملآن - بالثنية - أم تُعدَّان عبارة واحدة «تملاً»، فأثبت الراوي اللفظين ورعاً واحتياطاً.

ويوجز الردُّ على قضية الرواية بالمعنى الدكتور نور الدين عتر فيقول^(٦):

١ - إن الرواية بالمعنى لم تَجْزُ إلا لعالم باللغة، لا يحيل المعاني عن وجهها،

(١) جامع الترمذي في أبواب الإيمان، باب: ما جاء في حرمة الصلاة، ٢٦١٦ / ٥٩٤ - ٥٩٥. وقال: هذا حديث صحيح. والحديث: (. . .) وهل يكب الناس في النار على وجوههم - أو على مناخرهم - إلا حصائد ألسنتهم).

(٢) في أصول النحو: ٥٠.

(٣) علوم الحديث ومصطلحه: ٣٢٩ - ٣٣٠.

(٤) صحيح البخاري، كتاب: الوصايا، باب: الوصية بالثلث، ٢٧٤٤ / ٤٥٢.

(٥) صحيح مسلم، في كتاب: الطهارة، باب: فضل الوضوء، ٥٣٤ / ١١٤.

(٦) منهج النقد: ٢٣٠.

وهذا بالنسبة للصحابة متوفر، فهم أرباب الفصاحة . . .

٢- هب أن الراوي بالمعنى قد أخطأ الفهم وروى الحديث على الخطأ، أفيذهب الخطأ على العلماء؟! هذا ما لا يمكن، فإنهم يشترطون في الحديث الصحيح والحسن انتفاء الشذوذ والعلة منه؛ أي: أن حديث الثقة لا يقبل حتى يعرض على روايات الثقات، ويتبين أنه موافق لها، سالم من القوادح الخفية.

ثانياً - قضية اللحن في الرواية:

وأما بالنسبة لقضية اللحن في الرواية، القضية التي يؤكد عليها العلمانيون، والتي تأتي بعد قضية الرواية بالمعنى للأحاديث، ويحتجون لذلك بأن اللحن دخل على الأحاديث من الرواة الأعاجم لها.

يقول الأستاذ سعيد الأفغاني في الرد على هذه الشبهة: «وأما المانع الثاني، وهو وقوع لحن في بعض الأحاديث المروية، فهو شيء - إن وقع - قليل جداً، لا يبني عليه حكم، وقد تنبه إليه الناس وتحاموه، ولم يحتج به أحد، ولا يصح أن يُمنع من أجله الاحتجاج بهذا الفيض الزاخر من الحديث الصحيح؛ إلا إن جاز إسقاط الاحتجاج بالقرآن الكريم؛ لأن بعض الناس يلحن فيه!»^(١).

والقول بأن في رواية الحديث أعاجم باطل؛ لأن ذلك يقال في رواية الشعر والنثر أيضاً، اللذين يحتج بهما، فإن فيهما الكثير من الأعاجم.

وانتهى إلى القول: «لا أدري لم ترفع النحويون عما ارتضاه من اللغويين من الانتفاع بهذا الشأن والاستقاء من ينبوعه الفياض العذب الزلال، فأصبح ربُّع اللغة به خصيباً بقدر ما صار ربُّع النحو فيه جديباً»^(٢).

(١) في أصول النحو، سعيد الأفغاني: ٥٢.

(٢) المرجع نفسه: ٥٣، ٥٥.

أما الدكتور محمود فجلال فقال: «أما اللحن في المتن، فقد وردت نصوص مرفوعة للنبي ﷺ تخالف تعابيرها ما شاع من استعمال البصريين، . . . فتوهم من لا دراية له بلهجات العرب ولغاتها أنه لحن»^(١).

نفهم من هذا، أن مثل هذه النصوص لها وجه من وجوه التخريج عند أهل النحو.

وفيما يأتي أذكر الذين استشهدوا بالحديث من أهل اللغة والنحو.

الاستشهاد بالحديث عند اللغويين: من اللغويين الذين استشهدوا بالحديث ما يطول ذكرهم منهم: «أبو عمرو بن العلاء، والخليل، والكسائي، والفرّاء، والأصمعي، وأبو عبيد، وابن الأعرابي، وابن السكّيت، وأبو حاتم، وابن قتيبة، والمبرّد، وابن دريد، وأبو جعفر النحاس، وابن خالويه، والأزهري، والفارابي، والصاحب بن عباد، وابن فارس، والجوهري، وابن برّي، وابن منظور، وابن سيده، والفيروزبادي، وغيرهم»^(٢).

الاستشهاد بالحديث عند النحويين:

وقد ذهب جمع من النحاة أيضاً إلى الاحتجاج والاستدلال بألفاظ الحديث وتراكيبه، منهم: شيخا هذه الصناعة وإماماها: ابنا مالك وهشام، والصفار، والسيرافي، والشريف الغرناطي، والشريف الصقلّي، والزمخشري، وعز الدين الزنجاني، وناظر الجيش، وأبو علي الشلوبين، وابن الشجري، وابن يعيش، وعلم الدين السخاوي، والأشموني، والكافيجي، والرّضي، وابن عقيل، والشيخ الأزهري، وغيرهم ممن استشهد بالحديث، وقد شيّد أركانه المحققون كالإمام

(١) الحديث النبوي في النحو العربي: ١٢٦.

(٢) المرجع السابق نفسه: ١٠٠، وانظر: دراسات في العربية وتاريخها: ١٠٦ - ١٠٧.

النووي في شرح مسلم وغيره، والبدر الدماميني في شرح التسهيل^(١).

كل هذا العدد الكبير من أهل اللغة والنحو الذين احتجوا بالحديث الشريف؛ أغمض عنهم العلمانيون - وأمثالهم كأحمد أمين وأبي رية - أعينهم، ونظروا إلى ابن الضائع وأبي حيان اللذين تحملاً تبعة شيوع هذه القضية والترويج لها بعدم الاستشهاد بالحديث، اعتماداً على استنتاج خطأ!

القدامى من أهل اللغة والنحو لم يصرّحوا بمنع الاستشهاد:

وجد الباحثون أن القدامى من أهل اللغة والنحو - الذين لم يستشهدوا بالحديث - «لم يثيروا هذه القضية، ولم يناقشوا مبدأ الاحتجاج بالحديث، وبالتالي لم يصرّحوا برفض الاستشهاد به، وإنما هو استنتاج من المتأخرين الذين لاحظوا - خطأً - أن القدامى لم يستشهدوا بالحديث، فبنوا عليه أنهم يرفضون الاستشهاد به، ثم حاولوا تعليل ذلك»^(٢). وهذه قضية مهمة يجب ملاحظتها.

«بل إن ابن الضائع (٦٨٠هـ) وأبا حيان (٧٤٥هـ) وهما على رأس من رفض الاستشهاد بالحديث، لم تخلُ كتبهما من بعض الأحاديث، وقد فطن إلى هذا ابن الطيب الفاسي فقال: بل رأيت الاستشهاد بالحديث في كلام أبي حيان نفسه مرات، ولا سيما في مسائل الصرف، إلا أنه لا يقرُّ له عماد، فهو في كل حين في اجتهاد!»^(٣).

وقد علل عدم استشهاد فريق من النحويين بالحديث النبوي في مسائل النحو،

بأمرين:

(١) انظر: المرجع السابق نفسه: ١٠٥ - ١٠٦.

(٢) الحديث النبوي في النحو العربي: ١١٠.

(٣) تحرير الرواية في تقرير الكفاية: ٩٩، والحديث النبوي في النحو العربي: ١٠٦.

«الأمر الأول: عدم خبرتهم بفن الحديث روايةً ودرايةً... وعلمُ الحديث بعيد مرمى الطَّرف...»

الأمر الثاني: خوف فريق منهم من الوعيد الشديد في الكذب على رسول الله ﷺ...»^(١).

يقول الدكتور عبد العظيم المطعني: «وفي الدرّ المصون للسمين الحلبي، وهو كتاب تفسير لغوي نحوي صرفي، يقع في عشرة أجزاء غير جزء الفهارس. في هذا السُّفْر العظيم ساق المؤلف واحداً وستين ومئتي حديث، وبعضها كرهه مرات. ساقها شواهد على مسائل نحوية وصرفية ولغوية»^(٢).

الأسلوب الثاني - تحريف النصوص:

يذكر العلمانيون الآراء الواردة في المسألة (آراء المانعين للاستشهاد بالحديث والمجوزين) مع اختلاف في طريقة العرض.

فيعرضون رأي المانعين - الذي يوافق هواهم - على أنه الأقوى والسائد، ويعظّمون من شأنه، بينما يعرضون رأي المجوزين - الذي يخالف هواهم - بطريقة توميء بضعف هذا الرأي؛ بل وتسخر منه أحياناً، فإن لم يكفهم ذلك وأعيتهم الحجة؛ عمدوا إلى تحريفه ليوافق هواهم!

المثال على هذا الأسلوب:

نجد هذا الأسلوب عند محمد حمزة عند تناوله عرض آراء القائلين بمسألة الاستشهاد بالحديث، المانعين له والمجوزين. فبدأ بعرض رأي المانعين بقوله:

(١) السير الحثيث إلى الاستشهاد بالحديث في النحو العربي، د. محمود فجال: ٨ - ٩.

(٢) الشبهات الثلاثون: ١٤٠.

«ترعّم هذا الاتجاه أبو حيّان النحوي، ورفض مسلك ابن مالك في اعتماد الحديث حجة لغوية... وقد أيد هذا الاتجاه علماء آخرون منهم الحسن بن الضائع والسيوطي في كتاب «الاقتراح»^(١) الذي أنكر على ابن مالك إثباته القواعد النحوية بالألفاظ الواردة في الحديث»^(٢).

بعد ذلك عرض رأي المجوّزين للاستشهاد بالحديث من المعاصرين، منهم: الأفغاني، وصبحي الصالح، وخديجة الحديثي، ومحمد الخضر حسين.

ثم ذكر قرار مجمع اللغة العربية، وموقفه من هذا القرار.

لكنه حرّف كلام بعض الباحثين، وسخر من بعضهم الآخر، وضرب بقرار المجمع عرض الحائط، وسخر من أعضائه بأن الحادثة لم تصل إليهم! ومجّد أبا رية -!

وتفصيل ذلك كالآتي:

١ - تحريف كلام الباحثين بشكل يُغيّر المعنى جذرياً لصالح العلمانيين:

أ - تحريف حمزة لكلام سعيد الأفغاني:

لقد حرّف محمد حمزة كلام الأفغاني، القاضي بالاحتجاج بالحديث الشريف، بقوله: (أما المانع الذي احتج به أبو حيّان وهو وقوع اللحن في بعض الأحاديث المروية فهو في نظر الأفغاني قليل لا يُبنى عليه حكم «ولا يصح من أجله الاحتجاج بهذا الفيض الزاخر من الحديث الصحيح إلا إذا جاز إسقاط الاحتجاج بالقرآن الكريم؛ لأن بعض الناس يلحن فيه»^(٣)).

(١) الاقتراح في أصول النحو، للسيوطي: ٤٣.

(٢) الحديث النبوي: محمد حمزة: ٢٦٩ - ٢٧٠.

(٣) الحديث النبوي: ٢٧٢.

فأوردَ حمزةَ كلامَ سعيد الأفغاني بصورته التي مرت وهي: «ولا يصح من أجله الاحتجاج...» يفهم من هذا الكلام: عدم صحة الاحتجاج بهذا الفيض الزاخر من الحديث الصحيح من أجل وقوع اللحن في بعضه؛ إلا إذا جاز إسقاط الاحتجاج بالقرآن الكريم - كما هو واضح من كلامه -! فامتنع الاحتجاج بالحديث لامتناع إسقاط الاحتجاج بالقرآن الكريم!.

النص قبل التحريف:

أما كلام الأفغاني في صورته الأصل، فهو:

«ولا يصح أن يُمنع من أجله الاحتجاج بهذا الفيض الزاخر من الحديث الصحيح؛ إلا إن جاز إسقاط الاحتجاج بالقرآن الكريم؛ لأن بعض الناس يلحن فيه»^(١).

فأسقط جملة [أن يُمنع] فتغير معنى الكلام رأساً على عقب!

فمعنى كلام الأفغاني في صورته الحقيقية: لا يصح أن يُمنع من الاحتجاج بهذا الفيض الزاخر من الحديث الصحيح بسبب وقوع لحن في بعض الأحاديث؛ إلا إن جاز إسقاط الاحتجاج بالقرآن الكريم... وبما أن الاحتجاج بالقرآن الكريم لا يسقط، فلا يسقط الاحتجاج بالحديث.

فستان بين الصورتين، فالمحرّفة تمنع الاحتجاج، والأصلُ تجيزه!.

ب - افتراء حمزة على الدكتورة خديجة الخديشي:

لقد افترى حمزة أيضاً على الدكتورة الخديشي التي انتهت من بحثها بجواز الاستشهاد بالحديث، فوصف النتائج التي توصلت إليها بأنها لا تختلف عمّا قرّره

(١) في أصول النحو: ٥٢.

أبو حيان وابن الضائع اللذين منعا الاحتجاج بالحديث مطلقاً!

قال حمزة:

«أما الباحثة العراقية خديجة الحديثي فقد أعادت النظر في كتب اللغة المتقدمة . . . ومع الجهد الكبير الذي بذلته في استخراج الأحاديث الواردة في كتب اللغة، وإحصائها، وبيان وجه الاستشهاد بها، فإن النتائج التي توصلت إليها لا تختلف كثيراً عما قرره أبو حيان وابن الضائع في القرن السابع للهجرة، ذلك أنها تعترف أن استشهاد النحاة الذين جاؤوا بعدهم على اختلاف أمصارهم كوفيين كانوا أم بصريين»^(١).

تحقيق كلام حمزة: جرى تحريف الكلام عند حمزة في موضعين:

الأول: من قوله: «أم الباحثة العراقية . . .» إلى قوله: «في القرن السابع».

الثاني: من قوله: «ذلك أنها تعترف . . .» إلى آخر كلامه.

الموضع الأول:

مفاد كلام حمزة أن ما وصل إليه بحث الدكتورة الحديثي، وما قرره أبو حيان وابن الضائع سيان. ومعلوم أن أبا حيان وابن الضائع يمتنعان الاستشهاد بالحديث كما مرّ، معنى ذلك أن الباحثة تمنع الاستشهاد بالحديث أيضاً.

ولدى الرجوع إلى النتائج التي انتهت إليها الباحثة، وجدت أن الأمر يختلف عما قاله حمزة تماماً!

فلقد قررت الباحثة في نهاية كتابها ما يأتي:

قالت «وبهذا نستقر على جواز الاحتجاج بالحديث الثابت الصحيح من

(١) الحديث النبوي: ٢٧٣.

هذه الأنواع التي أوردناها^(١)، وبخاصة ما دوّن منه في الصدر الأول لاستخلاص قواعد النحو والصرف التي وردت فيه، مما خلا من أمثالها أسلوب القرآن الكريم، وما جمعه اللغويون من كلام العرب منثورة ومنظومة، وبهذا نعيد إلى الحديث النبوي الشريف مكانته ورفعة منزلته، ونعيد الاطمئنان إلى نفوس المحتجين به المعتمدين عليه^(٢).

ثم أكدت على هذه النتيجة نفسها في نهاية خاتمة كتابها، بقولها:

«وانتهيتُ إلى أنه يصحُّ الاحتجاج بالحديث وفق الشروط التي وضعوها، وبما ورد في الكتب المدوّنة . . .»^(٣).

الموضع الثاني:

وأما الموضع الثاني الذي جرى فيه التحريف، فقول حمزة:

«ذلك أنها تعترف أن استشهاد النحاة الذين جاؤوا بعدهم على اختلاف أمصارهم كوفيين أم بصريين».

فالجمله بهذا السياق ناقصة لم تستوف خبر (أن)، والكلام ناقص.

والسبب: إن حمزة بتر هذه الجملة من سياقها الأصلي، ليضيف النحاة الكوفيين والبصريين إلى جملة الذين لم يستشهدوا بالحديث الشريف، لكن الحقيقة عكس ذلك، فإن الباحثة أثبتت استشهادهم بالحديث، وإليك الدليل:

(١) وهي تلك الأنواع التي قررها مجمع اللغة العربية بالقاهرة، والنوعان اللذان زادهما د. عبد الرحمن السيد، والنوع الذي زادته هي أيضاً على الأنواع التي قررها المجمع. انظر: موقف النحاة: ٤١٨، ٤٢١.

(٢) موقف النحاة، للدكتورة خديجة الحديثي: ٤٢٢.

(٣) موقف النحاة: ٤٢٧.

قالت الدكتورة الحديثي في خاتمة بحثها الرائع كلاماً مهماً، وهو:

«وبعد استخراجي ما وجدته من أحاديث احتج بها النحاة على اختلاف أزمانهم من كتبهم التي ألفوها، أو مما نقله عنهم تلامذتهم من آراء، ودَرَسِها؛ استطعت أن أتبين أموراً:

١ - إنَّ أوائل النحاة احتجوا بالحديث الشريف وإن كان احتجاجهم به في النحو والصرف قليلاً.

٢ - إن من جاء بعدهم من النحاة على اختلاف أمصارهم بصريين كانوا أم كوفيين [أم بغداديين تابعوهم في الاحتجاج به على قلة أيضاً، وإن كان متأخروهم قد زادوا من عدد الأحاديث المحتج بها؛ إلا أنهم لم يتوسعوا فيه]»^(١).

وهنا موضع التحريف في هذه الفقرة، وقد وضعت الكلام الذي اجتراه حمزة من سياق الكلام بين معقوفتين.

ولتمام الفائدة أكمل النتائج التي تبينتها الباحثة لأهميتها:

٣ - إن نحاة الأندلس كالشَّهيلي وابن خروف وابن مالك ومن جاء بعدهم من نحاة الأمصار الأخرى قد توسعوا في الاحتجاج به، واعتمدوا في وضع قواعد جديدة، أو استدراك قواعد على ما وضعه الأوائل، على الحديث الذي قاموا باستقراءه من جديد، وأثبتوا ما جاء منه، وفيه صور من التعبير تختلف عما أثبتته النحاة الأوائل.

٤ - إن أول من وجدته قد احتج به من النحاة الأوائل - وإن كان احتجاجاً محدوداً - أبو عمرو بن العلاء شيخ الخليل وسيبويه اللذين زادا عليه في الاحتجاج . . .

(١) المرجع السابق نفسه: ٤٢٣.

٥ - إن سبب قول الباحثين المتأخرين كابن الضائع وأبي حيان والبغدادي :
 إن ابن خروف أو ابن مالك أو السهيلي أول من احتج بالحديث ؛ لا يريدون به
 الاحتجاج العارض . . . وإنما يريدون أنهم أول من قاموا باستقراء الأحاديث
 واستخلاص ما جاء فيها من قواعد جديدة أثبتوها أو استدرکوا بها على قواعد النحاة
 الأوائل . . . (١).

هذا الذي انتهت إليه الباحثة - رحمها الله تعالى - وتبين أن ما ادعاه حمزة بحق
 الباحثة ليس صحيحاً، وصدق الله العظيم القائل : ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾
 [النساء : ٤٦].

كما نجد في الفقرة رقم (٤) تصريح من الباحثة أنها وجدت من خلال بحثها
 أن سيبويه زاد في الاحتجاج بالحديث على شيخه أبي عمرو بن العلاء .
 وفي ذلك ردٌّ على حمزة أيضاً عندما قال : «فكتاب سيبويه مثلاً لا يوجد فيه
 غير حديث واحد فقط ورد على سبيل التوكيد لغيره من النصوص لا الاحتجاج» (٢)،
 حيث أخذ حمزة هذا الكلام عينه عن محمد عيد (٣)، وأصله من قول ابن الضائع في
 «شرح الجمل» : «تجوز الرواية بالمعنى هو السبب عندي في ترك الأئمة - كسيبويه
 وغيره - الاستشهاد على إثبات اللغة بالحديث، واعتمدوا في ذلك على القرآن،
 وصريح النقل عن العرب» (٤).

وللدكتورة الحديثي ردٌ جيد على هذا الاعتقاد عن سيبويه - عدم استشهاد

(١) المرجع السابق نفسه : ٤٢٣ - ٤٢٤ .

(٢) الحديث النبوي : ٢٦٨ .

(٣) الرواية والاستشهاد باللغة : ١٣٠ .

(٤) الاقتراح، للسيوطي : ٤٥ .

بالحديث - عند الباحثين القدماء والمحدثين، حيث قالت:

«لقد كان المشهور بين الباحثين - الذين ترجموا لسيبويه أو كتبوا عنه أو عن كتابه ونحوه وصرفه - من القدماء والمحدثين أنه لم يحتج في كتابه بالحديث النبوي، وذلك لأنه لم ينبه في الأحاديث التي احتج بها إلى أنها أحاديث، إنما كان يدرجها إدراجاً ضمن المادة اللغوية التي يحتج بها من مشور كلام العرب، ويقدم لها بمثل ما يقدم به لتلك المادة من مثل قوله: «ومثل ذلك...» و«أمّا...» و«أما قولهم...» و«وقد تقول... فيقول» و«من ذلك...» و«كما قال...» و«من العرب من يدفع فيقول...».

فعمى هذا التقديم لها على الباحثين فلم يتنبهوا إلى أنها من الأحاديث^(١).

وقد بيّنت أنه ورد في كتاب سيبويه ثلاث عشرة عبارة من الحديث النبوي الشريف، محتجاً بها على مسائل مختلفة، وذكرت عدداً من الأحاديث^(٢).

٢ - السخرية من العلماء والباحثين والمجمع اللغوي:

لم يكتف حمزة من تحريف الكلم عن مواضعه، بل عمد إلى السخرية من علماء الشريعة الذين يبحثون عن الحقيقة، خدمة لدين الله تعالى، ومساهمة في هداية الناس.

من ذلك قوله: «... ويتابع صبحي الصالح الأفغاني في التعجب من احتجاج معظم النحاة المتقدمين برواية الأشعار ورفض الاحتجاج بالحديث، فيخاطب القارئ متسائلاً: «ألا تأخذك الدهشة وأنت تراهم يُقبلون على الروافد الصغيرة ويتركون النبع مهجوراً؟»^(٣)... وبما أن صبحي الصالح لم يستطع إنكار إغراض علماء اللغة

(١) موقف النحاة، للدكتورة خديجة الحديثي: ٥٠.

(٢) ينظر: المرجع نفسه: ٧٦.

(٣) علوم الحديث ومصطلحه، صبحي الصالح: ٣٢٦.

عن الاستشهاد بالحديث، فإنه اكتفى بالتعجب من هذا الإعراض...»^(١).
 ولا يفتأ يكرر ذلك حمزة بقوله: «... أما صبحي الصالح فقد اكتفى بالتعجب
 من هؤلاء الذين حوّلت لهم أنفسهم هجر حديث النبي ﷺ...»^(٢).
 ويتهم اللغة العربية بالتحنط والجمود، بقوله: «إن تحنط اللغة العربية وجمودها
 يعودان بالأساس إلى العقلية القياسية التي حكمت منهج علماء اللغة المتأخرين»^(٣).
 ويغمز مجمع اللغة العربية بقوله: «أما موقف مجمع اللغة العربية بالقاهرة،
 فقد تميّز بنزعة محافظة تدعو إلى إقرار كلاسيكية لغوية جديدة، متماسكة نسبياً،
 تغلب فيها التردد والارتجال على الأبحاث المنهجية والعلمية... إن الحداثة لم
 تجد سبيلها إلى كل المجمعين...»^(٤).

٣ - تمجيد أصحاب الضلالات والمنحرفين:

من ديدن العلمانيين أن يشدوا على أيدي الطاعنين بالسنة، من أمثال أبي رية
 الذي اتخذ موقفاً معادياً من السنة ورواتها.

ف نجد حمزة يمجده ويرفع من شأنه دائماً، فيصفه بأنه باحث واثق من
 الصواب، بقوله: «... ففي حين أكد محمود أبو رية على وهم الذين يماثلون بين
 الأحاديث النبوية التي تضمها كتب الحديث وأحاديث النبي ﷺ كما تلفظ بها، وبدا
 هذا الباحث واثقاً من صواب حجته، وصحة موقفه، حين أطلق حكمه هذا على

(١) الحديث النبوي: ٢٧٢.

(٢) المرجع نفسه: ٢٨٠.

(٣) المرجع نفسه: ٢٧٨.

(٤) المرجع نفسه: ٢٨٢.

الأحاديث النبوية، ونفى إطلاقاً أن يكون الرواة قد استطاعوا الإتيان بها على حقيقة مبناهها»^(١).

ويصفه بالفطنة أيضاً مقابل ضعف خصومه - علماء المسلمين - بقوله:

«غير أن أبا رية كان فظناً إلى ضعف حجج خصومه . . .»^(٢).

الأسلوب الثالث - تعميم حالة نادرة جداً زوراً وبهتاناً:

وهذا الأسلوب يتكرر عند العلمانيين، فعندما يجدون حالة خاصة ونادرة تدعم موقفهم يأخذون بها، ويعملون على تعميمها بشكل أو بآخر؛ لتخدم النتيجة التي يريدون أن يصلوا إليها.

المثال على هذا الأسلوب:

ومثال ذلك من العلمانيين، محمد حمزة أيضاً، الذي قرر أن البخاري لم يكن حريصاً على ألفاظ الحديث النبوي، وكان يرويها بالمعنى، واستشهد على ذلك بأبي رية، وذلك من خلال حالة نادرة وقعت في صحيح البخاري، فيقول: «وذكر ابن حجر العسقلاني من نوادر ما وقع في كتاب البخاري أنه يخرج الحديث تاماً بإسناد واحد بلفظين، وهذه الأخبار تدل في نظر أبي رية على أن البخاري - على وثوق الناس بكتابه - لم يكن يحرص على ألفاظ الحديث، وكان يروي بالمعنى»^(٣).

تحقيق قول حمزة:

لدى الرجوع لفتح الباري، وجدت هذه العبارة لابن حجر في شرح حديث

(١) الحديث النبوي: ٢٧٩.

(٢) المرجع نفسه: ٢٧٩.

(٣) الحديث النبوي: ٢٦٢.

السُّحْر، والحديث: عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت:

«سَحَرَ رسولَ الله ﷺ رجلٌ من بني زُرَيْق يُقال له: لَبِيدُ بن الأَعصم، حتى كان رسول الله ﷺ يُخَيَّلُ إليه أنه كان يفعل الشيءَ وما فعله، حتى إذا كان ذاتَ يومٍ - أو ذاتَ ليلةٍ - وهو عندي . . .»^(١) الحديث .

قال ابن حجر:

قوله: «حتى إذا كان ذات يومٍ - أو ذات ليلةٍ -»: شك من الراوي، وأظنه البخاري؛ لأنه أخرجه في صفة إبليس من بدء الخلق، فقال: «حتى كان ذات يومٍ»، ولم يشك، ثم ظهر لي أن الشك فيه من عيسى بن يونس، وأن إسحاق بن راهويه أخرجه في مسنده عنه على الشك، ومن طريقه أخرجه أبو نعيم، فيحمل الجزم الماضي على أن إبراهيم بن موسى شيخ البخاري حدثه به تارة بالجزم، وتارة بالشك، ويؤيده ما سأذكره من الاختلاف عنه، وهذا من نوادر ما وقع في البخاري أن يُخرج الحديث تاماً بإسناد واحد بلفظين^(٢). انتهى كلام ابن حجر.

لقد تبين مما سبق أن محمد حمزة زور كلام ابن حجر، فعمم حالة نادرة ليس فيها إشكال، ليقول إن البخاري يروي الأحاديث بالمعنى، ليحط من قدر البخاري، ويقلل من شأن صحيحه على حد زعمه. وكلام ابن حجر واضح: موضع الشك في الحديث هو: (ذات يوم، أو ذات ليلة).

فقول ابن حجر: «وهذا من نوادر ما وقع في البخاري»: فإنه يفيد القلة

والنُدرة.

(١) فتح الباري، كتاب: الطب، باب: السحر، ح ٥٧٦٣، ص ٢٧٢ / ١٠ - ٢٧٣.

(٢) المرجع نفسه: ٢٨٠.

وقوله أيضاً: «ثم ظهر لي الشك من عيسى بن يونس»: فأثبت هذا الراوي - عيسى بن يونس - اللفظين (يوم، ليلة)، يدل على ورعه واحتياطه في الرواية، مع أن إبدال هذين اللفظين أحدهما بالآخر لا يغيّر المعنى.

وقول ابن حجر أيضاً: «فِيحْمَلُ الْجُزْمَ الْمَاضِي عَلَى أَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُوسَى شَيْخَ الْبُخَارِيِّ حَدَّثَهُ بِهِ تَارَةً بِالْجُزْمِ، وَتَارَةً بِالشُّكِّ»: فإنه يدل على حرص الإمام البخاري أن يُثبت الحديث كما سمعه من شيخه.

فعندما حدثه شيخه بالجزم، أثبتها بالجزم، قال: (ذات يوم).

وعندما حدثه شيخه بالشك، أثبتها بالشك، قال: (ذات يوم أو ذات ليلة).

وهذا يزيدنا بالبخاري يقيناً وطمأنينة، لا كما توقع حمزة، وأبورية، وأضرابهما.

نتيجة الفصل:

وفي نهاية هذا الفصل أقول: إن حجية السنة القولية وغير القولية هي ظلٌ لحجية القرآن العظيم، وطاعة الرسول ﷺ في سنته هي طاعة الله تعالى في فريضته.

سئل سهل بن عبد الله التستري (٢٨٣) عن شرائع الإسلام فقال: «وقال العلماء في ذلك وأكثروا، ولكن نجمعه بكلمتين: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَأَنْهَوْا﴾ [الحشر: ٧]، ثم نجمعه كله في كلمة واحدة: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]، فمن يطع الرسول في سنته فقد أطاع الله في فريضته»^(١).



رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
المستشار النجدي
www.moswarat.com

الفصل السَّادِسُ

نقد الحديث

بين صناعة المحدثين ومطاعن العلمانيين

وفيه تمهيد وثلاثة مباحث :

- * المبحث الأول : نقد الحديث سنداً ومتناً .
- * المبحث الثاني : طعن العلمانيين في كتب السنة .
- * المبحث الثالث : طعن العلمانيين في رواية السنة .

رَفَعُ
عبد الرحمن البخاري
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الفضد السارو

نقد الحدو

بين صناعة المحدثين ومطاعن العلمانيين

تمهيد

لقد منى المسلمون بمن يتجرأ على مناهج المحدثين في نقد الأحاديث، وعلى أمات كتب الحديث التي وقع الاتفاق على قبولها، وعلى نقلة الحديث الشريف.

على هذا النهج، سار العلمانيون في طعنهم بالسنة النبوية الشريفة. فبالإضافة إلى ما سبق بحثه من مطاعنهم، فقد طعنوا بصناعة المحدثين النقدية، لزعزة الثقة بجهودهم العظيمة التي بذلوها في سبيل تنقية السنة من مدخولها.

من أجل ذلك أشاعوا أن صناعة المحدثين اعترأها النقص والخلل، وأنها اعتمدت على نقد سند الحديث دون متنه، فكان نقداً شكلياً لم يستطع تنقية الصحيح من السقيم، وبقيت السنة مختلطة بالموضوعات!

ومع قولهم: إن جهود المحدثين انصبت على نقد السند، فقد وصفوا هذا النقد أيضاً بالقصور والشكلية، وأن الحكم على الرواة كان بدافع من مواقف أيديولوجية (دينية سياسية) حسب تعبيرهم.

وطعنوا بالرواة أيضاً، بدءاً من الصحابة الكرام وعلى رأسهم أبو هريرة رضي الله عنه. وطعنوا بكتب السنة التي حفظت أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى الصحيحين،

وادعوا بأن متونها لم تنقد .

واستدلوا على عدم نقد المتون بروايات ساقوها من الصحيحين ، من رواية بعض الصحابة رضي الله عنهم ، وادعوا بأنها موضوعة ، وضعها رواتها من الصحابة ! .

لكن البحث العلمي أثبت أن نقد المحدثين تناول السند والمتن معاً ، وأن الصحيحين ليس فيهما حديث موضوع واحد .

في هذا الفصل ألقى الضوء على هذه المطاعن ، فأعرضها وأنقضها ، من خلال المباحث الآتية :

- المبحث الأول : نقد الحديث سنداً و متنأ .
- المبحث الثاني : طعن العلمانيين في كتب السنة .
- المبحث الثالث : طعن العلمانيين في رواة السنة .

* * *



معنى نقد السند والمتن :

هو تفحص الأسانيد والمتون والحكم عليها بالقبول أو الرد، بحسب قواعد المحدثين .

مطاعن العلمانيين :

لقد بذل المحدثون في رواية الحديث ونقده جهوداً تجعلنا نطمئن إلى حفظ هذا الدين؛ تصديقاً لقوله: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩] .
لكن العلمانيين جحدوا تلك الجهود، واتهموا نقاد الحديث بالتقصير، وأنهم لم يفعلوا شيئاً حيال الأحاديث الموضوعية، كما وصموا مناهج المحدثين^(١) بالقصور والشكلية، وغير ذلك .

ويمكن القول بأن مطاعنهم بهذا الصدد تركزت في أمرين :

أحدهما : الطعن بعلماء الحديث .

وثانيهما : الطعن بمنهج المحدثين .

وهذا تفصيلهما مع الردود :

(١) مناهج المحدثين اصطلاحاً: هي الطرق التي يسلكها المحدثون في رواية أحاديث، والتعليق عليها، وتصنيفها، بحسب شروط معينة . (مناهج المحدثين، للدكتور علي نايف بقاعي):

الأمر الأول - الطعن في علماء الحديث :

طعن العلمانيون بعلماء الحديث ، حتى لا نرُكِّنَ إلى ثمرات جهودهم في تنقية السنة ، فتجنُّوا عليهم ، ونعتوهم بنعوت لا تليق بمقامهم ، حاولوا من خلالها انتقاصهم .

أذكر من هذه التجنّيات :

١ - عدم اتساع الأفق العقلي للمحدثين .

٢ - استبعاد الرواة العدول أصحاب المقالات من مجال العدالة .

٣ - تناقض أحكام الجرح والتعديل نتيجة اختلاف المعايير .

وهذه الادعاءات والاتهامات متهافة ، يكشف زيفها وبطلانها الردود عليها من خلال الواقع ، وتفصيل ذلك كما يأتي :

أولاً - دعوى عدم اتساع الأفق العقلي للمحدثين :

تطاول العلمانيون على المحدثين ، ووصفوهم بضيق الأفق العقلي ، مقارنة مع المتكلمين والفقهاء وعلماء القرآن ، معللين ذلك بغلبة الطابع النقلي على عملهم .

يقول أبو زيد^(١) ، ومحمد حمزة^(٢) في ذلك :

«ولم يكن علماء الحديث - بحكم غلبة الطابع النقلي التوثيقي على عملهم ، وبحكم الارتباط بين أغلبهم وبين جهاز السلطة في أكثر العصور - يتمتعون باتساع الأفق العقلي القابل للخلاف والنقاش ، مثل المتكلمين أو الفقهاء أو علماء القرآن ، بل كانوا أقرب إلى الوُعَاظ في تصوّر الحقيقة ، وفي التعصب ضد أي اجتهاد ليس

(١) نقد الخطاب الديني : ١٢٨ .

(٢) الحديث النبوي : ٢٥١ . حيث ردّد حمزة كلام أبي زيد عينه .

له سند مباشر من النقل» .

الرد على هذه الدعوى :

إن العلماء من المحدثين الذين وصفهم العلمانيون بأنهم ليسوا كغيرهم من الفقهاء وعلماء القرآن في اتساع الأفق، هم أنفسهم كانوا محدثين وفقهاء وعلماء القرآن! .

منهم على سبيل المثال: الأئمة الأربعة، والأوزاعي، والثوري، فهم أئمة في الحديث، وهم أصحاب المذاهب الفقهية، فهل يستطيع العلمانيون إنكار ذلك؟! .
ومنهم أيضاً أصحاب الكتب الستة، وغيرهم كثير .

إن حِفْظَهُمْ لعشرات بل مئات آلاف الأحاديث، واستنباط الأحكام الدقيقة منها، واكتشاف علل الحديث الدقيقة الخفية، هو أكبر دليل على اتساع آفاقهم العقلية .

أما الطابع الثقلي التوثيقي لمناهج المحدثين، فهو أمرٌ طَبَعِيٌّ بالنسبة للحكم على الرجال؛ لأنه لا يمكن قبول جرح الرواي بالرأي! ولا يُقبل الجرح إلا مفسراً، وهذا غاية الموضوعية .

وأما ما ادعاه العلمانيون من ارتباط المحدثين بجهاز السلطة، فهو من اختراعهم، فالمحدثون كانوا بعيدين عن ذلك كل البعد .

لقد عُلِمَ من علماء القرون الأولى - قرون الحديث - عامةً أنهم كانوا لا يقبلون من الخلفاء والأمراء عطاءً، ولا يتولَّون لهم قضاءً^(١) .

ومن يطالع كتب التراجم، يجد أن من الرواة من قد جُرحوا، وتُركت

(١) انظر: الأنوار الكاشفة: عبد الرحمن المعلمي اليماني: ٩٣ .

مروياتهم، ولم يُوثقوا؛ لأنهم داخلوا الأمراء، أو تولّوا لهم شيئاً.

من ذلك ما ذكره ابن حجر في ترجمة محمد بن بشير العكبري المصري الزنبري (٣٣٢هـ)، الذي قال فيه ابن يونس: لم يكن يشبه أهل العلم.

قال ابن حجر:

«وقد أوضح ابن قاسم معنى قول ابن يونس: إنه لا يشبه أهل العلم، فقال: كان العكبري محدث أهل عكبراء، والمُملي عليهم يوم الجمعة، وكان كثير الحديث، وكان الإخشيد قد جعله أمين المارستان، فاتفق أنه خرج لبعض حروبه إلى الشام، فخرج العكبري يشيِّعه وركبته، فلما انصرف، وجلس يوم الجمعة في مجلسه، قام إليه أصحاب الحديث، فنزعوه من موضعه، وسبُّوه، وهُمُّوا به، ومزَّقوا رواياتهم عنه... فرأيت العكبري بعد ذلك لا يجتمع إليه الرجلان، وهو عندي ثقة صدوق إن شاء الله تعالى»^(١).

ثانياً - دعوى استبعاد الرواة العدول أصحاب المقالات من مجال العدالة:

ادعى العلمانيون أنَّ المحدثين بسبب ضيق أفقهم العقلي، استبعدوا الرواة العدول أصحاب المقالات، ويقصدون بأصحاب المقالات: المُبتدعة الذين يدعون لبدعهم.

يقول أبو زيد، وحمزة:

«... لذلك ليس غريباً في كتب علم الرجال أن يُستبعد من مجال الرواة العدول كلُّ من كان من أصحاب المقالات... عدا تلك التي تعاطف معها المُحدِّث»^(٢).

(١) لسان الميزان: من اسمه محمد: ٩٣ / ٥.

(٢) نقد الخطاب الديني: ١٢٨، والحديث النبوي: ٢٥١.

الرد على هذه الدعوى:

هذا الكلام عبارة عن مغالطة، فكيف يكون من يدعو لبدعته عدلاً؟! فالذي يدعو لبدعته هو مظنة وُضع الأحاديث التي تؤيد بدعته، فيتحمم على المحدثين - حسب المناهج التي سلكوها - ألا يصححوا حديثاً إلاّ عمن اتصف بالعدالة أولاً، صيانة للحديث من الوضع، ومَن كان من أصحاب المقالات والعقائد الفاسدة الذين يدعون لعقائدهم ومقالاتهم وبدعهم ليسوا مُنزهين عن الكذب على رسول ﷺ، فلا يجوز الاحتجاج بهم.

وأكبر دليل على عدل المحدثين وإنصافهم واعتدال مناهجهم؛ أنهم قبلوا روايات بعض المبتدعة من أهل الحديث الذين كانوا لا يستحلُّون الكذب، ولا يدعون لبدعتهم. فقد أخرج لهم صاحباً الصحيحين وغيرهما من الأئمة^(١)، ولم يأخذوا الأحاديث عن أناس صالحين ثقات؛ لأنهم ليسوا من أهل الحديث.

ففي صحيح مسلم: عن أبي الزناد قال: «أدركت بالمدينة مئة كلهم مأمون، ما يؤخذ عنهم الحديث، يقال: ليس من أهله»^(٢).

فمن باب أولى ألاّ يأخذوا عن أصحاب الأهواء والمقالات والبدع الدُّعاة إليها.

عن محمد بن سيرين قال: «إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم»^(٣).

(١) انظر: علوم الحديث، لابن الصلاح: ١١٤-١١٥، وتدريب الراوي، للسيوطي: ١/٣٧٩-

٣٨٦، وأصول الجرح والتعديل، للدكتور نور الدين عتر: ١١٠-١١٧.

(٢) صحيح مسلم، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين، ح ٣٠/١١.

(٣) المرجع السابق نفسه، ح ٢٦/١٠.

ثالثاً - دعوى تناقض أحكام الجرح والتعديل نتيجة اختلاف المعايير:

وصف العلمانيون معايير أحكام الجرح والتعديل بأنها أيديولوجية؛ أي: أن بواعثها (دينية مُسَيَّسة)، وليست موضوعية منصفة.

يقول أبو زيد، وحمزة:

«من السهل على من يقرأ هذه الكتب أن يلاحظ تناقض الأحكام على الراوي الواحد، فبينما يوثقه البعض، يرى آخرون أنه مُدَلِّسٌ كذاب، وإذا وصفه البعض بالحفظ والاستيعاب، نجد البعض الآخر يضعه في دائرة المُغْفَلين الذين غلب عليهم النسيان، وليست تلك الأحكام المتناقضة ناشئة عن الحبِّ والكراهية، أو الإعجاب والاحتقار، بل ناشئة عن اختلاف المعايير نتيجة لاختلاف المواقف الأيديولوجية»^(١).

الرد على الدعوى:

هذه الدعوى مجردة عن الواقع، فالحكم على الراوي جرحاً أو تعديلاً يكون حسب معايير ثابتة تُطبَّق على جميع الرواة، وليست حسب المعايير الأيديولوجية التي اخترعها العلمانيون، والتي لم يسمع بها المحدثون من قبل، ولو كان ما قالوه صحيحاً لما أخرجوا أحاديث للخوارج.

ثم إن الأحكام لا تختلف هذا الاختلاف الكبير الواسع الذي صوّره العلمانيون بالنسبة للراوي الواحد، عندما قالوا: «بينما يوثقه البعض، يرى آخرون أنه مُدَلِّسٌ كذاب».

فليس كل مدلس كذاباً بل منهم ثقات.

(١) نقد الخطاب الديني، لأبي زيد: ١٢٨، والحديث النبوي، لحمزة: ٢٥١.

وقولهم: «وإذا وصفه البعض بالحفظ والاستيعاب، نجد البعض الآخر يضعه في دائرة المغفلين الذين غلب عليهم النسيان».

لا توجد مثل هذه الأحكام بهذا التباين الكبير، بل يمكن أن يكون هناك خلاف في بعض الرواة، وذلك نتيجة اطلاع الجراح أو المعدّل على أمرٍ غاب عن غيره.

فهناك شروط وآداب للجراح والمعدّل، وشروط لقبول الجرح والتعديل، أُبيّنها فيما يأتي باختصار بعد تعريف الجرح والتعديل:

تعريف الجرح والتعديل:

الجرح عند المحدثين: هو الطعن في رواي الحديث بما يسلب أو يُخلّ بعدالته أو ضبطه.

والتعديل: عكسه، وهو تزكية الراوي والحكم عليه بأنه عدلٌ أو ضابط^(١).

شروط الجراح والمعدّل:

يمكن تلخيصها في ثلاثة شروط أساسية، هي باختصار:

١ - الأمانة العلمية:

قال الذهبي (ت ٧٤٨): «الكلام في الرجال لا يجوز إلّا لتأمّ المعرفة تامّ الورع»^(٢).

وقال ابن حجر: «ينبغي أن لا يُقبل الجرح والتعديل إلّا من عدلٍ متيقظ»^(٣).

(١) منهج النقد، للدكتور نور الدين عتر: ٩٢، وأصول الجرح والتعديل له أيضاً: ٧٤، ٧٨.

(٢) ميزان الاعتدال في نقد الرجال: ٤٥ / ٣.

(٣) شرح النخبة (نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر): ١٣٨.

فالأمانة العلمية شرط أساسي للجراح والمعدّل .

٢ - العلم بأسباب الجرح وأسباب التعديل :

قال ابن حجر: «تقبل التزكية من عارف بأسبابها لا من غير عارف، لثلاً يزكي بمجرد ما يظهر له ابتداءً من غير ممارسة واختبار»^(١).

٣ - العلم بتصاريف كلام العرب :

ينبغي للجراح والمعدّل «أن يكون عالماً بتصاريف كلام العرب، لا يضع اللفظ لغير معناه، ولا يجرح بنقله لفظاً غير جارح»^(٢). «وأهل الحجاز يسمون الخطأ كذباً»^(٣).

آداب الجراح والمعدّل :

١ - الاعتدال في التزكية: فلا يرفع الراوي عن مرتبته، ولا يُنزله عنها.

٢ - لا يجوز الجرح بما فوق الحاجة؛ لأن الجرح شرع للضرورة، والضرورة تقدر بقدرها.

٣ - لا يجوز الاقتصار على نقل الجرح فقط فيمن وجد فيه الجرح والتعديل كلاهما من النقد، لأن في ذلك إجحافاً بحق الراوي.

٤ - لا يجوز جرح من لا يُحتاج إلى جرحه؛ لأن الجرح شرع للضرورة^(٤).

(١) المرجع السابق نفسه: ١٣٨.

(٢) منهج النقد في علوم الحديث: ٩٤.

(٣) الثقات، لابن حبان: ٦ / ١١٤.

(٤) انظر: منهج النقد في علوم الحديث: ٩٥، والرفع والتكميل في الجرح والتعديل، للكنوي:

شروط قبول الجرح والتعديل :

الشرط الأول: أن يصدر الجرح والتعديل ممن استوفى شروط الجراح والمُعَدِّل.

الشرط الثاني: لا يقبل الجرح إلا مُفَسَّرًا؛ أي: مبيِّن السبب، أما التعديل فلا يشترط تفسيره.

الشرط الثالث: يقبل الجرح المُجْمَل غير المفسر في حق من خلا من التعديل.

الشرط الرابع: أن يَسَلَمَ الجرح من الموانع التي تمنع قبوله، فإذا وجد مانع من قبول الجرح أو التعديل لم يُقْبَل^(١).

هذه الشروط التي سقتها تبطل ما تجنئ به العلمانيون؛ من أن الأحكام على الراوي ناشئة عن اختلاف المواقف الأيديولوجية، وتدحض افتراءهم على علماء الحديث بالنسبة للحكم على الراوي، عندما قالوا: «بينما يوثقه البعض، يرى آخرون أنه مدلس كذاب»^(٢).

فقد قال الإمام الذهبي - وهو من أهل الاستقراء التام في نقد الرجال -: «لم يجتمع اثنان من علماء هذا الشأن قط على توثيق ضعيف، ولا على تضعيف ثقة»^(٣).

الأمر الثاني - الطعن في منهج المحدثين :

وصف العلمانيون منهج المحدثين بأنه اعتراف خلل حين ركزوا نقدهم على

(١) المرجع السابق نفسه: ٩٦، ١٠٠، اقتصر على ذكر الشروط فقط دون الشرح، فليس هذا محله.

(٢) نقد الخطاب الديني، أبو زيد: ١٢٨، والحديث النبوي، حمزة: ٢٥١.

(٣) شرح النخبة: ١٣٨.

السند دون المتن، وأنه غير منهجي، أدى إلى إضعاف العقل، وغلب عليه الجانب الشكلي.

والآن أعرض ادعاءات عدد من العلمانيين، وأعلّق على بعضها أثناء عرضها إذا دعت الحاجة لذلك، ثم بعد عرضها أردُّ عليها ردوداً شاملة عامة.
عرض الادعاءات:

١ - يستأنس محمد حمزة بمنهج محمد عبده^(١) وتلميذه رشيد رضا في إثارة تحكيم العقل في قبول المرويات المنقولة في كتب الحديث^(٢).

ويعترف لأبي رية - الذي استثمره العلمانيون لصالحهم - بأنه صاحب فضل! لاكتشافه الخلل في منهج النقد، فيقول: «لكن الفضل يعود إلى أبي رية في الكشف بدقة عما اعترى منهج المحدثين من خلل في تطبيق قواعدهم...»^(٣).

ثم يقرر حمزة ما توصل إليه المستشرق اليهودي زيهر، بأن خطوات تفحص

(١) محمد عبده بن حسن خير الله، ولد في الغربية بمصر وتعلم في الأزهر، مفتي الديار المصرية، ومن رجال الإصلاح والتجديد في مصر، دعا إلى تحرير الفكر من قيد التقليد. كان في عصره فيلسوف الإسلام ولسانه الناطق، لكنه - مع هذا - كان قليل البضاعة من الحديث، وكان يرى في الاعتماد على المنطق والبرهان العقليين خير سلاح للدفاع عن الإسلام، ومن هذين العاملين وقعت له آراء في السنة ورواتها، وفي العمل بالحديث والاعتداد به، ما صحَّ أن يتخذه مثل (أبي رية) تكأة يتكىء عليها، ليخرج على المسلمين بمثل الآراء التي خرج بها. له: تفسير جزء عم، ورسالة التوحيد، وغيرها. أصدر مع شيخه جمال الدين الأفغاني في باريس مجلة العروة الوثقى. (١٨٤٩ - ١٩٠٥). [انظر: الأعلام: ٦ / ٢٥٢، والسنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي: ٤٥].

(٢) انظر: الحديث النبوي: ٢١٠ - ٢١١، وانظر: ٢٤٨ و ٢٥١.

(٣) المرجع نفسه: ١٢١.

الأسانيد قاصرة غلب عليها الجانب الشكلي، ولم تفلح في تنقية الأحاديث^(١). ولا ينسى حمزة أن يكيل المدح لأحمد أمين؛ لأنه اكتشف أمراً مهماً أيضاً، وهو أن مصطلحي النقد الخارجي والنقد الداخلي وافدان من الفرنجة، ولم يتبلورا في كتب الجرح والتعديل!.

يقول حمزة: «لقد كان أحمد أمين واعياً أن مصطلحي النقد الخارجي والنقد الداخلي لم يتبلورا في كتب الجرح والتعديل، بل هما مصطلحان وافدان، والفرنج يسمون النوع الأول نقداً خارجياً؛ لأنه خارج عن النص نفسه وحوله...»^(٢). المعلوم أن هذين المصطلحين خصيصاً للمسلمين، فقد أتى أمين بما لم يأت به الأولون!.

وينتهي حمزة إلى نتيجة مفادها: إن النص الديني فقد حرية النقد؛ لأن منهج النقد سدَّ السُّبُل أمام البدع والأهواء - التي يسمِّيها حمزة عملاً فكرياً - باستبعاد دعائها، فيقول: «وصفوة القول إن العلماء المسلمين لم يتصدَّوا إلى قضية صحة الأخبار والنقول على نحوٍ منهجي منظم... فالنقد الخارجي مثلما كان منهجاً لفرز الأحاديث وتصحيحها، كان أداة لسدِّ السبل أمام كل عمل فكري من شأنه أن يشرع لحرية نقد النص الديني»^(٣).

٢- أما حمادي ذويب فلم يكن أحسن حالاً من حمزة، فقد عدَّ طلب الإسناد، والتفتيش عن صدق رجاله، أمراً أدَّى إلى إضعاف العقل، الذي أسند إليه وحده

(١) انظر: المرجع نفسه: ٢١٠، وانظر: ١١٩ أيضاً يعيد الكلام نفسه، وهذه سمة بارزة عند العلمانيين فإنهم يعيدون الفكرة ويكررونها لدرجة الملل!

(٢) الحديث النبوي: ٢١٢، وضحى الإسلام، لأحمد أمين: ١٣٠ / ٢.

(٣) المرجع نفسه: ٢٥١.

تمييز الصحيح من غيره، فيقول:

«لقد أُسْبِغَتِ القِدَاسَةُ على الشهادة... وعلى هذا الأساس كان التركيز على المُخْبِرِ لا على الخبر، وعلى طريقة النقل والرواية لا على مضمونها، ومن مظاهر هذا التأكيد على النقد الشكلي والخارجي للحديث؛ اعتبار طلب الإسناد والتفتيش عنه أمراً دينياً... وانجزَّ عن ذلك إضعاف دور العقل القادر وحده على تمييز الصحيح من الأخبار عن الخاطيء»^(١).

ويقصد بقوله: اعتبار طلب الإسناد والتفتيش عنه أمراً دينياً، قولَ عبدالله بن المبارك رحمه الله تعالى عندما قال: «الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء»^(٢).

إن طلب الإسناد من الراوي للتثبت من صحته ليس إضعافاً للعقل؛ بل هو من أعمال العقلاء؛ لأنه قطع الطريق على الكذابين.

لقد اهتمَّ الإسلام بالعقل فلم يبخسه حقه، ولم يرفعه فوق مقامه؛ لأن العقل عاجز عن إدراك كثير من حقائق الأشياء، فلا يمكنه أن يكون حكماً على دين الله تعالى.

وكان هذا المنحى في التحكّم في النصوص وإخضاعها للنظر العقلي، سبباً في ظهور بدعة المعتزلة، الذين كانوا يتهمون المحدثين بأنهم يعطلون عقولهم، وأنهم زوامل أسفار.

ولولا أنّ الله تعالى قد تكفّل بحفظ هذا الدين، وقبض له أئمة كأحمدَ والبخاري، وغيرهما من المحدثين الصالحين، لعطل المعتزلة كثيراً من الأحاديث

(١) السنة بين الأصول والتاريخ: ٢٠٩.

(٢) صحيح مسلم، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين، ح ٣٢ / ١١.

الصحيحة، بدعوى إعمال العقل في متونها.

وهذه الدعوى جعلت المعتزلة ينكرون رؤية الباري تعالى يوم القيامة، وينكرون عذاب القبر، وغيرها من الأصول الثابتة.

وجاء العلمانيون، الذين من دأبهم إضعاف دور النقل؛ لأن الدين جاء عن طريقه، والتركيز على العقل وحده، فوجدوا في منهج هذا المذهب البائد ما يخدم أغراضهم، فساروا على منواله، محاولين إحياءه.

ف نجد ذويب يُشيد بمواقف المعتزلة؛ لأنها تحتكم إلى سلطة العقل، بقوله: «ينبغي أن ننظر إلى موقف النظام باعتباره توأماً لاتجاه سبقة داخل المدرسة الاعتزالية... إن هذه الجرأة التي تحتكم إلى العقل سلطة معرفية ومحكاً للصادق والزائف من الأخبار وستجد من يطبقها في الواقع... ولهذا دعا الجاحظ إلى منهج عقلي يرتكز على الملاحظة والشك»^(١).

يريدنا ذويب أن نطبق مبدأ الشك في ديننا كما طبقه الغربيون في العلوم النظرية، ثم نحكم على الدين كلُّ بمقتضى ملاحظته وشكّه!

قال سيدنا علي عليه السلام: «لو كان الدين بالرأي؛ لكان المسح على أسفل الخفين أولى من ظاهرهما»^(٢).

٣- أما إبراهيم فوزي فيصرح بأن علوم الحديث لا تهتم بنقد المتن متى صح الإسناد، فيقول:

«وقد صرفوا اهتمامهم لنقد رجال الإسناد في التمييز بين الحديث الصحيح والحديث الموضوع أو الضعيف، أكثر مما اهتموا بنقد المتن، معتبرين أن نقد المتن

(١) السنة بين الأصول والتاريخ: ٢١١.

(٢) سنن أبي داود، كتاب: الطهارة، باب: كيف المسح، ح١٦٣/٣٤.

لا يجوز البحث فيه متى صحَّ الإسناد، فابتعدوا عنه، وكان من نتيجة الثقة التي أولَّوها لرجال الإسناد أن دُوِّنت في كتب الصحاح والسنن أحاديث خالية من كل مضمون علمي أو فكري أو اجتماعي، وأحاديث متناقضة، وأحاديث تنسخ القرآن وتلغي أحكامه»^(١).

إن علماء الحديث يقولون عكس ما تفوَّه به فوزي، فلا تلازم بين صحة المتن وصحة السند.

قال ابن الصلاح: «قد يقال: هذا حديث صحيح الإسناد. ولا يصح؛ لكونه شاذاً أو معللاً»^(٢).

أي: أن الشذوذ أو العلة في هذه الحالة كائن في متن الحديث، ولم ينفعه صحة إسناده، فكلام ابن الصلاح واضح الدلالة على نقد المتن.

٤ - وأما طيب تيزيني فيدعي أن نقد المتن - النقد الداخلي كما يسمِّيه - مستحيل، بقوله: «قد تبدو عملية النقد الداخلي للنص مستحيلة، أو قريباً من ذلك».

ثم يستشهد لكلامه هذا بحديث سيدنا علي عليه السلام، والحديث لا علاقة له بهذا الموضوع لا من قريب ولا من بعيد، فيقول متابعاً قوله السابق: «وقد انتبه علي بن أبي طالب إلى هذا الاتجاه... فسدَّ أذنيه عن سماع الحديث النبوي، انطلاقاً من أنه مُلَفَّق في معظمه... ومن هنا أعلن علي حسب ما رُوي عنه: «ما عندنا كتاب نقرؤه عليكم إلا ما في القرآن، وما في هذه الصحيفة، أخذتها من رسول الله صلى الله عليه وآله فيها فرائض الصدقة»^(٣)، ويمكن أن نلاحظ كم هو معقد في مثل هذه الحال أن نتبين

(١) تدوين السنة: ١٦٦ - ١٦٧.

(٢) علوم الحديث: ٣٨.

(٣) صحيح البخاري، كتاب: العلم، باب: كتابة العلم، ح ١١١ / ٢٤. وصحيح مسلم، =

الأصيل الأصلي من المقلد»^(١).

إن الحديث رواه الشيخان، ولكنه بهذه الصيغة لم يطابق أية رواية من روايات صحيحيهما، فأورده تيزيني بالمعنى، مع أنه اتهم رواة الحديث أنهم يروون بالمعنى وانتقدهم على ذلك! كما رواه مختصراً جداً، ليقبل مما في الصحيفة من أحكام! . ومع ذلك فإن سبب ورود الحديث يبطل ما ادعاه تيزيني، ذلك أن سيدنا علياً عليه السلام عندما سُئل: «هل عندكم شيء من الوحي إلا ما في كتاب الله» وفي رواية: «هل عندكم شيء مما ليس في القرآن»، وإنما سأله أبو جحيفة وهب السوائي - صحابي رضي الله عنه، كان رئيس شرطة سيدنا علي رضي الله عنه - سأله عن ذلك؛ لأن جماعة من الشيعة كانوا يزعمون أن عند أهل البيت - لا سيما علياً - أشياء من الوحي خصَّهم النبي صلى الله عليه وآله بها لم يطلع غيرهم عليها، وقد سأله أيضاً قيس بن عبادة، والأشتر النخعي^(٢).

إذن ليس الحديث دليلاً لما قاله تيزيني، فسيدنا علي رضي الله عنه لم يسدَّ أذنيه عن سماع الحديث النبوي بدعوى أنه مُلقَّق، وهذا افتراء على سيدنا علي رضي الله عنه، وتقويله ما لم يقل! وفعل تيزيني هذا يذكِّرنا بصنيع زميله أوزون^(٣) - فيما سبق^(٤) - عندما تلاعب في معنى الحديث نفسه، وفسره على أن سيدنا علياً رضي الله عنه أكَّد في هذا الحديث أن ما يلزمنا هو كتاب الله تعالى، ومن السنة ما في الصحيفة فقط! .

= كتاب: الأضاحي، باب: تحريم الذبح لغير الله تعالى، ح ٥١٢٦ / ٨٨٣.

(١) النص القرآني: ٧٣، وانظر: الحديث النبوي، محمد حمزة: ٢٤٢.

(٢) انظر: فتح الباري، كتاب: العلم، باب: كتابة العلم، ح ١١١، ص ٢٧٠ / ٢٧٠.

(٣) جناية البخاري: ١٥٩.

(٤) الفصل الخامس.

٥ - ويقول محمد سعيد العشماوي: «... كان يُفرض أن يضاف إلى النهج الإسلامي في جمع القرآن؛ منهجٌ آخر يخص الحديث، ويقوم على نقد المتن ذاته، وتحري صحته على أساسٍ من الواقع قبل أن يُعتمد كحديث النبي ﷺ»^(١). وهذا العشماوي كأنه لا يدري أنه كان هناك منهجٌ يخص الحديث، قام على نقد المتن على أساس من الواقع، ومصنفات الحديث وعلى رأسها الصحيحان خير شاهد، وصدق القائل:

فإن كنتَ لا تدري فتلك مصيبةٌ وإن كنتَ تدري فالمصيبةُ أعظمُ
الردود الشاملة على ادعاءات عدم نقد المتن:

إن أغلب ادعاءات العلمانيين السابقة نصبٌ في ادعاء واحد، هو (عدم نقد المتن)، وعزوا ذلك إلى اهتمام المحدثين من خلال منهجهم بنقد السند (الشكل)، وعدم اهتمامهم بنقد المتن (المضمون).

ويرمي العلمانيون من وراء ذلك إلى القول بأن السنة بقيت دون تمحيص؛ لأن نقد السند لا يُجدي نفعاً! لكن العلمانيين تجنّوا على الحقيقة، فإن منهج المحدثين - في نقده للمروي - أعطى نصيباً للمتن من النقد كما أعطى للسند، وإن الحكم على المروي من حيث الصحة وعدّمها يتناول السند والمتمن معاً.

والأدلة على نقد المتون كثيرة، منها:

١ - ظهور نقد المتن قبل نقد السند:

لقد ظهر نقد المتن قبل الجرح والتعديل وظهور الإسناد؛ لأن الصحابة رضي الله عنهم كانوا مطمئنين إلى شيوع الصدق والأمانة بينهم، فما كانوا يسألون عن الإسناد في

(١) أصول الشريعة: ٥٢، ٥٣. وحصاد العقل له أيضاً: ٩٥.

عهد النبي ﷺ وفي أكثر عهد الخلفاء الراشدين إلى قريب منتصف القرن الأول، حتى وقعت الفتنة في مقتل سيدنا عثمان ؓ، ونجمت عن ذلك بعض الأهواء من غيرهم، فسألوا عن الإسناد حيثئذ^(١).

قال الإمام التابعي محمد بن سيرين: «لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سمّوا لنا رجالكم، فيُنظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، ويُنظر إلى أهل البدع فلا يُؤخذ حديثهم»^(٢).

٢ - نقد المتن أمر مقرر في علم الحديث:

يُعرف ذلك من تعريف علم الحديث.

قال الإمام عز الدين بن جماعة: «عِلْمٌ بقوانين يُعرف بها أحوال السند والمتن».

وموضوعه السند والمتن، وغايته معرفة الصحيح من غيره^(٣).

فهناك قوانين تعود للسند، وقوانين تعود للمتن، وبعضها مشترك بين السند والمتن.

٣ - عرض الخبر المروي على الخبر المحفوظ، نقد للمتن:

إن عرض الخبر المروي على الخبر المحفوظ، هو ما يُعبّر عنه في علم مصطلح الحديث بنقد المتن.

وهذا ما فعله الصحابة ؓ، فما وافق المحفوظ المعروف قُبِل، وما خالف

(١) انظر: الفوائد المستمدة في علوم مصطلح الحديث، د. ماجد الدرويش: ٢٣.

(٢) صحيح مسلم، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين، ح ٢٧ / ١١ - ١٢.

(٣) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للسيوطي: ٢٢.

المحفوظ المعروف ترك^(١).

روى الإمام مسلم عن ابن أبي مُلَيْكَةَ قال: «كُتِبْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابًا وَيُخْفِيَ عَنِّي، فَقَالَ: وَلَدٌ نَاصِحٌ، أَنَا أَخْتَارُ لَهُ الْأُمُورَ اخْتِيَارًا وَأَخْفِيَ عَنْهُ، قَالَ: فَدَعَا بِقِضَاءِ عَلِيٍّ، فَجَعَلَ يَكْتُبُ مِنْهُ أَشْيَاءَ، وَيَمُرُّ بِهِ الشَّيْءُ فَيَقُولُ: وَاللَّهِ مَا قَضَى بِهَذَا عَلِيٌّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ضَلًّا»^(٢).

والسبب في ذلك ما ذكره الإمام مسلم عقب هذا الخبر بسنده عن أبي إسحاق السَّبَّيْعِي عالم أهل الكوفة قال: «لَمَّا أَحْدَثُوا تِلْكَ الْأَشْيَاءَ بَعْدَ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ: قَاتِلْهُمْ اللَّهُ! أَيَّ عِلْمٍ أَفْسَدُوا»^(٣).

قال الإمام النووي في شرحه: «أشار بذلك إلى ما أدخلته الروافض والشيعة في علم عليٍّ ﷺ وحديثه، وتقوّلوه عليه من الأباطيل، وأضافوه إليه من الروايات والأقاويل المُفْتَعَلَّة والمُخْتَلَقَة، وخلطوه بالحق، فلم يتميِّز ما هو صحيح عنه ممَّا اختلقوه»^(٤).

فكان ابن عباس رضي الله تعالى عنهما يعرضه على المحفوظ المعروف من الحديث، فما وافق قبيله، وما خالف ردّه. يؤكد ذلك ما رواه الإمام مسلم عن طاوسٍ قال: «أُتِيَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِكِتَابٍ فِيهِ قِضَاءُ عَلِيٍّ ﷺ، فَمَحَاهُ إِلَّا قَدْرًا، وَأَشَارَ

(١) انظر: الفوائد المستمدة: ٢٣ - ٢٤.

(٢) صحيح مسلم، المقدمة، باب: النهي عن الرواية عن الضعفاء: والاحتياط في تحمّلها، ح ١٠ / ٢٢.

(٣) المرجع السابق نفسه، ح ١٠ / ٢٤.

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم: المقدمة، باب: النهي عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط في تحمّلها: ٨٣ / ١.

سفيان بن عيينه بذراعه»^(١).

٤ - نشأة المذاهب الفقهية مبنية على نقد المتن :

إن غالب اجتهادات العلماء أصحاب المذاهب الفقهية، وظهور التباين بينها في بعض المسائل (الخلافات الفقهية)، تعود لنقد المتن وفهمها من حيث الظاهر، والعام والخاص، والمطلق والمقيد، والمنطوق والمفهوم. وليس للسند مدخل إلى هذا كله.

٥ - علم العلل دليل على نقد المحدثين لمتن الحديث :

هذا العلم نجده قد تناول أحاديث ظاهرها السلامة، وإسنادها صحيح، فلم يكتف علماء الحديث بصحة السند للحكم على الحديث بالصحة، بل فحصوا المتن فحصاً دقيقاً، ثم أصدروا أحكامهم عليه بناءً على ذلك.

فقول المحدثين: مُنكر المتن، فيه ظلمة، لا يطمئنُّ إليه القلب، باطل، شبه موضوع، موضوع...، وغيرها من هذه الأوصاف، هو عين نقد المتن.

٦ - معرفة الأحاديث الموضوعية تكون عن طريق المتن أولاً :

فإن الوضّاعين كانوا يركّبون الأسانيد الجيدة على المتن الموضوعية، أو يُلقنون الثقة في مراحل اختلاطه، فيروي الموضوعات بأسانيد الصحيحة، فلو كان النقد مقتصرًا على الأسانيد لما أمكن الاستدلال على الأحاديث الموضوعية^(٢).

٧ - شروط الحديث الصحيح تؤكد على نقد المتن :

وهذه الشروط هي: عدالة الرواة، وضبطهم، واتصال السند، وعدم

(١) صحيح مسلم، المقدمة، باب: النهي عن الرواية عن الضعفاء...، ح ١٠/٢٣.

(٢) انظر: الفكر المنهجي عند المحدثين، للدكتور همام سعيد: ١٠٦، ١٠٨.

الشدوذ، وعدم العلة .

وهي شروط شاملة جوانب الحديث سنداً كما هو ظاهر، ومتناً؛ لأن العدالة ترتبط بانتقاد المتن التي ينقلها الراوي وكذا الضبط .

وعدم الشذوذ والعلة لا بد فيه من سلامة المتن منهما؛ لأن الشذوذ والعلة يكونان في السند ويكونان في المتن^(١) .

٨ - طعن الأئمة في السند الواهي لا يعني عدم النظر في المتن :

نظر الأئمة فوجدوا في الغالب أنه لا يوجد حديث منكر أو باطل متنه إلاً وفي سنده راوٍ مجروح أو فيه مقال، فيطعنون بالسند، كابن الجوزي في كتابه: «الموضوعات»، فهو يعمد إلى المتن التي يراها منكراً، وقلما يصرح بذلك، بل يكتفي بالطعن بالسند^(٢) .

٩ - أدلة أخرى على نقد المتن :

إن نظرة عجلية في أي كتاب من كتب المصطلح، تُرينا أن بعض علوم الحديث يختصّ بالسند، وبعضها يختصّ بالمتن، وبعضها مشترك بينهما .

وأذكر بعض علوم المتن مثل: غريب الحديث، مختلف الحديث، ووجوه الترجيح من جهة المتن بين المختلف، ناسخ الحديث ومنسوخه، المدرج في متن الحديث، المصحّف في متن الحديث، القلب في متن الحديث، رواية الحديث بالمعنى، الاضطراب في متن الحديث، الحديث القولي، الفعلي، الوصفي، التقريري، زيادة الثقات في المتن، المبهم في المتن، المتواتر باللفظ والمعنى،

(١) مناهج المحدّثين العامة في الرواية والتصنيف، د. نور الدين عتر: ٥٢ .

(٢) انظر: الأنوار الكاشفة: ٢٥٧ .

الغريب، الشاهد باللفظ والشاهد بالمعنى، وغير ذلك. وهذه العلوم كلها تتعلق بمتون الأحاديث.

ولمن شاء الاستزادة أذكر على سبيل التمثيل - لا الحصر - ثلاثة كتب تدل على نقد المحدثين هي:

أ - مقاييس نقد متون السنة: الدكتور مسفر الدُميَني.

ب - جهود المحدثين في نقد المتن: الدكتور محمد طاهر الجوابي.

ج - اهتمام المحدثين بنقد الحديث سنداً وامتناً: الدكتور محمد لقمان السلفي.

ترى أيقول عاقلٌ بعد هذا البيان: إن المحدثين اكتفوا بنقد السند دون

المتن؟! .



رَفَعُ
عبد الرحمن العجوي
أسكنم الله الفردوس
www.moswarat.com

البحث الثاني

طعن العلمانيين في كتب السنة

دأب العلمانيون على الطعن في كتب السنة عموماً، وفي صحيح البخاري خصوصاً.

فإذا ساء ظن المسلمين بأصح كتاب بعد كتاب الله تعالى، صارت ديانتنا إلى ما صارت إليه ديانات الأمم المطعون في كتبهم، وصرنا نطعن ديننا بيدنا، وهذا فتح لباب واسع تُهدم منه أسس الدين، باعتماد أوهام وتخيلات لا تقوم على برهان. وللوقوف على حقيقة موقف العلمانيين من مصنفات السنة، أذكر بعض ما قالوه بحق بعضها؛ لا سيما صحيح البخاري ومسلم؛ لأن الطعن فيهما هو طعن في جميع كتب السنة، فهما أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى، وقد تلقتهما الأمة بالقبول، كما أذكر عيّنات من الأحاديث التي روتها هذه المصنفات، أوردها العلمانيون كشاهد على الوضع فيها نتيجة عدم نقد متونها من قبل المحدثين - كما زعموا - وأناقش هذه الأحاديث لتبين ما ذهبوا إليه.

أولاً - أقوال العلمانيين في كتب السنة:

زعم العلمانيون أن كتب السنة - حتى الصحيحين - فيها أحاديث كثيرة متناقضة مع بعضها، وتُصادم العقل والعلم والمنطق، إلى ما هنالك من اختراعاتهم، وقالوا بأنها موضوعة من قبل الرواة وأئمة الحديث! وهذه طائفة من أقوالهم:

أ - نجد تيزيني يجزم بأن الكتب الستة (وهي البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه) رُكّب لها أسانيد صحيحة، وأتفق على تخريجها!.

يقول: «يمكن الجزم بقدر ما يقتضيه الموقف التوثيقي المتاح، بأن تلك الإمكانية تقوم على نصوص ذات إسناد صحيح، وعلى تخريج مُتَّفَقٍ عليه عموماً، في صيغة الكتب الستة المعروفة في الوسط الفقهي بالصحاح»^(١).

ب- ويقول فوزي: إن أحاديث في البخاري ومسلم عن أبي هريرة؛ «غريبة خالية من كل مضمون فكري أو علمي أو اجتماعي أو ديني، وليس فيها سنة ولا تشريع، ولا شيء يفيد المسلمين في دينهم وديانهم»^(٢).

ج- ويعتبر ذويب أن الحديث النبوي منشؤه تاريخي، يعكس صراعات تلبّست بفعل أيديولوجي، فيقول:

«إن انشطار مدوّنة الحديث يُبرز المنشأ التاريخي لهذا التراث الذي يعكس صراعات الواقع العنيفة بين أهل السنة وأهل البيت والخوارج، ويمكن أن نستشف تلبّسَ هذه المدونات بالفعل الأيديولوجي من خلال نماذج لا تكاد تُحصر، منها أن السلطة الأموية هي التي قررت تدوين الحديث، فعهدت لابن شهاب الزهري (ت ١٢٤هـ) بهذه المهمة»^(٣).

فلم يسلم الزهري أيضاً من الطعن، فقد اتهموه بوضع الحديث لصالح الأمويين.

د- ويقول العشماوي بخصوص صحيح البخاري:

«ومن الأحاديث الثابتة في صحيح البخاري، المعتبر أنه أصح كتب الحديث

(١) النص القرآني: ٣٨٩.

(٢) تدوين السنة: ٢٧٤.

(٣) السنة بين الأصل والتاريخ: ٢٠٥-٢٠٦.

- وتتنافى مع العقل وتتجافى مع المنطق - أحاديث كثيرة...»^(١).

هـ- ويدّعي حمزة بأن في الصحيحين أحاديث أسطورية، مردّداً ما قاله أبو رية وعبد الحسين العاملي الشيعي، قائلاً:

«يلفت أبو رية انتباهنا أيضاً في كتابيه^(٢) إلى الأحاديث ذات البنية الأسطورية التي اشتمل عليها صحيح البخاري ومسلم، والتي نقل أبو هريرة عن كعب الأحمار عدداً كبيراً منها، وهذه الأحاديث قد اتفق موقف أبي رية منها مع موقف عبد الحسين العاملي»^(٣).

و- أما أوزون، فقد فاق رفاقه العلمانيين خبثاً؛ بأن ألّف كتاباً خاصاً بالطعن بالإمام البخاري رحمه الله تعالى، وبصحيحه؛ أسماه: «جناية البخاري - إنقاذ الدين من إمام المحدثين».

قال في مقدمة كتابه مُتهكماً: «فإن السلف قد رأى أن الأجر والثواب هو نصيب العاملين من الأئمة والسادة العلماء الأفاضل دوماً - وإن أخطؤوا - لكن الأجر اعتماد قوله ﷺ: ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكِبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلًا﴾^(٤) رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنَمَ لَعْنَا كَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ٦٧ - ٦٨]»^(٤).

هكذا وصف الأئمة والعلماء بالضلال، وكان حقه أن يصف نفسه وزملاءه بهذا، لأنهم به أجدر، وبمعنى الآيات أليق، وللوصف أقرب! فالوعيد في

(١) حقيقة الحجاب وحجية الحديث: ١٠٦، وانظر: العقل في الإسلام، للعشماوي أيضاً: ١٣٧.

(٢) أضواء على السنة: ٢٩٩ - ٣١٣، وشيخ المضيرة: ٢٤٤ كليهما لأبي رية.

(٣) الحديث النبوي: ٢٢٦.

(٤) جناية البخاري: ١٢.

الآيات هو من نصيب الكفار؛ لأنهم أطاعوا ساداتهم وكبراءهم على الضلال، ولم يطيعوا الله ورسوله ﷺ، دل على ذلك السباق في قوله ﷺ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكُفْرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا﴾ (٦٦) خَلْدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجِدُونَ وِلِيًّا وَلَا نَصِيرًا (٦٥) يَوْمَ تَقَلَّبَ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ (٦٦) وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكِبْرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلًا ﴿٦٧﴾ [الأحزاب: ٦٤ - ٦٨].

أما سلف هذه الأمة من العلماء والأئمة فإنهم أطاعوا الله تعالى ورسوله ﷺ. لقد تناسى أوزون أنه وأضرابه، هم الذين أطاعوا ساداتهم المستشرقين، وكبراءهم الزنادقة، طاعة عمياء في الطعن بدين الله تعالى عامة، وبسنة رسوله ﷺ خاصة! .

وختم كتابه المشؤوم بقوله: «صحيح البخاري مليء بالأحاديث المتناقضة في معظم المجالات وعلى مختلف المستويات...» (١).
ثانياً - أحاديث في الصحيحين ادعوا أنها موضوعة:
أ - ادعاءات فوزي ونقضها:

وصف أحاديث في البخاري ومسلم بأنها غريبة وخالية من كل مضمون فكري أو علمي، وليس فيها شيء يفيد المسلمين! .

وبعد هذا التهويش ذكر أحاديث كثيرة مروية في الصحيحين، برهن بها على وجود الأحاديث الموضوعة في الصحيحين - بزعمه - اخترت منها حديثاً واحداً رَوِّماً للاختصار كعيّنة من تلك الأحاديث .

قال تحت عنوان: أحاديث في عائشة (أي: الأحاديث الموضوعة من أجل

(١) المرجع السابق: ١٥٠ وسيأتي عيّن من هذه الأحاديث التي وصفها بالتناقض مع الرد.

السيدة عائشة رضي الله عنها، في الصحيحين):

حديث عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم:

«كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء إلا مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون، وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام»^(١).

ثم عقب فوزي على الحديث بقوله:

«ويلاحظ في هذا الحديث ورود اسم: آسية امرأة فرعون، أليست هي التي قال عنها القرآن إنها راودت يوسف عن نفسه كما جاء في الآية: ﴿وَرَوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَن نَّفْسِهِ وَعَلَّقْتِ الْأَتْرَابَ وَقَالَتْ هَيْت لَكَ﴾ [يوسف: ٢٣] والآية ﴿وَقَدَّتْ قَيْصَةَ مِن دُبُرٍ﴾ [يوسف: ٢٥]»^(٢).

نقض ترهات فوزي:

الحديث صحيح كما هو معلوم، رواه البخاري بسنده إلى أبي موسى الأشعري، ورواه مسلم بسنده إلى أبي موسى الأشعري أيضاً، ومن طريق أنس بن مالك مختصراً.

أما ما ادعاه فوزي أن الحديث موضوع مبرهنناً على ذلك بأن آسية امرأة فرعون - التي يمدحها الحديث - هي التي راودت يوسف عن نفسه؛ كلامٌ يضحك منه الأطفال!

(١) صحيح البخاري، كتاب: فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب: فضل عائشة رضي الله تعالى عنها، ح ٣٧٦٨ / ٢٣٣ وصحيح مسلم، كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها، ١٠٦٩ / ٦٢٧٢.

(٢) تدوين السنة: ١٠٠.

لقد اختلط فوزي، فصار لا يدري بما يهذي!

إن التي راودت يوسف عن نفسه هي امرأة العزيز، أما آسية بنت مزاحم امرأة فرعون فهي المرأة الصالحة المؤمنة التي تبنت سيدنا موسى عليه السلام عندما ألقاه اليم بالساحل، التي ذكرت مع مريم بنت عمران بقوله عليه السلام: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَاتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿١١﴾ وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا وَصَدَقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُنْتِ مِنَ الْقَانِنِينَ ﴿١٢﴾﴾ [التحریم: ١١ - ١٢].

وعزيز مصر هو غير فرعون، واسمه: قطفير. وكان على خزائن مصر، وامراته

زليخا.

والأمر لا يحتاج إلى شرح وبيان، فالقصة معروفة لمن كان له أدنى حظ من المعرفة.

بمثل هذا الفكر تصدّى فوزي للطعن بالسنة الشريفة^(١)!

ب - ادعاءات أوزون:

ادعى أوزون أن صحيح البخاري مليء بالأحاديث المتناقضة...، ثم يضيق ذرعاً بهذه الأحاديث، ويبن تناقضها، وذكر جملة كثيرة من الأحاديث، أذكر منها قوله: «ومرة يرى جبريل مرتين أو ثلاثاً، وأخرى يلقاه كل ليلة من أيام شهر رمضان...، ومرة نجد أن الإيمان بضع وستون شعبة، بينما النبوة ست وأربعون...»

(١) العجيب أن فوزي تلقى على كتابه هذا (تدوين السنة) - كما قال لي أحد أصحاب المكتبات التي تروج لمثل هذه الكتب - عدة جوائز مكافأة له وتشجيعاً، وهذه هي الطبعة الثالثة للكتاب وفيه مثل هذه السخافات!

وإلى غير ذلك من التناقض، والتضارب الذي نقول فيه: أن الأوان لمواجهة الحقيقة، واعتماد الحق في أمورنا، والاعتراف بمتناقضات أحاديث الإمام البخاري!!»^(١).

ثم ختم كتابه بقوله: «أخيراً أختتم هذا الفصل بحديث جاء في صحيح البخاري، وأسأل بعده: ما الحكمة أو الغاية من ذلك الحديث؟! وما يريد أن يقول لنا فيه؟ حديث جابر، قال: «كنا نعزل والقرآن ينزل.»^(٢).

نقض ادعاءات أوزون:

يخيّل للمرء الذي لا يعرف حال العلمانيين للوهلة الأولى من خلال كلامهم؛ أنهم جادون في معرفة الحقيقة والبحث عنها واعتماد الحق كما يقولون، لكنه سرعان ما ينقشع الضباب ويظهرون على حقيقتهم! وليس عندهم إلا الجهل والعناد والمكابرة كما سنرى.

والآن أميط اللثام عمّا ادعاه أوزون من المتناقضات في صحيح البخاري:

١ - قوله: «مرة يرى جبريل مرتين أو ثلاثاً، وأخرى يلقاه كل ليلة من أيام شهر رمضان».

إن تساؤلات أوزون تدل على جهله بسيرة النبي ﷺ خصوصاً، والسنة عموماً، ومع ذلك نَصَّبَ نفسه حكماً عليها!

من المعلوم أن الوحي بواسطة الملك جبريل ﷺ كان له هيئات عدة، أهمها:

هيئة أولى:

أن ينسلخ النبي ﷺ من حالته البشرية إلى حالة أخرى، بها يحصل له الاستعداد

(١) جناية البخاري: ١٥٠.

(٢) المرجع نفسه: ١٥٠ - ١٥١.

لتلقّي الوحي من جبريل عليه السلام، وهو على حالته الملكية التي لا يُرى فيها، ولكن يصحب مجيئه صوت كصلصلة الجرس، أو دويّ كدويّ النحل، كما في حديث سيدنا عمر رضي الله عنه (١)، والسيدة عائشة رضي الله عنها (٢).

وهذه الحالة أشد حالات الوحي على النبي صلى الله عليه وسلم، ويشير إلى هذا قوله تعالى:

﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ [المزمل: ٥].

فإذا سُرِّي عنه وجد نفسه واعياً لكل ما سمع من الوحي، فيبلغه كما سمعه (٣).

هيئة ثانية:

أن يتحول جبريل عليه السلام من صورته الملكية إلى الصورة البشرية، فيأتي في صورة رجل، مثل (دحية الكلبي) الصحابي (٤)، أو في صورة رجل لا يُعرف، كحديث سيدنا عمر رضي الله عنه: «بيننا نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر، لا يُرى عليه أثر السفر ولا يعرفه منا أحد... فقال رسول الله: هذا جبريل جاءكم يعلمكم دينكم» (٥).

هيئة ثالثة:

أن يأتي جبريل عليه السلام في صورته التي خلقه الله تعالى عليها، وهذه

(١) جامع الترمذي، كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة المؤمنون، ح ٣١٧٣ / ٧١٨.

(٢) متفق عليه: البخاري في كتاب: بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي، ح ١ / ٢ ومسلم في كتاب: الفضائل، باب: عرقه في البرد، ح ٦٠٥٩ / ١٠٢٨.

(٣) انظر: المدخل لدراسة القرآن الكريم: ٦٠.

(٤) انظر: سير أعلام النبلاء: ٢ / ٥٥٣ - ٥٥٤.

(٥) صحيح مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان الإيمان والإسلام، ح ٩٣ / ٢٤ وصحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه في كتاب: الإيمان، باب: سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم، ح ١٢ / ٥٠.

الحالة قليلة، وهما مرتان:

أما المرة الأولى: فهي التي يُشير إليها قوله ﷺ: ﴿وَلَقَدْ رَأَاهُ بِالْأَفْقِ الْمُبِينِ﴾ [التكوير: ٢٣].

وقوله: ﴿عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى ۖ ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَى ۖ وَهُوَ بِالْأَفْقِ الْأَعْلَى﴾ [النجم: ٥-٧] (١). وهي المرادة بحديث جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم - وهو يتحدث عن فترة الوحي -: «بينما أنا أمشي سمعتُ صوتاً من السماء، فرفعت بصري، فإذا الملك الذي جاء في حراء جالس على كرسي بين السماء والأرض...» (٢).

وأما المرة الثانية: فهي المشار إليها بقوله ﷺ: ﴿وَلَقَدْ رَأَاهُ نَزْلَةً أُخْرَى ۗ عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى﴾ [النجم: ١٣-١٤]، يتحدث عن الرؤية الثانية في السماء ليلة المعراج عند سدرة المنتهى.

ويدل على المرتين الأولى والثانية، حديث عائشة رضي الله عنها، حين سأله مسروق فقال: ألم يقل: ﴿وَلَقَدْ رَأَاهُ بِالْأَفْقِ الْمُبِينِ﴾، ﴿وَلَقَدْ رَأَاهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ فقالت: أنا أول هذه الأمة سأل عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: «إنما هو جبريل لم أره على صورته التي خُلِقَ عليها غيرَ هاتين المرتين، رأيته منهبطاً من السماء ساداً عِظْمُ خَلْقِهِ ما بين السماء والأرض» (٣).

والخلاصة: إن النبي صلى الله عليه وسلم رأى جبريل عليه السلام على صورته الحقيقية مرتين:

(١) انظر: تفسير القرآن العظيم (ابن كثير): ٧ / ٤٤٤.

(٢) متفق عليه: البخاري في كتاب: بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي، ح ٢ / ٤، ومسلم في كتاب: الإيمان، باب: بدء الوحي، ح ٤٠٧ / ٨١ واللفظ للبخاري.

(٣) متفق عليه: البخاري في كتاب: بدء الخلق، باب: إذا قال أحدكم آمين، ح ٣٢٣٥ / ٥٣٩، ومسلم في كتاب الإيمان، باب: معنى (ولقد رآه)، ح ٤٣٩ / ٩٠ واللفظ له.

الأولى: في الأرض، كما أشارت سورة التكوير: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ بِالْأَفْقِ الْمُبِينِ﴾ .
 الثانية: في السماء، كما أفادت سورة النجم: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ .
 وأما رؤيته على غير الهيئة الملكية، ففي غير هاتين المرتين، كهيئته في صورة رجل، عندما كان يلقي النبي ﷺ في كل ليلة من رمضان، ويدارسه القرآن.
 بعد هذا التفصيل؛ أقول لأوزون: أين التناقض والتضارب الذي ادعيت في أحاديث البخاري بقولك: مرة يرى جبريل مرتين، وأخرى يلقاه في كل ليلة من رمضان؟! .

- فالمرتان على الهيئة التي خلق الله جبريل ﷺ عليها .

- وكل ليلة من رمضان: بصورة رجل .

والحقيقة إن التناقض والتضارب هو في فكر أوزون فحسب! .

٢- قوله: «ومرة نجد أن الإيمان بضع وستون شعبة، بينما النبوة ست وأربعون»:

الرد:

إن هذا الكلام عبارة عن حديثين مستقلين، لكن أوزون خلط بينهما لغاية في

نفسه .

فالحديث الأول: «الإيمان بضع وستون شعبة والحياء شعبة من الإيمان»^(١) .

والحديث الآخر: «الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين

جزءاً من النبوة»، وفي رواية: «رؤيا المؤمن جزء...»^(٢) .

(١) صحيح البخاري، كتاب: الإيمان، باب: أمور الدين، ح ٥ / ٩ . وصحيح مسلم، كتاب:

الإيمان، باب: عدد شعب الإيمان، ح ٣٨ / ١٥٢ بلفظ بضع وسبعون . . .

(٢) صحيح البخاري، كتاب: التعبير، باب: رؤيا الصالحين، ح ٦٩٨٣ و ٦٩٨٧ / ١٢٠٥ =

فليس هناك ترابط بين الحديثين، فالحديث الأول يُبيِّن عدد شعب الإيمان، وأن الحياء شعبة منها، وفي رواية: «... فأفضلها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان»^(١).

وأما الحديث الثاني فيبيِّن عدد أجزاء النبوة، وأنها ستة وأربعون جزءاً، وليس شعبة.

فلما قال أوزون: بينما النبوة ست وأربعون؛ سكت ولم يبيِّن المعدود، وهو: (شعبة).

فسياق كلام أوزون بهذه الطريقة يوهم أن الإيمان بضع وستون شعبة، وأن النبوة ستُّ وأربعون شعبة. وله أن يتساءل عند ذلك: كيف يكون مقام النبوة أقل من مقام شعب الإيمان، ولم يتحصَّل عليها كاملة؟! .

فالقضية ليست قضية تناقضات في البخاري، إنما قضية تلاعب أوزون بالألفاظ لإيهام التناقض! .

٣ - أما قوله: «وأسأل بعدُ: ما الحكمة أو الغاية من ذلك الحديث؟ حديث جابر: كنا نعزل والقرآن ينزل»^(٢).

الرد:

أوزون لا يسأل مستفهماً عن الحكمة أو الغاية، ولكن متهكماً!

أقول: إن الحكمة بالغة، وإن الغاية عظيمة، لِمَا تَضَمَّنَهُ حديث جابر هذا!

= وصحيح مسلم، كتاب: الرؤيا، باب: في كون الرؤيا من الله... ح ١٠٠٣ / ٥٩٠٩ .

(١) صحيح مسلم، كتاب: الإيمان، باب: بيان عدد شعب الإيمان، ح ٣٩ / ١٥٣ .

(٢) صحيح البخاري، كتاب: النكاح، باب: العزل، ح ٩٣١ / ٥٢٠٨ .

نتبين ذلك من الروايات الأخرى له :

ففي رواية : «كنا نعزل على عهد رسول الله ﷺ»^(١).

وفي رواية : سأل رجلُ النبي ﷺ فقال : إن عندي جارية لي ، وأنا أعزل عنها . فقال رسول الله ﷺ : «إن ذلك لم يمنع شيئاً أَرَادَهُ اللهُ» قال : فجاء الرجل فقال : يا رسول الله ! إن الجارية التي كنتُ ذكرتها لك حَمَلْتُ ! فقال رسول الله ﷺ : «أنا عبد الله ورسوله»^(٢).

وفي رواية : «كنا نعزل على عهد رسول الله ﷺ ، فبلغ ذلك نبي الله ﷺ فلم ينهنا عنه»^(٣).

وفي رواية : قلنا : يا رسول الله ! إنا كنا نعزل ، فزعمت اليهود أنه الموءودة الصغرى ، فقال : «كذبت اليهود ، إن الله إذا أراد أن يَخْلُقَهُ لم يَمْنَعُهُ»^(٤).

إذن تبين أن الحكمة من هذا الحديث هي بيان حكم الشرع في قضية العزل ، وأن الغاية هي الالتزام بهذا الحكم ، ونستنتج مدى حرص الصحابة ﷺ على الالتزام بما يقرره الشرع ، لذلك كانوا يسألون النبي ﷺ إذا عرض لهم أمر ، يمثل هذه الأحاديث قرر أوزون هجومه على البخاري بأن فيه أحاديث متناقضة ، ولم أجد التناقض المزعوم إلا في رأسه ! .

ج - العلمانيون وحديث الذباب :

روى البخاري - رحمه الله تعالى - عن أبي هريرة ؓ ، أن رسول الله ﷺ

(١) المرجع نفسه ، نفس الكتاب والباب ، ح ٩٣١ / ٥٢٠٧ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب : النكاح ، باب : حكم العزل ، ح ٦١١ / ٣٥٥٧ .

(٣) المرجع السابق نفسه ، نفس الكتاب والباب ، ح ٦١١ / ٣٥٦١ .

(٤) جامع الترمذي ، كتاب : النكاح ، باب : ما جاء في العزل ، ح ٢٧٥ / ١١٣٦ .

قال: «إذا وقع الذبابُ في إناءٍ أحدكم، فليغمسه كله، ثم ليطرخه، فإنَّ في أحد جناحيه شفاءً وفي الآخر داءً»^(١). زاد أبو داود في روايته: «وإنه يتقي بجناحه الذي فيه الداء فليغمسه كله»^(٢).

أرغى العلمانيون وأزبدوا من أجل هذا الحديث، وما أظن واحداً منهم تخلف عن ذلك؛ ولا ممَّن لفَّ لفهم!

فقد حاولوا إثارة العجاج حول هذا الحديث؛ للتشكيك بصدقه؛ باسم مقتضيات العلم والطب والعقل...، ضاربين بصحته عرض الحائط! ولمزيد من التفصيل، أذكر فيما يأتي طائفة مما قاله هؤلاء، أتعقب كلاً منها بردود خاصة، حتى إذا انتهت أقوالهم جاءهم الرد الذي يدفعهم جميعاً مزوداً برأي الطب والتجربة العلمية.

١ - يقول العشماوي:

«ومن الأحاديث الثابتة في صحيح البخاري - المعتبر أنه أصح كتب الحديث - وتتنافى مع العقل وتتجافى مع المنطق أحاديث كثيرة نذكر منها... إذا وقع الذباب في إناء أحدكم...» ثم علق عليه بقوله: «وهو حديث واضح المخالفة للعقل والمجانبة للذوق؛ ولو قوِّم طبقاً لهذه المعايير لتعيَّن تجاوزه، أو على الأقل لعدَّ متوافقاً مع ظروف عصره فحسب»^(٣).

أقول: إن معايير العقل والبحث والذوق وحدها لا تكفي، لاختلافها من

(١) الصحيح، كتاب: الطب، باب: إذا وقع الذباب في الإناء، ح ٥٧٨٢ / ١٠٢٠، ورواه أيضاً في كتاب بدء الخلق، بالباب نفسه، ح ٣٣٢٠ / ٥٥١.

(٢) كتاب: الأطعمة، باب: في الذباب يقع في الطعام، ح ٣٨٤٤ / ٥٤٧.

(٣) حقيقة الحجاب وحجية الحديث: ١٠٦.

شخص لآخر، ومن بيئة لأخرى، وكل ما جاءت به الشريعة - ومنها هذا الحديث - صالح لكل زمان ومكان، فالذباب سيبقى ذباباً، وما يحمله من الجراثيم أيضاً، ولا يستطيع العلمانيون ولا غيرهم أن يغيّروه؛ لأنه خلق الله تعالى.

٢ - ويقول حمادي ذويب:

«انجرَّ عن تصدُّع المنظومة الأصولية ظهور مواقف حديثة توجهت بالنقد والتحليل والتفكيك للسنة في عمومها أو لبعض عناصرها، وأدى ذلك إلى إنكار بعض الأحاديث التي لا تطابق مقتضيات العقل الحديث ومكتسبات العلوم الصحية أو الإنسانية، مثل حديث الذباب»^(١).

ويقصد ذويب بالمنظومة الأصولية؛ مصادر التشريع من القرآن والسنة. فقد ادعى تصدُّع هذه المنظومة - على حدِّ تعبيره - أي: اهتزاز ثقة الناس بمصادر التشريع لا سيما السنة؛ مستدلاً على ذلك (بالمواقف الحديثة) التي طعنت بحديث الذباب، وأصحاب هذه المواقف التي يسميها (حديثة) هم من أمثال أبي رية!

والسؤال هو: إذا ثبتت صحة الحديث طبقاً لمعايير العلوم الصحية والعلم؛ ترى هل سيُزأبُ صدعُ المنظومة الأصولية المزعوم؟!.

لكنه يعود ليقرر - بناءً على نظراته السطحية للحديث - قصورَ منهج التعديل والتجريح في تمحيص متون الأحاديث بقوله:

«يندرج فحص متن هذا الحديث في إطار النقد الذي مُورس في شأن صحة الحديث النبوي وما اعتراه من وضع، وما أُنسِم به منهج التعديل والتجريح من قصور في تمحيص متون الأحاديث، وما تشتمل عليه مجموعات الحديث أو الصحاح من

(١) السنة بين الأصول والتاريخ: ١١.

أحاديث ضعيفة أو موضوعة»^(١).

والسؤال: هل سيعاد النظر في اتهام منهج التعديل والتجريح إذا صح الحديث؟! .

٣ - ويقول أوزون:

«وعلى الرغم من تعارض معطيات ذلك الحديث مع نتائج وتطبيقات البحوث العلمية، ومع الذوق الإنساني السليم؛ فإننا نجد كثيراً من السادة العلماء الأفاضل يدافع عن ذلك الحديث، حتى إن بعضهم قد ذهب في أحد كتبه إلى قوله بأن صحيفة علمية صينية لم يَذكر اسمها قد أثبتت صحة ذلك الحديث!!»^(٢).

أقول: أما (السادة العلماء الأفاضل) فقد دافعوا عن الحق انطلاقاً من واجبهم تجاه دينهم؛ لأن الحديث صحَّ عند علماء الحديث ونقاده من أهل الاختصاص والشأن، فهو حق، ورسول الله ﷺ لا يقول إلا حقاً: ﴿وَمَا يَطِّقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾ [النجم: ٣].
وأما اسم الصحيفة الصينية فسيأتيك.

٤ - ويقول فوزي:

«وقد لقي هذا الحديث نقداً شديداً واستنكاراً من علماء كثيرين، وبرأوا النبي ﷺ أن يقول هذا الحديث؛ لأن الذباب حشرة ضارة وقذرة، وتنقل الأمراض، ولا فرق بين جناحيها، فكيف يأمر النبي ﷺ بغمسها في الشراب إذا سقطت فيه؟»^(٣).
أقول: مَنْ هؤلاء العلماء الذين رفضوا حديثاً صحيحاً، لمجرد أن الذباب

(١) المرجع نفسه: ١١ - ١٢ .

(٢) جناية البخاري: ١٤٧ .

(٣) تدوين السنة: ٢٧٠ .

حشرة ضارة وتنقل الأمراض؟! وهل يختلف اثنان بأن الذباب لا ينقل الأمراض؟! .
إن النبي ﷺ أمر بغمسه كي لا ينقل الأمراض! .

ويقول: «لقد انتقد هذا الحديث طبيب مصري هو الدكتور سالم محمد، فنفى أن يقول النبي ﷺ هذا القول، فتصدى له شيخ أزهري ورماه بالجهل، وحاول وبشكل سخيف أن يثبت أن في أحد جناحي الذبابة شفاء من الأمراض»^(١).
أقول: لقد تبين أن رأي الشيخ الأزهري كان صائباً، فهناك من الأطباء المتخصصين من دافع عن صحة الحديث .

وأما السخافة التي رميت بها الشيخ الأزهري، فالأحقُّ بها هو من يحاول إغماض عينيه عن رؤية الحقيقة! .

فقد نُشر في مجلة الأزهر - آنذاك (عدد رجب السنة ١٣٧٨) - تحقيق علمي مطوّل من قبل طبييين هما الدكتور محمود كمال، والدكتور محمد عبد المنعم حسين، قاما بالرجوع إلى المراجع العلمية والبحوث التي أجراها علماء غربيون متخصصون بالحشرات وطفيلياتها، فكانت نتيجة البحث تأكيد الحقيقة التي أشار إليها الحديث^(٢) .

٥ - أخيراً مع حمزة:

كعادته يهوّل الأمر بأن هناك صراعاً عنيفاً دار حول حديث الذباب، وبعد ذلك يقول: «وقد وجدَ هذا الحديثُ من نقد الباحثين المعاصرين ما لم يجده حديث آخر، ذلك أن الذباب في نفسه أمرٌ مستقذر تنفر النفوس منه، فكيف يأمر النبي ﷺ

(١) تدوين السنة: ٢٧٠ .

(٢) انظر: دفاع عن السنة، للدكتور محمد أبو شهبه: ٣٤٧، ٣٥٠ .

بغمسه إذا سقط في الإناء الذي فيه طعام أو شراب؟»^(١).

أقول: هذا الصراع مفتعل، والغاية معروفة!

وأما الباحثون المعاصرون الذين عناهم حمزة وألبسهم ثوب المعاصرة، فهم كلُّ من يساهم بالطعن بالسنة ورواتها!

وهو يحاول كغيره من العلمانيين أن يروِّج لهذا المصطلح (المعاصرة) ويصف الأفكار المنحرفة والهدامة بأنها (معاصرة).

لذلك لا يفتأ يذكر أصحاب مثل هذه الأفكار ويمتدحهم، ويصفهم بأنهم (أصحاب الحسِّ النقدي)^(٢)!

وأصحاب هذا (الحس النقدي) هم الذين اعتمد على أقوالهم في طعنه بالسنة، وهم: محمود أبو رية، محمد توفيق صدقي، أحمد أمين، عبد الحسين العاملي الشيعي، وغيرهم ممن وجدوا في أقوالهم ما يخدم الفكر العلماني.

وهؤلاء يطريهم دائماً، ويشيد بمواقفهم (المعاصرة)، ولا تكاد تخلو صفحة من كتابه من ذكر واحد منهم على الأقل، بدءاً من المقدمة (ص ٦) وانتهاءً بأخر صفحة من كتابه (ص ٣٥٠)^(٣).

ويستنتج حمزة بناءً على رفض الحديث من قبَل (ذوي الحس النقدي، المتشبهين بروح الحداثة) نتائج مهمة بزعمه، وهي عدم الأخذ بالحديث الذي رواه

(١) الحديث النبوي: ٢٢٩.

(٢) المرجع نفسه: ١٣٢.

(٣) انظر: المرجع نفسه، اذكر على سبيل المثال الصفحات: ٦، ٧، ... ٢٢، ٩٨، ٩٩،

١٣١، ٢٠٠، ٢١٦، ٢٢٢، ٢٥٢، ... ٣٥٠.

راوٍ واحد، وفي تقرير مدى عصمة النبي ﷺ .

وبشكل أوضح يريد أن يقول: الطعن كائنٌ في الحديث لا محالة؛ فإما أن يكون في الراوي الصحابي، وإما في عصمة النبي ﷺ في التبليغ!

يقول حمزة:

«إن موقف الرافض للأخذ ببعض أحاديث الصحاح التي أثبتت التجارب العلمية والوقائع بطلانها، يتأسس على ركائز أخرى من بينها عدم الأخذ بالحديث الذي رواه راوٍ واحد، ولم يكن متواتراً، والاختلاف في تقرير مدى عصمة النبي ﷺ في التبليغ، وما يهمننا في هذا الجدل الدائر حول صحة حديث يرفضه المسلم المعاصر المشبّع بروح الحدائث، والمؤمن بسلطة العقل في التمييز بين الأحاديث»^(١).

ويعتبر حمزة هذا الحديث من وضع الصحابي أبي هريرة رضي الله عنه^(٢)، اعتماداً على ما قرره أبو رية الذي اعتمد عليه حمزة اعتماداً كبيراً في أباطيله، وأبو رية هذا اعتمد في اتهام أبي هريرة رضي الله عنه على عبد الحسين شرف الدين العاملي الشيعي! أقول لحمزة ورفاقه وأبي رية والعاملي:

١ - إن اتهامكم لأبي هريرة بوضع الحديث باطل؛ لأن الحديث رواه غير أبي هريرة. فقد رواه أبو سعيد الخدري، وأنس بن مالك رضي الله عنه.

أما عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: فقد أخرجه كل من:

(١) الحديث النبوي: ٢٣١.

(٢) عبد الرحمن بن صخر الدوسي الصحابي الجليل المشهور رضي الله عنه أكثر الصحابة رواية عن رسول الله ﷺ، عدّ له الحفاظ ٥٣٧٤ حديثاً. كان فقيهاً يفتي وهو من أصحاب الصُّفَّة، وكان ملازماً للنبي ﷺ منذ أسلم، فكان هذا سبب تحمله للكثير من الحديث عنه. (ت: ٥٥٨) على خلاف في ذلك. [تذكرة الحفاظ: ١ / ٣٢، الأعلام: ٣ / ٣٠٨].

الإمام أحمد في مسنده^(١)، والنسائي في سننه الصغرى^(٢)، والكبرى^(٣)، وابن ماجه^(٤)، والبيهقي في السنن الكبرى^(٥)، وأبو يعلى الموصلي في مسنده^(٦)، وابن حبان في صحيحه^(٧)، والطيالسي في مسنده^(٨)، والبغوي في شرح السنة^(٩)، وعبد ابن حميد في مسنده^(١٠).

وأما عن أنس بن مالك رضي الله عنه : فقد أورده الهيثمي وقال : رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح^(١١)، والطبراني في المعجم الأوسط^(١٢).
فرواة الحديث من الصحابة ثلاثة، منهم أبو هريرة رضي الله عنه.

٢- إن طعن حمزة في الحديث هو تقليد أعمى لأبي رية، وأبو رية قلّد بدوره عبد الحسين أيضاً، فيقول أبو رية ما نصّه: «هذا الحديث قد وجد من نقد الباحثين ما لم يجده حديث آخر، ذلك بأن الذباب في نفسه قدر تنفر منه النفوس من رؤيته،

- (١) مسند أبي سعيد الخدري، ح ١١٢٠٥، ص ٢٤ / ٣.
- (٢) كتاب: الفرع والعتيرة، باب: الذباب يقع في الإناء، ح ٤٢٦٧، ص ٥٩٤.
- (٣) كتاب: الفرع والعتيرة، باب: الذباب يقع في الإناء، ح ٤٥٨٨، ص ٨٨ / ٣.
- (٤) كتاب: الطب، باب: الذباب يقع في الإناء، ح ٣٥٠٤، ص ٥٠٥.
- (٥) كتاب: الطهارة، باب: ما لا نفس له سائلة إذا مات في الماء القليل، ١ / ٢٥٣.
- (٦) مسند أبي سعيد الخدري، ح ٩٨٦، ص ٢٧٣ / ٢.
- (٧) كتاب: الطهارة، باب: المياها، ذكر الأمر بغمس الذباب في الإناء إذا وقع فيه، ح ١٢٤٧، ص ٥٥ / ٤.
- (٨) أبو سلمة عن أبي سعيد رضي الله تعالى عنهما، ح ٢١٨٨، ص ٢٩١ / ١.
- (٩) كتاب: الصيد، باب: الذباب يقع في الشراب، ح ٢٨١٣، ص ٢٥٩ / ١١.
- (١٠) من مسند أبي سعيد الخدري، ح ٨٨٤، ص ٢٧٩.
- (١١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: باب: في الذباب يقع في الإناء ٥ / ٣٨.
- (١٢) باب الألف، من اسمه إبراهيم، ح ٢٧٣٥، ص ١٤٢ / ٣.

فكيف يأمر النبي ﷺ بغمسه إذا سقط في الإناء الذي فيه طعام أو شراب؟!»^(١).

ثم يقول أبو رية:

«من أجل ذلك قلنا: إن أبا هريرة قد أتى بهذا الحديث من كيسه، ليحقق به

حاجة في نفسه»^(٢)!

ولقد شهد حمزة أن أبا رية اعتمد في الطعن بأبي هريرة على باحث سبقه،

وهو العاملي، حيث يقول:

«وإذا كان تأثر أبي رية برشيد رضا وأحمد أمين مما لا يخفى على المطلع

على كتاباته، فإن هناك تأثيراً أقوى وأظهر - وإن كان لا يبدو بمثل وضوح التأثير

الأول وجلائه - ذلك هو التأثير بباحث سبق أبا رية في إصدار كتاب عن أبي هريرة،

ونعني به عبد الحسين شرف الدين العاملي، لقد سبق العاملي أبا رية في إصدار كتابه

عن أبي هريرة...»^(٣).

ويعترف حمزة أيضاً بتفوق أستاذه أبي رية على أستاذه عبد الحسين الشيعي،

بقوله:

«فلقد تميز أبو رية عن معاصره الشيعي بدقة تحقيق النصوص وتجميع الأخبار

التي تخدم الفكرة التي يروم تقديمها، فتوصل إلى بعض النتائج التي تفرد بها، مثل

(١) أبو هريرة، محمود أبو رية: ٢٤٨، والحديث النبوي، محمد حمزة: ٢٢٩ وقد كرّر حمزة

كلام أبي رية عينه. لقد نسي حمزة نفسه عندما انتقد علماء الشريعة، بقوله: (كما أن علماء

الدين من خلال خطابهم الديني القائم على التكرار والاجترار...). الحديث النبوي:

٣٤٣. فمن أحوق بهذا النعت؟!.

(٢) أبو هريرة: ٢٥٤.

(٣) الحديث النبوي: ٩٩.

تحديد مدة صحبة أبي هريرة بعام وتسعة أشهر. أما عدا ذلك، فإن محمود أبو رية أفرط في الاعتماد على كتاب عبد الحسين العاملي^(١).
أقول بعد هذا:

إن حديث الذباب الذي عَجَّجْتُمُ الغبار من أجله، ورميتم الصحابي الجليل أبا هريرة بوضعه، قد روته كتب الشيعة عن أئمتها!.
فلماذا لم تنكروا عليها مثل ما أنكرتم على صحيح البخاري وعلى أبي هريرة؟!
أم هو الكيل بمكيالين والعمى عن الحق!.

وإليك الحديث في المصادر الشيعية من رواية أئمة أهل البيت:

عن جابر عن أبي جعفر الباقر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليغمسه فيه فإنَّ في أحد جناحيه شفاء، وفي الآخر سُمًّا، وإنه يغمس جناحه المسموم في الشراب، ولا يغمس الذي فيه الشفاء، فاغمسوها لئلا يضركم»^(٢).

«وعن أبي بصير - يعني المرادي - عن أبي عبدالله (ع) قال: سألته عن الذباب يقع في الدهن والسمن والطعام فقال: لا بأس كل»^(٣).

٣ - إن ما بناه حمزة من رد روايات الأحاد استناداً لهذا الحديث لم يتحقق، فالحديث روي من طرق عدة عن غير واحد من الصحابة ومن أئمة أهل البيت.
وأما محاولة غمز عصمة النبي ﷺ في التبليغ استناداً على ما قرره حمزة من

(١) المرجع نفسه: ١٣١.

(٢) مستدرک الوسائل، للنوري الطبرسي: ٣٢٨ / ١٦.

(٣) وسائل الشيعة، للحر العاملي: ٣٧٨ / ١٦.

هذا الحديث، فقد باءت بالخيبة، ومعلوم أن العصمة في التبليغ هي محل إجماع.
 ٤ - إن مقياس المعاصرة والتشعب بروح الحداثة - كما يقول حمزة - هو ليس
 رفض الأحاديث الصحيحة الثابتة في سنة رسول الله ﷺ، بل إن المقياس الحقيقي
 هو ما يقرره العلم، فكيف إذا أثبتته التجربة! .

الرد على رافضي حديث الذباب:

وبعد عرض أقوال العلمانيين والردّ على كل واحد منهم رداً يناسب حاله،
 أردُّ الآن عليهم رداً شاملاً مدعماً بالنتائج التي توصل إليها أهل العلم والطب
 والتجربة .

إن أئمة الحديث ونقاده؛ هم أهل الاختصاص المعنيون بالحكم على
 الأحاديث بناءً على المناهج التي اتبعوها، وقد حكموا على الحديث بالصحة سنداً
 ومنتأً، وأخرجوه في مصنفاتهم، كالإمام البخاري وغيره من الأئمة - كما سبق - .
 ومع ذلك؛ فإن العلمانيين لم يرجعوا لما قرره أهل العلم والشأن؛ لأنهم
 حكّموا عقولهم، وأذواقهم، وأهواءهم، فردّوا الحديث، وتطاولوا على صحيح
 الإمام البخاري وعلى السنة عامة بحجة أن الحديث: يصادم العقل، ويجانب الذوق،
 ويخالف القواعد الصحية .

هذه الأسباب التي جعجع العلمانيون من أجلها؛ أفندها فيما يأتي:

أولاً - دعوى مصادمة العقل، ونقضها:

إنّ المعارضين للشرع بعقولهم إذا عجزوا عن فهم النصوص يسارعون إلى
 ردّها، بحجة أنها تخالف العقول .

نحن لا ننكر مكانة العقل، ولا التوصل به إلى المعارف، ولكن لا نقدمه
 على نصوص الشرع، بل الشرع هو الإمام، وهو حق يجب قبوله وإن لم ندرك

الحكمة من أحكامه .

فإذا كان الحديث يصادم العقل - كما يقولون - فإن هذا الصدام سببه قصور العقل ، وليس للحديث ذنب ! .

لأن العقل يقف عند حدوده ، وهو قاصر عن الإحاطة بكل شيء علمياً ، فلا يحكم على الله ﷻ ورسوله ﷺ ! قال ﷺ : ﴿ وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء: ٨٥] .
ورحم الله تعالى القائل :

يعترضُ العقلُ على خالتي من بعض مخلوقاته العقل^(١)

إن العقل لا يصدق أن يُردَّ البصرُ للأعمى ، وتردَّ الحياة للموتى ! ولكن القرآن الكريم أخبرنا أن الله ﷻ أجرى ذلك على يد نبي الله تعالى سيدنا عيسى ، فصدقنا ذلك وقبلناه لا بحكم العقل ، بل بالإيمان بصدق القرآن ؛ أي : بالنقل .

والإيمان بصدق النبي ﷺ ، هو الذي يجعلنا نصدق بما جاء به من القرآن والسنة ، لأننا لم نر رسول الوحي جبريل ﷺ .

إن عقول الغربيين ومن شابههم كروسيا مثلاً ، تحسُّنُ الزنا وتراه أمراً عادياً وليس جريمة بحق المجتمع ، فهل تصبح هذه العقول حاكمة على أحاديث رسول الله ﷺ ، سواء تكلمت هذه العقول بلسانها أو أنابت من يتكلم عنها؟! (٢) .

ثانياً - دعوى مُجانبة الذوق ، ونقضها :

يقول العلمانيون : إن غمس الذباب في الشراب أمرٌ مستقذر ، تنفر منه النفوس ، ويبعث على الاشمئزاز ! .

(١) هو الشاعر أحمد الصافي النجفي . [السنة ومكانتها ، د. السباعي ٥٤] .

(٢) انظر : السنة المفترى عليها ، المستشار سالم علي البهنساوي : ٣٦٢ .

أقول: إن الحديث لم يُوجب على صاحبِ الشراب تناوله بعد أن يغمسَ ما وقع فيه من الذباب! ولكن الحديث يحذر من خطورة الجراثيم التي تعلق بهذا الشراب من جرّاء سقوط الذباب فيه!.

فقوله ﷺ: «إذا وقع الذباب في شراب أحدكم». (أي: إذا وقع فعلاً ولم تُجدِ الوقاية «فليغمسه ثم ليلقه» أي: لا يلقيين الذباب خارج الشراب حتى يغمسه كلّه فيه، وهو حُرٌّ بعد ذلك في أن يُتلفَ الشرابَ أو أن يستبقيه. وهذا الأمر سببه أن «في أحد جناحي الذبابة داء وفي الآخر شفاء، وأنها تتقي بجناحها الذي فيه داء» فاقترضت الحيلة أن يلاحقَ الداءُ بالدواء؛ خوفاً من أن يبقى من ذلك الشراب شيء فيشربه من لا يعلم شيئاً عن هذا الذي وقع فيه، فيؤذيه الداء المتسبب عن ذلك»^(١).

بعد هذا أسأل: أيهما يبعث على الاشمئزاز؛ أن يتناول هذا الإنسان الذي لا يعلم، أو يعلم لكنه انقطعت به السُّبل ولا يوجد معه غير هذا الشراب، أو يعلم ولا يجدُ نفسه تعاف أن يشرب منه، أي شرب هذا الشرابِ بجراثيمه وميكروباته، أم يشربه خالياً منها بعد أن أُبيدَتْ بضدها؟.

وسقوط الذباب في الشراب (لاسيما الحليب) مشاهد في الحياة اليومية في مزارع الأبقار في القرى، ويكاد يكون من عموم البلوى.

ثالثاً - دعوى مخالفة الحديث للعلوم الصحية ونقضها:

يدعي العلمانيون أن حديث الذباب يخالف مقتضيات العلوم الصحية، والقواعد الطبية.

من المعلوم أن تعاليم الدين جاءت من أجل سعادة الناس، وأن النبي ﷺ جاء

(١) يغالطونك إذ يقولون، د. محمد سعيد رمضان البوطي: ١٦٥.

بهذه السعادة، قال ﷺ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

فكيف يأمر هذا الدينُ بنقيض ما جاء به، وهو هلاك الناس بسبب حديث يخالف العلوم الصحية والطبية، ويجعل الأمراض تفتك بهم؟! .

فنحن على مفترق طرق بين ثلاثة أمور:

الأمر الأول: إما أن يكون الحديث لم يصدر عن النبي ﷺ:

لكن نقاد الحديث وأئمة قالوا بأنه صحيح، وخالف من الشذوذ والعلة القادحة! فهو كلام رسول الله ﷺ.

الأمر الثاني: وإما أن يكون قد صدر عن النبي ﷺ فعلاً لكنه أخطأ في تبليغه: وهذا لا يكون، لأنه ﷺ معصوم! .

الأمر الثالث: وإما أن يكون العلمانيون هم المخطئون مكابرةً وعناداً بعد ثبوت الحديث من الناحيتين العلمية والتطبيقية! وإليك التفصيل:

١ - نقل الأستاذ الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي خبراً نقلته جريدة تشرين الدمشقية في عددها الصادر يوم ١٦ / ٦ / ١٩٨٧م، عن جريدة شنغهاي الصينية الصادرة عام ١٩٨٧م، بخصوص الذبابة وما تحمله، يقول الخبر: «اكتشف علماء صينيون مؤخراً أنه يوجد في جسم حشرة الذبابة نوع من البروتينات النشطة التي تملك قدرة كبيرة على إبادة الجراثيم الكامنة فيها والمسببة للأمراض، ونقلت (شينخوا) عن صحيفة (شينمين) الصينية قولها: إن هذه الحشرة المقززة للنفس تملك بروتينات قوية قادرة على إبادة الفيروسات والجراثيم بشكل قاطع، إذا بلغت كثافتها حداً معيناً...»^(١).

(١) يغالطونك إذ يقولون: ١٦٧.

٢ - ونقل الأستاذ الدكتور البوطي خبراً آخر نشرته الصحيفة ذاتها - صحيفة تشرين الدمشقية - بتاريخ ٢٠ / ٦ / ١٩٨٧ ، عن جريدة شنغهاي أيضاً، يقول الخبر: «اكتشف العلماء أنه توجد في جسم الذبابة بروتينات نشطة تقاوم الجراثيم، والمعروف أن هذا النوع من البروتينات النشطة له قدرة كبيرة على إبادة الجراثيم المسببة للأمراض. وذكرت جريدة الشعب الصينية في «شنغهاي» التي نشرت هذا النبأ أن البروتينات النشطة التي يملكها الذباب تقدر على إبادة الجراثيم والفيروسات التي تحملها الذبابة إبادة تامة، إذا بلغت كثافتها واحداً في العشرة آلاف، وقال النبأ: إنه سوف يصبح للبشر مضاد حيوي للجراثيم له قدرة جبارة لا مثيل له، إذا تم استخراج هذه البروتينات من جسم الذبابة»^(١).

ثم قال الدكتور البوطي بعد نقله الخبر:

«أليس هذا الكلام تقوله صحيفة صينية، بل صحفٌ صينية، نقلاً عن علماء وأطباء لا علاقة لهم بالدين، ولم يسمعوا شيئاً عن حديث الذبابة، ولم يقفوا وقفة تساؤل، لا إيمان ولا استنكار عن شخص محمد ﷺ، أليس هذا الكلام الذي ترونه يسجد لنبوة رسول الله ﷺ؟ من ذا الذي يتلجلج في الجواب عن هذا السؤال؟...»^(٢).

٣ - وذكر الدكتور زغلول النجار أن الحديث ثبتت صحته من الناحيتين العلمية والتطبيقية، وقال:

«قامت مجموعات من الباحثين المسلمين في كل من مصر والمملكة العربية

(١) المرجع نفسه: ١٦٨.

(٢) المرجع السابق نفسه: ١٦٨.

السعودية بإجراء عدد من التجارب على مجموعة من الآنية تحمل ماءً وعسلًا، وعدداً من العصائر المختلفة، في تكرار متواز، وتركت تلك الآنية مكشوفة للذباب كي يقع عليها، وفي بعضها غُمس الذباب، وفي مثيلاتها لم يغمس. وعند الفحص المجهرى اتضح أن الشراب الذي لم يُغمس فيه الذباب قد أصبح مليئاً بالجراثيم والميكروبات، والذي غُمس فيه الذباب خال تقريباً من ذلك»^(١).

وهكذا جاء العلم التجريبي التطبيقي مؤيداً لصحة هذا الحديث، إلى جانب العلم النقلي.

وهذا يزيدنا يقيناً بكل أمر أخبر به النبي ﷺ وصحَّ عنه دون توقُّف؛ لأن إخبار النبي ﷺ عن الذباب؛ إنما كان من الأمور الطبية التي لا تُعرف إلا عن طريق الوحي لا عن طريق المشاهدة والمعينة؛ إذ لم يكن في ذلك الوقت ما يُمكن من معرفة ذلك، كما هو متوفر اليوم من المختبرات والمجاهر.

وصدق الله العظيم إذ قال عن نبيه ﷺ: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٣].

فهل يعود منكر و حديث الذباب - الذين لا يؤمنون بالنقل - لما قرره العلم الحديث بالتجربة والبرهان؟! .

أين المتبحرون بالعلم وهم بأمس الحاجة إليه؟! وماذا بعد الحق إلا الضلال! .

خلاصة القول:

إن حديث الذباب حديث صحيح رواه عدد من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين، ولقد عمل بمقتضاه التابعون من السلف الصالح بعد أن سمعوه من

(١) الإعجاز العلمي في السنة النبوية، ج ٢، ص ١٣٦.

الصحابة الكرام ﷺ، تبيّن لنا ذلك من بعض روايات الحديث، وهي رواية عبد بن حميد في مسنده، حيث قال:

«حدثنا أبو بكر الحنفي، حدثنا ابن أبي ذئب، قال: حدثني سعيد بن خالد القارظي، قال: أتيت أبا سلمة بن عبد الرحمن أزوره، نكح امرأة من بني عمرو بن عوف، فقدم إليّ زُبداً، فسقط في الزبد ذباب، فجعل أبو سلمة يمقله^(١) بخنصره، فقلت: غفر الله لك يا خال. فقال أبو سلمة: إني سمعت أبا سعيد [الخدري] يقول: «قال رسول الله ﷺ: إذا سقط الذباب في الطعام فامقلوه، فإن في أحد جناحيه سمّاً وفي الآخر شفاء، وإنه يقدم السم ويؤخر الشفاء»^(٢)».

فتبين من هذه الرواية سبب ورود الحديث، وهو زيارة سعيد بن خالد القارظي لأبي سلمة بن عبد الرحمن بمناسبة زواجه. وعندما قدّم له زُبداً؛ ووقع فيه ذباب، عمل التابعي أبو سلمة رحمه الله تعالى بهذا الحديث، ولم يجد غضاضة في غمس الذباب في الزبد وإخراجه، ويبيّن هذا التابعي لضيفه القارظي أن صنيعه هذا هو بمقتضى حديث عن النبي ﷺ، سمعه من الصحابي الجليل أبي سعيد الخدري ﷺ. فلم يعترض القارظي، بل بلّغ الحديث لمن بعده، وهكذا حتى وصل إلينا. لأن الواجب على كل مسلم كمال التسليم للنبي ﷺ والانقياد لأمره، وتلقي خبره الثابت عنه بالقبول والتصديق، دون أن يعارض بخيال باطل يسمّيه معقولاً.

فالتابعون - وهم من خير القرون - جرى العمل عندهم عليه، والعلمانيون قالوا بأنهم يقبلون السنة التي جرى العمل عليها، فهذا حديث من هذا النوع، فليز مهم - بناءً على هذا الأساس - الأخذ بالحديث والعمل به أيضاً.

(١) المقل: الغمس.

(٢) مسند عبد بن حميد: من مسند أبي سعيد الخدري، ح ٨٨٤، ص ١ / ٢٧٩.

العلمانيون وأحاديث الغيب (عذاب القبر، الروح، سؤال الملكين، بعث

الأجساد):

يعدُّ شحور أحاديث الغيب لا تنطبق مناقضة للقرآن الكريم، لذا يجب عدم الأخذ بها فيقول: «وعلينا أيضاً اعتبار كل أحاديث الغيبات التي لا تنطبق مع القرآن، مثل عذاب القبر، والروح على أنها سرّ الحياة؛ على أنها^(١) أحاديث ضعيفة، أو موضوعة، وعدم الأخذ بها»^(٢).

وتهافتُ هذا الكلام واضح؛ لأنه يناقض بعضه بعضاً، فهو يدعو إلى عدم الأخذ بالغيبيات؛ لأنها «لا تنطبق مع القرآن»، وكيف يصحُّ ذلك والقرآن الكريم يدعونا للإيمان بالغيب؟! .

وقد تابع حسنُ الترايبيُّ العلمانيين في إنكار الأمور المتعلقة بالغيب كعذاب القبر، وسؤال الملكين، فقال: «هناك أفكار متخلفة.. فمثلاً هناك من يقول بمنكرٍ ونكيرٍ وعذابٍ داخل القبر، وهذا غير صحيح، والإنسان حينما يموت تصعد روحه لله سبحانه وتعالى، أما الجسد فيتآكل وينتهي لا يُبعث مرة أخرى، وإنما يقوم الله سبحانه وتعالى بخلق جسد جديد من الطين الذي خلق منه الإنسان لنفس الروح^(٣)» .

(١) كرر شحور كلمة: «على أنها» تكراراً لا موجب له، ومثل هذا وغيره كثير جداً في كتابه، مما يدل على ركاكة اللغة وضعف الأسلوب. وقد جمع له أحد اللغويين، «يوسف الصيداوي» مثل هذه الأخطاء فبلغت كتاباً سماه: «بيضة الديك»!

(٢) الكتاب والقرآن: ٥٧٢.

(٣) الأدلة الدامغات في الرد على من أنكر عذاب القبر وبعث أجساد الأموات: إعداد الأمانة العامة لهيئة علماء السودان، سلسلة الدراسات الفكرية رقم (٦) (١١ شوال / ١٤٢٧ هـ الموافق ١ نوفمبر ٢٠٠٦م): ١١.

وهذا الكلام أوهى من الذي قبله، وهو مردود بكتاب الله تعالى، وسنة

رسوله ﷺ.

الرد على منكري أحاديث الغيب:

١ - إن سؤال القبر وعذابه لمن يستحقه، وبعث الأجساد مُسلمً به عند كل مسلم مازال يتمتع بفطرة سليمة.

فلو فتحنا أول صحيفة من القرآن الكريم بعد الفاتحة، نجد أنه يحضنا على الإيمان بالغيب، بل كانت أولُ صفة للمتقين هي الإيمان بالغيب. قال الله ﷻ:

﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِشَيْءٍ مِّن دُونِهِ ۚ هُمُ السَّادِقُونَ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ١٧٦].

وقال ﷻ: ﴿وَسَأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]. وعذاب القبر والروح غيب، والقرآن يأمرنا بالإيمان به، وإلا فما معنى الإيمان؟!.

٢ - أما قضية بعث الأجساد فمقررة في كتاب الله تعالى رداً على من ينكر البعث والنشور بالأجساد، بقوله سبحانه: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَإِذَا هُم مِّنَ الْأَجْدَاثِ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يَنْسِلُونَ﴾ [٥١] قَالُوا يَا بَوَلَّيْنَا مَنُ بَعَثَنَا مِن مَّرْقَدِنَا ۚ هَذَا مَا وَعَدَ الرَّحْمَنُ وَصَدَقَ الْمُرْسَلُونَ﴾ [٥٢] إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً فَإِذَا هُمْ جَمِيعٌ لَّدَيْنَا مُحْضَرُونَ﴾ [يس: ٥١-٥٣].

وقوله تعالى: ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ ۖ قَالَ مَن يُحْيِي الْعِظْمَ وَهِيَ رَمِيمٌ﴾ [٧٧] قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ﴾ [يس: ٧٨-٧٩].

٣ - وأما عذاب القبر، فثابت في عرض المقاعد على الأموات، بقوله تعالى: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا ۖ وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦].

٤ - وأما الأحاديث في ذلك - عذاب القبر^(١)، والروح^(٢)، وسؤال الملكين^(٣) - التي يعدها شحورر ضعيفة أو موضوعة، والتي رآها حسن الترابي أفكاراً متخلفة، هي أحاديث متواترة، لا يستطيع أحدٌ - يعرف معنى التواتر - أن ينكرها .
وأختار من هذه الأحاديث - التي تردُّ ادعاء من ينكر قضايا الغيب الثابتة - ما خرَّجه الإمام البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه، في كتاب الجنائز، وأذكر حديثاً واحداً على الأقل من الأحاديث الكثيرة التي وردت تحت الأبواب الآتية :

أ - باب ما جاء في عذاب القبر :

من ذلك ما رواه قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ، وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ، أَنَاهُ مَلَكَانِ فَيُقْعِدَانِهِ فَيَقُولَانِ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي الرَّجُلِ، لِمُحَمَّدٍ ﷺ. فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ. فَيَقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ، قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ، فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا». قَالَ قَتَادَةُ: وَذُكِرَ لَنَا أَنَّهُ يُفْسَخُ فِي قَبْرِهِ. ثُمَّ رَجَعَ إِلَى حَدِيثِ أَنَسٍ، قَالَ: «وَأَمَّا الْمُنَافِقُ وَالْكَافِرُ فَيُقَالُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ. فَيَقَالُ: لَا دَرَيْتَ وَلَا تَلَيْتَ. وَيُضْرَبُ بِمَطَارِقَ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً، فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ، غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ^(٤)» .

ب - باب التعوذ من عذاب القبر :

من ذلك ما رواه أبو أيوب رضي الله عنه قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ وَجَبَتِ الشَّمْسُ،

(١) نظم المتناثر من الحيث المتواتر، محمد جعفر الكتاني: ١٩ .

(٢) المرجع نفسه: ١٢٢ .

(٣) المرجع نفسه: ١٢٣ .

(٤) حديث رقم ١٣٧٤ .

فَسَمِعَ صَوْتًا فَقَالَ: «يَهُودٌ تُعَذَّبُ فِي قُبُورِهَا»^(١).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَدْعُو: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ»^(٢).

ج - باب عذاب القبر من الغيبة والبول:

من ذلك: ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ: «إِنَّهُمَا لِيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ». ثُمَّ قَالَ: «بَلَى، أَمَا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَسْعَى بِالنَّمِيمَةِ، وَأَمَا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ». قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ عُودًا رَطْبًا فَكَسَرَهُ بِأُثْتَيْنِ ثُمَّ غَرَزَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى قَبْرِ، ثُمَّ قَالَ: «لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبْسَا»^(٣).

د - باب الميت يُعرض عليه مقعده في الغداة والعشي:

من ذلك: ما رواه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَيُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٤).

وفي هذه الأحاديث من البراهين الكافية على ثبوت سؤال الملكين، وعذاب القبر، أعاذنا الله منه، والمسلمين، آمين.

(١) حديث رقم ١٣٧٥.

(٢) حديث رقم ١٣٧٧.

(٣) حديث رقم ١٣٧٨.

(٤) حديث رقم ١٣٧٩.

وصنيع شحورر والترابي هذا، يذكرنا بطُرفة، وهي أنه وقع لسُنِّي أنه صلى على معتزلي - والمعتزلة ينكرون عذاب القبر - فقال في دعائه: اللَّهُمَّ أذِقْهُ عَذَابَ القبر، فإنه كان لا يؤمن به، وبيالغ في نفيه، ويخطيء مشبته!

وأختم الكلام بقول الله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ [ق: ٣٧].

* * *

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

البحث الثالث

طعن العلمانيين في رواة السنة

أخذ العلمانيون على عاتقهم الطعن في كل ما يتعلق بالسنة الشريفة - كما مرَّ في الأبحاث السابقة - وكما طعنوا في صحاح السنة، طعنوا في رواتها الذين نقلوها إلينا، فاتهمهم بالكذب والاختلاق، حتى إنهم لم يتورعوا عن اتهام الصحابة الكرام رضي الله عنهم أجمعين.

وكما هو معلوم، إن عدالة الصحابة مقررّة بالكتاب والسنة والإجماع، لكنهم يريدون أن نلغي تقرير هذه العدالة، ونطبق بحقهم إجراءات منهج الجرح والتعديل، فلا فرق بين الصحابي وغيره من الناس، بحجة أن عدم الأخذ بهذا المنهج بحق الصحابة يتعارض مع المنهج العلمي ومقتضيات النقد الصارم!

لقد حكم الله ﷻ ورسوله ﷺ بعدالتهم، فأئىً منهج هذا الذي يحكم على حكم الله ﷻ ورسوله ﷺ؟! .

ومع ذلك، يطالبون بإخضاع الصحابة ﷺ (لمشرحة هذا المنهج) - على حدّ زعمهم - فنجد حمزة يقول:

«لا معنى للبحث عن مختلقي الحديث في صفوف التابعين وتنزيه الصحابة عن الانتحال؛ لأن مثل هذه التفرقة تتعارض مع المنهج العلمي، ولا تتفق مع مقتضيات النقد الصارم، ومع وقائع التاريخ، وما دام منهج الجرح والتعديل وُضِعَ كلّ الرواة موضع النقد، فلا بد من إخضاع الصحابة أيضاً لمشرحة هذا المنهج»^(١).

مع العلم أن هذا المنهج الذي يطالبون بتطبيقه على الصحابة رضي الله عنهم، انتقدوه ووصفوه بالقصور عن تمحيص الروايات عندما طُبِّق على غير الصحابة! . وما يقضُّ مضاجعَ العلمانيين ويؤرِّقهم هو تسليمُ المسلمين بعدالة الصحابة رضي الله عنهم، لأن العدالة صِمَامُ الأمان لتقلَّةِ هذا الدين .

ومن ديدن العلمانيين محاولة إلغاء نظرة القداسة من نفوس المسلمين لكل ما يتعلق بالدين، ولا سيما سنة النبي صلى الله عليه وسلم، وناقليها وهم الصحابة رضي الله عنهم . فترى حمزة يستشهد بزميله محمد أركون في امتعاضه من نظرة العلماء المسلمين للصحابة^(١) بأنهم: «حواريون متورون بنور الله وقد لمسهم الفضل التقديسي الذي هو أشد ما يكون عليه قوة وإنارة في زمن النبوة»^(٢) .

لذلك تجرأ العلمانيون على وضع الصحابة في دائرة الاتهام! .

وكان لراوية الإسلام الصحابي الجليل سيدنا أبي هريرة رضي الله عنه النصيب الأوفر مما نفتته أقلامهم الخبيثة من ذيافين! وهو أكثر من توجهت إليه السهام الطائشة بالنقد .

لهذا اخترت عيئةً من الأحاديث التي زعم العلمانيون أنها من وضعه رضي الله عنه، مع تفنيد هذه المزاعم وكشف زيوفها .

(١) المرجع نفسه: ٢٣٢ .

(٢) الفكر الإسلامي: قراءة معاصرة، محمد أركون: ١٧٣ وانظر: تاريخية الفكر العربي الإسلامي له أيضاً: ٨٣ .

يقول د. محمد سعيد رمضان البوطي: (لا يتردد أركون أن يسجل منته العظمى على الساسة الغربيين، كلما اجتمع إليهم ودعت المناسبة، أنه استطاع أن يبدد إسلام المسلمين بأداة «الألسنية» التي يحاكمهم إليها ويناقش إسلامهم على ضوئها، يستجديهم بذلك مزيداً من التأييد والمنافع!) (يغالطونك إذ يقولون: ٣٣١ حاشية رقم: ١) .

العلمانيون يقتفون أبا رية والعاملي في اتهام الصحابي أبي هريرة رضي الله عنه بالوضع :
يستدل حمزة - كغيره من العلمانيين - على وضع الصحابي أبي هريرة للأحاديث ،
من خلال إيراد أحاديث في صحيح البخاري ومسلم وغيرهما من روايته .
ويمهد قبل ذكر هذه الأحاديث بقوله :

«يلفت أبو رية انتباهنا أيضاً في كتابه^(١) إلى الأحاديث ذات البنية الأسطورية
التي اشتمل عليها صحيح البخاري ومسلم ، والتي نقل أبو هريرة عن كعب الأحبار
عدداً كبيراً منها ، وهذه الأحاديث قد اتفق موقف أبي رية منها مع موقف عبد الحسين
العاملي»^(٢) .

واضح تماماً أن حمزة يمشي على أثر أبي رية وعبد الحسين العاملي الشيعي ؛
وَقَعَ الحافر على الحافر في اتهام الصحابي أبي هريرة رضي الله عنه بوضع الأحاديث ، أذكر
بعضها ، مع الرد عليهم جميعاً .

أحاديث ادعوا أن الصحابي أبا هريرة رضي الله عنه وضعها :

الحديث الأول - (لأطوفنَّ الليلة . . .) :

قال حمزة^(٣) :

١ - روى أبو هريرة مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم أن سليمان بن داود عليهما السلام
قال : «لأطوفنَّ الليلة بمئة امرأة ، تلد كل امرأة غلاماً يقاتل في سبيل الله ، فقال له
الملك : قل : إن شاء الله ، فلم يقل ، فلم تلد إلا امرأة نصف إنسان» .

(١) هما : أضواء على السنة ، وأبو هريرة شيخ المضيرة .

(٢) الحديث النبوي : ٢٢٦ وانظر : السنة بين الأصول والتاريخ : ٦٦ .

(٣) الحديث النبوي : ٢٢٧ .

وبعد أن يعزو حمزة هذا الحديث لأبي رية^(١)، وعبد الحسين^(٢)، يذكر رأي عبد الحسين في هذا الحديث بقوله: «ويرى عبد الحسين أن هذا الحديث واه؛ لأن القوة البشرية تضعف عن الطواف بكل هذه النساء في ليلة واحدة»، ثم يعلق حمزة فيقول: «والواضح أن تصوّر القدامى للأنبياء كان غير منفصل عن تصوّرهم للأبطال، فتخلع عليهم تبعاً لذلك صفات أسطورية، من ضمنها قوة جنسية خارقة»^(٣).

وأما أوزون فيعيب على صحيح البخاري بقوله^(٤):

«ومرة يخبرنا - أي: البخاري - أن داود بن سليمان طاف في يوم واحد على مئة امرأة، وأخرى يخبرنا بأنه طاف على سبعين فقط؟». لا يدري أوزون أن العيب فيه؛ ولم يميّز أوزون بين سليمان بن داود، وداود بن سليمان!.

نقض الادعاء:

وليكون الأمر واضحاً أكثر؛ أذكر رواية البخاري للحديث: عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «قال سليمان بن داود عليهما السلام: لأطوفنَّ الليلة على مئة امرأة، فلم يقل: إن شاء الله، فلم تحمل منهن إلا امرأة واحدة جاءت بشقّ رجل، والذي نفس محمد بيده لو قال: إن شاء الله، لجاهدوا في سبيل الله فرساناً أجمعون»^(٥).

(١) أبو هريرة، شيخ المضيرة، لأبي رية: ٢٤٥.

(٢) أبو هريرة، عبد الحسين العاملي: ٦٩.

(٣) الحديث النبوي: ٢٢٧.

(٤) جناية البخاري: ١٥٠.

(٥) كتاب: الجهاد والسير، باب: من طلب الولد للجهاد، ح ٢٨١٩ / ٤٦٧. ورواه في أحاديث الأنبياء، وفي النكاح، والأيمان والندور، والكفارات.

إن اتهام الصحابي أبي هريرة رضي الله عنه باطل من وجوه:

١ - إن أحاديث الصحيحين مقطوع بصحتها كلها باتفاق الأمة.

٢ - لا غرابة في الحديث، فإن الله القادر سبحانه يعطي الأنبياء قوةً تفوق قوة

الإنسان العادي، وهي من معجزاتهم، كسيدنا سليمان، وسيدنا موسى، وسيدنا عيسى، وسيدنا محمد عليهم أفضل الصلوات وأتم التسليم.

وقد ورد في البخاري من جنس الخبر بحق نبيِّنا ﷺ:

عن قتادة قال: حدثنا أنس بن مالك قال:

«كان النبي ﷺ يدور على نساءه في الساعة الواحدة من الليل والنهار، وهُنَّ

إحدى عشرة، قال: قلت لأنس: أو كان يطيقه؟ قال: كُنَّا نتحدث أنه أُعطي قوة ثلاثين»^(١).

وورد في غير البخاري: قوة أربعين رجلاً.

٣ - روي هذا الحديث في كتب الشيعة بعدة روايات - كما سيأتي - فما موقف

العلمانيين وأبي رية وعبد الحسين الشيعي منها؟! .

روايات الشيعة لنفس الحديث:

١ - عن هشام، عن الصادق (ع) قال: إن داود لما جعله الله خليفة في الأرض

أنزل عليه الزبور - إلى أن قال - ولداود حينئذٍ تسع وتسعون امرأة ما بين مهيرة إلى جارية.

٢ - وعن الحسن بن جهم قال: رأيت أبا الحسن (ع) اختضب فقلت: جُعلتُ

فذاك، اختضبت؟ فقال: نعم. إن التهيئة مما يزيد في عفة النساء، إلى أن قال: كان

(١) كتاب: الغسل، باب: إذا جامع عاد...، ح ٢٦٨ / ٤٨.

لسليمان بن داود ألف امرأة في قصر واحد ثلاث مئة مهيرة وسبع مئة سُرِّيَّة. وكان رسول الله ﷺ له بضع أربعين رجلاً، وكان عنده تسع نسوة، وكان يطوف عليهن في كل يوم وليلة^(١).

٣ - وعن أبي الحسن (ع) قال: «كان لسليمان بن داود ألف امرأة في قصر واحد: ثلاث مئة مهيرة وسبعمئة سرية، ويطيف في كل يوم وليلة»^(٢).

٤ - وعن أبي جعفر (ع) قال: «كان لسليمان حصن بناه الشياطين له، فيه ألف بيت في كل بيت منكوحة، منهن سبع مئة أمة قبطية وثلاث مئة حرة مهيرة، فأعطاه الله قوة أربعين رجلاً في مباحضة النساء، وكان يطوف بهن جميعاً ويُسَعِفُهُن»^(٣).

هذه روايات الشيعة التي تذكر مئات وآلاف المنكوحات لسيدنا داود وسيدنا سليمان عليهما الصلاة والسلام، ولم تُثر استغراباً!

وهنا أذكر حمزة بما رَدَّده مع أبي رية، عندما اتهم المحدثين بأنهم يَزِنُونَ بميزانين، بقوله: «وإنهم بذلك لِيَزِنُونَ بميزانين ويكيلون بمكيالين، ولا يُسألون عما يفعلون...»^(٤).

وبعد أن رأينا أن روايات الشيعة للحديث لم تتعرض لأي نقد، بالنسبة لرواتها أو كتبها، لا من قبَلِ بني جلدتهم (عبد الحسين)، ولا من أبي رية، ولا من

(١) فروع الكافي، محمد يعقوب الكليني: ٥ / ٥٦٧. والبرهان في تفسير القرآن، هاشم البحراني: ٤ / ٤٩.

(٢) قصص الأنبياء، نعمة الله الجزائري: ٣٩٤ والأنبياء، حياتهم قصصهم، عبد الصاحب الحسن العاظمي: ٤٢٩.

(٣) قصص الأنبياء: ٣٩٥.

(٤) الحديث النبوي: ١٢١، وأبو هريرة، لأبي رية: ١٢١.

حمزة وأشكاله^(١)، فمن الذي يَزِنُ بميزانين، ويكيل بمكيالين بعد هذا، ويتهم الصحابي أبا هريرة رضي الله عنه بوضع هذا الحديث، وقد رواه غيره من الصحابة الكرام رضي الله عنهم، ومن أئمة آل البيت - كما رأينا -؟! أن نقول لهم: لقد قطعت جهيزة قول كل خطيب!

الحديث الثاني: (أوصاني خليلي . . .):

يتهم حمزة - على غرار اتهام أبي رية - الصحابي أبا هريرة رضي الله عنه بأنه «لما بلغ معاوية نعي عليّ وقت الضحى، قام فصلى ست ركعات، ثم أمر الناس بإشاعة الأحاديث في فضلها، فلم يلبث محدث الدولة أبو هريرة أن روى هذا الحديث: «أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهن حتى أموت: صوم ثلاثة أيام من كل شهر، وصلاة الضحى، ونوم على وتر»^(٢).

نقض اتهام أبي هريرة رضي الله عنه:

وهذا الاتهام لأبي هريرة رضي الله عنه بوضع الحديث منقوض لثلاثة أمور:

١ - أبو هريرة رضي الله عنه صحابي، والصحابة رضي الله عنهم عدول، والعدل لا يكذب.

٢ - الحديث صحيح رواه البخاري ومسلم^(٣).

(١) لمزيد من الاطلاع، انظر كتاب: البرهان في تبرئة أبي هريرة من البهتان، عبدالله بن عبد العزيز الناصر، فإنه جمع كل الروايات التي طعن بها عبد الحسين وأبو رية، وبين أنها من مرويات الشيعة أنفسهم.

(٢) الحديث النبوي: ١٤٧.

(٣) بخاري، كتاب: التهجد، باب: صلاة الضحى في الحضر، ح ١١٧٨ / ١٨٨.

ومسلم، كتاب: صلاة المسافرين، باب: استحباب صلاة الضحى، ح ١٦٧٢ / ٢٩٢ -

٣ - الحديث روى مثله أبو الدرداء رضي الله عنه، قال: «أوصاني حبيبي صلى الله عليه وسلم بثلاث لن أدعهنَّ ما عشتُ: بصيام ثلاثة أيامٍ من كل شهر، وصلاة الضحى، وبأن لا أنامَ حتى أُوتر»^(١).

فهل وضع أبو الدرداء الحديث أيضاً عندما وجد معاوية يوماً يصلي الوتر، أو يصوم ثلاثة أيام؟! .

الحديث الثالث: (إن الله ائتمن على وحيه ثلاثة...):

اتهم ذويب^(٢) وحمزة^(٣) أيضاً الصحابي أبا هريرة رضي الله عنه بوضع حديث في فضل بني أمية؛ لأنه كان يتشيع لهم، مُستشهدين بأبي رية^(٤) في ذلك.

والحديث الذي اتهموه بوضعه هو: «إن الله ائتمن على وحيه ثلاثة: أنا وجبريل ومعاوية».

عزو العلمانيين للحديث:

عزا حمزة - تبعاً لأبي رية - الحديث لابن عساكر وابن عدي والخطيب البغدادي.

وقال كل من ذويب وحمزة (في الحاشية): «وينقل ابن كثير هذا الحديث بلفظ مشابه (الأمناء ثلاثة: جبريل وأنا معاوية) ابن كثير: البداية والنهاية». انتهى كلامهما.

(١) مسلم، كتاب: صلاة المسافرين، باب: استحباب صلاة الضحى، ح ١٦٧٥ / ٢٩٣.

(٢) السنة بين الأصول والتاريخ: ٦٦.

(٣) الحديث النبوي: ١٤٦.

(٤) أبو هريرة: ٢٣٠.

نقض اتهام أبي هريرة رضي الله عنه:

هذا الاتهام باطل من وجوه كثيرة:

١ - ما روي عن أبي هريرة: (إن الله أئتمن على وحيه . . .) ليس حديثاً، بل هو كلامٌ موضوع، وأوردته كتب الموضوعات للدلالة على وضعه وتحذير الناس منه، وليس ليرويه أبو رية والعلمانيون! .

٢ - رواه الكذابون عن غير أبي هريرة، فقد تلاعبوا به، فرووه تارة عن أنس ابن مالك، وتارة عن واثلة بن الأسقع، وتارة عن ابن عباس.

يلزم من هذا - على طريقة العلمانيين - اتهام الصحابة: أنس، وواثلة، وابن عباس (جد العباسيين) - بوضع هذا الحديث؛ تشيئاً للأمويين!

فإن لزوم نسبة الخبر إلى أبي هريرة ثبوته عنه، يلزم في جميع الأخبار الموضوعة ثبوتها عن من نسبت إليهم من الصحابة رضي الله عنهم، وهذا يعني أن كل فرد من أفراد الرواة معصوم عن الكذب إلا الصحابة رضي الله عنهم!

وهذا ما قرره العلمانيون، فقد ألزموا سيدنا أبا هريرة بالوضع!

العلمانيون يخونون الأمانة العلمية:

ولتبيين الأمانة العلمية عند العلمانيين، الذين يتبجحون بالعلم والموضوعية، والنزاهة في البحث، والتزام الحياد، ولكي لا يغتر بهم الأغرار من الناس؛ أناقش معهم (عزو الحديث) الذي خَطَّته أيديهم، فقد قالوا: «أخرجه ابن عساكر، وابن عدي، والخطيب البغدادي، وابن كثير في البداية والنهاية»^(١)، وسكتوا بعد ذلك، ولم يذكروا تعقيب أئمة الحديث على هذا الحديث والحكم عليه، مع علمهم بذلك!

(١) الحديث النبوي، محمد حمزة: ١٤٦ والسنة بين الأصول والتاريخ، حمادي ذويب: ٦٦.

وأبين الآن أقوال العلماء في هذا الحديث، من خلال تحقيق عزوه إلى

المصادر:

١ - قولهم: «أخرجه ابن عساكر»:

وتحقيق القول: إن ابن عساكر تعقبه ابن كثير، وتعجب منه لعدم تنيبه على وضع الحديث ونكارتة، بقوله: «وقد أورد ابن عساكر بعد هذا أحاديث كثيرة موضوعة، والعجب منه مع حفظه وإطلاعه كيف لا يُنبّه عليها وعلى نكارتها وضعف رجالها، والله الموفق للصواب»^(١). ثم ذكر الحديث وقال: لا يصح - كما سيأتي -.

٢ - قولهم: «وابن عدي، والخطيب البغدادي»:

تحقيق القول:

قال ابن عَرَّاق: «حديث الأمانة عند الله ثلاثة: أنا وجبريل ومعاوية:

(خط) - أي: الخطيب - من حديث أبي هريرة، وقال: باطل. والحملُ فيه

على علي بن عبد الله البرداني.

(عد) - أي: ابن عدي - من حديث وائلة، وفيه أحمد بن عيسى الخشاب،

وقال السيوطي: ولحديث أبي هريرة طريق آخر، أخرجه ابن عدي من طريق الحسن ابن عثمان التستري، وقال: هذا كذب»^(٢).

٣ - قولهم: «وابن كثير في البداية والنهاية»:

تحقيق القول:

قال ابن كثير بعد أن انتقد ابن عساكر - كما مرَّ آنفاً -:

(١) البداية والنهاية: ٨ / ١٢٨.

(٢) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشيعية الموضوعة، لابن عَرَّاق الكِنَانِي: ٤ / ٢.

«وقد أوردنا من طريق أبي هريرة وأنس وواثلة بن الأسقع مرفوعاً: «الأمناء ثلاثة جبريل وأنا ومعاوية» ولا يصح من جميع وجوهه .

ومن رواية ابن عباس: «الأمناء سبعة: القلم، واللوح، وإسرافيل، وميكائيل، وجبريل، وأنا، ومعاوية»، وهذا أنكرُ من الأحاديث التي قبله، وأضعف إسناداً^(١). انتهى كلام ابن كثير.

حاصل القول:

وجدنا فيما سبق أن جميع الأئمة الذين عزا العلمانيون إليهم الحديث نبهوا على وضع الحديث، وبينوا أسماء الكذابين الذين وضعوه، وبينوا الروايات الأخرى عن غير أبي هريرة، وحكموا عليها بالوضع، لكن العلمانيين لم ينقلوا حكم الأئمة على الحديث، وخاصة في قولهم: «وأخرجه ابن كثير في البداية والنهاية»، وما أخرجه إلا ليبين كذبه!

وأما قولهم: «أخرجه ابن عساكر وابن عدي والخطيب»:

فقد قلّدوا فيه أبا ريّة المعروف بتحامله على سيدنا أبي هريرة رضي الله عنه، وبهذا يكونون قد احتجوا لافتراءهم بحديث موضوع - وهم يعلمون أنه موضوع - ليُلقوا الوضع بسيدنا أبي هريرة رضي الله عنه؟! .

ومن المعلوم أن هناك قاعدة لا بد للباحث التنزيه من التزامها، وهي: «إن كنتَ ناقلاً فالصحة، وإن كنتَ مدعياً فالدليل».

وأين هم من هذا كله، وأين الحسُّ النقدي والحدائثة الفكرية التي يدعون إليها؟!^(٢).

(١) البداية والنهاية: ١٢٨ / ٨ .

(٢) انظر: الحديث النبوي: ٣٥٠ وانظر: كيف يدعو حمزة لادخال الحدائثة الفكرية في =

لم نجد عندهم إلاّ التدليس والمراوغة، والخيانة العلمية! .
فقد كتموا أقوال العلماء في الحكم على الحديث وتركوها مع علمهم
بها! .

واتهموا أفضل الناس بعد رسول الله ﷺ بالكذب، وهم متلبسون به! .

خلاصة الفصل :

وفي نهاية هذا الفصل أقول :

١ - إن نقد المحدثين تناول السند والمتن معاً، ولم يكن شكلياً مقتصرأ على
السند فقط .

٢ - إن المطاعن التي وجهها العلمانيون لكتب السنة ورواتها على حد سواء؛
لم تكن واقعية صادقة، أو موضوعية تشد الحق، بل كانت تجنّياً على الحقيقة .

٣ - إن الهدف من الطعن بنقلة السنة - وهم الصحابة رضي الله عنهم - هو الطعن بالمنقول .
أورد الخطيب البغدادي بسند جيد، أن هارون الرشيد رحمه الله تعالى سأل «شاكراً»
رأس الزنادقة - حين أراد ضرب عنقه - عن سبب اتخاذ الزنادقة لخطتهم في ابتدائهم
مع من يطمعون بتزندقه بتعليمه كراهية بعض سادات الصحابة؟ .

فقال شاكراً: إنا نريد الطعن على الناقل، فإذا بطلت الناقله أوشك أن يبطل
المنقول^(١) .

٤ - إن الله ﷻ هياً نقلة مخلصين، جعلهم من أسباب حفظ هذا الدين، وهؤلاء

= قراءة النصوص، وقارن بين ما يدعو إليه، وبين ما هو عليه من قراءة النصوص، لا سيما في
نقل الأحاديث الموضوعية لاتهام الصحابة!

(١) تاريخ بغداد: ٤ / ٣٠٨ .

هم أسانيد أحاديث النبي ﷺ. هذه الأسانيد التي بلغ بعضها من الصحة ما جعلهم يقولون: «لو قرئ هذا الإسناد على مجنون لبرىء»^(١).



(١) سنن ابن ماجه، المقدمة، باب: في الإيمان، ح ١١ / ٦٥ . قال: حدثنا سهل بن أبي سهل ومحمد بن إسماعيل قالا: حدثنا عبد السلام بن صالح أبو الصلت الهروي: حدثنا علي بن موسى الرضا، عن أبيه، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب، قال: قال رسول الله ﷺ: «الإيمان معرفة بالقلب وقول باللسان وعمل بالأركان». قال أبو الصلت: لو قرئ هذا الإسناد على مجنون لبرىء.

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الخاتمة وأهم النتائج والتوصيات

بعد أن عشت مع البحث قرابة أربع سنوات ، وأعانني الله تعالى على إتمامه ، أضع الآن بين يديكم أهم النتائج التي توصل اليها :

١ - لم يكن للعلمانية أي نصيب في مجتمعاتنا الإسلامية ؛ لولا أن أناساً من بني جلدتنا أنابوا أنفسهم عن المستشرقين الحاقدين - بعد انكشاف أوراقهم - في متابعة مهمة الطعن والتشكيك في السنة الشريفة ، فصَدَقَ عليهم قول من قال : لم يكن لقطعة الفأس أن تنال شيئاً من جذع الشجرة ، لولا أن غصناً منها تبرع أن يكون مقبضاً للفأس ! .

٢ - إن حجية السنة النبوية الشريفة هي ظلٌ لحجية كتاب الله العظيم ، وإن طاعة الرسول ﷺ في سنته هي طاعة لله تعالى في فريضته .

٣ - إن منهج المحدثين منهج أصيل ، تناول السند والمتن معاً ، وهو أدقُّ منهجٍ علمي يمكن أن يوجد للاستثبات من النصوص المروية وتمحيصها ، وما افتراءات العلمانيين في عدم نقد المتن إلا تجنياً على المُحدِّثين ، وعلى مناهجهم .

٤ - إن العلمانية سواء فُتحت عينها نسبة إلى (العالم) ، أو كُسرت نسبة إلى (العِلم) ، فالخلاف لفظي ، وهما وجهان لعملة واحدة ، والمعنى الحاصل منهما هو اعتماد الفكر البشري الوضعي بديلاً عن الدين الموحى به .

٥ - إن مقالات أولئك العلمانيين تدل على خروجهم عن الدين .

٦ - إن الفكر العلماني المعاصر ليس جديداً إلا في أسلوبه ، فهو قديم في

أصوله، لأنه خليط من أفكار المذاهب المنحرفة عموماً، المخالفة لأهل السنة والجماعة، كالمعتزلة والخوارج والشيعة، ومن أفكار المستشرقين، والمستغربين، والقرآنيين، وأصحاب العقلانية البحتة، فقد سار العلمانيون على خطاهم وقع الحافر على الحافر.

٧- ظهر أن أفكار العلمانيين ضعيفة ومتهافته، لا تقوى أمام الحقيقة، ولا ترقى إلى مستوى الشبهات، فمعظمها دعاوى عفا على بطلانها الزمن، وأخرى من قبيل الاختلاقات والأوهام.

٨- تبين أنهم يستشهدون لدعاويهم في كثيرٍ منها بأحاديث ضعيفة جداً، أو موضوعة، مع علمهم بحال هذه الأحاديث، أو جهلهم.

٩- إن العلمانية توسع دائرة العقل إلى درجة طغيانه على النقل.

١٠- عداء العلمانية الواضح والمركّز للمذهب الحق، مذهب أهل السنة والجماعة، وخصه بالمطاعن دون غيره من المذاهب.

١١- تمجد العلمانية أصحاب الضلالات الطاعنين بالسنة، وتصفهم بأنهم أصحاب الحس النقدي الحر، وتتباكى على اندثار الفرق المنحرفة، كالمعتزلة، وتحاول نبشها، مقابل الحطّ من قدر أئمة الأمة.

١٢- عدم التزام أبحاث العلمانيين بالأمانة العلمية، فالعلمانيون يتعمدون الكذب، ويحرفون المنقول، ويحذفون من النصوص المنقولة ما يُدينهم في كذبهم وتحريفهم. انظر على سبيل المثال الصفحات: (٢٩٤، ٢٩٥، ٢٩٦، ٣١٠، ٣١١، ٣١٦، ٣١٧).

١٣- إن ما يقلق العلمانيين هو ما يُكنّه المسلمون في قلوبهم من التعظيم والقداسة للقرآن الكريم، والسنة المطهرة، وعصمة النبي ﷺ والصحابة الكرام ﷺ،

ومن المحبة والتبجيل للأئمة الكبار رحمهم الله تعالى .

لذا نجد العلمانيين اليوم يدعون المسلمين لنزع هذه القداسة وهذا التعظيم من قلوبهم، وإخضاع كل ما هو مقدس لمشرحة النقد - على حد تعبيرهم - بدعوى المعاصرة والموضوعية! .

تلك كانت من أهم نتائج البحث .

وأما أهم التوصيات :

١ - التحصن بالعلم، وخاصة بدراسة مصطلح الحديث، ففي ذلك وقاية من سموم النقد. ودرهم وقاية خير من قنطار علاج .

٢ - إطلاع طلاب العلم على مطاعن العلمانيين، والردود عليها، وذلك بتخصيص حصة دراسية مستقلة، أو من خلال دراسة السنة وعلوم الحديث .

٣ - إلقاء محاضرات عبر وسائل الإعلام؛ لفضح نوايا العلمانية وكشف عوارها؛ فإن من الناس من لا يُميّز بينها وبين العلم، وأكثر ما يُصاب بها المثقفون ثقافة غير دينية .

٤ - اقتراح تحويلهم إلى لجنة الفتوى، للقول الفصل فيما يكتبون، وحرمانهم من تناول أمور الدين؛ لأنهم ليسوا أهلاً لذلك، كما يُحوّل من يدعي الطب إلى المتخصصين ليقرروا أهليته الطبية وعدمها، فإذا قرروا عدم أهليته الطبية، عوقب على كل ما أساء فيه للمرضى، وحُرّم من ممارسة الطب، وليس المسلمون بأهون على الله وعلى الرعاية ممن يدعي الطب كاذباً، وقد كان قديماً هيئة كبار العلماء في الأزهر الشريف، تُرفع إليه مثل تلك القضايا فيُصَلون فيها، ونحن لا نريد تحنيط الفكر، ولكن نريد صيانة الدين من عبث العابثين اللادينيين .

أخيراً أقول: قد يجهل الإنسان - أو يتجاهل - تلك الحقيقة الكبرى في هذا

الكون؛ وهي عبودية الإنسان - شاء أم أبى - لخالقه وخالق هذا الكون العظيم ومُدبّرهِ، وهو الله جلّ جلاله .

تلك العبودية التي لا مناص منها، فإن لم تكن بالاختيار؛ كانت بالاضطرار! .
وإنّ عبودية الاختيار فيها العِزَّة والرّفعة؛ لأنها عبودية لله الصمد ذي العِزَّة والجلال! فهي عبودية شرف وفخار. ورحم الله تعالى القاضي عياضاً إذ قال:

ومما زادني شرفاً وتيهاً وكِدْتُ بأخمصي أطأ الثرياً
دخولي تحت قولك يا عبادي وأن صَيَّرْتَ أحمدَ لي نبيّاً

وإن نواميس الكون والحياة تفرض على العبد أن يطيع مولاه، فإن تنصّل من هذه الطاعة؛ هبط من علياء عبودية العزة والفخار، إلى حضيض عبودية الذلّ والصَّغار؛ لأنه أصبح عبداً لما سوى الله جلّ جلاله! .

اللهم أرنا الحقَّ حقاً وارزقنا اتّباعه، وأرنا الباطلَ باطلاً وازقنا اجتنابه .
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .



الفهارس العامة

- * فهرس الآيات القرآنية .
- * فهرس الأحاديث والآثار .
- * فهرس الأشعار .
- * فهرس الأعلام .
- * فهرس المصادر والمراجع .
- * فهرس الموضوعات .

رَفَعُ
عبد الرحمن البخاري
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

فهرس الآيات القرآنية

طرف الآية	رقمها	الصفحة
سُورَةُ الزُّمَرِ		
﴿الْعَرَبُ﴾ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴿	٢ - ١	٤٩٢
﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ﴾	٤٤	٣٣٥
﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾	٤٥	٣٦١
﴿الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلتَقُوا رَبَّهُمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾	٤٦	٣٦١
﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكُتُبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾	٨٥	٢٦٠
﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلْجِبْرِيلِ﴾	٩٧	٢٧٠
﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾	١٤٣	٣٣٣ ، ١٩٧
﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رُسُلًا مِّنكُمْ﴾	١٥١	٢٣٢
﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ﴾	١٥٩	٣٧٦
﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾	١٨٥	٥٥
﴿قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلتَقُوا اللَّهَ﴾	٢٤٩	٣٦١
﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾	٢٦٩	٢٣٢
﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾	٢٧٥	٢٤٨

سُورَةُ الْعَمِرَانِ

﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾	٣١	١٠١ ، ٣٠٥ ، ٣٣٣
---	----	-----------------

طرف الآية	رقمها	الصفحة
﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾	٣٢	٩٥
﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾	١١٠	١٩٧ ، ١٠٤
﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾	١٣٢	٩٥
﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾	١٥٩	٣٢٨ ، ٣٢٧ ، ٢٩٢

سُورَةُ النِّسَاءِ

﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ﴾	١٤	٣٣٤
﴿أَوْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾	١٥	٢٥٩
﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾	١٩	٢٤٥
﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ الَّذِينَ يَخْتَلِفُونَ فِي الْبَيْتِ وَمِنْكُمْ﴾	٢٦	٦٨
﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾	٢٩	٢٤٧
﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهَا﴾	٤٦	٤٣٠
﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ﴾	٥٩	٣٠٥ ، ٩٩ ، ٨١
﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ﴾	٦٥	٢٢٩
﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾	٦٩	٩٥
﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾	٨٠	٢١٩ ، ١٠٢ ، ٤٣٥ ، ٢٤٩
﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾	١١٣	٤٨٩
﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَى﴾	١١٥	٢٢٠
﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾	١٢٢	٣٣٥
﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾	١٦٣	٢٦٥

طرف الآية	رقمها	الصفحة
﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾	١٦٤	٢٦٩
سُورَةُ التَّائِبَاتِ		
﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾	٣	٢٠٥
﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَا﴾	٤٨	٨٦
﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾	٦٧	٣١١، ٣١٠
﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرُّسُولَ وَأَحْذَرُوا﴾	٩٢	٢٥٠، ٩٩
﴿أَحَلَّ لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ وَطَعَامَهُ مَتَّعْنَاكُمْ وَاللَّسْيَارَةَ﴾	٩٦	٢٥٤
﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ ءَامِنُوا بِي وَرَسُولِي﴾	١١١	٢٦٦
﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾	١١٩	١٠٤
سُورَةُ الْأَنْعَامِ		
﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ﴾	٧	٦٧
﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾	٨٢	٢٥٨
﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا﴾	١١٢	٢٦٧
﴿وَهُوَ الَّذِي أَنزَلَ إِلَيْكُمْ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا﴾	١١٤	٢٦٠، ٢٥٧
﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾	١٢١	٢٦٦
﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾	١٢٤	٣٣١
سُورَةُ الْأَعْرَافِ		
﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرُّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ﴾	١٥٧	١٠١
﴿يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾	١٥٧	١٠٢
﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ﴾	١٥٧	٢٥٤

طرف الآية	رقمها	الصفحة
﴿وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾	١٥٨	١٧٣ ، ٣٣٣
﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾	١٩٩	١٠٩ ، ١٢٢ ، ١٢٤
سُورَةُ الْأَنْفَالِ		
﴿وَيَمَكُرُونَ وَيَمَكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ﴾	٣٠	٢٥٣
﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُعْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾	٣٨	٦٩
﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَرَضٌ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ﴾	٦٥	٩٣
﴿أَوَلَا كُنْتُمْ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لِمَسْكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾	٦٨	٣٢٨
﴿مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يُبْخِشَ فِي الْأَرْضِ﴾	٦٧-٦٩	٣٢٨ ، ٣٢٩ ، ٣٣٠
سُورَةُ التَّوْبَةِ		
﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ﴾	١٢٢	٣٧٦ ، ٣٨٣
﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ﴾	٤٣	٣٢٠
﴿وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ﴾	٤٧	٤٠١
﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾	٦١	٣٣٣
﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ﴾	١٠٠	١٩٨
سُورَةُ الْأَهْقَابِ		
﴿كُنْتُ أَهْكُمْتَ إِلَهَهُ ثُمَّ فَضَّلْتَ مِنْ لَدُنِّ حَكِيمٍ خَيْرٍ﴾	١	٢٥٧ ، ٢٦٠
﴿قَالَ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَجَعَهُ﴾	٤٣	٣٠١
سُورَةُ الْيُونُسَ		
﴿وَرَوَدَتْهُ الْوَيْحُ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ﴾	٢٣	٤٦٧

طرف الآية	رقمها	الصفحة
﴿وَأَسْتَبِقُوا أَلْبَابَ وَقَدَّتْ قَمِيصَهُ مِنْ دُبُرٍ﴾	٢٥	٤٦٧
سُورَةُ الْحَاجِّجَاتِ		
﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾	٩	٤٤١، ٢٠٩، ١٨٧
سُورَةُ النَّازِعَاتِ		
﴿فَسْتَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾	٤٣	٣٨٤
﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾	٤٤	٢٢٠، ٧٥، ٦٨
﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً﴾	٦٤	٢٢٠
﴿وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّعْلِ أَنْ اتَّخِذْ مِنَ اللَّيَالِ بِيُوتًا﴾	٦٨	٢٦٦
﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بَيِّنَاتٍ لِكُلِّ شَيْءٍ﴾	٨٩	٢٦١
﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾	١٢٥	٢٣٣
سُورَةُ الْأَنْعَامِ		
﴿وَلَا تَقْرَبُوا الرِّقَّةَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾	٣٢	٨٨
﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرَةً﴾	٧٣-٧٥	٣١٦
﴿سُنَّةَ مَنْ قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنْ رُسُلِنَا وَلَا تَجِدُ لِسُنَّتِنَا تَحْوِيلًا﴾	٧٧	٦٩
﴿وَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾	٨٥	٤٨٥، ٤٩٢
سُورَةُ الْبُرُجِ		
﴿فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾	١١	٢٦٧

طرف الآية	رقمها	الصفحة
﴿ فَلَمَّا أَتَاهَا نُودِيَ مِنْ شَاطِئِ الْوَادِ الْأَيْمَنِ ﴾	٣٠	٢٦٩
سُورَةُ الْأَنْجُمِ		
﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾	٢١	١٧٣ ، ٢٣٣ ، ٣٠٥ ، ٣١٥ ، ٣٣٥ ، ٣٣٦
﴿ وَأَذَكُرْتُمْ مَا تَمُنُّونَ فِي أَيُّوتِكُمْ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ ﴾	٣٤	٢٢٨
﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾	٥٧	٣٣٣
﴿ ذَلِكَ أَدْفَى أَنْ يُعْرَفَ فَلَا يُؤْذِنُ ﴾	٥٩	١٢٢
﴿ إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكٰفِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ﴾	٦٤ - ٦٨	٤٦٦
﴿ وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكِبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلًا ﴾	٦٧ - ٦٨	٤٦٥
سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ		
﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ ﴾	٢٨	٢٣٣
سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ		
﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَإِذَا هُمْ مِنَ الْأَجْدَاثِ ﴾	٥١ - ٥٣	٤٩٢
﴿ وَضُرِبَ لَنَا مَثَلًا وَوَسِيَ خَلْقَهُ ﴾	٧٨ - ٧٩	٤٩٢
سُورَةُ الصَّافَّاتِ		
﴿ فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعَى ﴾	١٠٢	٢٦٨
﴿ وَتَذَرِينَهُ أَنْ يَتَّيَّبَهُرِهِمْ ﴿١١﴾ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا إِنَّا كُنَّا نَمْنَحِي الْمُحْسِنِينَ ﴾	١٠٢ - ١٠٥	٣٠٦
سُورَةُ غَاثِ		
﴿ النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا ﴾	٤٦	٤٩٢

طرف الآية	رقمها	الصفحة
		سُورَةُ فَصَّالَتٍ
	٤٢	٨٦ ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبُطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾
		سُورَةُ الشُّورَى
	١٣	٨٧ ، ٨٦ ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا﴾
	٢١	٨٦ ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنَ بِهِ اللَّهُ﴾
	٢٤	٣١٦ ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾
	٣٨	٢٠٣ ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾
	٥١	٢٨٣ ، ٢٦٨ ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَاحِدًا﴾
	٥١	٢٦٩ ﴿أَوْ مِنْ وَرَائِي حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بَأْذَنِهِ مَا يَشَاءُ﴾
		سُورَةُ الْجَاثِيَةِ
	١٨	٨٦ ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾
		سُورَةُ الْفَتْحِ
	٢٣	٦٩ ﴿سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلُ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلشُّرَكِيَّةِ اللَّهُ تَبْدِيلًا﴾
	٢٧	٢٦٨ ﴿لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّسُلَ يَا بِالْحَقِّ﴾
		سُورَةُ الْحَجَّاتِ
	٦	٣٣٣ ﴿يَتَأْتِيهَا الدِّينَاءُ امْتَوِا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنِيءٍ فَتَبَيَّنُوا﴾
		سُورَةُ الْبَحْرِ
	٥-٢	١٧٢ ﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾

طرف الآية	رقمها	الصفحة
﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾	٤-٣	١١٦، ٨٦، ٦٨ ٢٨٨، ٢٨٢، ١٧٢ ٣١١، ٢٩٨، ٢٨٩ ٤٧١، ٣٣٤، ٣١٥ ٤٧٧
﴿عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ﴾	٧-٥	٤٧١
﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾	١٤-١٣	٤٧١
﴿وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَخْتُمُونَ إِلَّا الظَّنُّ﴾	٢٨	٣٥٩
سُورَةُ الْحَٰلِقِ الْأُولَىٰ		
﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾	١١	٣٤
سُورَةُ الْحَشْرِ		
﴿وَمَا ءَأْتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾	٧	٧٥، ٦٨، ٥٣ ٢٤٣، ٢٢٩، ٢١٩ ٢٩٠، ٢٦٢، ٢٤٩ ٤٣٥
﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ﴾	٩-٨	١٩٧
سُورَةُ الصَّفَاتِ		
﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ﴾	٩-٧	٣٤٣
﴿يُرِيدُونَ لِيطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ﴾	٨	٣٩٧
سُورَةُ الْحَجِّ مَعْتَمَرًا		
﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا﴾	٢	٢٢٧

طرف الآية	رقمها	الصفحة
سُورَةُ النَّازِعَاتِ		
﴿وَيَأْتِيهَا النَّعِيُّ لِرَعْحَمٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾	٤ - ١	٣٢٢
﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ﴾	١٢ - ١١	٤٦٧
سُورَةُ التَّائِبَاتِ		
﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾	٤	٢٣٣
سُورَةُ الْحَاقِقَاتِ		
﴿وَلَوْ نَقُولُ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَابِلِ﴾	٤٧ - ٤٤	٣١٥
سُورَةُ الْمُرْسَلَاتِ		
﴿إِنَّا سَأَلْنَا عَلَيْكَ فَأَوْبِلًا﴾	٥	٤٧٠
﴿فَأَقْرَهُ وَأَمَّا يُتَسَّرَمِنَ الْقُرْءَانِ﴾	٢٠	٢٥٦
سُورَةُ التَّكْوِينِ		
﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ بِالْأَفْئِ السَّجِينِ﴾	٢٣	٤٧١
سُورَةُ الْأَشْقَاتِ		
﴿فَأَمَّا مَنْ أَوْفَى كَتَبَهُ بِسَمِينِهِ﴾	٩ - ٧	٢٥٨
سُورَةُ الْجَانِّ		
﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾	٣ - ١	٢٧٤

فهرس الأحايث والآثار

الصفحة

الحديث / الأثر

- أ -

- ١٥٣ - ١ - «أتتوني بكتاب اكتب لكم» .
- ١٧٧ - ٢ - «ابدأ بمن تعول» .
- ١٩٦ - ٣ - «انقوا النار ولو بشق تمره» .
- ٤٥٨ - ٤ - «أتي ابن عباس بكتاب فيه قضاء علي» .
- ٩٩ - ٥ - «اختلاف أمي رحمة» .
- ٢٠١ - ٦ - «إذا رأيت الرجل ينتقص أحداً من أصحاب رسول الله» .
- ٤٩٠ - ٧ - «إذا سقط الذباب من الطعام فامقلوه» .
- ٤٧٥ - ٨ - «إذا وقع الذباب في إناء أحدكم» .
- ٤٨٦ - ٩ - «إذا وقع الذباب في شراب أحدكم» .
- ١٠٧ - ١٠ - «اذهب فاقتل أباك» .
- ٢٤٥ - ١١ - «استوصوا بالنساء خيراً» .
- ٢٩٩ - ١٢ - «أسلم سالمها الله» .
- ١٤١ - ١٣ - «اكتب فوالذي نفسي بيده ما خرج مني إلا حق» .
- ١٤٩ - ١٤ - «اكتبوا لأبي شاه» .
- ٢٨٣ - ١٥ - «ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه» .

الصفحة	الحديث / الأثر
١٠٢	١٦ - «ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه» .
٤٩٤	١٧ - «اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر» .
٢٨٧	١٨ - «أما إني لم أتهمك» .
١٧٩	١٩ - «أمرنا عمر بن عبد العزيز بجمع السنن» .
٥٠٧	٢٠ - «الأمناء ثلاثة جبريل» .
٥٠٧	٢١ - «الأمناء سبعة : القلم» .
٢٩٩	٢٢ - «أمني جبريل عند البيت مرتين» .
٤٩٤	٢٣ - «إن أحدكم إذا مات» .
٥٠٤	٢٤ - «إن الله إئتمن على وحيه ثلاثة» .
١٣٨	٢٥ - «إن الله حبس عن مكة الفيل» .
٢٢٤	٢٦ - «إن الله لا يجمع أمتي على ضلالة» .
٣٠٧	٢٧ - «أنا سيد الناس يوم القيامة» .
٢٣٦	٢٨ - «إن تكلم أصحاب الحديث يوماً فبلسان الشافعي» .
٣١١	٢٩ - «أنتم أعلم بشؤون دنياكم» .
٣٢٩	٣٠ - «إن جبرائيل هبط عليه فقال له» .
١٠٥	٣١ - «إن خياطاً دعا رسول الله» .
٥٠١	٣٢ - «إن داود لما جعله الله خليفة» .
٣٢٩	٣٣ - «إن رسول الله ﷺ جعل فداء أهل الجاهلية» .
٣٨٦	٣٤ - «إن رسول الله ﷺ قد أنزل عليه قرآن» .
٣١٧	٣٥ - «إن رسول الله ﷺ كان ينقل معهم الحجارة» .

الصفحة	الحديث / الأثر
٣٩٢	٣٦ - «أنزل القرآن على سبعة أحرف» .
٢٨٣	٣٧ - «إن الروح الأمين قد ألقى في روعي» .
١٧٤	٣٨ - «انظر ما كان في حديث رسول الله ﷺ» .
٤٩٣	٣٩ - «إن العبد إذا وُضع في قبره» .
١٥٩	٤٠ - «إن عمر بن الخطاب أراد أن يكتب السنن» .
١٥٩	٤١ - «إن عمر بن الخطاب قال : لا كتاب مع كتاب الله» .
٣٨٨	٤٢ - «إن عمر بن الخطاب قال : أذكر الله امرءاً» .
٣٨٨	٤٣ - «إن عمر بن الخطاب كان يقول : الدية للعاقلة» .
١٦٣	٤٤ - «أن عمر حبس ثلاثة» .
٣٢٤	٤٥ - «إن كان ينفعهم ذلك فليصنعوه» .
١٩١	٤٦ - «انكحوا أمهات الأولاد» .
١٩١	٤٧ - «انكحوا فإني مكائر بكم» .
١٦٦	٤٨ - «إنكم تحدثون عن رسول الله ﷺ» .
٢٨٦	٤٩ - «إنما الأعمال بالنيات» .
٤٧١	٥٠ - «إنما هو جبريل لم أره على صورته التي» .
٣٢٩	٥١ - «أن النبي فدى رجلين من المسلمين» .
١٤١	٥٢ - «إن النبي ﷺ قضى باليمين مع الشاهد» .
٤٤٥	٥٣ - «إن هذا العلم دين» .
٤٩٤	٥٤ - «إنهما يُعذبان ، وما يعذبان في كبير» .
١٤٤	٥٥ - «إنه من يعمل بغير طاعة الله تعالى يعود حامده» .

الصفحة	الحديث / الأثر
٣١٧	٥٦ - «إني لا أقول إلا حقاً» .
٢٩٤	٥٧ - «إني مما أخاف عليكم من بعدي» .
٥٠٤	٥٨ - «أوصاني حبيبي بثلاث» .
١٠٦	٥٩ - «أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهم حتى أموت» .
٦٠	٦٠ - «أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة» .
٢٩٨	٦١ - «أحسب أحدكم متكئاً على أريكته» .
٤٧٢	٦٢ - «الإيمان بضع وستون شعبة» .
١٦١	٦٣ - «أيها الناس بلغني أنه قد ظهرت في أيديكم كتب» .
	- ب -
٢٣٣	٦٤ - «بعثت لأتمم صالح الأخلاق» .
٣٢٦	٦٥ - «بل هو الرأي والحرب والمكيدة» .
٣٤٨	٦٦ - «بني الإسلام على خمس» .
٤٧٠	٦٧ - «بيننا نحن جلوس عند رسول الله ﷺ» .
٤٧١	٦٨ - «بينما أنا أمشي سمعت صوتاً» .
	- ت -
٢٨٧	٦٩ - «التحيات المباركات الصلوات الطيبات» .
١٠٣	٧٠ - «تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما» .
١٤٨	٧١ - «تريدون أن تجعلوها مصاحف» .
١٩١	٧٢ - «تزوجوا الولود الودود» .
١٩١	٧٣ - «تناكحوا تكثروا» .

الصفحة	الحديث / الأثر
	- ث -
٢٧٠	٧٤ - «ثم فتر الوحي».
	- ج -
١٥٨	٧٥ - «جمع أبي الحديث عن رسول الله».
	- ح -
٢٣٢	٧٦ - «الحكمة ضالة المؤمن».
٤١٧	٧٧ - «حمي الوطيس».
	- خ -
٢٥٩	٧٨ - «خذوا عني خذوا عني».
١٩٨	٧٩ - «خيركم قرني ثم الذين يلونهم».
	- ر -
٤٧٢	٨٠ - «الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح».
٤٧٢	٨١ - «رؤيا المؤمن جزء من».
	- ز -
١٠٨	٨٢ - «زادك الله حرصاً على طواعية الله ورسوله».
	- س -
٣٦٨	٨٣ - «سباب المسلم فسوق».
٤٣٤	٨٤ - «سحر رسول الله رجل».
	- ص -
٢٥٩	٨٥ - «صلوا كما رأيتموني أصلي».

الصفحة	الحديث / الأثر
	- ط -
٤٢٠	٨٦ - «الطهور شرط الإيمان» .
	- ظ -
٤١٧	٨٧ - «الظلم ظلمات يوم القيامة» .
	- ع -
١٠٣	٨٨ - «عليكم بالسمع والطاعة وإن كان عبداً» .
	- ف -
١٥٠	٨٩ - «فأعجبني هذا الحديث قلت لابني اكتبه فكتبه» .
٣٨٦	٩٠ - «فعليكم بستتي وسنة الخلفاء الراشدين» .
٢٩٩	٩١ - «ففرض الله على أمتي خمسين صلاة» .
٧٠	٩٢ - «فمن رغب عن سنتي فليس مني» .
	- ق -
٥٠٠	٩٣ - «قال سليمان بن داود» .
١٤٨	٩٤ - «قلت لعلي هل عندكم كتاب» .
٩٤	٩٥ - «قوموا إلى جنة عرضها السموات والأرض» .
١٦٤	٩٦ - «قوموا عني» .
١٦٨	٩٧ - «قيدوا العلم بالكتاب» .
	- ك -
٢٦٩	٩٨ - «كان أول ما بدىء به رسول الله» .
٥٠	٩٩ - «كان رسول الله أحسن الناس وجهاً» .

الصفحة	الحديث / الأثر
١٠٥	١٠٠ - «كان رسول الله إذا أتى بطعام» .
٥٠	١٠١ - «كان رسول الله أشدَّ حياءً» .
٣٢١	١٠٢ - «كان رسول الله يشرب عسلاً» .
٢٨٧	١٠٣ - «كان رسول الله يعلمنا التشهد» .
٥٠١	١٠٤ - «كان لسليمان ابن داود ألف امرأة» .
٥٠٢	١٠٥ - «كان لسليمان حصن بناه الشيطان» .
٣١١	١٠٦ - «كان النبي يُحرس حتى نزلت» .
٥٠١	١٠٧ - «كان النبي يدور على نسائه» .
٥٠	١٠٨ - «كان يصوم حتى نقول: لا يفطر» .
٤٥٨	١٠٩ - «كتبت إلى ابن عباس أسأله» .
١٥٢	١١٠ - «كتبت الحديث ثم محوته فوددت أني فديته» .
٤٧٤	١١١ - «كذبت اليهود» .
١٠٣	١١٢ - «كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أباي» .
٣٤٧	١١٣ - «كلمتان خفيفتان على اللسان» .
٣٦٧	١١٤ - «كل مولود يولد على الفطرة» .
٤٦٩	١١٥ - «كنا نعزل والقرآن ينزل» .
٣٥٤	١١٦ - «كنت أنا وجار لي من الآن» .
٤٦٧	١١٧ - «كامل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء» .
	- ل -
٤٩٩	١١٨ - «لأطوفن الليلة بمئة امرأة» .

الصفحة	الحديث / الأثر
٢٥٩	١١٩ - «لتأخذوا مناسككم» .
١٥٧	١٢٠ - «لست تاركاً شيئاً كان رسول الله» .
٢٦١	١٢١ - «لعن الله الواشمات والموتشمات» .
١٦٣	١٢٢ - «لقد أكثرتم الحديث عن رسول الله» .
٤٥٧	١٢٣ - «لم يكونوا يسألون عن الإسناد فلما وقعت» .
١٤٨	١٢٤ - «لن أكتبكم ولكن خذوا عنا كما كنا نأخذ» .
٤٥٣	١٢٥ - «لو كان الدين بالرأي لكان المسيح» .
٢٢١	١٢٦ - «لو كان واجباً لوجدته في كتاب الله» .
١٤٤	١٢٧ - «لو كنت متخذاً من هذه الأمة خليلاً» .
٣٢٤	١٢٨ - «لو لم تفعلوا لصلح» .
٣٥٤	١٢٩ - «ليس كل ما نحدثكم به عن رسول الله» .
١٩٦	١٣٠ - «ليس كلنا سمع حديث رسول الله» .
	-٢-
٤١٧	١٣١ - «مات حتف أنفه» .
٣٢٧	١٣٢ - «ما ترون في هؤلاء الأسارى» .
٤٥٤	١٣٣ - «ما عندنا كتاب نقرأه إلا كتاب الله» .
٩٤	١٣٤ - «ما كان في الأرض ليلة أبشُرُ فيها بغيلام» .
١٠٧	١٣٥ - «مرني به فأنا أحمل إليك رأسه» .
١٨٣	١٣٦ - «من حدّث عني بحديث يُرى أنه كذب» .
٣٠٥	١٣٧ - «من رأني في المنام فقد رأني» .

الصفحة	الحديث / الأثر
١٩٠	١٣٨ - «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده».
٨٧	١٣٩ - «من سرّه أن يلقى الله تعالى غدا مسلماً».
٤٧	١٤٠ - «من سنّ في الإسلام سنة حسنة».
٣٦٧	١٤١ - «من قال لا إله إلا الله دخل الجنة».
١٤٧	١٤٢ - «من كذب عليّ معتمداً».
٤١٣	١٤٣ - «من يقم ليلة القدر».
	- ن -
١٠٣	١٤٤ - «نضر الله امرءاً سمع منا حديثاً».
	- ه -
١٣٦	١٤٥ - «هذا كتاب محمد النبي رسول الله».
١٦٤	١٤٦ - «هلم أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده».
٢٥٤	١٤٧ - «هو الطهور ماؤه».
	- و -
١٠٧	١٤٨ - «والذي نفسي بيده، لو أمرتنا أن نخيضها».
١٠٦	١٤٩ - «والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة».
١٩٦	١٥٠ - «والله ما كنا نكذب ولا ندرى ما الكذب».
١٥٢	١٥١ - «وددت أني كتبت وأن عليّ كذا أو كذا».
٢٧٤	١٥٢ - «وكان يخلو بغار حراء فيتحنث».
٣٨٨	١٥٣ - «ولم يكن عمر أخذ الجزية حتى أخبره».
١٦٧	١٥٤ - «ومن بلغت صدقته بنت مخاض».

الصفحة	الحديث / الأثر
	- لا -
٨٧	١٥٥ - «لا تزال الأمة على الشريعة ما لم يظهر».
١٩٨	١٥٦ - «لا تسبوا أصحابي».
١٤٩	١٥٧ - «لا تكتبوا عني شيئاً غير القرآن».
١٤٦	١٥٨ - «لا تكتبوا عني غير القرآن».
١٤٧	١٥٩ - «لا تكتبوا عني، ومن كتب عني».
٢٥٦	١٦٠ - «لا صلاة لمن لم يقرأ بأم الكتاب».
٢٨٧	١٦١ - «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب».
٧٦	١٦٢ - «لا ضرر ولا ضرار».
١٥٩	١٦٣ - «لا كتاب مع كتاب الله».
١٦٧	١٦٤ - «لا نورث ما تركنا صدقة».
١٠٦	١٦٥ - «لا، ولكني أكرهه من أجل ريحه».
٣٦٨	١٦٦ - «لا يزني الزاني حين يزني».
٢٩٩	١٦٧ - «لا يسألني الله تعالى عن سنة».
٥٠	١٦٨ - «لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة».
٢٩٣	١٦٩ - «لا ينبغي لنبي يلبس لأُمَّته فيضعها».
	- ي -
٣٢٥	١٧٠ - «يا أبا رافع ناولني الذراع».
١٠٦	١٧١ - «يا أبا عبد الرحمن رأيتك تصنعُ أربعاً».
٣١١	١٧٢ - «يا أيها الناس انصرفوا فقد عصمني الله».

الصفحة	الحديث / الأثر
١٩٥	١٧٣ - «يا عدي هل رأيت الحيرة».
٨٨	١٧٤ - «يا معشر المهاجرين، خمس إذا».
٤١٣	١٧٥ - «يتعاقبون فيكم».
٣٦٧	١٧٦ - «يجاء بقوم من أصحابي».
٢٤	١٧٧ - «يد الله مع الجماعة».
٤٩٣	١٧٨ - «يهود تعذب في قبورها».



رَقْعٌ
عبد الرحمن البخاري
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

فهرس الأشعار

المطلع	القافية	القائل	عدد الأبيات	الصفحة
ومذ أفلح	أعلم	الزموخشري	١	٢١
فلا تجزَعن	يسيرها	خالد بن عتبة الهذلي	١	٤٧
من معشرٍ	وإمامها	ليبد بن ربيعة	١	٦٤
أتعرف	راكب	-	١	٦٦
سارت	ومغرب	-	١	١٢٥
ومن يك	الزلالا	المتنبي	١	٢٧٦
وكم من	السقيم	المتنبي	١	٢٧٩
وليس يصح	دليل	المتنبي	١	٢٨١
وهل يضر	بحجر	-	١	٣٣٧
فإن كنت	أعظم	-	١	٤٥٦
يعترض العقل	العقل	أحمد الصافي النجفي	١	٤٨٥
ومما زادني	الثرىا	القاضي عياض	١	٥١٤

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

فهرس الأعلام

الاسم	الصفحة
- أ -	
١ - إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف .	١٦٢
٢ - إبراهيم التيمي .	١٦٨
٣ - إبراهيم فوزي .	٥٩ ، ٦٠ ، ٦٤ ، ٨٠ ، ١٣١ ، ١٣٤ ، ١٣٥ ، ١٤٦ ، ١٤٧ ، ١٥١ ، ١٥٧ ، ١٥٨ ، ١٥٩ ، ١٦١ ، ١٦٢ ، ١٦٣ ، ١٦٤ ، ١٦٥ ، ١٦٦ ، ١٦٧ ، ١٧٢ ، ١٧٣ ، ١٧٧ ، ١٧٨ ، ١٧٩ ، ٢٠٢ ، ٢٠٣ ، ٢٠٤ ، ٢٠٥ ، ٢٧٥ ، ٢٧٦ ، ٢٧٧ ، ٢٧٨ ، ٢٧٩ ، ٣٤٥ ، ٣٤٨ ، ٣٥٣ ، ٣٨٥ ، ٤٥٤ ، ٤٦٤ ، ٤٦٦ ، ٤٦٧ ، ٤٨٦ ، ٤٧٧
٤ - ابن الأثير .	٢٨٥
٥ - ابن أبي ذئب .	٤٩٠
٦ - ابن أبي مليكة .	١٦٦ ، ٤٥٨
٧ - ابن إسحاق .	٣٢٦
٨ - ابن الأعرابي .	٤٢٢
٩ - ابن بري .	٤٢٢

الاسم	الصفحة
١٠ - ابن تيمية .	٣٦٥
١١ - ابن الحاج .	٤١٧
١٢ - ابن حبان .	٤٨١ ، ٣٧٢ ، ١٩٢ ، ١٩٠ ، ١٧٦
١٣ - ابن حجر العسقلاني .	٣٠٨ ، ٢٠٩ ، ١٤٩ ، ١٤٨ ، ٤٨ ٤٤٤ ، ٤٣٥ ، ٤٣٤ ، ٣٩٥
١٤ - ابن حزم .	٢٣٨ ، ٢٣٧ ، ٢٠٨ ، ١٦٣ ، ١٦٢ ٣٥٦ ، ٢٤٠ ، ٢٣٩
١٥ - ابن الخباز .	٤١٧
١٦ - ابن خروف .	٤٣٠
١٧ - ابن خلدون .	٢٦٧
١٨ - ابن خالويه .	٤٢٣
١٩ - ابن الدخيشم .	١٥٠
٢٠ - ابن دريد .	٤٢٢
٢١ - ابن سعد بن عبادة .	١٤٤
٢٢ - ابن السكيت .	٤٢٢
٢٣ - ابن سيده .	٤٢٢
٢٤ - ابن سيرين .	٤١٨
٢٥ - ابن الشجري .	٤٢٢
٢٦ - ابن شهاب .	٤٦٤ ، ١٧٩ ، ١٧٥ ، ١٦٦ ، ١٥٢
٢٧ - ابن الصلاح .	٤٥٤ ، ٤١١ ، ١٩٩ ، ١٨٨
٢٨ - ابن الضائع .	٤٣٠ ، ٤٢٧ ، ٤٢٣

الاسم	الصفحة
٢٩ - ابن الطيب .	٤٢٣ ، ٤١٧ ، ٤١٤
٣٠ - ابن عباس .	١٦٤ ، ١٥٣ ، ١٥١ ، ١٤٤ ، ٩٩
	٣٢٩ ، ٣٢٨ ، ٣٢٧ ، ٢٨٧ ، ١٦٥
	٥٠٧ ، ٥٠٥ ، ٤٩٤ ، ٤٥٨
٣١ - ابن عبد البر .	٣٦٨ ، ٢٩٣ ، ١٥٩
٣٢ - ابن عدي .	٥٠٧ ، ٥٠٦ ، ٥٠٥ ، ٥٠٤
٣٣ - ابن عراق .	٥٠٦
٣٤ - ابن عساكر .	٥٠٧ ، ٥٠٦ ، ٥٠٥
٣٥ - ابن عقيل .	٤٢٢
٣٦ - ابن عمر .	٣٨٦ ، ١٧٦ ، ٥٠
٣٧ - ابن فارس .	٤٢٢ ، ٢٦٥ ، ٦٦ ، ٦٥
٣٨ - ابن قاسم .	٤٤٤
٣٩ - ابن القاص .	٣٥٧
٤٠ - ابن قتيبة .	٤٢٢
٤١ - ابن القيم .	٣٦٧ ، ٣٥٨ ، ١٣٧
٤٢ - ابن كثير .	٣٢٨ ، ٣٢٠ ، ٣١٦ ، ٧٠ ، ٦٩
	٥٠٧ ، ٥٠٦ ، ٥٠٥ ، ٣٢٩
٤٣ - ابن لهيعة .	٣٨٠
٤٤ - ابن ماجه .	٤٨١ ، ٤٦٣ ، ٣٧٩ ، ٣٧٢ ، ١٩١
٤٥ - ابن مالك .	٤١٤ ، ٤١٣ ، ٤١٢ ، ٤١٠ ، ٤٠٨
	٤٣٠ ، ٤٢٥ ، ٤١٥

الاسم	الصفحة
٤٦ - ابن المبارك .	٣٨٠ ، ٢٠٩
٤٧ - ابن معطي .	٤١٧
٤٨ - ابن منصور الأزهري .	٤٧٨ ، ٤٢٣ ، ٤١٦
٤٩ - ابن منظور .	٤٢٢ ، ٢٦٦ ، ٤٧
٥٠ - ابن هشام .	٢١
٥١ - ابن يعيش .	٤٢٢
٥٢ - ابن يونس .	٤٤٤
٥٣ - أبو اسحاق السبيعي .	٤٥٨
٥٤ - أبو أيوب الأنصاري .	٤٩٣
٥٥ - أبو بصير المرادي .	٤٨٣
٥٦ - أبو بكر بن خزيمة .	١٨٩
٥٧ - أبو بكر الحنفي .	٤٩٠
٥٨ - أبو بكر الصديق .	١٥٨ ، ١٤٣ ، ١٤٢ ، ١٣٦
٥٩ - أبو جحيفة .	٢٢٣ ، ١٦٧ ، ١٦٦
٦٠ - أبو جعفر النحاس .	٤٥٥ ، ١٦٩ ، ١٤٨
٦١ - أبو جعفر المنصور .	٤٢٢
٦٢ - أبو حاتم .	١١٩
٦٣ - أبو حامد الغزالي .	٤٢٢
٦٤ - أبو الحسن الدار قطني .	١٨٩
٦٥ - أبو الحسين البصري المعتزلي	٢٢١ ، ١٨٩
	٣٦٠

الاسم	الصفحة
٦٦ - أبو حنيفة .	٣٦٦ ، ٣٦٥ ، ٢٥٥ ، ٢٣٥ ، ٢٠٧
٦٧ - أبو حيان .	٤١٠ ، ٤٠٨ ، ٤٠٧ ، ٤٠٥
٦٨ - أبو الدرداء .	٤٢٧ ، ٤٢٥ ، ٤١٧ ، ٤١٤ ، ٤١٢
٦٩ - أبو داود السجستاني .	٥٠٤ ، ١٦٣
٧٠ - أبو ذر الغفاري .	٣٧٧ ، ٣٧٢ ، ٣٢٩ ، ٢٩٧
٧١ - أبو رافع .	٤٧٥ ، ٤٦٣ ، ٣٧٨
٧٢ - أبو زرعة .	١٦٣
٧٣ - أبو الزناد .	٣٨١ ، ٣٢٥
٧٤ - أبو سعيد الخدري .	٢٠١
٧٥ - أبو سلمة بن عبد الرحمن .	٤٤٥
٧٦ - أبو شاه .	٤٨٠ ، ١٩٨
٧٧ - أبو عبد الرحمن النسائي .	٤٩٠
٧٨ - أبو عبيدة بن الجراح .	١٣٨ ، ١٣٧
٧٩ - أبو علي الجياني .	١٨٩ ، ١٩١ ، ١٩٢ ، ٣٢٩
٨٠ - أبو علي الشلوبيني .	٤٨١ ، ٤٦٣
٨١ - أبو علي الكرايسي .	١٤٣
٨٢ - أبو عمرو بن العلاء .	٢٠٩
٨٣ - أبو عيسى الترمذي .	٤٢٢ ، ٤١٧
	٣٥٦
	٤٣٠ ، ٤٢٢
	٤٦٣ ، ٣٧٩ ، ٣٧٢ ، ٣٢٩ ، ١٨٩

الاسم	الصفحة
٨٤ - أبو قلابة الجرمي .	١٣٥
٨٥ - أبو مالك الحارث الأشعري .	٤٢٠
٨٦ - أبو مسعود الأنصاري .	١٦٣
٨٧ - أبو المليح .	١٣٥
٨٨ - أبو موسى الأشعري .	٤٦٧ ، ١٤٣
٨٩ - أبو موسى الأنصاري .	١٦٣
٩٠ - أبو نضرة .	١٤٨
٩١ - أبو نعيم .	٤٣٤
٩٢ - أبو هريرة .	١٠٦ ، ١٣٨ ، ١٤٥ ، ١٤٦ ، ١٤٩ ، ١٧٥ ، ١٩١ ، ٢٩٩ ، ٣١٧ ، ٣٤٧ ، ٣٥٥ ، ٣٦٥ ، ٣٨١ ، ٤٣٩ ، ٤٦٤ ، ٤٦٥ ، ٤٧٤ ، ٤٨٠ ، ٤٨١ ، ٤٨٢ ، ٤٨٣ ، ٤٩٤ ، ٤٩٨ ، ٤٩٩ ، ٥٠٠ ، ٥٠١ ، ٥٠٣ ، ٥٠٤ ، ٥٠٥ ، ٥٠٦ ، ٥٠٧
٩٣ - أبو يعلى .	١٩١ ، ٣٥٧ ، ٤٨١
٩٤ - أحمد أمين .	١٥٤ ، ٢٠٢ ، ٢٠٦ ، ٤٠٤ ، ٤٠٥ ، ٤٠٣ ، ٤٥١ ، ٤٧٩ ، ٤٨٢
٩٥ - أحمد بن حنبل .	٢٣٦ ، ٢٦٠ ، ٢٩٧ ، ٣٧٧ ، ٣٧٨
٩٦ - أحمد بن عيسى الخشاب .	٥٠٦
٩٧ - الإخشيد .	٤٤٤
٩٨ - الأزهري .	٤١٦ ، ٤٢٢ ، ٤٧٨

الاسم	الصفحة
٩٩ - أسامة بن زيد .	٢٢٣
١٠٠ - إسحاق بن راهويه .	٤٣٤
١٠١ - اسماعيل أدهم .	١٩٤ ، ١٨٦
١٠٢ - آسية امرأة فرعون .	٤٦٧
١٠٣ - الأشموني .	٤٢٢
١٠٤ - أشيم الضبائي .	٣٨٨
١٠٥ - الألوسي .	٦٩
١٠٦ - أم يعقوب .	٢٦٢
١٠٧ - إمام الحرمين .	٢٠٠
١٠٨ - أنس بن مالك .	٥٠ ، ١٠٥ ، ١٠٧ ، ١٣٦ ، ١٤١ ، ١٤٤ ، ١٥٩ ، ١٦٧ ، ٣٥٤ ، ٤٦٧ ، ٤٨٠ ، ٤٨١ ، ٤٩٣
١٠٩ - الأوزاعي .	١٣٩ ، ٢٢١ ، ٢٥٩ ، ٢٩٣ ، ٤٤٣
١١٠ - أيوب السختياني .	١٣٥

- ب -

١١١ - البخاري .	٤٠ ، ٨٧ ، ٩١ ، ١٠٦ ، ١٢٤ ، ١٣٨ ، ١٤٠ ، ١٤٥ ، ١٤٨ ، ١٦٤ ، ١٦٩ ، ١٧٤ ، ١٨٨ ، ٣٤٧ ، ٣٥٧ ، ٣٧٤ ، ٣٧٧ ، ٣٧٩ ، ٣٨٠ ، ٤١٥ ، ٤٣٤ ، ٤٣٥ ، ٤٦٣ ، ٤٦٤ ، ٤٦٥ ، ٤٦٦ ، ٤٦٧ ، ٤٦٨ ، ٤٦٩ ، ٤٧٣ ، ٤٧٤ ، ٤٧٥ ، ٤٨٣ ، ٤٨٤ ، ٤٩٣ ، ٤٩٩ ، ٥٠٠ ، ٥٠١ ، ٥٠٣
-----------------	---

الاسم	الصفحة
١١٢ - اليزار .	٤٨١
١١٣ - البزدوي .	٤٠٠ ، ٣٩٩ ، ٣٩١ ، ٣٨٤ ، ٣٦٤
١١٤ - بشير بن نهيك .	١٣٥
١١٥ - البغوي .	٤٨١ ، ٦٩
١١٦ - البلقيني .	٤١٤ ، ٤١٣ ، ٤١٢
١١٧ - بوذا .	٤٠٠
١١٨ - البيضراوي .	٢٨٣ ، ١٢٥
١١٩ - البيهقي .	٣٧٧ ، ٣٧٣ ، ٩٩ ، ١٩٢
	٣٨١ ، ٣٨٣
- ت -	
١٢٠ - توفيق صدقي .	٢٢١ ، ٢١٨ ، ٢٠٢ ، ١٩٤
	٣٨٥ ، ٢٥٧ ، ٢٥٥
- ث -	
١٢١ - الثوري .	٤٤٣
- ج -	
١٢٢ - جابر بن عبدالله .	٢٧٠ ، ١٤٤
١٢٣ - جلال الدين السيوطي .	٣٧٧ ، ٣٧٠ ، ٣٦٩ ، ٢١٠
	٥٠٦ ، ٤٢٥ ، ٤١٤ ، ٤١٠ ، ٣٩٥
١٢٤ - جولد زيهر .	٢٠٢ ، ١٣٠
١٢٥ - الجوهرى .	٤٢٢
١٢٦ - جويبر .	٩٩

الاسم	الصفحة
١٢٧ - الجويني .	٢٤٠ ، ٢٣٩
١٢٨ - جيوم .	٨٢
- ح -	
١٢٩ - الحارث المحاسبي .	٣٥٦
١٣٠ - الحاكم .	٣٨١ ، ٣٧٩ ، ٣٧٢ ، ١٩٢
١٣١ - الحباب بن المنذر .	٣٢٦
١٣٢ - حسان بن عطيه .	٢٩٣ ، ٢٥٩
١٣٣ - الحسن البصري .	١٤٢ ، ١٣٥
١٣٤ - الحسن بن جهم .	٥٠١
١٣٥ - الحسن بن عثمان التستري .	٥٠٦
١٣٦ - حسن الترابي .	٤٩٣ ، ٤٩١
١٣٧ - حسن حنفي .	٣٣١ ، ٣١٤ ، ٣٠٩ ، ٢٧١
١٣٨ - حسين أحمد أمين .	٢٤
١٣٩ - حصن بن ووح .	١٠٧
١٤٠ - الحكم بن كيسان .	٣٣٠
١٤١ - حمل بن مالك بن النابغة .	٣٨٨
١٤٢ - حمّادي ذويب .	٣١٣ ، ١١٣ ، ٥٦
- خ -	
١٤٣ - خالد بن عتبة الهذلي .	٤٧
١٤٤ - خالد بن الوليد .	٩٤

الاسم	الصفحة
١٤٥ - خالد الحذاء .	١٥٢
١٤٦ - خديجة بنت خويلد .	٢٧٤
١٤٧ - خديجة الحديثي .	٤٢٧ ، ٤٢٥ ، ٤١٩
١٤٨ - الخفاف .	٢٩٨
١٤٩ - الخطيب البغدادي .	١٦١ ، ١٦٠ ، ١٥٢ ، ١٤٩ ، ١٤٨ ، ١٩٩ ، ٢٠٠ ، ٣٥٨ ، ٥٠٤ ، ٥٠٥ ، ٥٠٨ ، ٥٠٧ ، ٥٠٦
١٥٠ - الخليل بن أحمد الفراهيدي .	٤٢٩ ، ٤٢٢
- د -	
١٥١ - الدارمي .	٣٧٢
١٥٢ - دارون .	٣٢
١٥٣ - الدراوردي .	١٢١
١٥٤ - دحية الكلبي .	٤٧٠
١٥٥ - الدماميني .	٤٠٨ ، ٤١٠ ، ٤١١ ، ٤١٢ ، ٤١٤ ، ٤٢٣
- ذ -	
١٥٦ - الذهبي .	١٥٨ ، ١٦٣ ، ١٦٦ ، ١٧٩ ، ١٨٠ ، ٤٤٧ ، ٤٤٩
١٥٧ - ذو اليدين .	٣٦٩
- ر -	
١٥٨ - الراغب الأصفهاني .	٢٦٥

الاسم	الصفحة
١٥٩ - رافع بن خديج .	٣٢٤
١٦٠ - ربيعة بن عبد الرحمن .	١٤١
١٦١ - رجاء بن حيوة .	٤١٨ ، ١٣٥
١٦٢ - رشيد رضا .	٤٨٢ ، ٤٥٠ ، ١٥٤
١٦٣ - الرضي .	٤٢٢
- ز -	
١٦٤ - الأزهري .	٤٧٨ ، ٤٢٣ ، ٤١٦
١٦٥ - زكريا أوزون .	٢٨٦ ، ١٦٩ ، ٩١
١٦٦ - زليخا (امراة العزيز) .	٤٦٨
١٦٧ - الزمخشري .	٤٢٢ ، ٢١
١٦٨ - الزهري .	٤٦٤ ، ٣٤٢ ، ١٧٩ ، ١٧٥ ، ١٣٤
١٦٩ - زيد بن ثابت .	١٧٦
- س -	
١٧٠ - سالم أبو النضر .	٣٧٨
١٧١ - السخاوي .	٤٢٢ ، ٩٩
١٧٢ - السرخسي .	٣٦٤
١٧٣ - سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف .	١٦٢
١٧٣ - سعد بن أبي وقاص .	٤٢٠
١٧٤ - سعد بن عبادة .	١٠٧
١٧٥ - سعيد الأفغاني .	٤٢٦ ، ٤٢٠

الاسم	الصفحة
١٧٦ - سعيد بن جبير .	١٣٥
١٧٧ - سعيد بن خالد القارظي .	٤٩٠
١٧٨ - سفيان بن عيينة .	٣٨١
١٧٩ - سلمة بن الأكوع .	٣٢٩
١٨٠ - سليمان بن أبي كريمة .	٩٩
١٨١ - سمرة بن جندب .	١٤٢
١٨٢ - السمين الحلبي .	٤٢٤
١٨٣ - سهل بن عبدالله التستري .	٤٣٥
١٨٤ - السهيلي .	٤٣٠
١٨٥ - سيويه .	٤٣١ ، ٤٣٠ ، ٤١٧ ، ٢٣٨
١٨٦ - السيرافي .	٤٢٢ ، ٤١٧
١٨٧ - السيوطي .	٣٧٧ ، ٣٧٠ ، ٣٦٩ ، ٢١٠
	٤١٤ ، ٤١٠ ، ٣٩٥
- ش -	
١٨٨ - شاخت .	٢٠٢ ، ١١٦ ، ٧١
١٨٩ - الشافعي .	٢١٥ ، ١١٥ ، ١٠٩ ، ٧٩ ، ٦١
	٢٣٤ ، ٢١٨ ، ٢١٧
١٩٠ - الشريف الصقلي .	٤٢٢ ، ٤١٧
١٩١ - الشريف الغرناطي .	٤٢٢
١٩٢ - شعبة .	١٦٢

الاسم	الصفحة
١٩٣ - الشعراني .	٣٦٥ ، ٣٦٣
١٩٤ - شهاب الدين الخفاجي .	٣٠١
١٩٥ - الشهاب القضاعي .	١٩٢
١٩٦ - الشوكاني .	٤٠٢ ، ٣٥٦ ، ٢٩٨ ، ٢٢٠
- ص -	
١٩٧ - صاحب بن عباد .	٤٢٢
١٩٨ - الصادق النيهوم .	٢٧٩ ، ٧٩ ، ٦٣ ، ٥٦
١٩٩ - صالح بن أحمد بن حنبل .	٢٣٦
٢٠٠ - صبحي الصالح .	٤٣١ ، ٤٢٥ ، ٣٦٣
٢٠١ - الصفار .	٤٢٢ ، ٤١٧
٢٠٢ - الصيرفي .	٢٩٨
- ض -	
٢٠٣ - الضحاك بن سفيان .	٣٨٨
- ط -	
٢٠٣ - الطبراني .	٤٨١ ، ٣٧٣ ، ١٩٣ ، ١٩٢
٢٠٤ - الطبري .	٢٣٠ ، ٦٨ ، ٦٢ ، ٥٧
٢٠٥ - طلحة بن البراء .	١٠٧
٢٠٦ - طلحة بن عبيدالله .	٨٧
٢٠٧ - الطيالسي .	٤٨١
٢٠٨ - الطيب تيزيني .	٢٩١

الاسم	الصفحة
-ع-	
٢٠٩ - عائشة (أم المؤمنين).	٥٠ ، ٥١ ، ١٤٣ ، ١٥٨ ، ٢٦٩ ،
	٢٧٤ ، ٣١١ ، ٢٧٩ ، ٣٢١ ، ٣٧٠ ،
	٤٣٤ ، ٤٦٧ ، ٤٧٠ ، ٤٧١ ،
٢١٠ - عاصم بن ضَمِرَة .	١٥٢
٢١١ - العباس بن عبد المطلب .	٣١٧
٢١٢ - عبدالله بن أبي ابن سلول .	٣٢٣
٢١٣ - عبدالله بن عبدالله بن أبي ابن سلول .	١٠٧
٢١٤ - عبدالله بن جحش .	٣٣٠
٢١٥ - عبدالله بن حذيفة .	١٦٢
٢١٦ - عبدالله بن دينار .	٣٨٦
٢١٧ - عبدالله بن رواحة .	١٠٨
٢١٨ - عبدالله بن الزبير .	١٤٤
٢٢٩ - عبدالله بن عباس .	١٤٤
٢٣٠ - عبدالله بن عمرو بن العاص .	١٤٠ ، ١٤٩ ، ١٧٣ ، ١٩١ ، ٣١٧ ،
٢٣١ - عبدالله بن المبارك .	٤٥٢
٢٣٢ - عبدالله بن محمد النفيلي .	٣٧٨ ، ٣٧٧
٢٣٣ - عبدالله بن مسعود .	٨٧ ، ٢٦١
٢٣٤ - عبد الحسين العاملي .	٢٧٩ ، ٤٦٥ ، ٤٧٩ ، ٤٨٣ ، ٤٩٩ ،
٢٣٥ - عبيدالله بن أبي رافع .	٣٧٨ ، ٣٨٠
٢٣٦ - عبيد بن جريح .	١٠٦

الاسم	الصفحة
٢٣٧ - عبد بن حميد .	٤٩٠ ، ٤٨١
٢٣٨ - عبيدة السلماني .	١٣٥
٢٣٩ - عبد الرحمن بن أبان .	١٧٦
٢٤٠ - عبد الرحمن بن الجوزي .	٢١٠
٢٤١ - عبد الرحمن بن عوف .	٣٨٨ ، ١٦٢
٢٤٢ - عبد العزيز بن مروان .	١٧٥
٢٤٣ - عبد العزيز الدراوردي .	١٢١
٢٤٤ - عبد العظيم المطعني .	٤٢٤
٢٤٥ - عبد القادر بن عمر البغدادي .	٤٠٧
٢٤٦ - عتيان بن مالك .	١٥٠ ، ١٤٥
٢٤٧ - عتبة بن فرقذ .	١٤٣
٢٤٨ - عثمان بن عبدالله .	٣٣٠
٢٤٩ - عثمان بن عفان .	١٧٧ ، ١٤٣
٢٥٠ - عدي بن حاتم .	١٩٥
٢٥١ - عروة بن الزبير .	٢٧٥ ، ١٦٠ ، ١٥٩ ، ١٥٢
٢٥٢ - عز الدين الزنجاني .	٤٢٢
٢٥٣ - علقمة .	١٥٢
٢٥٤ - علي بن أبي طالب .	٤٥٤ ، ١٦٨ ، ١٦٧ ، ١٤٣ ، ١٣٧
٢٥٥ - علي بن عبدالله البرداني .	٥٠٦
٢٥٦ - علي بن محمد بن عراق الكتاني .	٢١٠
٢٥٧ - علي بن المديني .	٤١٨

الاسم	الصفحة
٢٥٨ - علي القاري .	٢١١
٢٥٩ - عقبة بن عامر .	١٦٢
٢٦٠ - عمارة بن القعقاع .	٣٤٧
٢٦١ - عمر بن الخطاب .	١٦٧ ، ١٥٩ ، ١٤٣ ، ٥٤ ، ٤٩ ٣٨٨ ، ٣٢٧ ، ١٦٨
٢٦٢ - عمر بن عبد العزيز .	١٧٧ ، ١٧٥ ، ١٧٤ ، ١٣٠ ١٧٨ ، ١٧٩ ، ١٨٠ ، ١٨١ ، ٢٠٧
٢٦٣ - عمر بن عبيدالله بن أبي رافع .	٣٧٨
٢٦٤ - عمر كامل .	٢٨
٢٦٥ - عمرو بن أبي سفيان .	١٦٨
٢٦٦ - عمرو بن أبي عمرو .	٢٨٥ ، ٢٨٣
٢٦٧ - عمرو بن حزم .	١٣٦
٢٦٨ - عمرو بن الحضرمي .	٣٣٠
٢٦٩ - عمران بن حصين .	٣٢٩ ، ٢٥٩
٢٧٠ - عياض بن موسى اليحصبي	١٢٠ ، ١٢١ ، ٣١٨ ، ٥١٤
٢٧٢ - عيسى بن يونس .	٤٣٥
- غ -	
٢٧٣ - الغزالي .	١٨٩ ، ٢٠١ ، ٢٣٩ ، ٣٧٥ ، ٣٧٦
- ف -	
٢٧٤ - الفارابي .	٤٢٢
٢٧٥ - فاروق حسان .	٢٣

الاسم	الصفحة
٢٧٦ - الفراء .	٤٢٢
٢٧٧ - فرعون .	٤٦٧
٢٧٨ - فؤاد زكريا .	٢٤
٢٧٩ - الفيروزأبادي .	٤٢٢
- ق -	
٢٨٠ - القاسم بن محمد .	٤١٨ ، ١٦١
٢٨١ - قيصة بن ذؤيب .	١٦٦
٢٨٢ - قتادة .	٣٤٢ ، ٣٢٠ ، ٢٣٠ ، ١٩٦ ، ١٣٤
٢٨٣ - قتيبة بن سعيد .	٣٤٧
٢٨٤ - القرطبي .	٣٨٤ ، ٣٨٣ ، ٢٥١
٢٨٥ - قره الهمداني .	١٣٥
٢٨٦ - قطير (عزيز مصر) .	٤٦٨
- ك -	
٢٨٧ - الكافيحي .	٤٢٢
٢٨٨ - كثير بن مرة .	١٧٧ ، ١٧٥
٢٨٩ - كريب .	١٤٤
٢٩٠ - الكسائي .	٤٢٢
٢٩١ - كسرى بن هرمز .	١٩٦
٢٩١ - كعب الأخبار .	٤٩٩ ، ٤٦٥
- ل -	
٢٩٢ - لييد بن الأعصم .	٤٣٤

الاسم	الصفحة
٢٩٣ - لييد بن ربيعة .	٦٤
- ٢ -	
٢٩٤ - محمد أبو شهبه .	١٦٤ ، ٢٢٠ ، ٢٦٧
٢٩٥ - محمد أركون .	٤٩٨ ، ٢٧٢
٢٩٦ - محمد أسد (يوبولدفايس) .	٧٦
٢٩٧ - محمد البهي .	٢٣
٢٩٨ - محمد بن الحسن .	٢٣٦
٢٩٩ - محمد بن سيرين .	٤٤٥ ، ١٤٢
٣٠٠ - محمد بن بشير العكبري .	٤٤٤
٣٠١ - محمد بن عباد بن جعفر .	٢٨٥
٣٠٢ - محمد بن فضيل .	٣٤٧
٣٠٣ - محمد بن مسلمة .	٣٦٩ ، ١٦٦
٣٠٤ - محمد بن المنكدر .	٣٧٨
٣٠٥ - محمد حمزة .	٦٠ ، ٧٠ ، ٧١ ، ٧٢ ، ١٣٢ ، ١٥٣ ، ١٥٤ ، ١٨٠ ، ١٨٦ ، ١٩٣ ، ٢١٧ ، ٢١٨ ، ٢٣١ ، ٢٣٤ ، ٢٥٥ ، ٢٥٧ ، ٣١٣ ، ٣١٩ ، ٣٣٥ ، ٣٤٢ ، ٣٥٥ ، ٣٥٩ ، ٣٨٥ ، ٤٢٥ ، ٤٢٧ ، ٤٣٣ ، ٤٤٢ ، ٤٥٠
٣٠٦ - محمد حميد الله .	١٤٥
٣٠٧ - محمد الخضر حسين .	٤٢٥ ، ٤١٨ ، ٤١٦

الاسم	الصفحة
٣٠٨ - محمد سعيد الأفغاني .	٤١٩ ، ٤٢١ ، ٤٢٦ ، ٤٣١
٣٠٩ - محمد سعيد رمضان البوطي .	٢١ ، ٢٢ ، ٢٧٠ ، ٢٧٢ ، ٣٢١ ، ٤٨٨ ، ٤٨٧
٣١٠ - محمد سعيد العشماوي .	١١٠ ، ١٧٨ ، ١٨٧ ، ٢٠٤ ، ٤٥٦
٣١١ - محمد شحرور .	٥٤ ، ٩١ ، ١٨٠ ، ١٨٨
٣١٢ - محمد عبد المنعم حسين .	٤٧٨
٣١٣ - محمد عبده .	٤٥٠
٣١٤ - المأمون .	١٨٥
٣١٥ - مارجيلوث .	١١٦
٣١٦ - ماركس .	٢٤٣
٣١٧ - مالك بن أنس .	١١٧ ، ١٢١ ، ٣٥٦ ، ٤١٧
٣١٨ - المبرد .	٤٢٢
٣١٩ - المتنبي .	٢٧٦ ، ٢٧٩ ، ٢٨١
٣٢٠ - مجاهد .	٨٧ ، ١٤٠ ، ١٤٤
٣٢١ - محمود أبو رية .	٤٠٥ ، ٤٣٢
٣٢٢ - محمود بن الربيع .	١٤٥
٣٢٣ - محمود فجّال .	٤٢٢
٣٢٤ - محمود كمال .	٤٧٨
٣٢٥ - مروان بن الحكم .	١٧٥ ، ١٨١
٣٢٦ - مطرف بن عبدالله بن الشخير .	٢٥٩
٣٢٧ - المطلب بن حنطب .	٢٨٤

الاسم	الصفحة
٣٢٨ - معاذ بن جبل .	٢٧٤ ، ٢٩٥ ، ٢٩٨
٣٢٩ - معاوية بن أبي سفيان .	١٤٣
٣٣٠ - معاوية بن قره .	١٣٥
٣٣١ - المغيرة بن شعبة .	١٦٦ ، ٣٦٩
٣٣٢ - المقداد بن معد كرب .	٢٥٠
٣٣٣ - منصور بن المعتمر .	١٥٢
٣٣٤ - موسى بن عقبة .	١٤٤
٣٣٥ - مونتغمري وات .	٢٨١
- ن -	
٣٣٦ - ناظر الجيش .	٤٢٢
٣٣٧ - النسفي .	١٢٤ ، ٣٢٠
٣٣٨ - نصر حامد أبو زيد .	٦٠ ، ٧٩ ، ١٠٩ ، ١١٥ ، ١١٦ ،
	١١٧ ، ٢٢٥ ، ٢٣٦ ، ٢٨٢
٣٣٩ - نور الدين عتر .	٢٦٧ ، ٣٩٤ ، ٤٢٠
٣٤٠ - النووي .	٢٠٠ ، ٢٧٦ ، ٣٥٨ ، ٤٢٣ ، ٤٥٨
- ه -	
٣٤١ - هارون الرشيد .	٥٠٨
٣٤٢ - هشام جعيط .	٢٧٧ ، ٢٨٠
٣٤٣ - همام بن منبه .	١٤٥ ، ١٧٨
٣٤٤ - الهذلي .	٦٥
٣٤٥ - الهيثمي .	٤٨١

الاسم	الصفحة
- و -	
٣٤٦ - وائل بن حجر .	٤١٥
٣٤٧ - وائلة (بن الأسقع) .	٥٠٥
٣٤٨ - ورقة بن نوفل .	٢٧٧ ، ٢٧٦ ، ٢٧٥
٣٤٩ - الوليد بن مسلم .	١٣٩
٣٥٠ - الوليد بن يزيد .	١٧٩
- ي -	
٣٥١ - يوسف القرضاوي .	٢٢



رَفَعُ
عبد الرحمن العجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

فهرس المصادر والمراجع

-أ-

- ١ - الإبانة الكبرى (الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة): أبو عبدالله عبيدالله ابن محمد بن محمد بن حمدان بن عمر العكبري المعروف بابن بطة (ت٣٨٧هـ)، تحقيق: رضا ابن نعتان معطي دار الراية الرياض ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- ٢ - الاتجاه العلماني المعاصر في علوم القرآن، د. أحمد محمد الفاضل، مركز الناقد الثقافي بدمشق، ٢٠٠٨م.
- ٣ - الاجتهاد في علم الحديث وأثره في الفقه الإسلامي، د. علي نايف بقاعي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ٤ - أجنحة المكر الثلاثة وخوافيها، عبد الرحمن حسن حبنكة، دار القلم، ط٦، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- ٥ - الاحتجاج بالشافعي، الخطيب البغدادي، تحقيق: خليل إبراهيم ملا خاطر، المكتبة الأثرية، باكستان.
- ٦ - الأحكام لابن حزم، دار الحديث، القاهرة، ط١، ١٤٠٤هـ.
- ٧ - الاختيار لتعليل المختار، عبدالله بن محمود الموصلي الحنفي، تحقيق: زهير عثمان الجعيد، دار الأرقم، بيروت.
- ٨ - إرشاد الفحول على تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي للشوكاني (١٢٥٠هـ)، دار الفكر، بيروت، ط١، تحقيق: محمد سعيد البدري، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ٩ - أساليب الغزو الفكري للعالم الإسلامي، د. علي محمد جريشة ومحمد شرف الزبيق.
- ١٠ - الاستدلال بالأحاديث النبوية الشريفة على إثبات القواعد النحوية، د. رياض حين الخوام عالم الكتب، بيروت، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

- ١١ - الاستيعاب في معرفة الأصحاب، يوسف بن عبد البر، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.
- ١٢ - أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير، تحقيق: عادل أحمد الرفاعي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
- ١٣ - الإسلام بين التنوير والتزوير، الدكتور محمد عماره، دار الشروق، القاهرة، ط٢، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
- ١٤ - الإسلام السياسي، محمد سعيد العشماوي، سينا للنشر، القاهرة، ط٣، ١٩٩٢م.
- ١٥ - إسلام ضد الإسلام شريعة من ورق، الصادق النيهوم، ط٢، دمشق، ١٩٩٥م.
- ١٦ - الإسلام على مفترق الطرق، محمد أسد (ليو بولد فايس)، دار المنار بالكويت.
- ١٧ - الإسلام في حال مشاكل المجتمعات الإسلامية، د. محمد البهي، مكتبة وهبة بالقاهرة، ط٢، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م.
- ١٨ - الإسلام والعلمانية وجهاً لوجه، د. يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة ١٤١١هـ-١٩٩٠م.
- ١٩ - الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
- ٢٠ - أصول البزدوي، علي بن محمد البزدوي الحنفي (ت٣٨٢هـ)، مطبعة جاويد بريس، كراتشي.
- ٢١ - أصوله السرخسي، تحقيق: أبو الوفا الأفغاني، نشر لجنة إحياء المعارف النعمانية، حيدر أباد الركن الهند، ١٣٧٢هـ.
- ٢٢ - أصول الشريعة، محمد سعيد العشماوي، مؤسسة الانتشار العربي، بيروت، ط٥، ٢٠٠٤م.
- ٢٣ - أضواء على السنة المحمدية، محمود أبو رية، ط٣.
- ٢٤ - الإعجاز العلمي في السنة النبوية الجزء الأول، د. زغلول نجار، دار النهضة، مصر بالقاهرة، ط٥، ٢٠٠٥م.
- ٢٥ - إعتبار الناسخ والمنسوخ من الآثار، لأبي بكر الحازمي.

- ٢٦- إعلام الأنام شرح بلوغ المرام من أحاديث الأحكام، د. نور الدين عتر، دار الفرفور، ط٧، ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م.
- ٢٧- الأعلام للزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، ط١٤، ١٩٩٩م.
- ٢٨- إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن قيم الجوزية، تحقيق: عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، ١٩٧٣م.
- ٢٩- افتراءات العشماوي في كتابه (الخلافة الإسلامية)، د. أحمد عبد وطبان الجنابي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٣٠- أفعال الرسول ودلائها على الأحكام الشرعية، للدكتور محمد سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، ط٦، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.
- ٣١- الاقتراح في أصول النحو- للسيوطي- عناية عبد الحكيم عطية، دار البيروتي، ط٣، دمشق، ١٤٢٧هـ- ٢٠٠١م.
- ٣٢- الأم للإمام الشافعي، دار المعرفة، بيروت، ط٢، ١٣٩٣هـ.
- ٣٣- الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي وجهوده في الحديث وعلومه، د. بديع السيد اللحام، دار قتيبة، ط١، ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م.
- ٣٤- الإمام الشافعي وتأسيس الإيديولوجية الوسطية، د. نصر حامد أبو زيد، سينا للنشر بالقاهرة، ط١، ١٩٩٢م، ومطبعة مكتبة مدبولي بالقاهرة ط٣، ٢٠٠٣م.
- ٣٥- الأنبياء- حياتهم- قصصهم، عبد الصاحب الحسني العاملي، ط٢، ١٩٧١م، بيروت.
- ٣٦- أنوار التنزيل وأسرار التأويل، عبدالله بن محمد الشيرازي البيضاوي، تحقيق: عبد القادر العشّا حسّونة، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ- ١٩٩٦م.
- ٣٧- الأنوار الكاشفة لما في كتاب: (أضواء على السنة) من الزلل والتضليل والمجازفة، عبد الرحمن ابن يحيى اليماني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.

- ب -

- ٣٨- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد علي الشوكاني، مصوّر دار المعرفة، بيروت.

- ٣٩- البرهان في أصول الفقه، أبو المعالي الجويني، تحقيق: عبد العظيم ديب، دار الوفاء للطباعة والنشر، القاهرة.
- ٤٠- البرهان في تفسير القرآن، هاشم البحازني، ط٣، ١٩٨٣م، بيروت.
- ت -
- ٤١- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام للذهبي، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
- ٤٢- تاريخ تدوين السنة وشبهات المستشرقين، د. حاكم المطيري، مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، ٢٠٠٢م.
- ٤٣- تاريخية الفكر العربي الإسلامي، ترجمة هاشم صالح، بيروت، ١٩٨٦م.
- ٤٤- تأويل مختلف الحديث، لابن قتيبة، تحقيق: محمد زهري النجار، دار الجيل، بيروت، ١٣٩٣هـ-١٩٧٢م.
- ٤٥- تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، محمد عبد الرحمن المباركفوي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٤٦- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السيوطي، تحقيق: د. بدیع السيد اللحام، دار الكلم الطيب، دمشق، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
- ٤٧- تدوين السنة إبراهيم- فوزي رياض الريس للنشر، ط٣، ٢٠٠٢م.
- ٤٨- تذكرة الحفاظ - للذهبي، دار الكتب العلمية، ط١.
- ٤٩- التراث والتجديد- د. حسن حنفي مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ط٣، ١٩٨٧م وطبعة المركز العربي للبحث والنشر بالقاهرة، ط١، ١٩٨٠م، وطبعة دار التنوير، بيروت، ط١، ١٩٨١م.
- ٥٠- ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب الإمام مالك، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي (٨مج). تحقيق: جماعة من العلماء، نشر وزارة الأوقاف بالرباط، ١٩٦٥م.
- ٥١- التعريفات للجرجاني، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الريان/ د. ت.
- ٥٢- تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم محمد بن أبي نصر الأزدي الحميدي

- (٥٤٨٨هـ)، تحقيق: د. زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، مكتبة السنة، القاهرة، ط١، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
- ٥٣- تفسير القرآن العظيم أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي [٧٠٠- ٧٧٤هـ]، دار طيبة، ط٢، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
- ٥٤- تفسير القرآن العظيم لابن كثير، تحقيق: سامي محمد سلامة، دار طيبة للنشر، ط٢، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
- ٥٥- تقريب التهذيب لابن حجر العسقلاني، تحقيق: عادل مرشد، مؤسسة الرسالة، ط١ بيروت، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
- ٥٦- تقييد العلم للخطيب البغدادي، دار إحياء السنة النبوية.
- ٥٧- تكوين العقل العربي، د. محمد عابد الجابري، دار الطليعة، بيروت.
- ٥٨- تهذيب الأسماء واللغات - الإمام النووي، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، ٥٩، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٩٩٦م.
- ٥٩- تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م. وطبعة مؤسسة الرسالة، بيروت، تحقيق: إبراهيم الزبيق وعادل مرشد، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.

-ج-

- ٦٠- جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٨هـ.
- ٦١- جامع البيان في تأويل القرآن محمد بن جرير، أبو جعفر الطبري (٤٢٢- ٣١٠هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.
- ٦٢- جامع الترمذي، دار السلام بالرياض، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
- ٦٣- الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، دار الشعب، القاهرة.
- ٦٤- جدليه الخطاب والواقع، يحيى محمد، مؤسسة الإنتشار العربي، بيروت، ٢٠٠٢م.
- ٦٥- جماع العلم، محمد بن إدريس الشافعي (١٥٠- ٢٠٤هـ) دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٩٨٥م ومن كتاب الأم في طبعته، طبعة بولاق، وطبعة الدار العلمية.

٦٦ - جناية البخاري، إنقاذ الدين من إمام المحدثين، زكريا أوزون، رياض الريس للكتب والنشر، لبنان، بيروت، ٢٠٠٤م.

-ح-

٦٧ - حجية السنة، د. عبد الغني عبد الخالق، دار السعداوي، القاهرة.

٦٨ - الحديث النبوي في النحو العربي، د. محمود فجال، الناشر: نادي أبها الأدبي.

٦٩ - الحديث النبوي ومكانته في الفكر الإسلامي الحديث، محمد حمزة، المركز الثقافي العربي، ٢٠٠٥م، الدار البيضاء.

٧٠ - حصاد العقل، محمد سعيد العشماوي، مؤسسة الانتشار العربي، ط٣، بيروت، ٢٠٠٤م.

٧١ - حقائق الإسلام في مواجهة شبهات المشككين، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بالقاهرة، بإشراف: د. محمد حمدي زقزوق، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

٧٢ - حقيقة الحجاب وحجية الحديث، تأليف: محمد سعيد العشماوي، مؤسسة روز اليوسف، بالقاهرة، ٢٠٠٢م.

٧٣ - الحوار بين العلمانيين والإسلاميين، الدكتور محمد عماره، دار نهضة، مصر بالقاهرة، ٢٠٠٠م.

-خ-

٧٤ - خبر الواحد إذا خالف عمل أهل المدينة، د. حسان فلمبان.

٧٥ - خبر الواحد وحجيته، د. أحمد بن محمود عبد الوهاب الششتي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط٢، ١٤٢٢هـ.

٧٦ - خزنة الأدب ولباب لسان العرب، للبغدادي، تحقيق: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر، القاهرة: ١٤٠٤هـ

-د-

٧٧ - دراسات في الحديث النبوي، د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٩م.

- ٧٨- دراسات في العربية وتاريخها، محمد الخضر حسين، المكتب الإسلامي ومكتبة دار الفتح، ط٢، ١٣٨٠هـ-١٩٩٠م.
- ٧٩- دفاع عن السنة، د. محمد محمد أبو شهبة، دار الجيل، بيروت، ١٤١١هـ-١٩٩١م.
- ٨٠- دلائل التوثيق المبكر، د. امتياز أحمد، دار الوفاء، المنصورة، ١٩٩٥م.
- ٨١- دلائل النبوة، للبيهقي، مؤسسة البراق.
- ٨٢- الديباج على مسلم للسيوطي، تحقيق: أبو اسحاق الحويني الأثري، دار ابن عفان، الخبر، السعودية، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.

- ذ -

- ٨٣- ذيل تذكرة الحفاظ لأبي المحاسن الحسيني، دار الكتب العلمية، ط١.

- ر -

- ٨٤- الربانية الخاتمة والعلمانية، د. قنديل محمد قنديل، ط١، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
- ٨٥- رسالة في الطريق إلى ثقافتنا، محمود محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.
- ٨٦- الرسالة محمد بن إدريس الشافعي (١٥٠ - ٢٠٤هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٨٧- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، محمود بن عبدالله الألويسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت عن الطبعة المنيرية.

- س -

- ٨٨- السنة بين الأصول والتاريخ، حمادي ذويب المركز الثقافي العربي، بالدار البيضاء وبيروت، ٢٠٠٥م.
- ٨٩- السنة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب دار الفكر، بيروت، ٢٠٠٥م.
- ٩٠- السنة المفترى عليها، المستشار سالم علي البهنساوي دار الوفاء، المنصورة، مصر، دار البحوث العلمية، الكويت، ط٤، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.

- ٩١ - السنة النبوية وبيان مدلولها الشرعي مع التعريف بحال سنن الدار قطني، عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ٩٢ - السنة ومكاتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، دار الوراق، ط ٣، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- ٩٣ - سنن ابن ماجه، دار السلام بالرياض، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ٩٤ - سنن أبي داود، دار السلام، الرياض، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ٩٥ - السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، دار المعارف العثمانية، الهند، ١٣٤٤هـ.
- ٩٦ - سنن الدارمي، تحقيق: فواز زمرلي، وخالد العلمي، دار الكتاب العربي - بيروت، ط ١، ١٤٠٧هـ.
- ٩٧ - سنن النسائي دار السلام بالرياض ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ٩٨ - سيدنا محمد رسول الله، الشيخ عبدالله سراج الدين، مكتبة دار الفلاح بحلب، ط ٧، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- ٩٩ - سير أعلام النبلاء للذهبي، تحقيق: د. بشار عواد معروف اشرف شعيب الأرناؤوط.
- ١٠٠ - السير الحثيث إلى الاستشهاد بالحديث في النحو العربي، د. محمود فجال. الناشر: نادي أبها الأدبي.
- ١٠١ - السيرة النبوية لابن هشام، تحقيق: مصطفى السقا وآخرين، دار ابن كثير، دمشق، ط ٣، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

- ش -

- ١٠٢ - الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية، د. عبد العظيم المطعني، مكتبة وهبة، القاهرة، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ١٠٣ - شبهات حول الإسلام، د. محمد عماره، دار نهضة، مصر بالقاهرة، ٢٠٠٢م.
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي (١٠٨٩هـ). أشرف على التحقيق: عبد القادر أرناؤوط، تحقيق: محمود أرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق، ط ١، ١٤٠٦هـ.

- ١٠٤ - شرح الخريده البهية للدردير - مطبعة الإستقامة - مصر .
- ١٠٥ - شرح السنة، الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد زهير الشاويش المكتب الإسلامي، دمشق، ط٢، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م .
- ١٠٦ - شرح العقائد، سعد الدين التفتازاني، تحقيق: محمد عدنان درويش د. ت .
- ١٠٧ - شرح الكوكب المنير لابن النجار محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحى الحنبلى (ت٩٧٤هـ). تحقيق: محمد الزحيلي، ونزيه حمّاد، مكتبة العبيكان، الرياض ٢٠٠٢م .
- ١٠٨ - شرح المنظومة البيقونية، عبدالله سراج الدين، مكتبة دار الفلاح بحلب، د .
- ١٠٩ - شرح المواقف للجرحاني (عضد الين الإيجي بشرح الإمام الجرجاني)، تحقيق: نصر محمد نصر القاضي، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة .
- ١١٠ - شرح النخبة «نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر» لابن حجر العسقلاني، تحقيق: د. نور الدين عتر، ط٣، مطبعة الصباح، دمشق، ١٤٢١هـ-٢٠٠٢م .
- ١١١ - شرح النووي على صحيح مسلم دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ .
- ١١٢ - شرح النووي على صحيح مسلم للإمام النووي، عناية محمد بن عيادي عبد الحليم، مكتبة الصفا، القاهرة، ط١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م .
- ١١٣ - شرف أصحاب الحديث، الخطيب البغدادي، تحقيق: د. محمد سعيد أوغلي، دار إحياء السنة النبوية، أنقرة .
- ١١٤ - الشفا بتعريف حقوق المصطفى، للقاضي عياض، تحقيق: علي عبده كوشك، مكتبة الغزالي بدمشق، ط١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م .
- ص -
- ١١٥ - صحة أصول مذهب أهل المدينة، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، مطبعة الإمام، الناشر: زكريا علي يوسف .
- ١١٦ - صحيح ابن حبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م .

- ١١٧ - صحيح ابن خزيمة، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م.
- ١١٨ - صحيح البخاري، دار السلام، الرياض، ط ٢، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- ١١٩ - صحيح مسلم، دار السلام بالرياض، ط ٢، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ض -
- ١٢٠ - ضحى الإسلام، أحمد أمين، بيروت، (٣مج) / د. د. ت.
- ط -
- ١٢١ - الطبقات الكبرى لابن سعد، دار صادر، بيروت، تحقيق: إحسان عباس، ط ١، ١٩٨٦م.
- ع -
- ١٢٢ - عصمة الأنبياء فخر الدين الرازي، تحقيق: محي الدين مستو، دار الكلم الطيب، دمشق، ٢٠٠١.
- ١٢٣ - العقل في الإسلام، محمد سعيد العشماوي، مؤسسة الانتشار العربي، لبنان، ط ٢، ٢٠٠٤م.
- ١٢٤ - العقيدة الإسلامية والفكر المعاصر، د. محمد سعيد رمضان البوطي، جامعة دمشق، ط ٥، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ١٢٥ - العقيدة والشريعة في الإسلام، إجنس جولد زيهير، ترجمة: محمد يوسف موسى وآخرين، تصوير دار الرائد العربي، بيروت عن طبعة دار الكتاب المصري، ١٩٤٦م.
- ١٢٦ - العلمانية تحت المجهر حوار بين د. عبد الوهاب المسيري وعزيز العظمة، دار الفكر بدمشق، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ١٢٧ - العلمانية الجزئية والعلمانية الشاملة، د. عبد الوهاب المسيري، دار الشروق بالقاهرة، ١٤٢٣ - ٢٠٠٢م.
- ١٢٨ - العلمانية والعولمة والأزهر، د. كمال الدين المرسي، المكتب الجامعي الحديث بالاسكندرية، ط ٢، ٢٠٠١م.
- ١٢٩ - علوم الحديث ومصطلحه، د. صبحي الصالح، دار العلم للملايين، ط ٢٠، ١٩٩٦م.

- ١٣٠ - علوم القرآن الكريم، د. نور الدين عتر، مطبعة الصباح بدمشق، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
 ١٣١ - عمل أهل المدينة بين مصطلحات مالك وآراء الأصوليين، د. أحمد محمد نور سيف،
 دار البحوث للدراسات الإسلامية، دبي، ٢، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

- ف -

- ١٣٢ - فتح الباري - شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، دار السلام، الرياض، ٣،
 ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
 ١٣٣ - فجر الإسلام، أحمد أمين، ط ١١، بيروت، ١٩٧٥م.
 ١٣٤ - فروع الكافي محمد يعقوب الكليني، دار الأضواء، بيروت، ١٤٠٥هـ.
 ١٣٥ - الفصل في الملل والأهواء والنحل، مكتبة الخانجي، القاهرة.
 ١٣٦ - فقه السيرة النبوية، د. محمد سعيد رمضان البوطي، دار الفكر، دمشق، ط ١٠، ١٩٩١م.
 ١٣٧ - الفكر الإسلامي الحديث وصلته بالاستعمار الغربي، د. محمد البهي، دار الفكر، بيروت،
 ط ٥، ١٩٧٠م.
 ١٣٨ - الفكر الإسلامي، محمد أركون، ترجمة هاشم صالح، ط ١، بيروت، ١٩٨٧م.
 ١٣٩ - الفكر المنهجي عند المحققين، د. همام سعيد، سلسلة كتاب الأمة، رقم ٦، ١٤٠٨هـ.
 ١٤٠ - الفوائد المستمدة من تحقيقات الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، د. ماجد درويش دار الإمام
 أبي حنيفة، طرابلس، لبنان، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
 ١٤١ - في المذاهب المعاصرة، د. أحمد عبده حموده الجمل، كلية أصول الدين بالقاهرة، ط ١،
 ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

- ق -

- ١٤٢ - القاموس المحيط، الفيروزآبادي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٦ - ١٩٨٦م.
 ١٤٣ - القرآن من التفسير الموروث إلى تحليل الخطاب الديني، محمد أركون، ترجمة: هاشم
 صالح، دار الطليعة، بيروت، ط ١، ٢٠٠١م.
 ١٤٤ - قصص الأنبياء نعمة الله الجزائري، تحقيق: حسن عقيل، دار البلاغة، ط ٢، ١٤١٣هـ -
 ١٩٩٣م.

١٤٥ - قطف الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة للسيوطي، تحقيق: خليل الميس، المكتب الإسلامي، بيروت.

- ك -

١٤٦ - كبرى اليقينيات الكونية، د. محمد سعيد رمضان البوطي، دار الفكر، ط ٨، ١٤٠٢ هـ.
١٤٧ - الكتاب المقدس (التوراة والإنجيل)، دار الكتاب المقدس في الشرق الأوسط.
١٤٨ - الكتاب والقرآن، قراءة معاصرة محمد شحرور، الأهالي للطباعة والنشر بدمشق، ط ١، ١٩٩٠ م.

١٤٩ - كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم محمد علي التهانوي، تحقيق: د. علي دحروج، مكتبة لبنان، ١٩٩٦ م.

١٥٠ - الكشاف عن حقائق التنزيل، الزمخشري، دار المعرفة، بيروت.

١٥١ - كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، عبد العزيز البخاري، تحقيق: عبدالله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

١٥٢ - كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الحديث على ألسنة الناس، إسماعيل محمد العجلوني (١٦٢ هـ)، الكتب العلمية، بيروت، ط ٣، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

١٥٣ - الكفاية في علم الرواية الخطيب البغدادي عناية، زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

١٥٤ - كواشف زيوف في المذاهب الفكرية المعاصرة، عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، دار القلم بدمشق، ط ٢، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م.

- ل -

١٥٥ - اللباب في شرح الكتاب، عبد الغني الغنيمي الميداني عناية عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.

١٥٦ - لسان العرب، ابن منظور، دار صادر، بيروت، ط ١.

١٥٧ - لسان الميزان لابن حجر، تحقيق: دارة المعارف النظامية، الهند، نشر مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط ٣، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

-٢-

- ١٥٨ - الماركسكلامية والقرآن أو «الباحثون عن عمامة لدارون وماركس وزوجة النعمان»، المحامي: محمد صياح المعرواي، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ١٥٩ - مباحث الكتاب والسنة، د. محمد سيعد رمضان البوطي، منشورات جامعة دمشق، ط٧، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- ١٦٠ - مجلة مجمع الفقه الإسلامي بجلدة، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ١٦١ - مجلة المنار، محمد رشيد رضا، ١٣٣١هـ.
- ١٦٢ - مجمع الأمثال للميداني، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار المعرفة، بيروت.
- ١٦٣ - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لأبي بكر الهيثمي، دار الريان للتراث/ دار الكتاب العربي القاهرة، بيروت، ١٤٠٧هـ.
- ١٦٤ - مجموعة الوثائق السياسية، محمد حميد الله، دار النفائس، بيروت، ط٦، ١٩٨٦م.
- ١٦٥ - مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، ط١، حمص، دار الإرشاد للشؤون الجامعية، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.
- ١٦٦ - مختصر الصواعد المرسله على الجهيمه والمعطلة، لابن القيم، تحقيق: سيد إبراهيم، دار الحديث بالقاهرة، ط١، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ١٦٧ - مدارك التنزيل وحقائق التأويل (تفسير النسفي)، عبدالله بن أحمد النسفي، تحقيق: يوسف علي بديوي، دار ابن كثير، دمشق، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٥م.
- ١٦٨ - المدخل لدراسة القرآن الكريم، د. محمد محمد أبو شبة، ط٢، القاهرة.
- ١٦٩ - مذاهب فكرية معاصرة، محمد قطب، ط١، ١٤٠٣ - ١٩٨٣م.
- ١٧٠ - المستدرك على الصحيحين للإمام الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- ١٧١ - مستدرك الوسائل، ميرزا حسن النوري الطبرسي، مؤسسة آل البيت، بيروت، ط٢، ١٤٠٨هـ.
- ١٧٢ - المستشرقون: موسوعة في تراث العرب مع تراجم المستشرقين ودراساتهم عنه منذ ألف عام حتى اليوم. (ط/ ٤ دار المعارف - مصر: ١٩٨١م).

- ١٧٣ - المستشرقون ومصادر التشريع الإسلامي، تأليف: د. عجيل جاسم النشمي، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- ١٧٤ - المستصفي من علم الأصول للإمام الغزالي، تعليق إبراهيم محمد رمضان، دار الأرقم، بيروت.
- ١٧٥ - المسند للإمام أحمد، مؤسسة قرطبة، القاهرة، مذيلة بأحكام شعيب الأرنؤوط عليها وطبعة اليمينية، مصر، تصوير المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١.
- ١٧٦ - مسند الحميدي عبدالله بن الزبير أبو بكر الحميدي (٢١٩هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتاب العلمية، مكتبة المتنبي بيروت - القاهرة.
- ١٧٧ - مسند الشهاب محمد بن سلامة القضاعي، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.
- ١٧٨ - المسودة لآل ابن تيمية، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار النشر: المدني، القاهرة.
- ١٧٩ - مصنف ابن أبي شيبة، تحقيق: كمال يوسف الحوت مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٠٩هـ.
- ١٨٠ - مصنف عبد الرزاق الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣هـ.
- ١٨١ - معالم التنزيل الحسن بن مسعود البغوي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- ١٨٢ - المعتمد لأبي الحسين البصري المعتزلي، تحقيق: خليل الميسر الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٣هـ.
- ١٨٣ - معجم أبي يعلى إرشاد الحق الأثري إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، ط ١، ١٤٠٧هـ.
- ١٨٤ - المعجم الأوسط للطبري، تحقيق: طارق بن عوض الله الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥هـ.
- ١٨٥ - معجم الصحابة عبد الباقي بن قانع، تحقيق: صلاح سالم المصراتي، مكتبة الغريب الأثرية، المدينة المنورة، ط ١، ١٤١٨هـ.

- ١٨٦ - المعجم الكبير للطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة الزهراء، الموصل، ط٢، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٣م.
- ١٨٧ - المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، تأليف: إبراهيم مصطفى وآخرين، ط٢، (١٤١٠هـ - ١٩٨٩م)، دار الدعوة - استاتبول - تركيا.
- ١٨٨ - معرفة السنن والآثار للبيهقي، ت: سيد كسروي حسن الكتب العلمية، بيروت.
- ١٨٩ - معرفة الصحابة، أبو نعيم الأصبهاني، ٥ مج. تحقيق: محمد حسن إسماعيل، وسعد السعدني. دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٢م.
- ١٩٠ - معنى قول الإمام المطليبي إذا صح الحديث فهو مذهبي، علي بن عبد الكافي السبكي (٧٥هـ)، تحقيق: الدكتور علي نايف بقاعي، دار البشائر الإسلامية، ط١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، بيروت.
- ١٩١ - مفردات ألفاظ القرآن، الراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان داوودي، دار القلم، دمشق، ط٢، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ١٩٢ - مفهوم النص دراسة في علوم القرآن، د. نصر حامد أبو زيد، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط٣، ١٩٩٦م.
- ١٩٣ - المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة للسخاوي، تحقيق: محمد عثمان الخشت دار الكتاب العربي، ط١، بيروت، ١٤٠٥هـ.
- ١٩٤ - مقاييس اللغة لابن فارس، تحقيق: عبد السلام محمد هرون، دار الجيل، بيروت، ط٢، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ١٩٥ - مقدمة ابن خلدون، نشر دار إحياء التراث العربي، بيروت / د.
- ١٩٦ - مناهج المحدثين (٢) «دراسة أسانيد الحديث الشريف»، د. علي نايف بقاعي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- ١٩٧ - مناهج المستشرقين في الدراسات العربية والإسلامية، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم بتونس، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ١٩٨ - من العقيدة إلى الثورة المجلد الرابع - النبوة - المعاد، د. حسن حنفي، مكتبة مدبولي

- بالقاهرة، د، ودار التنوير، بيروت، ١٩٨٨ م.
- ١٩٩ - منهج التقدي في علوم الحديث دار الفكر، بيروت، دمشق، ط٣، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.
- ٢٠٠ - الموافقات في أصول الفقه للشاطبي، تحقيق: عبدالله دراز، دار المعرفة، بيروت.
- ٢٠١ - الموسوعة القرآنية المتخصصة مجموعة من العلماء بإشراف: د. محمود حمدي زقزوق، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بالقاهرة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
- ٢٠٢ - موسوعة المستشرقين، د. عبد الرحمن بدوي، ط١، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٤ م.
- ٢٠٣ - الموطأ للإمام مالك، دار الحديث بالقاهرة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- ٢٠٤ - موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف، د. خديجة الحديثي، دار الرشيد، منشورات وزارة الثقافة، بغداد، ١٩٨١ م.
- ٢٠٥ - موقف المستشرقين من السنة، أمانة سالم الحبال، دار الفيحاء، دمشق، ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ٢٠٦ - المؤلفات الكاملة، إسماعيل أدهم، القاهرة، ١٩٨٦ م.
- ٢٠٧ - الميزان الكبرى لعبد الوهّاب الشعراني، دار الفكر العربي، القاهرة.
- ن -
- ٢٠٨ - النبأ العظيم، الدكتور محمد عبدالله دراز - دار القلم الكويت، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.
- ٢٠٩ - نحو ثورة في الفكر الديني، محمد النويهي، ط١، بيروت، ١٩٨٣ م.
- ٢١٠ - نسيم الرياض في شرح الشفا للقاضي عياض، لأحمد الخفاجي، دار الكتاب العربي، بيروت.
- ٢١١ - نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية، عبدالله بن يوسف الزيلعي، تحقيق: محمد يوسف البنوري، دار الحديث، مصر، ١٣٥٧ هـ.
- ٢١٢ - النص القرآني أمام اشكالية البنية والقراءة، طيب تيزيني دار الينابيع، دمشق، ١٩٩٧ م.
- ٢١٣ - نظم المتناثر من الحديث المتواتر، محمد جعفر الكتاني، دار الكتب السلفية للطباعة والنشر، مصر، ط٢.

- ٢١٤- نقد الخطاب الديني، د. نصر حامد أبو زيد، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط٤، ٢٠٠٣م.
- ٢١٥- نقض كتاب نصر حامد أبو زيد ودحض شبهاته، د. الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
- ٢١٦- النكت على ابن لاصلاح وألفية العراقي لابن حجر.
- ٢١٧- نهضتنا الحديثة بين العلمانية والإسلام، د. محمد عمارة، دار الإرشاد بالقاهرة، ط٢، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

- و -

- ٢١٨- الوافي بالوفيات، صلاح الدين الصفدي، تحقيق: هلمت رايتز، ط٢، ١٩٩٢م.
- ٢١٩- وحي الله، الدكتور حسن ضياء الدين عتر، دار الفنون، جدة، ط٢.
- ٢٢٠- الوحي والقرآن والنبوة، هشام جعيط، دار الطليعة، بيروت، ط٢، ٢٠٠٠م.
- ٢٢١- وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، حسين العاملي، ط٥، بيروت، ١٤٠٣هـ.

- ي -

- ٢٢٢- يغالطونك إذ يقولون...، الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي، دار الفارابي، دار اقرأ، دمشق، ط٢، ١٤١٢هـ-٢٠٠٠م.



رَقْعٌ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
* الاهداء	٥
* كلمة شكر	٧
* المقدمة	٩

الفصل الأول

العلمانية : تعريفها نشأتها أسباب انتقالها أهدافها أساليبها

* المبحث الأول: تعريف مصطلح العلمانية	١٩
أولاً: تعريف العلمانية عند الغرب	١٩
ثانياً: تعريف العلمانية لغة	٢١
مفهوم العلمانية عند علماء المسلمين في العالم العربي	٢١
تعريف العلمانية عند العلمانيين في العالم العربي	٢٤
ثالثاً: مستويات العلمانية	٢٥
١ - العلمانية الجزئية	٢٥
٢ - العلمانية الشاملة	٢٦
رابعاً: سبب ترجمة (العلمانية) بهذا اللفظ	٢٧
* المبحث الثاني: نشأة العلمانية في الغرب ومسوغاتها عندهم	٣١
أولاً: نشأة العلمانية في الغرب	٣١

الموضوع	الصفحة
ثانياً: مسوغات ظهور العلمانية في الغرب	٣٢
* المبحث الثالث: أسباب انتقال العلمانية للعالم الإسلامي	٣٥
* المبحث الرابع: أهداف العلمانيين وأساليبهم	٣٩
أولاً: أهداف العلمانيين	٣٩
ثانياً: وسائل العلمانيين في تحقيق أهدافهم	٣٩
ثالثاً: أساليب العلمانيين لتحقيق أهدافهم	٤٢

الفصل الثاني

مفهوم السنة النبوية في الفكر العلماني

* تمهيد: تعريف السنة عند علماء الشريعة	٤٧
أولاً: تعريف السنة	٤٧
ثانياً: أمثلة على أقسام السنة	٤٩
* المبحث الأول: تعريف السنة في الفكر العلماني	٥٣
١ - تعريف السنة عند شحرور	٥٤
٢ - تعريف السنة عند النيهوم	٥٦
٣ - تعريف السنة عند ذويب	٥٦
٤ - تعريف السنة عند فوزي	٥٩
٥ - تعريف السنة عند حمزة	٦٠
٦ - تعريف السنة عند أبي زيد	٦٠
مناقشة تعاريف العلمانيين للسنة	٦١
أولاً: مغالطتهم في المعنى اللغوي للسنة	٦٢

الصفحة	الموضوع
٦٦	ثانياً: رفضهم تعريف السنة المعتمد عند العلماء
٦٧	الرد على الادعاءات السابقة
٧٢	سبب اختلاف تعاريف العلماء للسنة
٧٤	ثالثاً: انتقاص العلمانيين للسنة المشرفة
٧٧	* المبحث الثاني: دعوى مرحلية أحكام السنة النبوية (التاريخية)
٧٧	أقوال العلمانيين في دعوى المرحلية
٨٠	أولاً: تنفيذ دعوى مرحلية السنة
٨١	ثانياً: أساس دعوى المرحلية
٨٣	ثالثاً: هدف العلمانيين من دعوى المرحلية
٨٣	رابعاً: نماذج من فقه العلمانيين
٨٧	خامساً: مثال من الواقع لصلاحيه السنة لكل عصر ومصر
٩١	* المبحث الثالث: التقسيم المُبتدع للسنة (سنة نبوة - سنة رسالة)
٩٢	هرطقة شحورر وأوزون في التقسيم المُبتدع
٩٢	أولاً: سنة النبوة
٩٣	الرد على ذلك
٩٥	ثانياً: سنة الرسالة
٩٥	تقسيم سنة الرسالة إلى طاعة متصلة وطاعة منفصلة
٩٥	أ - الطاعة المتصلة
٩٦	مثال شحورر على الطاعة المتصلة والرد عليه
٩٩	ب - الطاعة المنفصلة
١٠٠	نتيجة التقسيم المُبتدع

الصفحة	الموضوع
١٠٠	بطلان التقسيم المبتدع
١٠١	وجوب طاعة النبي ﷺ في حياته وبعد وفاته
١٠١	أدلة ذلك
١٠١	١ - في حياته
١٠٢	٢ - بعد وفاته
١٠٤	شحورر يدعي فهماً للشريعة أكثر من الصحابة
١٠٥	الصحابة الكرام ﷺ قدوة في الاتباع والطاعة
١٠٥	أ - صور من الاتباع
١٠٧	ب - صور من الطاعة
١٠٩	* المبحث الرابع: دعوى أن السنة عادات وتقاليد
١٠٩	أولاً: دعوى اختلاط (السنة) بسنة العادات والتقاليد
١١٢	بطلان دعوى اختلاط السنة
	ثانياً: دعوى أن الشريعة الإسلامية اعتمدت على السنة كمصدر وحيد ولم تنبثق من
١١٣	القرآن الكريم
١١٤	الرد على هذه الدعوى
١١٥	ثالثاً: دعوى أن الإمامين مالكا والشافعي جعلوا التقاليد والأعراف سنة
١١٦	تفنيد الدعوى
١١٧	الأمر الأول: قول الإمام مالك: السنة عندنا
١١٨	الأمر الثاني: تقديم عمل أهل المدينة
١١٩	مصادر عمل أهل المدينة ليست العادات والتقاليد
١١٩	الأمر الثالث: سبب رفض الإمام مالك فرض موطنه على الأمصار

الموضوع	الصفحة
رابعاً: تفسير العلمانيين العُرْف في قوله ﷺ: «خذ العقو وأمر بالعُرْف» بالعادات ..	١٢٢
تعريف المعروف والمنكر عند شحرور	١٢٣
معنى العُرْف عند أهل العلم: المعروف والمستحسن	١٢٤
قول البخاري والنسفي والبيضاوي في ذلك	١٢٤

الفصل الثالث

دعاوى عدم تدوين السنة

* المبحث الأول: دعاوى عدم كتابة السنة	١٢٩
- تمهيد: مراحل تقييد الحديث (جمع الحديث، التدوين الرسمي، التصنيف) ...	١٢٩
ادعاءات العلمانيين في عدم كتابة السنة	١٣٠
أولاً: قولهم: السنة لم تكتب في عهد النبي ﷺ	١٣١
الرد على الادعاء	١٣٢
أسباب عدم كتابة السنة كلها وجمعها في العهد النبوي	١٣٢
ثانياً: دعاوى إنكار كتابة شيء من الأحاديث طيلة القرن الأول	١٣٤
الرد على الادعاء	١٣٤
١ - ما كُتب في عهد النبي ﷺ من السنة	١٣٥
تحريف وتزوير العلماني أزون لحديث أبي شاه	١٣٧
تحقيق كلام أزون والرد عليه	١٣٩
٢ - ما كتبه الصحابة رضوا الله عنهم بإذن النبي ﷺ	١٤٠
٣ - ما كُتب في عهد الصحابة رضوا الله عنهم من السنة	١٤٢
٤ - ما كتبه التابعون رحمهم الله تعالى من السنة	١٤٥

الصفحة	الموضوع
١٤٦	ثالثاً: دعوى تمسك الصحابة ﷺ بعدم الكتابة لحديث النهي
١٤٧	أقوال فوزي في ذلك والرد عليها
١٤٧	حديث النهي عن الكتابة واختلاف العلماء في وقفه ورفعته
١٥٣	رابعاً: دعوى نهى الصحابة ﷺ عن كتابة الحديث حتى لا يكون ديناً عاماً
١٥٤	الرد على الدعوى؟
١٥٧	* المبحث الثاني: دعوى محاربة الخلفاء الراشدين لكتابة السنة
١٥٧	الرد على افتراءات فوزي في ذلك
١٦٧	ذُكر ما رُوِيَ عن الخلفاء الراشدين ﷺ من كتابة السنة
١٧١	* المبحث الثالث: دعوى تأخر تدوين السنة
١٧١	- تمهيد: ما يريد أن يصل إليه العلمانيون من هذه الدعوى
١٧٢	الادعاء الأول: جمع السنة كان في القرن الثالث
١٧٢	الرد على ذلك
١٧٣	أولاً: التدوين الفردي
١٧٤	ثانياً: التدوين الرسمي
١٧٧	الادعاء الثاني: لم يُعرف عن أحد حتى نهاية القرن الأول أنه كتب حديثاً في صحيفة
١٧٧	الرد على ذلك
١٧٨	الادعاء الثالث: أمرُ الخليفة بالتدوين لم يصادف تنفيذاً
١٧٩	الرد على ذلك
١٧٩	الادعاء الرابع: التدوين فرضته اختلافات مذهبية وسياسية
١٨٠	الرد على ذلك
١٨٣	* المبحث الرابع: دعوى كثرة الوضع في الحديث

الصفحة	الموضوع
١٨٣	- تمهيد: تعريف الحديث الموضوع، وأسباب الوضع
١٨٥	تفصيل الدعاوى مع الردود
١٨٥	أولاً: تهويل الوضع في الحديث
١٨٦	الرد
١٨٧	ثانياً: دليلهم على كثرة الوضع
١٨٨	تهافت هذا الدليل
١٨٩	ادعاء آخر للعشماوي
١٩٠	الرد على ما انتحله العشماوي
١٩٣	ثالثاً: تاريخ بداية الوضع بزعم العلمانيين
١٩٤	الرد على هذه القرية
١٩٤	١ - معنى حديث (من كذب عليّ)
١٩٧	٢ - الصحابة كلهم عدول
١٩٧	الأدلة من القرآن الكريم
١٩٨	الأدلة من السنة الشريفة
١٩٨	الإجماع من أهل الحق على ذلك
٢٠٢	رابعاً: أسباب الوضع برأي العمانيين
٢٠٢	١ - عدم النص على نظام الحكم في الإسلام
٢٠٢	الرد على ذلك
٢٠٣	٢ - عدم تدوين السنة في العصر الإسلامي الأول
٢٠٣	الرد على ذلك
٢٠٤	٣ - عدم قيام سلطة تشريعية في الإسلام بعد وفاة النبي ﷺ

الموضوع	الصفحة
الرد على ذلك	٢٠٤
٤ - توسع الدولة الإسلامية بسرعة فائقة	٢٠٥
الرد على ذلك	٢٠٥
٥ - الصراع بين مدرسة الرأي ومدرسة الحديث	٢٠٦
الرد على ذلك	٢٠٧
خامساً: جهود العلماء في مقاومة الوضع في الحديث	٢٠٨

الفصل الرابع

مشروعية السنة في الفكر العلماني

* تمهيد: اعتراف العلمانيين بأن موقف إنكار السنة لم يكتب له القبول	٢١٥
* المبحث الأول: تأسيس مشروعية السنة	٢١٧
افتراءات العلمانيين في ذلك	٢١٧
أولاً: قولهم: إن السنة تشكلت بعد وفاة النبي ﷺ	٢١٨
الرد على ذلك	٢١٩
ثانياً: ادعاء عدم إجماع الصحابة ﷺ على حجية السنة	٢٢٠
الرد على ذلك	٢٢١
ثالثاً: الادعاء بأن إجماع الصحابة غير حجة علينا	٢٢٣
الرد على الادعاء	٢٢٤
رابعاً: الادعاء أن الشافعي هو الذي أسس منزلة السنة وحجيتها	٢٢٥
الردود على هذا الادعاء	٢٢٥
خامساً: الادعاء بأن تأسيس حجية السنة كان لغايات	٢٣٣

الموضوع	الصفحة
عرض هذه الغايات والرد عليها	٢٣٤
الأولى : دعوى تأسيس حجية السنة كمشروع فكري عند الإمام الشافعي	٢٣٤
رد الادعاء	٢٣٥
الثانية : دعوى تأسيس حجية السنة للدفاع عن نقاء لغة قريش ، ونصرة العباسيين ..	٢٣٦
الرد على أبي زيد وذويب في ذلك	٢٣٧
الثالثة : دعوى تأسيس حجية السنة لنصرة الخلافة الأموية	٢٣٨
الرد على أكاذيب أبي زيد وذويب في ذلك	٢٣٩
الرابعة : تأسيس حجية السنة لسبب أيديولوجي	٢٤٠
الرد على ذويب في ذلك	٢٤١
الخامسة : تأسيس حجية السنة نتيجة مزايمة محاكياتية	٢٤٢
الرد على ذلك	٢٤٢
* المبحث الثاني : مكانة السنة من القرآن الكريم	٢٤٥
- تمهيد : أوجه السنة في التشريع	٢٤٥
ادعاءات العلمانيين في نفي دور السنة	٢٤٦
الادعاء الأول : قولهم : السنة ليس مصدراً للتشريع	٢٤٧
الادعاء الثاني : قولهم : السنة لا تستقل بالتشريع عند الأحناف	٢٥١
الادعاء الثالث : قولهم : كون السنة تبعاً للقرآن ، فليس لها وجه تشريعي	٢٥٢
الادعاء الرابع : قولهم : الفقهاء لم يلتزموا باتباع السنة	٢٥٥
الادعاء الخامس : قولهم : القرآن بيّن ومفصّل لا يحتاج لسواه	٢٥٦
تفصيل الادعاء إلى أربع قضايا مع الردود	٢٥٧
١ - السنة ليست بياناً لمجمل الكتاب وتفسير لمجمله	٢٥٨

الصفحة	الموضوع
٢٦٠	٢ - لو كان ما ورد في كتب السنة بياناً للقرآن الكريم لكان في غاية الإجمال
٢٦٠	٣ - لو كان في القرآن الكريم إجمالاً، لما وصفه الله تعالى بكونه مُفَصَّلاً وبيِّنًا
٢٦٢	٤ - الاكتفاء بالقرآن وحده
٢٦٥	* المبحث الثالث: وحي السنة
٢٦٥	- تمهيد: الوحي وأنواعه
٢٦٥	أولاً: تعريف الوحي لغة وشرعاً
٢٦٥	أ - الوحي في اللغة
٢٦٦	الإطلاق اللغوي للوحي في القرآن الكريم
٢٦٧	ب - الوحي في الشرع
٢٦٨	ثانياً: أنواع الوحي
٢٧٠	أصل الوحي
٢٧١	نظرة العلمانيين للوحي أنه علماني الأساس والجوهر خطر هذه النظرة
٢٧٢	ثالثاً: هدف العلمانيين من إنكار شرعية الوحي
٢٧٣	رابعاً: ادعاءات العلمانيين في إنكار الوحي
٢٧٤	الردود على هذه الادعاءات
٢٧٤	أولاً: إنكار حديث بدء الوحي (حديث الغار)
٢٧٥	تعليق العلمانيين على الحديث مع الردود عليهم
٢٧٥	تقوُّلات فوزي بأن الحديث لغته ركيكة
٢٧٧	تقوُّلات جعيط بأن قصة بدء الوحي مشوبة بالمسيحية
٢٧٧	جعيط يردّ على فوزي
٢٧٨	جعيط يشكك بالنبوة وبلفظ القرآن الكريم

الموضوع	الصفحة
فوزي يستشهد على بطلان الحديث بقول الشيعة	٢٧٩
اليهوم يناقض نفسه	٢٧٩
جعيط يصف قصة الغار بأنها مختلقة وسخيفة!	٢٨٠
الخلاصة أن الحديث مستوفٍ لشروط الصحة في السند والمتن	٢٨١
ثانياً: قولهم: الإمام الشافعي هو الذي جعل السنة وحياً	٢٨٢
مناقشة الشبهة	٢٨٣
ثالثاً: قولهم: لو كان الحديث وحياً لتلي في الصلاة	٢٨٦
الرد على هذا الادعاء	٢٨٦
رابعاً: قولهم: الضمير في قوله ﷺ: (إن هو إلا وحي يُوحى) لا يعود على النبي ﷺ	٢٨٨
الرد على هذا الزعم	٢٨٨
خامساً: قولهم: القول بوحى السنة معناه رفع البشرية لمستوى الألوهية	٢٩٠
الرد على الدعوى	٢٩١
سادساً: قولهم: لو كانت السنة وحياً لما شاور النبي ﷺ أصحابه	٢٩١
الرد على الدعوى	٢٩٢
سابعاً: قولهم: عدم جمع الحديث دلالة على عدم وحيه	٢٩٣
الرد على هذا الافتراء	٢٩٣
ثامناً: قولهم: الخلاف على استقلال السنة بالتشريع دليل على عدم وحيها	٢٩٥
الرد على هذا القول	٢٩٥
تاسعاً: قولهم: قول معاذ أن يحكم بما في سنة رسول الله ﷺ لا يعني أنها وحي ..	٢٩٥
رد الدعوى	٢٩٥

الموضوع	الصفحة
عاشراً: قولهم: عدم جواز نسخ السنة عند الشافعي للكتاب يعني أن السنة ليست وحياً	٢٩٦
رد الادعاء	٢٩٧
* المبحث الرابع: عصمة النبي ﷺ	٣٠١
أولاً: معنى العصمة في اللغة والاصطلاح	٣٠١
ثانياً: مطاعن العلمانيين في عصمة النبي ﷺ وتنفيذها	٣٠٢
الادعاء الأول: العصمة مبدأ أوجده أهل السنة كمستند	٣٠٤
نظري لتأسيس حجية السنة	٣٠٤
الادعاء الثاني: العصمة مبدأ أوجده أهل السنة لتضخيم صورة النبي ﷺ	٣٠٦
الادعاء الثالث: فكرة العصمة ذات أصل إيراني زرادشتي	٣٠٧
الادعاء الرابع: العصمة دخلت كسلاح سياسي في الصراع للوصول للسلطة	٣٠٩
الادعاء الخامس: الإمام الشافعي هو مؤسس عصمة ﷺ	٣١٠
الادعاء السادس: القرآن الكريم لم يذكر عصمة النبي ﷺ	٣١٢
الادعاء السابع: عصمة النبي ﷺ عند أهل السنة نشأت كرد فعل على عصمة الأئمة عند الشيعة	٣١٣
أولاً: أدلة العصمة في القرآن الكريم	٣١٥
ثانياً: أدلة العصمة من السنة الشريفة	٣١٧
ثالثاً: إجماع الأمة على عصمة النبي ﷺ	٣١٨
الادعاء الثامن: الأنبياء غير معصومين البتة حتى من الكفر	٣١٨
أولاً: الخطأ والنسيان وارتكاب الصغائر	٣١٩
الرد على هذه الادعاءات	٣١٩

الموضوع	الصفحة
١ - قضية استئذان المنافقين	٣٢٠
٢ - قصة النبي ﷺ مع بعض أزواجه	٣٢١
٣ - خبر الإفك	٣٢٢
٤ - قضية تأبير النخل	٣٢٤
٥ - مشورة الحُباب على رسول الله ﷺ	٣٢٦
٦ - قضية أسرى بدر	٣٢٧
ثانياً: الكفر والعصيان وراتكاب الكبائر	٣٣٠
الرد على هذا الادعاء	٣٣١
دلائل وجوب عصمة الأنبياء	٣٣٣
ما يريدو العلمانيون من وراء نفي العصمة هو تشكيك المسلمين بالسنة	٣٣٥

الفصل الخامس

حجية السنة القولية في الفكر العلماني

* تمهيد: حديث الآحاد وأقسامه، وموقف العلمانيين من السنة القولية	٣٤١
* المبحث الأول: تعريف حديث الآحاد عند العلمانيين	٣٤٥
مناقشة تعاريف العلمانيين لحديث الآحاد	٣٤٥
* المبحث الثاني: حجية حديث الآحاد	٣٥١
دعاوى العلمانيين في حجية حديث الآحاد	٣٥١
الدعوى الأولى: أحاديث الآحاد ظنية، والظن لا فائدة منه	٣٥١
المقولة الأولى: الاحاد لا تفيد اليقين، والرد عليها	٣٥١
والنتيجة: العمل بخبر الواحد هو ما كان عليه السلف من التابعين فمن بعدهم	٣٥٨

الصفحة	الموضوع
٣٥٩	المقولة الثانية: الآحاد ظنية والقرآن يذم الظن، والرد عليها
٣٦٠	معنى قول الأئمة: يفيد الظن ولا يفيد العلم
٣٦١	١ - معنى الظن
٣٦١	٢ - معنى اليقين
٣٦٢	٣ - معنى العلم النظري
٣٦٢	٤ - معنى العلم الضروري
٣٦٣	المقولة الثالثة: تقديم الحنفية القياس على خبر الواحد، والرد عليها
٣٦٦	المقولة الرابعة: هناك خلاف في الفكر الإسلامي في وجوب التعبد بخبر الواحد والرد عليها
٣٧١	الدعوى الثانية: أحاديث حجية الآحاد ليست مروية في الصحيحين
٣٧١	وهذه الحجة مردودة لأسباب
٣٧١	أولاً: العلمانيون لا يعترفون بصحة الصحيحين
٣٧١	ثانياً: الصحيحان لم يستوعب كل الأحاديث الصحيحة
٣٨٢	ثالثاً: يوجد بالفعل أحاديث في الصحيحين تدل على حجية خبر الآحاد
٣٨٣	رابعاً: في القرآن الكريم آيات تدل على قبول خبر الواحد
٣٨٥	الدعوى الثالثة: وجود خلاف بين الصحابة على حجية الآحاد والسنة عموماً
٣٨٥	تحقيق القول
٣٩١	* المبحث الثالث: حجية الحديث المتواتر ووجوده
٣٩١	أولاً: تعريف الحديث المتواتر
٣٩٢	ثانياً: شروط الحديث المتواتر
٣٩٢	ثالثاً: أقسام المتواتر: المتواتر اللفظي، المتواتر المعنوي

الصفحة	الموضوع
٣٩٣	ادعاءات العلمانيين بخصوص المتواتر والردود عليها
٣٩٤	١ - قولهم: المتواتر قليل، ولا شيء به من أحكام الدين
٣٩٥	٢ - قولهم: التواتر اللفظي حصل اتفاقاً لا قصداً
٣٩٦	٣ - قولهم: أراد الله سبحانه أن تكون سنن الأقوال شريعة زائلة
٣٩٧	٤ - قولهم: عدم نقل الصحابة السنة بالتواتر أدى إلى تحريفها
٣٩٨	٥ - قولهم: عدم عصمة المتواتر من الغلط
٤٠٠	٦ - قولهم: ليس من الصعب أن يكون المتواتر من قبيل الإشاعات
٤٠١	٧ - قولهم: ضرورة عرض المتواتر على العقل لتفكيك بداهته
٤٠٣	* المبحث الرابع: الاحتجاج بالحديث الشريف في اللغة والنحو
٤٠٣	أولاً: شبهة العلمانيين في عدم الاحتجاج بالحديث الشريف
٤٠٥	ثانياً: الغاية من هذه الشبهة إنكار صلاحية الحديث الشريف
٤٠٥	ثالثاً: الأساليب التي اتبعها العلمانيون لترويج هذه الشبهة
٤٠٦	الأسلوب الأول: اجتزاء النصوص
٤٠٦	مثال على هذا الأسلوب
٤٠٧	تحقيق المثال
٤٠٩	ردود العلماء على المانعين من الاستشهاد بالحديث
٤٠٩	أولاً: ردود القدماء
٤٠٩	١ - رد البغدادي
٤١٠	٢ - رد الدماميني
٤١٤	٣ - رد ابن الطيّب المغربي
٤١٥	٤ - رد الشاطبي

الصفحة	الموضوع
٤١٦	ثانياً: ردود المُحدّثين
٤١٨	قرار مجمع اللغة العربية
٤١٩	قضية الرواية بالمعنى
٤٢١	قضية اللحن في الرواية
٤٢٢	الاستشهاد بالحديث عند اللغويين
٤٢٢	الاستشهاد بالحديث عند النحويين
٤٢٣	القدامي من أهل اللغة والنحو لم يصرحوا بمنع الاستشهاد
٤٢٤	الأسلوب الثاني: تحريف النصوص
٤٢٤	مثال على هذا الأسلوب وتفصيل ذلك
٤٢٥	١ - تحريف كلام الباحثين بشكل يغيّر المعنى جذرياً لصالح العلمانيين
٤٣١	٢ - السخرية من العلماء والباحثين والمجمع اللغوي
٤٣٢	٣ - تمجيد أصحاب الضلالات والمنحرفين
٤٣٣	الأسلوب الثالث: تعميم حالة نادرة جداً زوراً وبهتاناً
٤٣٣	مثال على هذا الأسلوب

الفصل السابع

نقد الحديث بين صناعة المحدثين ومطاعن العلمانيين

٤٣٩	* تمهيد
٤٤١	* المبحث الأول: نقد الحديث سنداً ومنتأً
٤٤١	معنى نقد السند والمتن
٤٤١	مطاعن العلمانيين

الصفحة	الموضوع
٤٤٢	الأمر الأول: الطعن بعلماء الحديث
٤٤٢	أولاً: دعوى عدم اتساع الأفق العقلي للمحدثين
٤٤٣	الرد على هذه الدعوى
٤٤٤	ثانياً: دعوى استبعاد الرواة العدول أصحاب المقالات من مجال العدالة
٤٤٥	الرد على هذه الدعوى
٤٤٦	ثالثاً: دعوى تناقض أحكام الجرح
٤٤٦	الرد على هذه الدعوى
٤٤٧	تعريف الجرح والتعديل
٤٤٧	شروط الجراح والمعدّل
٤٤٨	آداب الجراح والمعدّل
٤٤٩	شروط قبول الجرح والتعديل
٤٤٩	الأمر الثاني: الطعن بعلم مصطلح الحديث
٤٥٠	عرض الادعاءات
٤٥٦	الردود الشاملة على ادعاءات عدم نقد المتن
٤٦٣	* المبحث الثاني: طعن العلمانيين في كتب السنة
٤٦٣	أولاً: أقوال العلمانيين في كتب السنة والرد عليها
٤٦٦	ثانياً: أحاديث في الصحيحين ادعوا أنها موضوعة
٤٦٦	أ - ادعاءات فوزي ونقضها
٤٦٨	ب - ادعاءات أوزون ونقضها
٤٧٤	ج - العلمانيون وأحاديث الذباب
٤٧٥	١ - قول عشاوي

الصفحة	الموضوع
٤٧٦	٢ - قول ذويب
٤٧٧	٣ - قول أوزون
٤٧٧	٤ - قول فوزي
٤٧٨	٥ - قول حمزة
٤٨٤	الرد على حمزة ورافضي حديث الذباب عامة
٤٨٤	الأسباب التي جمع العلمانيون من أجلها في رد حديث الذباب
٤٨٤	أولاً: دعوى مصادمة العقل، ونقضها
٤٨٥	ثانياً: دعوى مجانبة الذوق، ونقضها
٤٨٦	ثالثاً: دعوى مخالفة الحديث للعلوم الصحية، ونقضها
٤٨٩	خلاصة القول: حديث الذباب حديث صحيح
٤٩١	العلمانيون وأحاديث الغيب (عذاب القبر، وسؤال الملكين، وبعث الأجساد)
٤٩٢	الرد على منكري أحاديث الغيب
٤٩٧	* المبحث الثالث: طعن العلمانيين في رواية السنة
٤٩٩	العلمانيون يقتفون أبا رية والعاملي في اتهام الصحابي أبي هريرة <small>رضي الله عنه</small>
٤٩٩	أحاديث ادعوا أن الصحابي أبا هريرة <small>رضي الله عنه</small> وضعها
٤٩٩	الحديث الأول: (لأطوفنَّ الليلة)
٥٠٠	نقض الادعاء
٥٠١	روايات الشيعة للحديث
٥٠٣	الحديث الثاني: (أوصاني خليلي)
٥٠٣	نقض الاتهام
٥٠٤	الحديث الثالث: (إن الله أتمن على وحيه ثلاثة)

الصفحة	الموضوع
٥٠٥	نقض الاتهام
٥٠٥	العلمانيون يخونون الأمانة العلمية
٥٠٧	حاصل القول
٥٠٨	خلاصة الفصل
٥١١	* الخاتمة وأهم النتائج والتوصيات
٥١٥	* الفهارس العامة
٥١٧	- فهرس الآيات القرآنية
٥٢٧	- فهرس الأحاديث والآثار
٥٣٩	- فهرس الأشعار
٥٤١	- فهرس الأعلام
٥٦٣	- فهرس المصادر والمراجع
٥٨١	- فهرس الموضوعات



رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

مِنْ إِصْدَارَاتِ
مَكْتَبَةِ التَّوَالِيدِ

بِإِسْرَافِ
تَوَالِيدِ طَالِبِ
الدِّيرِ الْعَامِ وَالرَّئِيسِ السَّنْفِيذِيِّ



حاشية مُستَد

الإمام أحمد بن حنبل

تأليف

العلامة أبي الحسن نور الدين محمد بن عبد الهادي السدي

الطبعة العربية العشرة سنة ١١٣٨ هـ

في سبعة عشر مجلداً

مكتبة
عبد الوهاب بن محمد بن عبد الوهاب

نور الينابيع

إصدارات
دار الأوقاف والشؤون الإسلامية
بمكة المكرمة

كشف اللطائف

شرح

عمدة الأحكام

تأليف

الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن صالح السقافاني

الطبعة العربية العشرة سنة ١١١٨ هـ

رجوعه الله تعالى

في ٧ مجلدات

مكتبة

عبد الوهاب بن محمد بن عبد الوهاب

نور الينابيع



فتح الحبيب

في

نفس القرآن

تأليف

الإمام إمام القاضي محمد بن محمد بن عبد الوهاب بن عبد الوهاب

الطبعة العربية العشرة سنة ١٠٦٠ هـ

رجوعه الله تعالى

في ٧ مجلدات

مكتبة

عبد الوهاب بن محمد بن عبد الوهاب

نور الينابيع

إصدارات
دار الأوقاف والشؤون الإسلامية
بمكة المكرمة

رياض الأوفياء

شرح

عمدة الأحكام

تأليف

الإمام صلاح الدين الفاكهاني

أبي حفص عمر بن علي بن صالح بن محمد بن عبد الوهاب بن عبد الوهاب

الطبعة العربية العشرة سنة ١٠٦٠ هـ

رجوعه الله تعالى

يطلع نور الينابيع كأيدي شمسها على نور الينابيع طيبة

في ٥ مجلدات

مكتبة

عبد الوهاب بن محمد بن عبد الوهاب

نور الينابيع

إصدارات
دار الأوقاف والشؤون الإسلامية
بمكة المكرمة

حَسَنُ التَّنْبِيْهِ

لما ورد في التشبّه

«وهو كتابٌ فرديٌّ في بابِه يستعمل على سبيلِه ما يتعبه به المسلمون وما تشبّه به»

تأليف

العلامة بحمّ الدين العزّي

محمّد بن محمّد العامريّ القرشيّ الذي اليشمقيّ السّافعيّ
أولاده بدمشق سنة ٩٧٧هـ والتوفيّ بها سنة ١٠٦١هـ
رحمه الله تعالى

في ٢ مجلّدات

تحقيق ودراسة

مختصة من الخفّاء
بإشراف
فؤاد الدوّظالينيّ

لبّ اللبّك

في

التبّانج واولاجها

في شرح كتابيها واولاجها صحيح البخاري

تأليف

العلامة عبدالحق الهاشمي

أبي محمد عبدالحق بن عبد الواسع الهاشمي العمرقيّ السّديّ الكوفيّ
الذي في التّشديد الخليليّ مطبوعه الكوفة
المراد سنة ١٢٦٤هـ والتوفيّ سنة ١٣٤١هـ
رحمه الله تعالى

في ٦ مجلّدات

تحقيق ودراسة

مختصة من الخفّاء
بإشراف
فؤاد الدوّظالينيّ

التبّانج المعتبر

في

تبّانج من سبيل

«وهو كتاب جامع لتاريخ الأئمّه وتاريخ الإسلام وتراجم
أئمّه العظام إلى مبدأ القرن العاشر الهجريّ»

تأليف

القاضي محمّد الدين العليّ

عبد الرحمن بن محمّد بن عبد الرحمن المقدسيّ الحنّابيّ
المراد بالقدس سنة ٨٦٦هـ والتوفيّ بها سنة ٩٢٨هـ
رحمه الله تعالى

في ٣ مجلّدات

تحقيق ودراسة

مختصة من الخفّاء
بإشراف
فؤاد الدوّظالينيّ

كتاب الاحكام الكبري

التّسايل لكبّ، الأذان - المساجد - استقبال القبلة - صفة الصلاة

الجزء الثاني من عمدة التّرف

تأليف

أخا فظ ابن كثير

عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كبير الدمشقيّ السّافعيّ

المراد سنة ٧١١هـ والتوفيّ سنة ٧٧٠هـ
رحمه الله تعالى

في ٣ مجلّدات

تحقيق ودراسة

مختصة من الخفّاء
بإشراف
فؤاد الدوّظالينيّ

الروض البدي

شرح
كافي المبتدي

تأليف
الإمام العالم الناسك
أحمد بن محمد بن عبد الله بن أحمد البعلبي

(١١٠٨ - ١١٨٩ هـ)

رحمه الله تعالى

في مجلدين

إعنته به
مؤيدنا وصيونا ونورنا
قوله الشريف
قوله الشريف

التجليل الكبير

في مسائل الخلاف

تأليف
القاضي أبي يعلى الفراء الحنبلي
محمد بن الحسين بن محمد خلف البغدادي الحنبلي

المرور بيننا سنة ٢٣٨ هـ والمؤلف له سنة ٤٥٨ هـ

رحمه الله تعالى

في ٣ مجلدات

تتبعه ودراسة

مختصة من الحنفية
بإشراف
قوله الشريف
قوله الشريف



حاشية علي الطالب

لنيل المطالب
في الفقه الحنبلي

تأليف
العلامة مصطفى بن أحمد الدوماني الحنبلي

مصحح الحاشية المطبوع في دار النشر
المرور فيه سنة ١٣٢٤ هـ والمؤلف له سنة ١٣٢٤ هـ

رحمه الله تعالى

إعنته به
مؤيدنا وصيونا ونورنا
قوله الشريف
قوله الشريف

كتاب الهادي

أو
عمدة الحازم في الزوائد على مختصر أبي القاسم

تأليف
الإمام موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي

المرور بيننا سنة ٥٤١ هـ والمؤلف له سنة ٦٢٠ هـ

رحمه الله تعالى

إعنته به
مؤيدنا وصيونا ونورنا
قوله الشريف
قوله الشريف

إعنته به
مؤيدنا وصيونا ونورنا
قوله الشريف
قوله الشريف

مختصر الغالب

من متن

كليات الطالب

تأليف

الشيخ العلامة الأديب الأديب

فاطمة بنت محمد الفصيح الأديب المكي الحنبلي

المنزلة، فوكة كلية الشريعة، نظام سنة ١٢٤٧ هـ

رحمته الله تعالى

اعتقده

تحقيقاً وتصحيحاً

نور الدين علي بن

شرح منظومة

الأداب الشرعية

تأليف

الإمام مؤسس بن أحمد الحجاوي الأديب الحنبلي

(٨٩٥ - ٩٦٨ هـ)

رحمته الله تعالى

اعتقده

تحقيقاً وتصحيحاً

نور الدين علي بن

شرح

كتاب الشهاب

في الحكم والمواعظ والآداب

للإمام القضاة

يتم من شرح قرابة ألف حديث نبوي مع توميرات بيان لكل بابها

تأليف

العلامة عبد القادر بن بدران الدومي الحنبلي

(١٢٦٥ - ١٣٢٦ هـ)

رحمته الله تعالى

اعتقده

تحقيقاً وتصحيحاً

نور الدين علي بن



قصة العيين

فيما حصل من الاتفاق والاختلاف بين المذاهب

«الحنبلي والسلفي»

تأليف

الإمام يوسف بن حسن بن عبد الهادي المقدسي الحنبلي

(٨٩١ - ٩٠٩ هـ)

اعتقده

تحقيقاً وتصحيحاً

نور الدين علي بن

طبع لأول مرة من نسخة خطية فريدة بخط المؤلف

تَجْنِيبُ الْإِفْكَالِ

شَرْحٌ

مِعَانِي الْأَشْكَالِ

تَأليفُ

الإمام بَدْرُ الدِّينِ العَيْنِيِّ

محمود بن أحمد بن موسى الحايي القاهري الحنفي

المرور سنة ٥٧٣٢هـ في سنة ١٨٧٥م

رحم الله تعالى

في ١٩ مجلداً

تحقيق

ياسر بن إبراهيم

مركز
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
دولة قطر

التَّوَضُّعُ

لِشَرْحِ

الجامع الصحيح

تصنيف

سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي

المشرف به ابن الملقن

(٧٢٣ - ٥٨٤هـ)

في ٢٦ مجلداً

عقود

دار المطابع

في مدينة الرياض ونحوها

بإشراف

مجالس الأوقاف

مركز
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
دولة قطر

مَوْسُوعَةٌ الإيمان الكامل

للإمام

محمد الجضر حسين

شيخ الجامع الأزهر وعلامة بلاد المغرب

المرور بنسب سنة ١٢٩٣هـ في سنة ١٩٧٧م

رحم الله تعالى

في ١٥ مجلداً

مركز الأوقاف

الحامي علي الرضا الحسيني

تَوَالِدُ الْأَصُولِ

في معرفة أحاديث الرسول

(صلى الله عليه وآله وسلم)

النسخة المسندة الكاملة

تصنيف

الحكيم الزمزمي

أبي عبد الله محمد بن علي بن الحسن بن إسحاق المودني

المتوفى في سنة ٥٢٠هـ

نسخه أنه قال

نظمت لأول مرة في دارنا مطبوعاً على يد شيخنا خطيب

في ٧ مجلدات

تحقيق

توفيق محمود كامل

شرح مسند الشافعي

تأليف
الإمام العلامة حجة الإسلام
عبدالكريم بن محمد بن عبدالكريم بن الفضل بن الحسن القروي
أبي النسيم الشافعي
الوفات سنة ١١٢ هـ

تحققه
أبو بكر والي محمد بكر زهران
(دار المعرف للنشر والتوزيع)

في ٤ مجلدات

بمطبعة
دار الأوقاف والشؤون الإسلامية
بدمشق

المختصات

وأجزاء أخرى لأبي طاهر المختص
عبد الرحمن بن العباس البغدادي الشافعي
(الوفات سنة ٨٢٩ هـ)

- المختصات باقتدار أبي الفتح بن أبي الفوارس
- جزء أبو الفتح وهو تأليفه باختصار أبو الفتح
- المختصات المختصات باختصار أبو الفتح
- مختص بن الفتح بن سفيان أجاز
- جزء بن حبيب أبي طاهر المختص
- نسخة جاسر بن أمالي أبي طاهر المختص

تحقيق
نبيل سعد الدين جزار

في ٤ مجلدات

بمطبعة
دار الأوقاف والشؤون الإسلامية
بدمشق

شرح الموطأ بأحاديث الأحكام

تأليف
الإمام المحدث ابن دقيق العيد
أبي نعيم نعيم الدين بن عبد الرحمن بن أبي بكر الشافعي القاهري
(الوفات سنة ٦٤٥ هـ)

في ٥ مجلدات

مطبعة دار الفقه الإسلامي
محمد خروف الجبر الله

بداية المحتاج

في شرح المنهاج

في ألفه الشافعي

تأليف
الإمام ابن قاضي شهبة
بدر الدين محمد بن أبي بكر بن أحمد الأندلسي الدمشقي الشافعي
الوفات سنة ٨٧٤ هـ

في ٧ مجلدات

تحقيق ودراسة
لجنة محققين من المحققين



کتاب الاشارة

للإمام محمد بن الحسن الشيباني

التوفيق سنة : ١١٨٩ هـ

من أوائل كتب أدلة المذهب الحنفي

في مجلدين

يطبع كما صدر لأول مرة مقابلاً على أصول خطية

تحقيق

خالد العواد

فوائد الراجح وانتاج السيف

في

أخبار القرن الحادي عشر

تأليف

العلامة مصطفى بن فتح الله الحسوي

التوفيق سنة ١١٥٢ هـ

مكتبة آية الله العظمى

في ٦ مجلدات

تحقيق

محمد باقر الكاظمي



تبليغ البشري

بالحديث

أدراك الكبري

تأليف

المحدث شمس الدين محمد بن طولون الدمشقي الصالح

البرسنة ٨٨٠ هـ، والتوفيق سنة ٩٥٢ هـ

مكتبة آية الله العظمى

مكتبة مطهر عذوي

رياح حسنين عبد الطيف الطحطافي

مقدمة

الشيخ حسين سليم أسد الدلاني

يطبع لأول مرة من نسخة خطية فريدة



المختصر في الفقهاء

للإمام الفقيه عمر بن الحسين الخرفي

التوفيق سنة (١٠٢٤ هـ)

رحمة الله تعالى

أول من في الفقه الحنفي

مقابل على عده نسخ خطية

تحقيق

محمد باقر العجمي

التبَيُّاتُ
لبديعة البيان
بمضن تراجم مشاهير أعلام المقاطع المشرقية

تأليف
الإمام ابن ناصر الدين الأرمزي
(المؤلف سنة ٨٤٤ هـ)

في ٣ مجلدات

طبع لأول مرة على نفقة مطبعة

دراسة وتحقيق

د. عبد السلام الشبلي
معيد البعثات الإسلامية الكوراني

مختصر
صحيح مسلم
أبي زكريا يحيى بن يعقوب بن يعقوب النخعي الشافعي

تأليف
الإمام النووي
أبي زكريا يحيى بن يعقوب بن يعقوب النخعي الشافعي
المرحلة ٦٢١ هـ - دارالافتاء سنة ٦٧٩ هـ
بمطبعة دارالافتاء

طبع لأول مرة تحقيقاً على نفقة مطبعة

تحقيق

عبد المحمود الزدي
عبد المحمود الزدي

كشف الثقات
عمارة الشيخان للأصحاب

تأليف
أخافظ الأمازي
أبي سعيد صالح الدين خليل بن كمال بن الأمازي الشافعي
المرحلة ٧٤٤ هـ - دارالافتاء سنة ٧٧١ هـ
بمطبعة دارالافتاء

وكيلته

الإختصاص

في التخصيص كشف الثقات
نظير
عمارة الدين إسماعيل بن محمد بن بروس
(٧٤٠ - ٧٨٦ هـ)

دراسة وتحقيق

عبد المحمود

حديث
المتبوعين بالخير
والكلام على رواته

تأليف
أخافظ الأمازي
زكريا الدين أبي محمد عبد العظيم بن عبد القوي الأمازي
المرحلة سنة ٦٥٩ هـ
بمطبعة دارالافتاء

إختصاص
بمطرق حديث المتبوعين بالخير

تحقيق

رياض حسين الظاهري

دارالافتاء
بمطبعة دارالافتاء

دارالافتاء
بمطبعة دارالافتاء

فتاوى العلامي
أو
الفتاوى المستخرجة

تأليف
الحافظ العلامي
أبي سعيد صالح الدين خليل بن ككلازي الهمداني الشافعي
المتوفى سنة ١١١١ هـ الموافق سنة ١٧١١ م
بمدينة دمشق

دراسة وتحقيق
عبد الجواد حمام

مكتبة
دار الحديث
دمشق

الأول من كتاب
القول على الفقهية
على مذهب الإمام أحمد بن حنبل
رحمته الله تعالى

النسب
لابن قاضي الجبل الحنبلي
قاضي القضاة شرف الدين أحمد بن الحسن بن عبد الله بن أبي عمر
القمي الشافعي الحنبلي
المتوفى سنة ٧٧١ هـ
رحمته الله تعالى

تحقيق
الدكتور ضوت عادل عبد الهادي

مكتبة
دار الحديث
دمشق

رسالة الإمام
أحمد بن حنبل
إلى الخليفة المتوكل العباسي

محققاً وترجم لها
علي محمد زينو

مكتبة
دار الحديث
دمشق

سنة
الأربعين الهجرية
من حديث
الإمام أبي حنيفة

تأليف
الإمام يوسف بن عبد الهادي
يوسف بن حسين بن عبد الهادي الحنبلية الحنبلي الشافعي
المتوفى سنة ٩٩ هـ
رحمته الله تعالى

مكتبة
خالد العواد

مكتبة
دار الحديث
دمشق

الفصول

في اختصار

سيرة الرسول

صلى الله عليه وسلم

تأليف

الحافظ ابن كثير

عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كبير المشيقي الشافعي

الدرر سنة ٥٧٤ هـ والتوفي سنة ٥٧٤ هـ

رحمته الله تعالى

مترجم من نسخة دارية وأخرى عليه

عبد الحميد محمد الدر وشيخ

الغرر والدرر

في

سيرة خير البشر

صلى الله عليه وسلم

تأليف

شيخ الإمام العلامة

عبد الدين محمد بن جماعة

المرقس سنة ٨١٩ هـ

تقنين وتعليق

عبدان الجوزي

نور العيون

تأليف سيده الامين المؤمن

سيرة ابن حجر

صلى الله عليه وسلم

تأليف

الامام محمد بن سيد الناس

٦٧١ - ٥٧٤ هـ

مترجم من نسخة عليه

سليمان الحارث

حسان بن ثابت

شاعر الرسول

سيرة الشعراء المؤمنين النبوة بروح القدس

ورأيت فقدرت مطوعة التوزيع ونبولت الشعر

تأليف

محمد محمد حسن شراب

نظم القناعة

فيمَن روى له الجماعة

نظمه الإمام ابن بردس البعلبكي
عماد الدين إسماعيل بن محمد بن بردس بن نصر المحنبي

تحقيق
عبد الجواد حمار

الاشيابة

لما قال الحاجم
والخججاء
وهو في أحدهما أورواه

تأليف
محمد بن محمود بن إبراهيم عطية

ترجمة
وإدارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
دولة قطر

ضجيج الكون

من لبس البنطلون

تأليف
العلامة سالير ابن جندان
أبي محمد سالير بن أحمد بن الحسين العلوي الحسيني السافعي
من أهل بن القدر الرابع عشر الهجري

اعتقده
نظام محمد صالح يعقوبي

آداب الحسن البصري

وزهد ومواعظ
رحمة الله تعالى

تأليف
الإمام ابن الجوزي
أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي القرشي البغدادي
أولاده بعد سنة ٥٠٠ هـ والمتوفى سنة ٥٠٧ هـ
رحمة الله تعالى

تحقيق
سليمان الحرش

إمالي الحاملي

للحافظ المحسنين بن إسماعيل بن محمد الحاملي
(المولود سنة ٢٢٥ هـ ومثوف سنة ٥٣٠ هـ)

رواية

ابن المهدي الفارسي

عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن مهدي الفارسي

(٢١٨ - ٥١١ هـ)

روايتها

رواية ابن الصلوات القرظي

أحمد بن محمد بن محمد بن الصلوات القرظي

(٣٧٧ - ٤١٤ هـ)

تحقيق ورواية

حمدي عبد الحميد السيفي

عمدة المحتج

في

حكم الشطرنج

تأليف

الإمام أبي الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي

(٤٣١ - ٥١١ هـ)

تجديده

مفتي مصر

استاذ محرمي فزركعة

ثلاث رسائل

في

مواقفات عمر بن الخطاب

رضي الله عنه

دراسة وتحقيق

عبد الجواد حمام

الحاوي القدسي

في فروع الفقه الحنفي

تأليف

القاضي القرظي

جمال الدين أحمد بن محمود بن سعيد القاسبي القرظي الحلبي الحنفي

تمت درسيه الامام الكاسبي تصانيفه في سنة ٤١٤ هـ

انظر في كتابه سنة ٤١٤ هـ

تصانيفه في سنة ٤١٤ هـ

تحقيق

الدكتور صالح العلي

استاذ الادب والاسلام في جامعة القاهرة

في كلية الشريعة والاسلام

بجامعة القاهرة في سنة ١٩٥٠ هـ

في مجلدين

معاني الأحرف السبعة

«تولّوه، مذهب العلماء فيه، حقيقة مذهب الإمام الرازي
حلّ مشكله، جمع القرآن... مناقشات وردود»

تأليف
مستبشخ الإسلام
الإمام الملقب بـ أبي الفضل عبد الرحمن بن أحمد بن حسن الرازي
البربر ٢٧١ هـ، والمتوفى سنة ٤٥٤ هـ

مقنه فرع أمانيه كالمعروف
الاستاذ الدكتور
حسن ضياء الدين عمر
رحمة الله تعالى

أدراك الطالب

يحاشية ابن عقيل على

أدراك الطالب

وهي حاشية للعلامة الشافعي عبد الله بن عبد العزيز العقيل
على دليل الطالب للإمام مري بن كزيب الجيلي
المتوفى سنة ١٠٢٢ هـ

ممع وزيح ضبط النع
الدكتور وليد بن عبد الباق النيس

كشف الثقات

كشف الرضاب

شرح لظهور «رضاب الرضاب» في نظم تان في صحيحين من المؤلف والمؤلف
من علوم مصطلح الحديث الشريف

نظم وشرح
السّخ الفاضل الأديب عبد الهادي بن الأبياري الشافعي المصري
المتوفى سنة ١٢٠٥ هـ
رحم الله تعالى

تحقيق وتعليق
عدنان أبو زيد

فصل القضاء

في أحكام الأداء والقضاء

تأليف
المحافظ العلاءي
أبي سعيد صلاح الدين خليل بن ككلدي القلافي الشافعي
المتوفى سنة ٩٤١ هـ والمتوفى سنة ٧١١ هـ
تبعه الله تعالى

دراسة وتحقيق
عبد الجواد حماد

حِكَايَاتُ النَّبِيِّ

تَأليف

أَخَافِظُ الْمُسْتَعْفِرِي

أَبِي الْعَبَّاسِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُسْتَعْفِرِي

(أَبُو بَكْرٍ سَنَةَ ٥٢٥ - وَالْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٤٢٣ هـ)

تَوْحِيدُ اللَّهِ تَعَالَى

وَسَمِعَهُ رِسَالَةً فِي الْمَدِينَةِ تَسْبُبُ إِلَهِيَّةِ

فِي مَجْدِدِينَ

عَمِيقِينَ رَحْمَتِي

الدكتور أحمد بن فارس السَّلُوم

رَوَايَاتُ الْمَسَائِدِ

وَحَفْةُ طُلَّابِ الْفَضَائِلِ

تَأليف

الإمام النَّوَوِي

أَبِي زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ شَرَفٍ بْنِ مُؤَيَّبِ النَّوَوِيِّ الدِّمَشْقِيِّ الشَّافِعِيِّ

المولود سنة ٦٢١ هـ - والمتوفى سنة ٧٦٦ هـ

رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

دِرَاسَةٌ وَتَحْقِيقٌ

عَبْدُ الْجَوَادِ حَمَام

بَحْثٌ حَوْلَ سَنَةِ

الْجَمْعَةِ الْقِبْلِيَّةِ

تَأليف

الْعَالِمَةُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمَعْلُوبِي

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَحْيَى الْمَعْلُوبِيِّ الْعَمَلِيُّ الْقِبْلِيُّ شَيْخُ الْمَدِينَةِ

رئيس القضاة في تسيير الضمير والضمير في دائرة المعارف

المعمارية رئيس مكتبة الحرم المكي

ولم يولد له سنة ١٣١٢ هـ وفي المنهج

توفي في مكة سنة ١٣٨٨ هـ في مكة

أَعَدَّهَا لِلنَّشْرِ

مجاهد عبد العزيز الزَّيَّادِي

أَثَارُ ذَوَاتِ السُّوَالِ

كِتَابُ نِسَائِي أَخْلَاقِي أَدَبِي

يَحْتَوِي عَلَى مَا ذَرَبَتْهُ فَاخْصَلَاتُ النِّسَاءِ وَبَيْنَ كِبَارِ الرِّجَالِ
مِنْ جِبِلِّ الْحَدَائِقِ وَيُدْبِعُ الْمَطَالِحَاتِ الْأَدَبِيَّةَ الْجَدِيدَةَ بِالِاطْلَاقِ

تَأليف

محمد علي حشيشو

فَتْحُ الْغَفُورِ
بِسْتِح
مِنْظُومَةُ الْقَبُولِ

لِلْعَلَّامَةِ أَحْمَدَ بْنِ خَلِيلِ السَّبَّيْكِ

تَحْقِيقُ
أَحْمَدَ عَبْدِ الْمُعِينِ دَرَوَيْشِ

الرُّؤْيُ الْمُسْتَجَاوِ
فِي قِصَّةِ
بَانِتِ سَعَالَا

دراسة أدبية تاريخية تأصيلية لقضية بان سعاد

تأليف
محمد محمد شرب

مِبْلَاحُ تَهْمِيدِ السَّيِّدِ
فِي
عِلْمِ أَصُولِ الْفِقْهِ

تأليف الدكتور
حَنَانُ فَتَّالِ يَبْرُودِي
ركتوراه في الفقه الإسلامي وأصوله

مراجعة الدكتور
يَاسَلُ مُحَمَّدُ الْحَافِي
ركتوراه في الفقه الإسلامي وأصوله

تَايِيحُ دَرَايَا الْكَبِيرِي
(دَارِيَا وَيَسِين)

تأليف
مُحَمَّدُ حَسَامُ الدِّينِ الشَّخِيطِ الدَّرَايَانِي

فِي مَجْدَدَيْنِ

(١)

العنفوا

عند الأصوليين والمفهاء

بمختار دراسة تأصيلية وتطبيقية لرتبة العقو
عند الإمامين ابن تيمية والساطبي

تأليف الدكتور

يوسف صلاح الدين طالب

مشروع ١٠٠

رئاسة اللجنة المعنية بروتينا

(٢)

النسب

وأثرها في العبادات

تأليف

هناء المهاجر طربروني

مشروع ١٠٠

رئاسة اللجنة المعنية بروتينا

(٣)

أسباب الختلاف الفقهي

في

تفسير آيات الأحكام

تأليف الدكتور

عبدالإله حوري الحوري

مشروع ١٠٠

رئاسة اللجنة المعنية بروتينا

(٤)

الحكام العادلة

في الفقه الإسلامي

وقانون الأحوال الشخصية السوري

(عنة الوفاة - عنة الطلاق)

تأليف الدكتورة

حنان فتال بربودي

مشروع ١٠٠

رئاسة اللجنة المعنية بروتينا

(٦)

الإلهام الفلسفي
في التفسير

تأليف الدكتور
بكار محمود الحاج جاسم

مشروع ١٠٠
رسالة البكالوريوس

(٥)

نظريات التفسير
في الفقه الإسلامي

تأليف الدكتور
تيسير محمد برمبو

مشروع ١٠٠
رسالة البكالوريوس

(٨)

أهل الحاد والحقد
في نظام الحكم الإسلامي
بمقارن

تأليف الدكتور
بلال صفي الدين

مشروع ١٠٠
رسالة البكالوريوس

(٧)

أحكام
العجائب والمفقود
في الفقه الإسلامي
دراسة مقارنة

تأليف الدكتور
عبد المعرف فارس سقا

مشروع ١٠٠
رسالة البكالوريوس

(١٠)

الصِّيَاغَةُ الْحَدِيثِيَّةُ

عِنْدَ الْإِمَامِ الْبَيْهَقِيِّ

فِي كِتَابِهِ

«شُعَبُ الْإِيمَانِ»

تَأليف الدكتور

مُنَى عَبْدِ الْحَكِيمِ الْعَسَّةِ

مشروع ١٠٠

رَبَّنَا الرَّجَاءُ عِنْدَ رَبِّهِ

(٩)

الْبَدَلُ الْعَيْنِيُّ

وَسُجُودُهُ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ وَعُلُومِ اللُّغَةِ

فِي كِتَابِهِ

«عُمْدَةُ الْقَارِي شَرْحُ صَحِيحِ الْبَخَّارِيِّ»

تَأليف الدكتور

هَنْدَ مُحَمَّدٍ سَحَّالٍ

مشروع ١٠٠

رَبَّنَا الرَّجَاءُ عِنْدَ رَبِّهِ

(١٢)

الْجِنْسِيَّةُ وَالْجِنْسُ

وَأحكامها في الفقه الإسلامي

تأليف الدكتور

سَمِيحِ عَوَّادِ الْحَسَنِ

مشروع ١٠٠

رَبَّنَا الرَّجَاءُ عِنْدَ رَبِّهِ

(١١)

فِقْهُ الطِّفْلِ

أحكام النفس

دراسة مقارنة

تأليف الدكتور

بَاسِلِ مُحَمَّدٍ الْحَافِيِّ

مشروع ١٠٠

رَبَّنَا الرَّجَاءُ عِنْدَ رَبِّهِ

(١٤)

جمال الأحكام

في الشريعة الإسلامية

السُّنَّةُ وَالْعِلْمُ
دراسة فقهية تربوية

تأليف الدكتور
محمد ربيع صباهي

مشروع ١٠٠
رَبَّنَا الرَّجَاءُ مَجْدِيَّةً لِلْمُؤْتَمِرِينَ

(١٣)

التفكير

في رواية الحديث
ومنهج المحدثين في قبوله أو رده
(دراسة تأصيلية نظمية)

تأليف
عبد الجواد حمام

مشروع ١٠٠
رَبَّنَا الرَّجَاءُ مَجْدِيَّةً لِلْمُؤْتَمِرِينَ

(١٦)

الفنون

وأحكامها في الفقه الإسلامي

تأليف الدكتور
بسام محمد صهيوني

مشروع ١٠٠
رَبَّنَا الرَّجَاءُ مَجْدِيَّةً لِلْمُؤْتَمِرِينَ

(١٥)

أصول التحقيق الجنائي

في
الشريعة الإسلامية
دراسة فقهية مقارنة

تأليف الدكتور
محمد راشد العمر

مشروع ١٠٠
رَبَّنَا الرَّجَاءُ مَجْدِيَّةً لِلْمُؤْتَمِرِينَ

(١٨)

التجديد بين الأقباط
وأشدّه في الفقه الإسلامي

تأليف الدكتور
ميّادة محمد أحسن

مشروع ١٠٠
لجنة الترجمة والتأليف

(١٧)

أثر
الفلسفة اليونانية
في علم الكلام الإسلامي حتى القرن السادس الهجري

تأليف الدكتور
حمود محمد عيد نفيسة

مشروع ١٠٠
لجنة الترجمة والتأليف

(٢٠)

الحريّة الاقتصادية
وتمدن سلطان الدولة في تقييدها
في الشريعة الإسلامية

تأليف الدكتور
محمد جنيد الديري شوي

مشروع ١٠٠
لجنة الترجمة والتأليف

(١٩)

التفتان الخي
وآراؤه البلاغية

تأليف
ضياء الدين القاليش

مشروع ١٠٠
لجنة الترجمة والتأليف

(٢٢)

النَّقْدُ التَّطْبِيقِيُّ

عِنْدَ الْعَرَبِ

فِي الْقَدْرَيْنِ الرَّابِعِ وَالْخَامِسِ الْهَجْرَيْنِ

تأليف الدكتور

أحمد محمد نتوف

مشروع ١٠٠

رَبِّكَ الْكَافِرُ

(٢١)

الموازنة

بَيْنَ مَنَهِجِ الْحَنَفِيَّةِ وَمَنَهِجِ الْحَدِيثِ

فِي قَبُولِ الْأَحَادِيثِ وَرَدِّهَا

تأليف

عبدان علي الخضر

مشروع ١٠٠

رَبِّكَ الْكَافِرُ

(٢٤)

صِيغُ الْمَوْثِقِ الرَّابِعِي

فِي الشَّرْحِ الْإِسْلَامِيِّ وَإِمْكَانَاتِ تَطْبِيقِهَا

تأليف الدكتور

عبدالله محمد ثوري الديرشوي

مشروع ١٠٠

رَبِّكَ الْكَافِرُ

(٢٣)

صَنْعَةُ اِسْتِثْنَاءِ السَّنَةِ

فِي تَارِيخِ ابْنِ عَسَاكِرَ

تأليف

بأسيل الكسم

مشروع ١٠٠

رَبِّكَ الْكَافِرُ

(٢٦)

أَهْلِيَّةُ الْمَرْأَةِ
فِي الشَّرْعِةِ الْإِسْلَامِيَّةِ

تأليف الدكتور
عبداء محمد عبد الوهاب المصري

مشروع ١٠٠
رِسَالَةُ الرَّجُلِ الْمُحْتَمِلِ فِي الشَّرْعِةِ الْإِسْلَامِيَّةِ

(٢٨)

الاسْتِدْلَالُ خَلْقِيَّةٌ
فِي الْعَهْدِ الْقَدِيمِ
مَعَ مُقَارَنَتِهَا بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

تأليف الدكتور
ريمية شريف الصياد

مشروع ١٠٠
رِسَالَةُ الرَّجُلِ الْمُحْتَمِلِ فِي الشَّرْعِةِ الْإِسْلَامِيَّةِ

(٢٥)

مَنْهَجُ
بِحْتِي بْنِ سَبَّاحٍ
فِي التَّفْسِيرِ
(١٢٤ - ٢٠٠ هـ)

تأليف الدكتور
زكريا هاشم حبيب الحولي

مشروع ١٠٠
رِسَالَةُ الرَّجُلِ الْمُحْتَمِلِ فِي الشَّرْعِةِ الْإِسْلَامِيَّةِ

(٢٧)

مَنْهَجُ الْإِمَامِ
فَخْرِ الدِّينِ السَّرَازِمِيِّ
بَيْنَ الْأَشَاعِرَةِ وَالْمُعْتَزَلَةِ

تأليف الدكتور
خديجة حمادي العبدالله

مشروع ١٠٠
رِسَالَةُ الرَّجُلِ الْمُحْتَمِلِ فِي الشَّرْعِةِ الْإِسْلَامِيَّةِ

(٣٠)

تَعْقِبَاتُ الْفَارِسِيِّ

لشَيْخِهِ الرَّجَّاحِ فِي الْأَعْقَالِ،

تأليف

محمد عماد سمير بيّازيد

مشروع ١٠٠

رَبَّنَا تَجَاوَزْنَا بِبَنَاتِنَا

(٢٩)

نَقْدُ الْأَمْرِ الْوَرَاةِ


السُّعْرُ الْعَرَبِيُّ
حَتَّى أَوَائِلِ الْقُرْنِ الثَّلَاثِ

تأليف الدكتور

عبد الكريم محمد حسين

مشروع ١٠٠

رَبَّنَا تَجَاوَزْنَا بِبَنَاتِنَا



(٢)

حَايَةُ الْبَيْتِ الطَّبِيعِيَّةِ

فِي الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ
وَدَرَسَةُ فَهْمِهِ مُقَارَنَةً

تَأَلِيفُ
صَفَاءِ مُوَزَّةَ

مَكْتَبَةُ الشَّرَاحِ وَالْمَعْنَى الْعَالَمِيَّةِ

(١)

أَحْكَامُ السُّجُودِ

وَحُقُوقُهُمْ فِي الْفِقْهِ الْإِسْلَامِيِّ
دَرَسَةُ مُقَارَنَةً

تَأَلِيفُ الْكُتُوبِ
مُحَمَّدِ رَاشِدِ الْعِيسَى

مَكْتَبَةُ الشَّرَاحِ وَالْمَعْنَى الْعَالَمِيَّةِ

(٤)

الْحَدِيثُ الْمُنْكَرُ

دَرَسَةُ نَظَرِيَّةِ
فِي كِتَابِ عَلِيِّ أَحْمَدِ بْنِ أَبِي حَاتِمٍ

تَأَلِيفُ الْكُتُوبِ
عَبْدِ السَّلَامِ أَبُو سَمْحَةَ

مَكْتَبَةُ الشَّرَاحِ وَالْمَعْنَى الْعَالَمِيَّةِ

(٣)

الْمَرْبُ النَّفْسِيَّةِ

مُنْذُ بَدَايَةِ الدَّعْوَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ حَتَّى نِهَايَةِ الْعَصْرِ الْأُمَوِيِّ

تَأَلِيفُ الْكُتُوبِ
حُسَيْنِ حَسَنِ عَدَايِ

مَكْتَبَةُ الشَّرَاحِ وَالْمَعْنَى الْعَالَمِيَّةِ

(٦)

لباب المحصول

على الاصول

أو

مختصر المستصفي للغزالي

تأليف

الفتية الاصولية ابن تينون المالكي

جمال الدين الحسين بن عتيق بن الحسين المالكي
المرور به في نسخة ١٠٤٠ هـ في نسخة ١٠٤٠ هـ
وهو مختصر

تحقيق الدكتور

تمام محمد علي الحلي

مكتبة التراث العربي للجامعة الإسلامية

(٥)

معرفتنا أصحاب السور

وأشهرها في التعليل

دراسة نظرية وتطبيقية في علم أصول الفقه

تأليف الدكتور

عبد السلام أبو سمحة

مكتبة التراث العربي للجامعة الإسلامية

(٨)

مبدا السببية

في الفكر الإسلامي بصر والشام

في العصر الحديث

دراسة تاريخية مقارنة

تأليف الدكتور

محمد محمد عبد نفيسة

مكتبة التراث العربي للجامعة الإسلامية

(٧)

الطيات النبي

ومروياته التاريخية

تأليف

أحمد عدنان صالح الحمادي

مكتبة التراث العربي للجامعة الإسلامية

(١٠)

الإمام
ابن ناصر الدين الأرميني
وجهوده في الحديث النبوي

تأليف

زكريا عبد العزيز الجاسم

مكتبة التراث والحجامة العالمية

(٩)

الحكام الأكبر

وتطبيقاته في الفقه الإسلامي
دراسة مقارنة مع القانون

تأليف الدكتور

تيسير محمد بـرمو

مكتبة التراث والحجامة العالمية

(١٢)

شهادة المرأة
في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي

تأليف الدكتورة

عيداء محمد عبد الوهاب المصري

مكتبة التراث والحجامة العالمية

(١١)

السياسة الشرعية
وأثرها في الحكم الشرعي التكليفي

تأليف الدكتور

نسيبة مصطفى البغا

مكتبة التراث والحجامة العالمية

(١٤)

زكاة النمرود والشملة

في ضوء تطوُّر الزراعة في العصر الحديث

تأليف الدكتور
محمد قاسم الشومر

مكتبة التراث الإسلامي

(١٣)

تقريباً لابن تين و تريباً لابن تين

للإمام عبد الرحمن بن الحسين العراقي
(٨٦١هـ)

ترجمة وتحقيق
بإذن محمد أبو حورية

مكتبة التراث الإسلامي

(١٦)

ابن قودر

وأشارته الأصولية

مع تحقيق
كتابه
المختصر في أصول الفقه

تأليف الدكتور
محمد حسان عوض

مكتبة التراث الإسلامي

(١٥)

الشرط الجبرائي

في الفقه الاستلزامي

دراسة مقارنة

تأليف الدكتور
أسامة الحموي

مكتبة التراث الإسلامي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مَعَالِمُ التَّجَارَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ

مَعَ تَطْبِيقَاتٍ عَمَلِيَّةٍ لِشَرَكَاتِ التَّائِمِينَ الْإِسْلَامِيَّةِ
دِرَاسَةٌ فِقْهِيَّةٌ لِلتَّائِمِينَ الْجَارِيَةِ وَالْإِسْلَامِيَّةِ

الموسسات المالية الإسلامية

وَدَوْرَهَا فِي التَّنْمِيَةِ الْاِقْتِصَادِيَّةِ وَالْاجْتِمَاعِيَّةِ
يُضَمِّنُ نَمَازِجَ عَقُودِ صِنْعِ التَّوَمِيلِ وَالاسْتِمْرَارِ فِي بَنكِ سُورِيَةِ الرُّوْمِ الْإِسْلَامِيَّةِ

تَأَلِيفُ

الدكتور صالح العلي

الدكتور سميح احسن

أستاذ الاقتصاد الإسلامي والفتوى الإسلامي
في كلية الشريعة والاقتصاد
جامعة بغداد - العراق

تَأَلِيفُ

الدكتور صالح حميد العلي

أستاذ الاقتصاد الإسلامي والمصارف الإسلامية في كليتي الشريعة والاقتصاد بجامعة دمشق
مركز الهمزة الشريعة في بنك سورية الوطني الإسلامي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الأجل في عقد البيع

المسايطر المالية

أبرز التطبيقات المعاصرة

تَأَلِيفُ الدُّكْتُورِ
عَبْدَ اللَّهِ أَوْزَجَانَ

تَأَلِيفُ الدُّكْتُورِ
مُحَمَّدِ أَمِينِ بَارُودِي

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

www.moswarat.com

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com